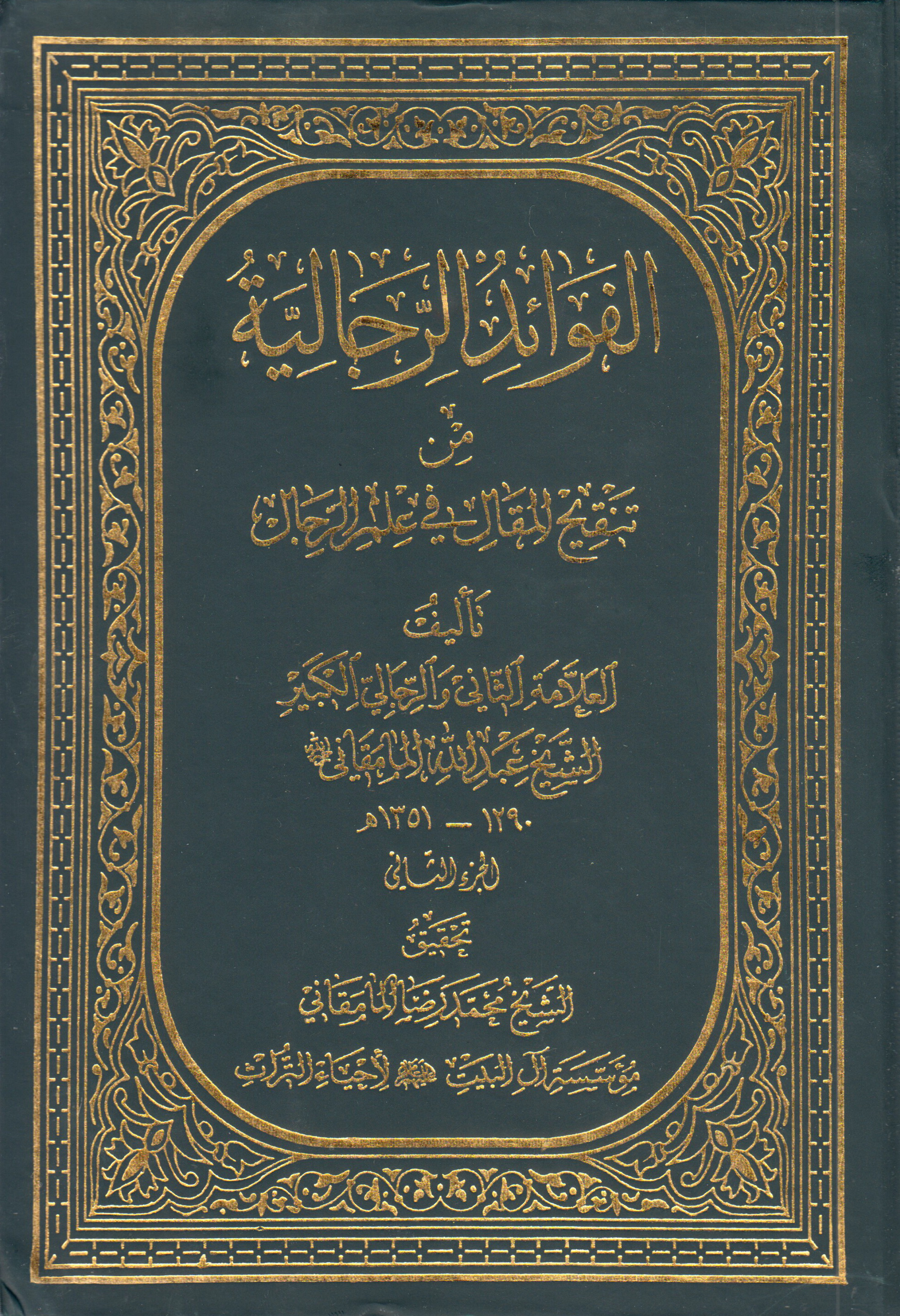

الفوائد الرجالية
من
تنقيح المقال في علم الرجال
تأليف
العلامة الثاني والرجالي الكبير
الشيخ عبد الله المامقاني
١٢٩٠ — ١٣٥١هـ
الجزء الثاني
تحقيق
الشيخ محمد رضا المامقاني
مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث



الفوائد الرجالية

من

تنقيح المقال في علم الرجال

تأليف

العلامة الثاني والرجالي الكبير

الشيخ عبد الله المامقاني رحمه الله

١٢٩٠ ـ ١٣٥١هـ

الجزء الثاني

تحقيق

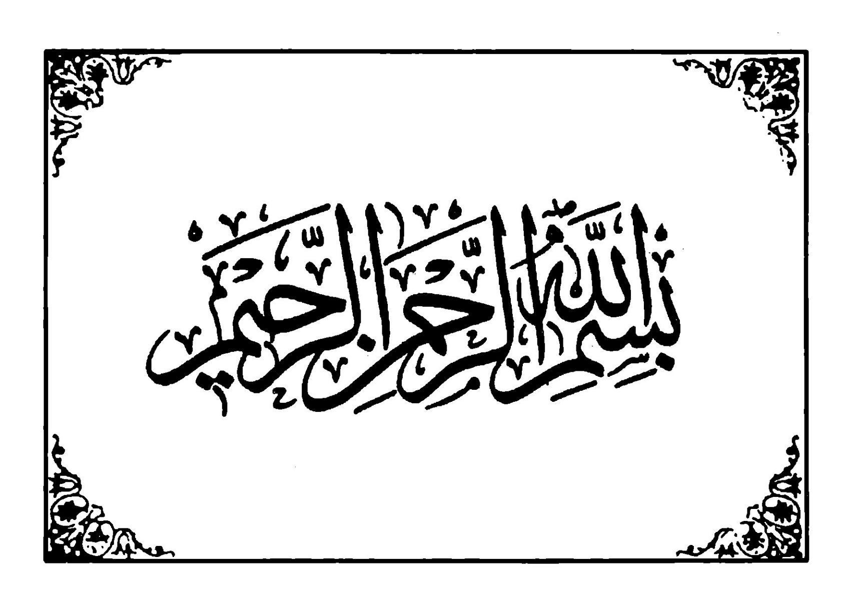
الشيخ محمد رضا المامقاني

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث

المامقاني ، عبدالله ، ١٢٩٠ ـ ١٣٥١ هـ ق .
تنقيح المقال في علم الرجال / تأليف عبدالله المامقاني ﷺ. تحقيق واستدراك محيي‌الدين المامقاني دام ظله. ـ قم : مؤسسة آل البيت ﷺ لإحياء التراث ، ١٤٣١ هـ . ق = ١٣٨٩ هـ ش.
٥٠ ج.
المصادر بالهامش.
١ . حديث ـ علم الرجال. الف. المامقاني ، محيي الدين ، ...، مصحح. ب. مؤسسة آل البيت ﷺ لإحياء التراث . ج . عنوان .
٩ ت ٢ م / ١١٤ BP ٢٩٧/٢٦٤

شابِك (ردمك) ٥ ـ ٣٨٠ ـ ٣١٩ ـ ٩٦٤ ـ ٩٧٨ دورة ٥٠ جزءاً احتمالاً
ISBN 978 - 964 - 319 - 380 - 5 /50 VOLS.
شابِك (ردمك) ٦ ـ ٣٨٣ ـ ٣١٩ ـ ٩٦٤ ـ ٩٧٨ / ج ٢
ISBN 978 - 964 - 319 - 383 - 6 /VOL 2

الكتاب :	الفوائد الرجالية من تنقيح المقال ج ٢
المؤلّف :	الشيخ عبدالله المامقاني
تحقيق :	الشيخ محمّد رضا المامقاني
نشر :	مؤسّسة آل البيت ﷺ لإحياء التراث
الطبعة :	الأُولى ـ شعبان المعظم ـ ١٤٣١ هـ
الفلم والألواح الحسّاسة (الزينك) :	تيزهوش ـ قم
المطبعة :	ستارة ـ قم
الكمية :	٣٠٠٠ نسخة
السعر :	٣٥٠٠٠ ريال


بسم الله الرحمن الرحيم




يا علي يا فاطمة

مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث
قم المقدّسة: شارع الشهيد فاطمي (دورشهر) زقاق ٩ رقم ١ ـ ٣
ص. ب ٣٧١٨٥/٩٩٦ هاتف: ٥ ـ ٧٧٣٠٠٠١ فاكس: ٧٧٣٠٠٢٠

نموذج من خطّ المؤلّف ﷺ في الفوائد الرجالية

قطعة من الفوائد الرجالية وصلتنا أخيراً بخطّ العلّامة المامقاني طاب ثراه

الفائدة الثلاثون في فوائد متفرقة مختصرة احيل بها انا قد نبهنا في الفائدة السابقة على ان الرجل

اضبط الدقيق في رواياته حال استقامته وشرطنا ذلك بالجزم بملاحظته وح نقول ان

الرجل اذا روى رواياته حال انحرافه ثم استقام واعتدل وفصل بين استقامته وبين [illegible]

يمكن له فيه الغمز فيما رواه في زمان الانحراف كفى ذلك في قبول رواياته المذكورة لدلالة سكوته

عنها وعدم بيانه [illegible] وتصحيحه العمل عليها شرطه بصحتها واعتباره بمطابقتها الواقع ضرورة

انه لو كان فيها خلل للزمه البيان والا لكان سكوته عنها [illegible] تدليسا بحيث لم يبين سقوطها و

امضى العمل بها كفى ذلك في ان [illegible] ما رواه في زمان الانحراف بما رواه في زمان استقامته [illegible]

[illegible]

الفائدة الثلاثون من الفوائد الرجالية بخطّ صاحب التنقيح طاب رمسه

آخر الفوائد الرجالية بخطّ مؤلّفه رحمه الله

الفائدة العاشرة

إنّه يلزم طالب علم الرجال أن يجهد لمعرفة ما يميّز به الرجال بعضهم من بعضهم ، ومن عمدة ما يعبأ به في المقام النسب ، والأعلام ، والجدّ في معرفة النسب . . وربّما يتوقّف ذلك على ضبط الحروف . .

ولعدم الاهتمام في هذا الباب وقع الخلاف والتردّد لكثير من الأعلام ؛ كالمحقّق البهبهاني ، بل والعلّامة الحلّي . . وغيرهما في كثير من الألفاظ ، كما في بريد بن معاوية[1] ، وابن قبة[2] ، وإبراهيم الخارفي[3] ، والحبوبي[4] . .

فإنّ منهم من زعم أنّ الخارفي هو : المحارفي .

ومنهم : من زعم أنّ الحبوبي ـ بالباء الموحّدة ـ .

ومنهم : من جعله بالمثنّاة . . إلى غير ذلك من الألفاظ التي يظهر لك حالها بالتصفّح .

ثمّ الاشتباه قد ينشأ من اختلاف النسخ ، وقد ينشأ من عدم نقط الحروف . . فيلزم الاهتمام في ضبط الأسماء والكنى والألقاب حروفاً وحركات ؛ ضرورة أنّ

---

(١) راجع : تنقيح المقال ١٦٤/١ [الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ١١٢/١٢ ـ ١٣٨ برقم (٢٩٥٥)] .

(٢) لاحظ : تنقيح المقال ١٣٨/٣ (الطبعة الحجرية ، حرف الميم) .

(٣) انظر : تنقيح المقال ١٦/١ [الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٣٩٠/٣ ـ ٣٩١ برقم (٢٤٠)] .

(٤) راجع : تنقيح المقال ١٤/١ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٣٢٨/٣ برقم (١٧٤)] .

إهمال ذلك يوجب اشتباه رجال بآخرين .

توضيح ذلك : إنّ الاحتمالات في الخارفي اثنان وأربعون ؛ لاحتمالات ثلاثة ـ أعني الجيم ، والحاء ، والخاء ـ في الحرف الأوّل .

واحتمالين ـ أعني الراء ، والزاي ـ في الثالث .

وسبعة ـ أعني الباء ، والتاء ، والثاء ، والياء ، والفاء ، والقاف ، والنون ـ في الخامس .

ومع احتمال لحوق الميم لأوّله ، تكون الاحتمالات أربعة وثمانين .

والاحتمالات في الحبوبي ـ بعد فرض صحّة الحروف ـ خمسة وسبعون ؛ لاحتمالات ثلاثة في الحرف الأوّل ، وخمسة في الثاني ، وخمسة في الرابع .

ومع احتمال الفاء والقاف في الثاني والرابع تصل الاحتمالات إلى مائة وسبعة وأربعين . . لكن لمّا لم يكن لبعضها أثر في اللّغة ، علمنا ببطلانه ، فليكن المرجع أيضاً اللّغة في تعيين ما هو الأنسب من الاحتمالات ، ومع التعدّد يلاحظ ما هو الأنسب بحال الرجل .

مثلاً : إبراهيم الحبوبي ؛ يحتمل أن يكون من ولد إسماعيل بن إسحاق الرازي الملقب بـ : حبوبة ـ بالحاء المهملة ، ثمّ الباء الموحدة ثانياً ورابعاً ـ فيكون نسبة إلى جدّه كالذي هو من غلمانه ـ أعني محمّد بن مسعود بن محمّد بن عيّاش المسلمي السمرقندي ـ ويحتمل أن يكون النسبة إلى جبوب ـ بالجيم ، والباء الموحّدة ثانياً ورابعاً ـ وهو حصن باليمن ، وموضع بالمدينة ، وموضع ببدر[1] .

---

(١) مراصد الاطلاع ٣١٣/١ ، ولم يرد فيه قوله : وموضع بالمدينة ، ولاحظ : معجم البلدان ١٠٧/١ ، نعم جاء ذكر الثلاثة في تاج العروس ١٧٣/١ .

وكذلك الخارفي ـ المتقدّم ـ الظاهر أنّه : بالخاء المعجمة أوّلاً ، والفاء أخيراً بعد الراء المهملة ، لا خازف لقب مالك بن عبدالله ـ أبي قبيلة من همدان ـ .

وكذلك إبراهيم أبو السفاتج ؛ يحتمل السفاتج : جمع سُفتجة ـ بضم الأوّل[1] ـ وهي أن يعطى مالاً لأحد وللآخذ مال في بلد المعطي فيوفيه هنالك ، فيستفيد بذلك أمن الطريق[2] .

ويحتمل أن يكون جمع سفيج ـ بالسين المهملة ، والفاء ، والياء المثنّاة من تحت ، والحاء المهملة ـ بمعنى الكساء الغليظ ، وقدح من المَيْسِر لا نصيب له[3] ، والمعنى الأوّل وأوّل الأخيرين مناسب للمقام إن كان إبراهيم أبو السفاتج هو : إسحاق بن عبدالعزيز البزّاز ـ إن كان بالزائين المعجمتين ـ بل لعلّ الأوسط أقرب ، وإن كان بالمهملة أخيراً كان الأوّل أقرب الاحتمالات .

فليكن على ذُكر منك ، فإنّ الحاجة قد تمسّ إليه فيكون ذلك قياساً تستعين به على التمييز ، والإفراد ، والمحكم[4] بعدم الاتحاد ، لما عرفت من أنّ معرفة النَّسب ، وتشخيص النِّسب من الأمور المهملة[5] في هذا المطلب .

---

(١) وقيل : بفتح السين ، وأما التاء فمفتوحة ، فارسي معرب .

(٢) وفسرها بعضهم ، فقال : هي كتاب صاحب المال لوكيله أن يدفع مالاً قراضاً يأمن به خطر الطريق ، وقيل غير ذلك ، لاحظ : مجمع البحرين ٢/٣٧٧ وعليه كلام فلاحظه ، وقارن بـ : تاج العروس ٢/٥٩ .

(٣) العبارة مشوشة في المتن ، وقد أخذت من القاموس المحيط ١/٢٢٩ بنصّها .

ولاحظ : تاج العروس ٢/١٦٤ ، ومجمع البحرين ٢/٣٧٣ . . وغيرهما .

(٤) كذا ، والعبارة غير تامة ظاهراً .

(٥) كذا ، والظاهر : المهمّة .

ولعلّك تستطيع ـ أيضاً ـ على تمييز الاسم عن النسبة فيما لو شكّ بينهما، كما في (سدى) لاحتمال أن يكون تصغير سدى؛ بمعنى المتروك[١]. أو نسبة إلى السدّة ـ بضمّ السين وتشديد الدال المهملتين ـ فتعيّن كونه اسماً[٢]، بملاحظة أنّ الغالب فيما يعبّر به عن الرجل الإعلام، وندرة النسب المجرّدة عن الاسم، فتأمّل[٣].

---

(١) السدىٰ: المتروك ليلاً أو نهاراً، وما ترك الله الناس هملاً.. أي سدى بلا ثواب ولا عقاب، قاله في لسان العرب ٧١٠/١١، والقاموس المحيط ٧١/٤.. وغيرهما.

(٢) انظر: كتاب العين ٢٨٥/٧ ـ ٢٨٦، ولسان العرب ٧٣/٣، و٥٣٨/١٢، و٣٧٦/١٤ـ٣٧٧، والقاموس المحيط ٣٤١/٤.. وغيرها.

(٣) قال الكاظمي في تكملة الرجال ١٥/١ ـ ما حاصله ـ: وقد يقع الاشتباه في التعدّد والاتّحاد، مثل ما لو ذكره الكشي بصفة والنجاشي بخلافها، والضابط في معرفة ذلك أنّه متى اتحد الاسم واسم الأب وبعض الصفات ـ لاسيّما إذا كانت تلك الصفات نادرة الاستعمال ـ فالظاهر الاتّحاد؛ لأنا نجد أهل المحاورات والعرف لايزيدون في تعريف المجهول على أكثر من هذا، ونراهم يحكمون بالاتحاد بهذا المقدار؛ ولأنّ جميع الظنون الرجالية لاتزيد على أكثر من هذا، ولو كان المطلوب أكثر من هذا لما عُرف كثير من الرجال.

وقد جرت السيرة واستمرت الطريقة على ذلك في تميز المشتركات، هذا مع أنّ الأصل عدم التعدد.

ومجرد وحدة الاسم واسم الأب لايصحّح الحكم بالاتّحاد، وكذا إذا انضم إليهما اسم الجد.

نعم؛ إذا انضاف إلى ذلك كلّه اتّحاد اسم جد ثان فالظاهر الاتّحاد.

ثمّ قال: هذا كلام على الجملة؛ ولكن لخصوصيات المقام فهم مخصوص..

الفائدة الحادية عشرة[1]

إنّ أصحاب الجرح والتعديل من القدماء جماعة :

فمنهم : الحسن بن [علي بن] فضّال[2] ، وأبوه : علي[3] ،

---

(١) لعلّ إفراد هذه الفائدة جاء من كلام السيّد الأعرجي الكاظمي في عدّة الرجال ٤٥/١ ـ ٤٦ ، حيث قال : وقد صنف في الرجال ناس كثيرون متقدّمون ومتأخّرون.. وقد احتمل في الهامش ذلك لسقوط الفائدة الثالثة من الكتاب فراجع ، وقد أدرج هناك أحد عشر رجلاً ، ثمّ قال : وقد امتاز من بين كتب هؤلاء بكثرة الجمع أربعة كتب . . ثمّ تعرّض إلى خصوصية بعضها وكتاب ابن الغضائري .

إلّا إنّا قد وجدنا ـ بعد ذاك ـ إفراد سيدنا بحر العلوم في خاتمة رجاله (الفائدة (٢٩) من الفوائد الرجالية) ١٥٠/٤ ـ ١٥٢ في خصوص هذا الموضوع، فراجع.

(٢) أسلفنا له ترجمة مفصّلة في خاتمة مقباس الهداية ٢٧/٤ [الطبعة المحقّقة الأُولى] مع ذكر جملة مصادر لها ، كما ترجمه المصنف رحمه الله مفصّلاً في موسوعته الرجالية ٢٩٧/١ ـ ٢٩٩ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢١٥/٢٠ ـ ٢٤٤ برقم (٥٤٨٣)] .

(٣) عنونه المصنف رحمه الله في خاتمة مقباس الهداية ٤٣/٤ ـ ٤٤ برقم ٣٣ [المحقّقة الأُولى] ، وأدرجنا له مصادر جمّة هناك ، كما له ترجمة في تنقيح المقال ٢٧٨/٢ ـ ٢٨٠ [الطبعة الحجرية] ، وعبّر عنه في مصفّى المقال : ٢٢ و٢٧٤ ـ ٢٧٥ بـ : ابن فضال الصغير ، ويقال له : علي بن الحسن بن فضال ، وعلي بن الحسن التيملي ، والتيمي ، والميثمي . . فلاحظ .

وابن نمير[١]، وابن النديم[٢]، وابن نوح[٣]، ومحمّد بن عبدالله ابن حكيمة[٤]، يروي عن ابن نمير، ويروي عنه ابن عقدة في الجرح والتعديل.. ذكر ذلك العلّامة[٥] في ترجمة حمّاد بن شعيب

---

(١) وهما اثنان: عبد الله وابنه محمّد. وكلاهما من علماء العامة، وقد عنونهما الذهبي وغيره، وذكرهما الشيخ الجدّ قدّس سرّه في موسوعته الرجالية في باب الكنى منها ٤٥/٣ (من الطبعة الحجرية) تبعاً للميرزا، وقد اعتذر رحمه الله وغيره عن عنوانهما ـ مع كونهما من رجال المخالفين ـ بأنّ العلّامة رحمه الله في مواضع يروي عن ابن عقدة عنه التوثيق وغيره فينبغي معرفته..

(٢) وهو: محمّد بن إسحاق بن أبي يعقوب الورّاق البغدادي النديم أبو الفرج، ويقال له: النديم. وقد ترجمه المصنف رحمه الله في موسوعته الرجالية ٧٧/٢ ـ ٧٨ حرف الميم من الطبعة الحجرية، وكذا في خاتمة مقباس الهداية ٦٠/٤ برقم (٤٩) [الطبعة المحقّقة الأُولى]، وذكرنا له هناك جملة مصادر من الفريقين، فراجع.

(٣) يطلق على جمع؛ ويراد منه هنا: أحمد بن علي بن عباس بن نوح السيرافي الذي ترجمه المصنف رحمه الله في رجاله ٧٢/١، وكذا في خاتمة مقباسه ١٥/٤ ـ ١٦ برقم ٤، وأدرجنا له جملة مصادر هناك.

(٤) كذا، والظاهر: ابن أبي حكيمة، كما جاء في رجال السيّد بحر العلوم، ومنه أخذه المصنف رحمه الله، ولم يرد هذا الاسم في تنقيح المقال ولا كتب رجالنا من الخاصة.. غير أنّ ابن عقدة روى عنه، كما في خلاصة العلّامة: ٩٣ في ترجمة جميل بن عبدالله بن نافع الخثعمي، فلاحظ.

(٥) الخلاصة: ٥٧ ـ القسم الأوّل ـ برقم ٧، قال ـ بعد العنوان ـ: قال ابن عقدة: عن محمّد ابن عبدالله بن أبي حكيمة، عن ابن نمير: إنّه صدوق، ثمّ قال: وهذه الرواية من المرجّحات أيضاً.

أبي شعيب المحاني[(١)] .

وفي رجال الوسائل[(٢)] : ابن نمير ؛ هو عبدالله ، أو ابنه محمّد ، وهما من علماء العامّة[(٣)] . انتهى .

---

(١) كذا ، وفي الخلاصة ، ورجال السيّد بحر العلوم عنه : الحمّاني ، وضبطه : بالحاء المهملة والميم المشدّدة والنون بعد الألف ، وعليه ؛ يكون ما هنا غلطاً .

(٢) وسائل الشيعة (خاتمة الكتاب) ، ولم نجده فيه ولا في رجال الحرّ العاملي المخطوط عندنا ، وقد أخذ ـ طاب رمسه ـ هذه العبارة من رجال السيّد بحر العلوم رحمه الله ، والغريب من محقّقي الرجال إنّهما أرجعا إلى رجال الوسائل من آخر أجزاءه المطبوعة بايران ، ولم يشيرا إلى الصفحة !.. ولم نجده فيه .

انظر : جامع الرواة ٤٣٧/٢ ، الفوائد الرجالية للوحيد : ٥٢ ، طرائف المقال ٣٨٨/١ ، و٢٦٧/٢ ، معجم رجال الحديث ٢٨٤/٤ ، و٢٢/٨ ، و٣٢/١١ ، و٥٤/٢٤ .. وغيرها .

(٣) قال السيّد بحر العلوم رحمه الله في فوائده ١٥١/٤ ـ بعد كل ما مرّ ـ: وفي التقريب [تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني ٤٥٧/١ طبعة مصر] : عبدالله بن نمير ـ بنون ، مصغّراً ـ الهمداني ، أبو هشام الكوفي ثقة ، صاحب حديث من أهل السنة ، من كبار التاسعة ، مات سنة تسع وتسعين [بعد المائتين] ، وله أربع وثمانون .

ثمّ قال : وقال [أي ابن حجر في التقريب ١٨٠/٢] : محمّد بن عبدالله بن نمير الهمداني ـ بسكون الميم ـ الكوفي أبو عبد الرحمن ، ثقة ، حافظ ، فاضل ، من العاشرة ، مات سنة أربع وثلاثين [بعد المائتين] ..

وسيأتي في آخر هذه الفوائد (الفائدة الثلاثون) ما يرتبط بالموضوع .

ثمّ قال : وقال في رجال الوسائل في [ترجمة] ابن النديم : هو أبو الفرج محمّد

ومنهم : العقيقي[(١)] ؛ وهو أحمد بن علي بن محمّد بن جعفر بن عبدالله[(٢)] بن الحسين بن [علي بن الحسين بن] علي بن أبي طالب عليه السلام .

ومنهم : أحمد بن محمّد بن خالد البرقي[(٣)] ، وأبو عمرو محمّد

ابن إسحاق أو أحمد بن إبراهيم .. ثمّ نقل كلام النقد في ترجمة ابن النديم ، ثمّ نقل كلام الآخر الذي جاء في آخر نقد الرجال : ٢٩٢ من الطبعة الحجرية [وفي الطبعة المحقّقة ١٣٦/٤ ـ ١٣٧ برقم (٤٤٧٤)] ، وهو قوله : محمّد بن إسحاق النديم ، له كتاب ، كذا يظهر من آخر الفهرست عند ترجمة أبي عبدالله الحسني ، وهو المشهور بـ : ابن النديم ، كما يظهر من آخر الفهرست أيضاً عند ترجمة أبي الحسين بن معمّر .. وغيره .

انظر عنها : الجرح والتعديل ١٨٦/٥ برقم ٨٦٩ ، وتهذيب الكمال ٢٢٥/١٦ برقم ٣٦١٨ ، وتذكرة الحفاظ ٢٩٩/١ ، وأسماء رجال الصحيحين ١٧٩/١ .. وغيرها في ترجمة : عبدالله بن نمير الهمداني كوفي .

(١) ترجمه المصنف قدّس سرّه مسهباً في موسوعته الرجالية تنقيح المقال ٧٣/١ ـ ٧٤ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٧/٧ ـ ٢٢ برقم (٨ ـ ١٢٢٧)] مسهباً .

وكذا أورده في خاتمة مقباس الهداية ١٦/٤ ـ ١٧ برقم ٥ [الطبعة المحقّقة الأُولى] عن عدّة مصادر ، وقد عقد لهذا الموضوع السيّد بحر العلوم في فوائده الرجالية ١٥٣/٤ ، الفائدة (٣١) .

(٢) وقيل : عبيدالله .

(٣) ترجمه في تنقيح المقال ٨٢/١ ـ ٨٤ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة

ابن عمر الكشّي[١]، والشيخ[٢]، والنجاشي[٣]، وابن الغضائري[٤].. وغيرهم.

⇐ ٢٧٣/٧ ـ ٢٩٤ برقم (١٤٦٣)] مفصّلاً، وجاء في ضمن ترجمة والده في خاتمة مقباس الهداية ٧٣/٤ ـ ٧٤ تحت رقم (٦٦) [الطبعة المحقّقة الأُولى]، والظاهر أنّه هو صاحب الكتاب الذي رمز له الشيخ أبو علي الحائري في منتهى المقال: ٤ [الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٧/١] بـ: (قي)، ولاحظ: صفحة: ٢٧٢ من الحجرية في ترجمة والده، وفي المحقّقة ٤١/٦ ـ ٤٤ برقم (٢١١٤)، وتدبّر.

(١) له ترجمة ضافية في الموسوعة الرجالية تنقيح المقال ١٦٥/٣ (الطبعة الحجرية)، وأورده المصنف رحمه الله في خاتمة كتابه مقباس الهداية ٧٨/٤ برقم ٧٢، وأدرجنا هناك له مصادر جمّة.

(٢) وهو: محمّد بن الحسن بن علي، الشهير بـ: الشيخ الطوسي رحمه الله، المترجم في جلّ الموسوعات الرجالية عند الخاصة.

وله ترجمة مفصّلة في تنقيح المقال ١٠٤/٣ ـ ١٠٥ (الطبعة الحجرية)، كما جاء في خاتمة مقباس الهداية ٧١/٤ ـ ٧٢ برقم ٦٣ [الطبعة المحقّقة الأُولى] وعليها مصادر جمّة، فلاحظها.

(٣) وهو: أحمد بن علي بن أحمد بن العباس النجاشي؛ وقد ترجمه المصنف رحمه الله في موسوعته الرجالية ٦٩/١ ـ ٧١ من الطبعة الحجرية [الطبعة المحقّقة ٣٤٦/٦ ـ ٣٦٢ برقم (١١٦٩)]، وترجمه ـ أيضاً ـ في خاتمة مقباس الهداية ١٤/٤ ـ ١٥ برقم ٣، وعليها مصادر كثيرة.

(٤) وهو: أحمد بن الحسين بن عبيدالله الغضائري المترجم في تنقيح المقال ٥٧/١ من الحجرية [وفي المحقّقة ٤١/٦ ـ ٥٤ برقم (٩٢٦)]، وكذا في خاتمة مقباس الهداية ١٢/٤ ـ ١٤ برقم ٢ عن عدّة مصادر.

وقد عدّ الشّيخ البهائي رحمه الله[١] منهم: محمّد بن الحسن المحاربي[٢]، وأحمد بن محمّد بن عبدالله[٣] بن الحسن[٤]، وثقة الإسلام محمّد بن يعقوب الكليني[٥]، ومحمّد بن عبدالله بن مهران[٦].

---

(١) لم ترد هذه العبارة فيما طبع من مصنفات شيخنا البهائي قدّس سرّه، ولم نعثر على من نقلها عنه بنصها قبل شيخنا طاب رمسه.

(٢) قد ترجمه المصنف رحمه الله في موسوعته الرجالية ١٠٤/٣ (الطبعة الحجرية)، وكذا أدرجه في خاتمة كتابه مقباس الهداية ٧٢/٤ برقم ٦٤، وقد ذكر النجاشي في رجاله (صفحة: ٢٧٠)، والعلّامة في الخلاصة (صفحة: ١٥٧).. وغيرهما، أنّه: خبير بأمور أصحابنا، عالم بمواطن أنسابهم.. بل عدّ الأوّل له كتاب رجال، فلاحظ.

(٣) كذا، والصواب: عبيدالله، وقد جاء مكبّراً في رجال ابن داود، ونصّ عليه في لسان الميزان ٣٠٥/١ برقم ٩٠٩، وروضات الجنات ١٢٩/١، ومعجم رجال الحديث ٢٨٨/١ برقم ٨٨١.. وغيرها.

(٤) المقصود منه هو: العياشي؛ وهو:.. ابن عياش بن إبراهيم بن أيّوب الجوهري، المترجم في تنقيح المقال ٨٨/١ [من الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٣٨٦/٧ ـ ٣٩٥ برقم (١٥٢٤)]، وجاءت له ترجمة مفصّلة مع مصادر عدّة في خاتمة مقباس الهداية ٢٠/٤ ـ ٢١ برقم ٢٨ [الطبعة المحقّقة الأُولى]، فلاحظ.

(٥) لم يورده قدّس سرّه في خاتمة مقباس الهداية المعدة لتعداد جمع من علماء الدراية، كما لا نعرفه من علماء الرجال، وله ترجمة مسهبة في موسوعتنا الرجالية تنقيح المقال ٢٠١/٣ ـ ٢٠٢ (من الطبعة الحجرية).

أقول: زاد عليه في عدّة الرجال ٤٥/١ هنا: شيخه: حميد بن زياد، وأضاف: ابن نوح، وابن عقدة، وابن عبدون.. وغيرهم.

(٦) وهو: أبو جعفر الكرخي، ولم يعرف هذا بكونه من علماء الرجال ـ حسب علمنا ـ بل

وقد استوفينا نقل أسمائهم وألحقنا بهم ذكر المتأخّرين منهم ،كلّ ذلك على ترتيب حروف المعجم ، في خاتمة مقباس الهداية[١] ، فراجع[٢].

وإن شئت أوفى من ذلك ، فراجع مصفّى المقال في مصنّفي الرجال ، للفاضل التقي النقي ثقة الإسلام والمسلمين الشيخ آغا بزرك الطهراني مقيم سامراء أدام الله تعالى تأييده ، فإنّه أكمل استيفاء ذلك حتّى عدّ قرب خمسمائة منهم[٣] ،

حكم عليه بالضعف والغلو وكونه كذاباً ، ولذا لم يدرجه المصنف رحمه الله في خاتمة مقباس الهداية المعدّة لهم ، وترجمه رحمه الله في تنقيح المقال ١٤٦/٣ ـ ١٤٧ (من الطبعة الحجرية) .

(١) مقباس الهداية ١١/٤ ـ ٨٥ [الطبعة المحقّقة الأُولى] حيث تعرّض رحمه الله لترجمة ثمانين رجلاً من أعلام الرجاليين من المتقدّمين والمتأخّرين .

(٢) أقول: كرر ابن حجر في لسان الميزان النقل عن (علي بن الحكم) على أنّه من رجالات الشيعة وعلمائها في الرجال، فقال ـ كما في ترجمة إبراهيم بن عبد العزيز ٧٨/١ برقم ٢١٥ـ : روى عن أبيه، و جعفر الصادق [عليه السلام]، ذكره علي بن الحكم في رجال الشيعة.

وفي ترجمة اسحاق بن يحيى بن القاسم ٣٨١/١ برقم ١١٩٠ قال: ذكره علي بن الحكم في رجال الشيعة ممّن روى عن أبي جعفر رضي الله عنه [عليه السلام].

وكذا في ترجمة جعفر بن مالك ١٢١/٢، وحسان بن مهران أخو صفوان ١٩٠/٢.. وغيرهم.

هذا، ولا يمكن الجزم بالمراد من هذا العنوان هل هو الكوفي أو غيره، ولا يراد منه الأنباري ولا ابن الزبير النخعي ولا السلمي ظاهراً، فتأمل.

(٣) وهذا بنصّه ما جاء أيضاً في هامش مقباس الهداية في طبعته الثانية ، وأدرجناه في طبعته المحقّقة الأُولى ٨٥/٤ ، وقلنا هناك : إنّ الحق أنّ ما في مصفّى المقال أكثر من

وأسأل الله تعالى التوفيق لطبعه ليعمّ نفعه .

والمراد بـ : ابن الغضائري ؛ عند الإطلاق هو : أحمد بن الحسين بن عبيدالله الغضائري ، وأبوه : الحسين ؛ معروف بـ : الغضائري[1] ، ولعلّه يطلق نادراً ابن الغضائري ، ويراد به الأب .

ويهوّن الخطب وثاقتهما جميعاً ؛ ضرورة كون وثاقة الابن محقّقة ، وكذا الأب على الأظهر ؛ كما يستفاد من مقابلة قوله لقول النجاشي . . ونحوه من

ﭽ ستمائة رجالي كما نصّ عليه شيخنا الطهراني في الذريعة ٤٩٩/٤ ، وقد عدّدت ما عدّه من العناوين الرجالية فكانت (٨٧٨) عنواناً ، وبحذف المتكرر وما يحتمل فيه الاشتراك يصير المجموع نحو (٦٦٠) رجلاً ، وقد زيد عليهم الكثير واستدرك عليهم غير واحد ، ولعل ما شاهده الشيخ الجد (قدّس سرّه) في زمانه كان هذا العدد ، حيث كانت له زمالة وصحبة مع الشيخ الطهراني رحمهما الله أيام سكناه في سامراء ، كما صرّح هو بذلك .

(١) لا أودّ الخوض في الحديث عنهم رجالياً بعد أن استوفى الشيخ الجدّ طاب رمسه في تنقيحه ، والشيخ الوالد دام ظله في ترجمتهما مستدركاً ما قيل فيهما وما كتب عنهما . . وغير ذلك .

انظر : ترجمته في تنقيح المقال ٥٧/١ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٤١/٦ ـ ٥٤ برقم (٩٢٦)] ، وخاتمة مقباس الهداية ١٢/٤ ـ ١٤ برقم ٢٠ [الطبعة المحقّقة الأُولى] . وجاء في هامشه أكثر من عشرين مصدراً ، ومنها : مصفّى المقال : ٢٢ ، و٤٥ـ٤٩ . . وغيرها ، توفّي سنة ٤١١ هـ .

وانظر عن الحسين بن عبيدالله الغضائري ، الموسوعة الرجالية تنقيح المقال ٢١٤/٢٢ـ٢٢١ برقم ٦٢٥٢ [الطبعة المحققة] .

الأساطين[١].

وأمّا البرقي ؛ ففي كون المراد به هو أحمد بن محمّد بن خالد البرقي[٢]، أو أبوه : محمّد[٣]، وجهان ؛ جزم بأوّلهما بعض الأواخر[٤]، معلّلاً بأنّ الابن هو صاحب الكتاب ، وجزم آخر بالثاني ؛ معلّلاً بأنّ كثرة نقله في الكتاب عن كتاب سعد بن سعد الأشعري يوهم ذلك ، كما يظهر من ترجمة سعد[٥].

وعبارة منتهى المقال[٦] عند ذكر الرموز لا تعيّن شيئاً منهما ، إذ لم يذكر إلّا

---

(١) للشيخ عبدالنبي الجزائري في كتابه حاوي الأقوال ١١٣/١ ـ ١١٥ تحت عنوان : العاشر (من فوائده) ، وقال : .. أمره مشتبه .. وله تحقيق رشيق هناك ، فراجعه .

ولاحظ : سماء المقال ٩/١ ـ ٦٥ (المقصد الأوّل) حيث له ترجمة مفصّلة .

(٢) وهي التي جاءت ترجمته مفصّلاً في تنقيح المقال ٢٧٣/٧ ـ ٢٩٤ برقم ١٤٦٣ [الطبعة المحققة] .

(٣) ذكرت للأب ترجمة مختصرة في خاتمة مقباس الهداية ٧٣/٤ ـ ٧٤ برقم ٦٦ مع جملة مصادر ، وقد ترجمه في تنقيح المقال ١١٣/٣ ـ ١١٤ [الطبعة الحجرية] ، وانظر : مصفّى المقال : ٤٠٥ ـ ٤٠٦ .

(٤) لعلّ المقصود به هو : السيد بحر العلوم في رجاله ؛ الفوائد الرجالية ١٥٦/٤ ـ ١٥٧ الفائدة (٣٣) ، فراجع .

(٥) تنقيح المقال ١٣/٢ ـ ١٤ (من الطبعة الحجرية) .

ولاحظ ما أورده المصنف في خاتمة مقباس الهداية ٧٣/٤ برقم ٦٦ حيث جزم أنّ كتاب الرجال للأب دون الابن .

(٦) منتهى المقال : ٤ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٧/١] .

أنّ كتاب البرقي (قي) ولم يعيّن أنّ الكتاب للأب أو الابن[١] ، والأمر سهل بعد وثاقة كليهما[٢] .

❊ ❊ ❊

(١) الظاهر أنّه لأحمد بن محمّد بن خالد القمي المتوفّى سنة ٣٧٤ هـ ، وقد يرمز له نادراً (قل) ، كما أفاده في معجم الرموز والإشارات : ١٥٩ ، وقال الميرزا في الوسيط (من النسخة الخطية عندنا) : .. وللبرقي : (قي) ؛ فإن احتيج إلى الإشارة إلى أبوابه فبمثل ما تقدّم لرجال الشيخ ، لكن بعد (قي) .

(٢) أدرج جمع من المتأخّرين جماعة ـ غير ما مرّ ـ ممّن صنّف من المتأخّرين ـ كما صنعه السيّد الأعرجي الكاظمي في عدّته ٤٨/١ ـ وذكروا منهم : ابن شهرآشوب ، وابن طاوس ، وابن داود ، والعلّامة ، وجماعة من متأخر المتأخّرين كالتفريشي ، والأسترآبادي ، والقهپائي .. وغيرهم .

الفائدة الثانية عشرة

إنّه ربّما استعملت عبارات في طيّ هذا الفنّ ينبغي تفسيرها ، وقد فسّرنا جملة وافية منها في مقباس الهداية* ، وبقيت عدّة منها لم تذكر هناك .

فمنها :

شرطة الخميس

قال في تاج العروس مازجاً بالقاموس(1) : الشُّرطة ـ بالضمّ ـ ما اشترطت ، يقال : خذ شرطتك ، نقله الصاغاني ، والشرطة : واحد الشرط ـ كصُرَد ـ وهم أوّل كتيبة من الجيش تشهد الحرب وتتهيّأ للموت ، وهم نخبة السلطان من الجند . . إلى أن قال : والشرطة ـ أيضاً ـ طائفة من أعوان الولاة معروفة ، ومنه الحديث : «الشرط كلاب النار» ، وهو شرطي ـ أيضاً ـ في المفرد ، كتركي ،

(*) قد تعرضنا لها في المقام الخامس من الفصل السادس . [منه (قدّس سرّه)] .

انظر : مقباس الهداية ٣/٩ ـ ٥٤ [الطبعة المحقّقة الأُولى] .

وقد استوفينا ذكر ما ذكره المصنّف قدّس سرّه هنا في مستدركاتنا على المقباس ، حيث لم نرَ ثمّة وجهاً للتبعيض . ومن شاء فليلاحظها هناك ، انظر : ٢٦٢/٦ ـ ٢٦٩ مستدرك (٢١٣) [الطبعة المحقّقة الأُولى] .

(١) تاج العروس ١٦٧/٥ ، ومثله في القاموس المحيط ٣٦٨/٢ .

وجهني . . أي بسكون الراء وفتحها ، هكذا في المحكم[(١)] ، وكأنّ الأخير نظر إلى مفرده شَرَطَة ـ كرطبة ـ، وهي لغة قليلة .

وفي الأساس[(٢)] ، والمصباح[(٣)] ، ما يدلّ على أنّ الصواب في النسب إلى الشرطة : شُرْطي ـ بالضّم وتسكين الراء ـ ردّاً إلى واحده ، والتحريك خطأ ؛ لأنّه نسب إلى الشرط[(٤)] الذي هو جمع . . إلى أن قال : وإنّما سمّوا بذلك ؛ لأنّهم أعلموا أنفسهم بعلامات يعرفون بها [اللاعداء] ، قاله الأصمعي ، وقال أبو عبيدة : لأنّهم أعدّوا . . انتهى[(٥)] .

---

(١) المحكم في اللغة ١٤/٨ ، قال : والشُرطَةُ في السلطان من العلامة والإعداد . . إلى أن قال : والجمع : شُرَطٌ .

(٢) أساس اللغة : ٣٢٦ (دار صادر) .

(٣) المصباح المنير ٤٢١/١ .

وقال الكلباسي في رسائله ٣٦/٣ ـ ٣٧ (رسالة في أبي داود) بعد نقل عبارة المصباح : أقول : إنّ مقتضى عبارة المصباح أنّ الشرط يستعمل تارة في مقدمة الجيش ـ وهو معروف ـ وأُخرى في نفس الجيش ، وثالثة في بعض أعوان السلطان . .

ومقتضى عبارة المجمع إنّ الشرط يستعمل تارة ـ زيادة على المعاني الثلاث ـ في أول الكتيبة . . أي طائفة من الجيش تحضر الحرب . ثمّ قال : ولا يصح قول التفرشي في النقد [١٥٢/٣ برقم (٤٢٤)] : إنّ الشرط طائفة من الجيش ، بل هي مقدمة الجيش لا مطلق الطائفة منه .

(٤) كذا ، ولعلّه : شرطي ـ بالسكون ـ رداً إلى واحده ، وفي المصباح : والشرط ـ على لفظ الجمع ـ أعوان السلطان .

(٥) أي كلام تاج العروس .

وقيل[١] : إنّهم سمّوا بذلك ؛ لأنّهم يهيّأون أنفسهم لدفع الخصم ، من الشّرط بمعنى التهيؤ[٢] .

وقال في النهاية الأثيريّة[٣] : الخميس : الجيش ، سمّي به ؛ لأنّه مقسوم خمسة

وفي الاقتضاب ١/١٥٩ ـ تحت عنوان كاتب الشرطة ـ قال : .. وإنّما اشتقّ له اسم الشرطة من زيّه ، وكان من زيّ أصحاب الشرطة نصب الأعلام على مجالس الشرطة ، والأشراط هي الأعلام ، ومنه قيل : أشراط الساعة .. أي علاماتها ودلائلها . ومنه سمّي الشُرط : شُرطاً ؛ لأنّ لهم زيّاً يُعرفون به .

(١) قاله الوحيد البهبهاني رحمه الله في تعليقته على منهج المقال : ٢١٤ ، وزاد عليه ـ أيضاً ـ : وشرطة الخميس أعيانه ، من الشرطة وهي العلامة ؛ لأنّهم لهم علامة يعرفون بها .

وقال في القاموس المحيط ٢/٣٦٨ : .. وطائفة من أعوان الولاة ؛ سمّوا بذلك ؛ لأنّهم أعلموا أنفسهم بعلامات يعرفون بها ، ومثله قال الزمخشري في الفائق ٢/٢٣٨ : يقال أشرط نفسه لكذا : إذا أعلمها له وأعدّها .. فحذف المفعول ، وللشرطة : نخبة الجيش التي تشهد الواقعة أوّلاً ... سمّوا بذلك ؛ لأنّهم يشرطون أنفسهم للهلكة .

(٢) قاله الطريحي في مجمع البحرين ٤/٦٧ ، وحكاه عن المجمع في سفينة البحار ٤/٤١٨ .

وفي مجمع البحرين ٤/٢٥٧ قال ـ أيضاً ـ : والشرط ـ بالسكون والفتح ـ الجند ... وصاحب الشرط ؛ يعني الحاكم .

قال في لسان العرب ٩/٢٠٣ : وأشراط الشيء : أوائله ، ومنه أشراط الساعة .

(٣) النهاية لابن الأثير ٢/٧٩ .

وقال الجزري في النهاية ٢/٢١٣ ـ وحكاه العلاّمة المجلسي في بيانه في بحار الأنوار ٤٢/١٥١ ـ : شرط السلطان : نخبة أصحابه الذين يقدمهم على غيره من جنده ، ثمّ قال : الشرطة : أول طائفة من الجيش تشهد الواقعة .

أقسام : المقدّمة ، والساق ، والميمنة ، والميسرة ، والقلب[١] .

وقيل : لأنّه تخمَّس فيه الغنائم . والشّرطة : أوّل طائفة من الجيش تشهد الواقعة . انتهى[٢] .

وقيل : سمّوا به ؛ لأنّهم يشترطون على الإمام ،كما اشترط علي عليه السلام الجنّة لهؤلاء[٣] .

---

(١) إلى هنا جاء في بيان العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ١٥٢/٤٢ .

ونقل العلّامة المجلسي رحمه الله عن والده التقي في تهذيب الأخبار ٢٤٠/١٠ ذيل حديث ٨٢ : إنّ الشرط هم الأقوياء الذين يتقدمون الجيش ، فهم أخص من المقدمة ، كأنّهم شرطوا أن لا يرجعوا حتّى يفتحوا أو يقتلوا .

(٢) حكاه ـ أيضاً ـ في مجمع البحرين ٦٧/٤ .

(٣) أقول : شرطة الخميس : منصب من مبتدعات العرب ـ على حد قول العلّامة الأميني في غديره ٧١/٢ .

وقال الكلبي في كتاب جمهرة النسب : ٤٣٨ [١٤٥/٢ طبعة دمشق] ، في عفاق ابن المسيح بن بشر بن أسماء : .. كان على شرطة الخميس مع علي بن أبي طالب صلوات الله عليه .. ثمّ قال : وكانوا يعرضون يوم الخميس ، أو يجمعون يوم الخميس .. وعليه ؛ فلا يكون المراد من الخميس : الجيش .

وقال أبو جعفر البغدادي في كتابه المحبر : ٣٧٣ ـ ٣٧٧ تحت عنوان : أصحاب شرط الخلفاء : أوّل من اتخذ صاحب شرط عثمان بن عفان ، وكان على شرطه عبدالله بن قنفذ التيمي من قريش على العدوي [كذا] وما أشبهها ، ولا يسار بين يديه بحربة ولا جماعة للشرط ، وكان صاحب شرط علي بن أبي طالب [عليه السلام] : معقل بن قيس الرياحي ، وصاحب شرط معاوية .. إلى آخره ، وعدّد شرط خلفاء بني أُمية وبني العباس .

وقد كانت شرطة الخميس في زمان أمير المؤمنين عليه السلام خمسة آلاف رجل، أو ستّة آلاف[1].

وقد قيل للأصبغ بن نباتة[2] ـ الذي هو من الشّرطة ـ: كيف سمّيتم شرطة الخميس يا أصبغ؟

فقال: إنّا ضمنّا له ـ أي لأمير المؤمنين عليه السلام ـ الذبح، وضمن لنا الفتح[3].

---

(١) كما قال في بحار الأنوار ١٥١/٤٢ حديث ١٨، حيث رواه عن رجال الكشي: ٦ [ذيل حديث ١٠]، وفيه: رجلاً أنصاره عليه السلام.

وحكي عن ابن مسعود ـ كما في بحار الأنوار ١٥١/٤٢ ـ قوله: وتشرط شرطة للموت: لا يرجعون إلّا غالبين.

وانظر ما جاء في الصحاح ٣٦٨/٢، وتاج العروس ١٣٩/٤ ـ ١٤٠، ولسان العرب ٢٠٢/٩ ـ ٢٠٣، والنهاية ٢١٣/٢، وسفينة البحار ٨٥/٦ عنه.. وغيرها.

(٢) كما جاء في الاختصاص: ٦٥، وحكاه عنه في بحار الأنوار ١٨٠/٤٢ ـ ١٨١ حديث ٣٧، ومجمع البحرين ٢٥٨/٤، وسفينة البحار ٤١٨/٤، وقد جاء بلفظه في اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي): ١٠٣ برقم ١٦٥.

(٣) جاء في كتاب صفين لنصر بن مزاحم: ٤٠٦:.. فقام إليه الأصبغ بن نباتة التميمي، فقال: يا أميرالمؤمنين! إنك جعلتني على شرطة الخميس، وقدّمتني في الثقة دون الناس..

وروى في بحار الأنوار ٥١٢/٣٢، وعن الاختصاص: ٦٠ (طبعة النجف الأشرف)، وعنه في بحار الأنوار ٢٨٠/٣٤ برقم (١٠٢٣): الأصبغ بن نباتة كان من شرطة الخميس وكان فاضلاً.

انظر: مستدرك مقباس الهداية ١٥٥/٦ ـ ١٥٩ [الطبعة المحقّقة الأُولى].

وفي البحار[١] عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «كانوا شرطة الخميس ستّة آلاف رجل[٢] أنصاره عليه السلام».

محمّد بن الحسين[٣]، عن محمّد بن جعفر، عن أحمد بن أبي عبدالله، قال: قال علي بن الحكم: أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام الذين قال لهم: «تشرّطوا، فإنّي[٤] أشارطكم على الجنّة، ولستم[٥] أشارطكم على ذهب ولا فضّة، إنّ نبيّنا صلّى الله عليه وآله وسلّم قال لأصحابه[٦]: «تشرطوا فإنّي لست أشارطكم إلّا على الجنة»[٧]، [وهم:] سلمان الفارسي، والمقداد، وأبو ذرّ الغفاري، وعمّار بن ياسر، وأبو سنان[٨] و[أبو] عمرو الأنصاريان، وسهل البدري[٩]، وعثمان بن حنيف الأنصاري، وجابر بن

---

(١) بحار الأنوار ٢٧١/٣٤ [الحجرية ٧٢٥/٨]، وقد رواه عن الاختصاص: ٢ (المقدمة) عن أبي عبدالله عليه السلام.. ومثله في رجال البرقي: ٣، وحكاه في تكملة الرجال ٤٩٤/١ عن بحار الأنوار.

(٢) إلى هنا نصّ عليه البرقي في رجاله: ٣.

(٣) لا زال الكلام للاختصاص: ٢ ـ ٣.. وعنه في بحار الأنوار، وعن الأخير في تكملة الرجال ٤٩٤/١ ـ ٤٩٥.

(٤) في الاختصاص: فإنا.. وكذا في التكملة.

(٥) كذا، والظاهر: ولست.. وهو الذي جاء في الاختصاص والتكملة.

(٦) في رجال البرقي هنا زيادة: فيما مضى.

(٧) إلى هنا نقله البرقي في رجاله: ٣.

(٨) كذا، وفي المصدر: وأبو ساسان.. وهو الصواب.

(٩) في الاختصاص: بدري ـ بدون ألف ولام ـ.

عبدالله الأنصاري .

وفي البحار[١] ـ أيضاً ـ عن جعفر بن الحسين ، عن محمّد بن جعفر المؤدب ، قال : .. قال أميرالمؤمنين عليه السلام لعبدالله بن يحيى[٢] : «أبشر يا[٣] بن يحيى[٤] ! فأنت وأبوك[٥] من شرطة الخميس[٦] ، سمّاكم الله به في السماء»[٧] .

---

(١) بحار الأنوار ٢٧٤/٣٤ و١٥١/٤٢ حديث ١٨ عن الكشي ، وجاء في الاختصاص : ٦ ، ورجال العلّامة الحلّي رحمه الله : ١٠٤ ، وقد أخذها الجدّ من اختيار معرفة الرجال : ٤ [المحقّقة : ٦ برقم (١٠)] .

(٢) كذا في الاختصاص ، وفي بحار الأنوار : بن نجي ، ولعلّه تصحيف ، وفي بحار الأنوار زيادة هنا : الحضرمي ، يوم الجمل ..

(٣) لا توجد : (يا) في رجال الكشي .

(٤) في بحار الأنوار : يابن نجي ، ولعلّه تصحيف .

(٥) في رجال الكشي والبرقي : فإنك وأباك ..

(٦) في رجال الكشي والبرقي وبحار الأنوار زيادة هنا : « .. حقاً ، ثمّ قال : لقد أخبرني رسول الله (صلّى الله عليه وآله) باسمك واسم أبيك في شرطة الخميس ، والله سمّاكم : شرطة الخميس على لسان نبيه صلّى الله عليه وآله» ..

انظر : رجال البرقي : ٣ ـ ٤ .

(٧) ثمّ قال في بحار الأنوار : وذكر أنّ شرطة الخميس كانوا ستة آلاف رجل أو خمسة آلاف .

وقريب منه ما حكاه في منتهى المقال : ١٩٥ [الطبعة المحقّقة ٢٥٤/٤ ـ ٢٥٥ برقم (١٨١٧)] ، وسفينة البحار ٢٩٩/٤ ، والكل أخذه من اختيار معرفة الرجال : ٦ برقم ١٠ ، ولاحظ : تعليقة الوحيد على منهج المقال : ٢١٤ (الطبعة الحجرية) .

وفيه[١] أيضاً : كان الأصبغ بن نباتة من شرطة الخميس ، وكان فاضلاً[٢] .

وعن أبي الجارود[٣] ، قال : قلت للأصبغ بن نباتة : ما كان منزلة هذا الرجل ـ يعني أمير المؤمنين عليه السلام ـ فيكم ؟ فقال : ما أدري ما تقول ؟ ! إلّا أنّ سيوفنا كانت على عواتقنا ، فمن أومى إليه[٤] ضربناه بها[٥] ..

---

(١) بحار الأنوار ٥١٢/٣٢ ، و٢٨٠/٣٤ برقم (١٠٢٣) ، وقد رواه عن الاختصاص : ٦٥ [طبعة النجف : ٦٠] .

وقد حكاه الكاظمي عن الأوّل في تكملة الرجال ٤٩٥/١ .

(٢) جاء في وقعة صفين لنصر بن مزاحم : ٤٠٦ ـ في حديث ـ : .. فقام إليه الأصبغ بن نباتة التميمي ، فقال : يا أمير المؤمنين ! إنك جعلتني على شرطة الخميس ، وقدّمتني في الثقة دون الناس ، وإنك اليوم لا تفقد لي صبراً ولانصراً .. إلى آخره ممّا يظهر منه أنّه كان المقدم من الشرطة .. وهو أهل لذلك .

وانظر : ترجمته في تنقيح المقال ١٥٠/١ الحجرية [١٢٧/١١ ـ ١٤٠ برقم (٢٥٩٣) من الطبعة المحقّقة] ، ومنتهى المقال : ٦٠ [الطبعة المحقّقة ١٠٢/٢ ـ ١٠٤ برقم (٤٠١)] .. وغيرهما .

(٣) كما في الاختصاص : ٦٥ باختلاف يسير .

أقول : وجاءت هذه الرواية ـ أيضاً ـ في رجال الكشي : ١٠٣ برقم ١٦٥ ، عن الأصبغ نفسه ـ ولم يذكر أبا الجارود ـ قال : قلت له : كيف سمّيتم شرطة الخميس يا أصبغ ! ؟ قال : إنّا ضمنّا له الذبح وضمن لنا الفتح .. يعني أمير المؤمنين (صلوات الله عليه) .

(٤) في المصدر : إلينا ، وما هنا جاء في رجال الكشي ، وفي الاختصاص : ومن أومأ إليه ..

(٥) لا توجد (بها) في الاختصاص ، كما لم يذكر ما جاء بعده فيه ، ومنه يظهر أنّ المصنف قدّس سرّه رواه عن رجال الكشي . وإلى هنا تمّ كلام الكشي هنا من حديث ١٦٤ .

وكان يقول لنا : « تشرّطوا .. تشرّطوا[١] فو الله ! ما اشتراطكم لذهب ولا فضّة[٢] ، ولا[٣] اشتراطكم إلّا للموت ، إنّ قوماً من قبلكم في بني إسرائيل تشارطوا فيما[٤] بينهم فما مات أحد منهم حتّى كان نبي قومه ، أو نبي قريته[٥] .. وإنّكم لبمنزلتهم غير أنّكم لستم أنبياء[٦] » .

وفي هذا ونحوه من الأخبار دلالة على مدح عظيم لشرطة الخميس ، بل يأتي

---

(١) لم ترد : تشرطوا ـ التالية ـ في رجال الكشي حديث ٥ .

(٢) ومثله جاء في رجال البرقي : ٣ ، وفيه : « تشرطوا ؛ فإنّما أشارطكم على الجنة ، ولست أشارطكم على ذهب ولا فضة إنّ نبيّنا (صلّى الله عليه وآله) قال لأصحابه فيما مضى : « تشرطوا ؛ فإني لست أشارطكم إلّا على الجنة » .

وقريب منها ما رواه البرقي في رجاله : ٤ بإسناده : .. عن محمّد بن الحسين ، عن محمّد ابن جعفر ، عن أحمد بن عبدالله ، قال : قال علي بن الحكم : أصحاب أميرالمؤمنين (عليه السلام) الذين قال لهم : « تشرطوا ؛ فإني أشارطكم على الجنة ولستم [كذا] أشارطكم على ذهب وفضة » .

(٣) في المصدرين : وما ، بدلاً من : ولا ، وهو الظاهر .

(٤) لا توجد : فيما ، في رجال الكشي .

(٥) في بحار الأنوار والكشي زيادة : أو نبي نفسه .

(٦) في رجال الكشي : بأنبياء .

أقول : إلى هنا جاء في اختيار معرفة الرجال : ٥ برقم ٨ ، باختلاف يسير أشرنا لبعضه .. وعنه في بحار الأنوار ١٥٠/٤٢ ـ ١٥١ باختلاف يسير أيضاً .

وعلّق عليه المرحوم الدربندي في رجاله : ٦٦ (من النسخة الخطية) بقوله : ودلالته على التوثيق في غاية الوضوح .

إنْ شاء الله تعالى في ترجمة عبدالله بن يحيى الحضرمي[١] نقل استفادة المولى الوحيد[٢] من بعض هذه الأخبار عدالة عبدالله، وأبيه يحيى.

وقد روى[٣] جعفر بن الحسين، عن محمّد بن جعفر المؤدّب أنّ في لأركان من التابعين: عبدالله بن يحيى، وأنّ أمير المؤمنين عليه السلام قال له: «أبشر يابن يحيى![٤]، فأنت وأبوك من شرطة الخميس، سمّاكم الله به في السماء»[٥].

وعدّ في خبر[٦] من جملة شرطة الخميس: سلمان الفارسي، والمقداد، وأبا ذرّ

(١) تنقيح المقال ٢/٢٢٣ [الطبعة الحجرية]، ولاحظ: منتهى المقال: ١٩٥ [الطبعة المحقّقة: ٤/٢٥٤ ـ ٢٥٥ برقم (١٨١٧)]، وسفينة البحار ١/٦٩٥ الحجرية[الحروفية ٤/٤١٨]، ورجال البرقي: ٣ و٤، ورجال الكشي: ٦ برقم ١٠، وريحانة الأدب ٢/٣٠٤.. وغيرها. وفي الخلاصة: ١٩٢: الجرحي.

(٢) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال: ٢١٤.. وتابعه عليه جمع، فراجع.

(٣) هذه الرواية هي التي سلفت مع مصادرها الآن ولا وجه لتكرارها.

(٤) حكى في بحار الأنوار عن الاختصاص: يابن نجي، وهو تصحيف، وقد سلف.

(٥) قاله العلّامة في الخلاصة: ١٠٤ برقم ٨ باختلاف، وفيه: «والله سمّاكم في السماء: شرطة الخميس على لسان نبيه محمّد صلّى الله عليه وآله».

(٦) جاء في رجال البرقي: ٤.

والمهم في هذه اللفظة البحث في أنّ من وسم بها، هل يكون أمارة على توثيقه أو مدحه..؟ بكلٍ قائلٌ، والأخير هو الأصح؛ لأنّه القدر المتيقن في المقام، وذلك للأخبار المستفيضة، بل في حد التواتر ـ على حدّ قول الدربندي في كتابه القواميس: ٦٦ ـ خطي ـ

ﷺ

الغفاري، وعمّار بن ياسر، وأبا سنان وعمرو الأنصاريين[١]، وسهل البدري وعثمان ابني حنيف الأنصاري[٢]، وجابر بن عبدالله الأنصاري[٣].

↩ في مدح المتصف بها والثناء عليه.

ولذا ذهب هو رحمه الله في رجاله: ٦٠ إلى قوله: ثمّ لا يخفى عليك أنّ الأخبار الواردة في شأن المتصفين بكونهم شرطة الخميس ممّا يفيد عدالتهم، بل شيئاً فوق العدالة، كما لا يخفى على المتدبر في فقه تلك الأخبار، بل يمكن أن يقال: إنّ شأن هؤلاء لا ينقص عن شأن جمع من السفراء والوكلاء.

(١) في رجال البرقي: وأبو سنان وأبو عمرة و..

(٢) في رجال البرقي: وسهل وعثمان ابنا حنيف الأنصاريان.

(٣) قد عدّ من شرطة الخميس ـ بل لعلّه من رؤوساءهم ـ: الأصبغ ابن نباتة؛ حيث يخاطب أمير المؤمنين عليه السلام بقوله: يا أمير المؤمنين! إنّك جعلتني على شرطة الخميس وقدّمتني في الثقة دون الناس، وإنك اليوم.. إلى آخره.

أقول: منهم: ثعلبة بن عمرو بن محض أبو عمرة الأنصاري.

ومنهم: نعيم بن دجاجة؛ وله قصة أوردها الثقفي في الغارات ٧١/١ ـ حكاه عنه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٣١٥/٣٤ ـ ٣١٧ برقم ١٠٩٣ ـ، فراجعها.

ومنهم: عبدالله بن أسيد الكندي؛ وكان من شرطة الخميس، كما في بحار الأنوار ١٠٨/٥٣ عن الاختصاص.

ومنهم: أبو يحيى حكيم بن سعيد الحنفي؛ كان من شرطة الخميس، قاله البرقي في رجاله: ٤، وكذا ابن داود رحمه الله في رجاله: ٤٠٧ برقم ٩٧، والعلّامة في الخلاصة: ١٩٢، وفي رجال الشيخ الطوسي رحمه الله: ٣٨ برقم (٥) [طبعة النجف الأشرف، وفي طبعة جماعة المدرسين: ٦١ برقم ٥١٤]: حكيم بن سعيد.. يكنّى: أبا يحيى [وفي طبعة ↩

. . . .

جماعة المدرسين: أبا تحيى]! وجاء بعنوان: حكم بن سعد أبو يحيى الحنفي.. وعدّ من أولياء أمير المؤمنين عليه السلام..

كما وقد ذكر ابن الأثير في أُسد الغابة ١٥٧/٥: أبو جحيفة وهب بن عبدالله السوائي، وقال: إنّه كان على شرطة علي بن أبي طالب عليه السلام.

وذكر ابن حجر في تهذيب التهذيب ٢٦/٢ برقم ٢٤٢: ثعلبة بن يزيد الحماني (بن مرثد الجماني) من شرطة الخميس.

ومنهم: قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري؛ فعن الطبري في تاريخه ٩١/٦، وابن كثير في تاريخه أيضاً ١٤/٨ كلاهما عن الزهري أنّه قال: جعل علي [عليه السلام] قيس بن سعد على مقدمة أهل العراق إلى قبل أذربايجان وعلى أرضها، وشرطة الخميس التي ابتدعتها العرب كانوا أربعين ألفاً بايعوا علياً [عليه السلام] على الموت.

بل يظهر ممّا رواه الكشي في رجاله: ١١٠ برقم ١٧٧، وعنه العلاّمة المجلسي رحمه الله في بحاره ٦١/٤٤ ـ ٦٢ حديث ١٠، بإسناده عن الإمام الصادق عليه السلام يقول: «دخل قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري صاحب شرطة الخميس على معاوية..» أنّه من رؤسائهم.

وحكى الشهيد الثاني في حاشية الخلاصة أنّ أنس بن مالك كان يقول: كان قيس بن سعد من النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم بمنزلة الشرط من الأمير..

وانظر: مرآة العقول ٧٩/٤، والرسائل الرجالية للكلباسي ٣٣/٣ ـ ٣٧ (رسالة في أبي داود)، وكذا كلام التقي المجلسي الذي نقله ولده في كتاب تهذيب الأخبار ٢٤٠/١٠ ذيل حديث ٨٢.

وروى في بحار الأنوار ٢٧٢/٣٤ عن الاختصاص: ٢ قوله: وكان من شرطة الخميس أبو الرضي [كذا، والظاهر: الرضا] عبدالله بن يحيى [والظاهر: نجي، كما في

. . . .

✍ تهذيب التهذيب ٥٥/٦] الحضرمي ، وسليم بن قيس الهلالي ، وعبيدة السلماني المرادي عربي .

وعدّ القهپائي في مجمع الرجال ١٣٢/٧ جمعاً من شرطة الخميس ، منهم : يحيى الحضرمي وابنه عبدالله ، وقيس بن سعد بن عبادة ، وحكيم بن سعد الحنفي ، والأصبغ بن نباتة ، وبشر بن عمر الهمداني .

تنبيهان

الأوّل : يظهر من الروايات أنّ شرطة الخميس غير الحَرَس ، ألا ترى إلى ما ذكره ابن شهرآشوب في المناقب : . . أقبل رجل من باب الفيل عليه ثياب بيض ، فجاء الحرس وشرطة الخميس ، فقال لهم أميرالمؤمنين عليه السلام . .

ولذا كان شرطة السلطان : نخبة أصحابه الذين يقدّمهم على غيرهم من جنده ، كما سلف عن النهاية الأثيرية ، وبحار الأنوار ، والسفينة : أنّ الشرطة أول طائفة من الجيش تشهد الوقعة .

وعليه ؛ فهو معنى خاص أخصّ من الحرس والجند و . .

الثاني : يظهر من بعض الروايات النهي عن كون الرجل شرطياً ، بل سيق مساق العشّار ومدمن الخمر . . ففي الخبر العلوي الذي رواه في الخصال ١٤٦/١ ـ وحكاه عنه في بحار الأنوار ٣٤٢/٧٥ حديث ٣٠ ، وجاء في ٣٩٩/٧٧ حديث ٢٢ ، و٢٥٢/٧٩ حديث ٩ ـ وفيه : «يا نوف ! إياك أن تكون عشّاراً ، أو شاعراً ، أو شرطياً ، أو عريفاً ، أو صاحب عرطبة ـ أي طنبور ـ . .» إلى آخره .

وفي الرواية النبوية أنّه : «لا يدخل الجنة . .» وعبّر عنه بـ : القلاع ، كما جاء في الخصال ٥٤/٢ ، وحكاه عنه في بحار الأنوار ٣٤٣/٧٥ حديث ٣١ و٣٢ .

✍

.

. . . .

☜ وقريب منه في نهـج البلاغة : ٤٨٦ برقم ١٠ ـ طبعة صبحي صالح ـ وحكاه عنه في بحار الأنوار ٣٥٩/٧٦ حديث ٢٨ ، وقد فسّر (القـلاع) ـ في روايـة النـوادر ـ بـ : الذي يسعى بالناس عند السلطان ليهلكهم . . كما جاء في بحار الأنوار ١٩٩/٨ ، و٣٥١/٧٦ .

وجاء ذمّ الشرطي أيضاً في حديث المناهي الذي رواه في الخصال وغيره ، وأورده في بحار الأنوار ١٠/٥ و٢٧٨ ، و١٣٢/٨ ، و١٩٢/٧٢ ، و١٣٠/٧٩ ، ولاحظ ما جـاء في بحار الأنوار ٣٧٨/١٣ .

أقول : والذي ظهر لي من مجموع هذه الروايـات وغـيرها أنّ المـراد بـ (الشرطـي) و(القلاع) معنى آخر مغاير لما أوردناه أولاً ، ولعلّ إليه يشير هذا الخـبر الشريـف الذي أورده الكشي في رجاله : ٥ برقم ٩ (صفحة : ٤ من الطبعة الأولى) ، والمجلسي في بحـاره ١٥١/٤٢ حديث ١٧ ، بسنده : . . عن بشر بن عمرو الهمداني ، قال : مرّ بنا أمير المؤمنين عليه السلام ، فقال : «البثوا [في رجال الكشي : اكتتبوا] في هذه الشرطة ، فو الله لا تـلي [خ . ل : لا غنى] بعدهم إلّا شرطة النار إلّا من عمل بمثل أعمالهم . .» .

والشاهد على هذا ما يظهر من رواية حبابة الوالبية ـ المروية في أُصول الكافي ٣٤٦/١ حديث ٣ ـ : أنّ أمير المؤمنين عليه السلام كان يمشي أحياناً في السوق مع شرطة الخميس للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، ومثله في الحديث السابع في الكافي ١٨١/٤ ـ ١٨٣ ، وكذا فيه ٣٧١/٧ ـ ٣٧٣ ، وكذا في من لا يحضره الفقيه ٢٤/٣ . . وغيرها حيث يـظهر منها أنّه عليه السلام كان يستعين بهـم في إجراء حدود الله وأحكام الشريعة الغراء ، ولذا جاء في بعض الروايات ـ كما في باب زيادات القضاء من التهـذيب ـ : «يا قنبر ! أُدع لي شرطة الخميس . .» . كما في التهذيب ٣١٦/٦ حديث ٨٧٥ .

ولاحظ : بحار الأنوار ٢٥٩/٤٠ حديث ٣٠ ، عن الإرشاد .

كما أنّهم كان لهم دور كبير في الحروب ؛ فقد روي أنّ أمـيرالمـؤمنين عـليه السـلام ☜

. . . .

ﻫ ندب الناس عندما أغاروا على نواحي السواد ، فانتدب لذلك شرطة الخميس .

لاحظ : كتاب الجمل في عدّة موارد ، منها في صفحة : ٤٠٧ ، ودعائم الإسلام ٣٧٢/١ . . وغيرها .

قال في تاريخ دمشق ٢٦٢/١٣ ، بإسناده : . . بايع أهل العراق الحسن بن علي [عليهما السلام] فسار حتى نزل المدائن ، وبعث قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري على المقدمة ـ وهم اثنا عشر ألفاً ـ وكانوا يسمّون : شرطة الخميس . . ولاحظ منه ٤٢٨/٤٩ ، قال : وكانوا يبايعون للموت .

وعلى كل ؛ فهو منصب خاص في برهة خاصة تحت ضوابط معينة يمكن استكشافها من دراسة من وسم من الأصحاب بهذه الصفة ، إذ كانوا الخلّص من أصحاب علي عليه السلام وخيرتهم .

انظر : عن شرطة الخميس ـ غير ما مرّ ـ :

الغارات للثقفي ٤٨٩/٢ ، تفسير فرات الكوفي : ١٩١ ، اختيار معرفة الرجال ٢٤/١ ـ ٢٥ ، ١٦١ و٣٢١ ، ٧٠٨/٢ ، الرسائل الرجالية (رسالة في أبي داود) للكلباسي ٣٣/٣ ـ ٣٧ ، بل غالب كتب الرجال ، كما في تكملة الرجال للكاظمي ٤٩٤/١ ـ ٤٩٥ باب الشرطاء ، خير الرجال : ١٣٩ ـ ١٤٠ (من النسخة الخطية عندنا) ، الغدير ١٠٣/٢ ، أعيان الشيعة ١٩/١ (الهامش) . .

ولاحظ : بحار الأنوار ١١/١٤ ـ ١٢ ، و ١٧٦/٢٥ ، و ٥١١/٣٢ ، و ٦٠/٣٨ . . وغيرها .

وكذا جاء في كتب العامة ؛ كالطبقات الكبرى ٥٢/٦ ـ ٥٣ ، وسير أعلام النبلاء ٢١٣/٣ ، وتهذيب التهذيب ٢٤٤/٦ ـ ٢٤٥ ، وتاريخ الطبري ١٢٥/٤ ، وفهرست النديم : ٢٢٣ . . وغيرها .

.

ومنها :

الحواريّون[١] :

وهم جماعة ورد النّص في حقّهم بهذه اللفظة ؛ فقد روى الكشي[٢] ، عن محمّد ابن قولويه ، عن سعد بن عبدالله ، عن علي بن سليمان بن داود الرازي ، عن علي ابن أسباط بن سالم[٣] ، قال : قال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام : «إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ : أين حواري محمّد بن عبدالله [رسول الله] صلّى الله عليه وآله وسلّم الذين لم ينقضوا العهد ، ومضوا عليه ؟ فيقوم سلمان ، والمقداد ، وأبو ذرّ [الغفاري ، قال :] .

ثمّ ينادي المنادي : أين حواري علي بن أبي طالب (ع) وصي رسول الله (ص) ؟ فيقوم عمرو بن الخثعمي[٤] ، ومحمّد بن أبي بكر ، وميثم

---

(١) أقول : هذه اللفظة ستأتي قريباً مكررة بنفس الحديث مع إضافات ، والمفروض حذفها هنا لولا أمانة التحقيق ، لذا نحيل تحقيقها إلى هناك ، ولعلّه غفل طاب ثراه عن ذلك ، أو سها الناسخ مع بعثرة المسودات فكرّرها ، وحيث كان فيها زيادة لذا نحقّقها هناك ، فلاحظ .

(٢) اختيار معرفة الرجال : ٩ ـ ١٠ برقم (٢٠) [رجال الكشي : ٧] ، وحكاه في سفينة البحار ٢/٤٩٤ ـ ٤٩٥ باختلاف يسير ، وسيأتي .

(٣) الإسناد في تكملة الرجال ٢/٥٣٤ يختلف عمّا هنا مجملاً ، وفيه زيادة هنا : (عن أبيه) .

(٤) كذا ، والصحيح : عمرو بن الحمق الخزاعي ، كما في المصدر ، والتكملة .. وغيرهما .

[ابن يحيى] التمّار ـ مولى بني أسد ـ، وأُويس القرني .

[قال :] ثمّ ينادي المنادي : أين حواري الحسن [بن علي بن فاطمة بنت رسول الله صلّى الله عليه وآله] (ع)[١] ؟ فيقوم سفيان بن أبي ليلى الهمداني ، وحذيفة بن أسيد الغفاري .

[قال :] ثمّ ينادي المنادي : أين حواري الحسين ؟ [بن علي (ع)] ؟ فيقوم كلّ من استشهد معه ، ولم يتخلّف عنه .

[قال :] ثمّ ينادي المنادي : أين حواري علي بن الحسين (ع) ؟ فيقوم جبر[٢] ابن مطعم ، ويحيى ابن أمّ الطويل ، وأبو خالد الكابلي ، وسعيد بن المسيّب .

[قال :] ثمّ ينادي المنادي : أين حواري محمّد بن علي (ع) [وحواري جعفر ابن محمّد (ع)] ؟ فيقوم عبدالله بن شريك العادي[٣] [وزرارة بن أعين ، وبريد ابن معاوية العجلي ، ومحمّد بن مسلم ، وأبو بصير ليث بن البختري المرادي][٤] ، وعبدالله بن أبي يعفور ، وعامر بن عبدالله بن خداعة[٥] ، وحجر بن زائدة ،

---

(١) في المصدر : حواري الحسن بن علي بن فاطمة بنت محمّد بن عبدالله (عليهم السلام) . .

(٢) كذا ، والصحيح : جبير ، انظر ترجمته في تنقيح المقال ٢٠٨/١ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٥٧/١٤ ـ ٢٦٤ (برقم ٣٦٦٩ ـ ٣٦٧٠)] .

(٣) كذا ، والصحيح : العامري ، انظر ترجمته في تنقيح المقال ١٨٩/٢ (من الطبعة الحجرية) .

(٤) ما بين المعقوفين زيد من المصدر ، وستأتي الرواية تامة .

(٥) كذا ، والصحيح : جِذاعة ، لاحظ ترجمته في تنقيح المقال ١١٦/٢ (من الطبعة الحجرية) .

وقال في ترجمة : عامر بن جذاعة [١١٤/٢] ـ بعد ضبطه لجذاعة ـ : . . وضبطه ⟵

وحمران بن أعين . .

[قال :] . . ثمّ ينادي المنادي سائر الشيعة مع سائر الأئمّة عليهم السلام»[١] .

العلّامة تارة كذلك ، وأُخرى في الإيضاح بالدال المهملة ، ثمّ قال : وأمّا ما في بعض النسخ من كتابته بالخاء المعجمة والدال المهملة فغلط .

(١) انظر ترجمة : المقداد بن الأسود ، في تكملة الرجال ٥٣٣/٢ ـ ٥٣٥ ، حيث ذكر الرواية هذه كلاً وناقشها هناك .

وسيرجع المصنف قدّس سرّه فيكرّر المصطلح ويذكر الرواية كاملة مع ذيلها ، فلاحظ .

ومنها :

الزهاد الثمانية[١] :

اشتهر بذلك أويس القرني[٢] ، وربيع بن خيثم[٣] ، وهرم بن هيان[٤] ، وعامر بن عبد قيس[٥] ،

---

(١) وقد يعبّر عنهم بـ : النساك الثمانية ، كما حكي ذلك عن لسان الجاحظ ، ولم نجد التحديد بـ : (الثمانية) في كتب العامة ومصادرهم .

(٢) قاله العلّامة في الخلاصة : ٢٤ برقم ٨ ، ونسبه إلى الفضل بن شاذان ، ولاحظ : مصباح الكفعمي : ٢٨٣ ، والتحرير الطاوسي : ٧٤ ـ ٧٥ برقم ٤٥ . . وغيرهما .

(٣) كذا في رجال ابن داود : ٩٢ برقم ٦٠٦ ، والتحرير الطاوسي : ٢٠٧ برقم ١٦١ ، وقد ضبطه في الخلاصة : ٧١ برقم ١ [المحقّقة : ١٤٥] : (خثيم) ـ بالخاء المعجمة المضمومة ، والثاء المنقطة فوقها ثلاث نقط قبل الياء المنقطة تحتها نقطتين ، ولاحظ : الأنساب للسمعاني ٥١٧/١ .

(٤) كذا ، والصحيح : ابن حيان ، وهو العبدي ، انظر : الإصابة ٤١٨/٦ برقم (٨٩٦٨) .

(٥) كما قاله ابن داود في رجاله : ١٩٣ ـ ١٩٤ برقم ٧٩٢ [صفحة : ١١٢ برقم (٨٠٥)] ، والعلّامة في الخلاصة : ١٢٤ برقم ٢ [المحقّقة : ٢١٨] . . وغيرهما ، وقال الأخير : كان مع علي عليه السلام ، وجاء التعبير عنه بـ : عامر بن العباد ، كما في تاريخ ابن عساكر ١٦٩/٧ ، والإصابة ٨٥/٣ . . وغيرهما ، ولاحظ : التحرير الطاوسي : ٣٨٨ برقم ٢٧٢ .

أو : عامر بن عبدالله بن عبد قيس التميمي العنبري ، كما قاله ابن حبان في الثقات ١٨٧/٥ ، والسمعاني في الأنساب ٢٤٥/٤ ـ ٢٤٦ . . وغيرهما .

وأبو مسلم[١]، ومسروق[٢]، والحسن[٣]، وأسود بن بريد[٤].

---

(١) هو: أبو مسلم الغفاري؛ أهبان بن صيفي، وقد عدّه الشيخ رحمه الله في رجاله: ٥ برقم ٣٥ [الطبعة الحيدرية، وفي طبعة جماعة المدرسين: ٢٤ برقم (٣٤)] من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله و سلّم، وقال: سيء الرأي في علي عليه السلام، ومثله في الخلاصة: ٢٠٦ برقم ٢.. وغيره، وسيأتي عن الكشي رحمه الله كونه فاجراً مرائياً، وصاحب معاوية، وكان يحث الناس على قتال أمير المؤمنين عليه السلام، واحتمل الشيخ الجد رحمه الله في التنقيح ٣١٦/١١ ـ ٣١٧ كون أبو مسلم غير أهبان، واختار الشيخ الوالد حفظ الله كون أبو مسلم هو الخولاني، لا هذا، فراجع، ولاحظ: الكنى والألقاب للقمي ١٥٨/١.

(٢) هذا هو: مسروق بن الأجدع الذي كان عشاراً لمعاوية، وهو غير مسروق بن الأجدع الهمداني الكوفي الذي كان مع أمير المؤمنين (ع) في حرب الخوارج، وقيل: باتحادهما. لاحظ: ترجمتها في تنقيح المقال ٢١١/٣ (من الطبعة الحجرية)، والتحرير الطاوسي: ٥٥٧ ـ ٥٥٨ برقم ٤١٧.. وغيرهما.

(٣) ستأتي ترجمة الحسن البصري قريباً، وقد حكي عن الكشي كونه كان يلقي كلّ فريق بما يهوون، ويتّضح للرئاسة، وكان رئيس القدرية.. ولم أجده فيه.

لاحظ: الأسرار فيما كنّي وعرف به الأشرار ٧٠/٤ ـ ٧٣ عن عدة مصادر.

(٤) كذا، والظاهر هو: ابن يزيد بن قيس النخعي، الذي عدّه الشيخ رحمه الله في رجاله: ٣٥ برقم (١٦) من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام.

كما وقد عدّه ابن أبي الحديد في شرحه ٩٨/٤ من المنحرفين عن أمير المؤمنين عليه السلام، وأنّه مات على ذلك، ولذا وثّقه أكثر العامة! لاحظ ترجمته في تنقيح المقال ٤٤/١١ ـ ٤٦ برقم (٢٥١١).

فالأربعة الأوّل من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ، وهم زهّاد أتقياء حقّاً وصدقاً .

والأربعة الأخيرة من الفجرة الفسقة ، على ما يستفاد من الكشي[١] ، والسيد الداماد[٢] .. وغيرهما[٣] . واشتهارهم بالزهد صوري ، وإنّما كان زهدهم على طريق التدليس والتلبيس والشيطنة ، وهم أقران في هذا الزمان ! أعاذنا الله تعالى من شرهم في الدنيا والآخرة[٤] .

وقد روى الكشي[٥] في ترجمة الزهاد الثمانية ، عن علي بن محمّد بن

---

(١) رجال الكشي : ٩٧ ـ ٩٨ برقم ١٥٤ [٣١٣/١] ـ وستأتي عبارته ـ وليس فيها : أسود بن يزيد .

(٢) لم نجده في الرواشح السماوية ، ولعلّه في سائر كتبه طاب ثراه .

(٣) لاحظ : عوائد الأيام للنراقي : ٢٩٠ ، وخاتمة المستدرك ٢٠٧/١ ، والكنى والألقاب ٣٠٠/٢ .. وغيرها .

(٤) أقول : روى ابن عبد ربّه الأندلسي في العقد الفريد ١٧١/٣ : عن العتبي ، عن أشياخه أنّه : انتهى الزهد إلى ثمانية من التابعين : عامر بن عبد القيس ، والحسن بن أبي الحسن البصري ، وهرم بن حيان ، وأبي مسلم الخولاني ، وأُويس القرني ، والربيع بن خثيم ، ومسروق بن الأجدع ، والأسود بن يزيد .

(٥) في رجاله (اختيار معرفة الرجال) : ٩٧ ـ ٩٨ برقم ١٥٤ .

وانظر صفحة : ٩٨ ـ ١٠٠ حديث ١٥٥ ، و١٥٦ ، و١٥٧ ، و١٥٨ ترجمة الحسن البصري .

ولاحظ : خاتمة المستدرك ٢٠٧/١ ، ومعجم رجال الحديث ٢٧٢/٤ .. وغيرهما .

قتيبة ، قال : سئل أبو محمّد الفضل بن شاذان عن الزهاد الثمانية ، فقال : الربيع بن خيثم[١] ، وهرم بن حيّان ، وأُويس القرني ، وعامر بن عبد قيس[٢] . . وكانوا مع علي عليه السلام ومن أصحابه ، وكانوا زهاداً أتقياء .

وأمّا أبو مسلم ؛ فإنّه كان فاجراً مرائياً ، وكان صاحب معاوية ، وهو الذي كان يحثّ الناس على قتال علي عليه السلام ، وقال لعلي عليه السلام : ادفع إلينا المهاجرين والأنصار[٣] حتّى نقتلهم بعثمان . . ! فأبى عليه السلام ، فقال أبو مسلم : الآن طاب الضراب . . ! وإنّما كان وضع فخّاً ومصيدة[٤] .

وأمّا مسروق ؛ فإنّه كان عشّاراً[٥] لمعاوية ، ومات في عمله ذلك

---

(١) كذا ، وفي المصدر : خثيم ، وكذا في الخلاصة : ٧١ برقم ١ ، وضبطه بذلك ، وهو الظاهر .

(٢) ومثله في الخلاصة : ١٢٤ برقم ٢ .

(٣) في رجال الكشي ؛ بتقديم وتأخير .

(٤) كما في بحار الأنوار ١١٠/٣٣ ذيل حديث ٤٠٨ : عن نصر بن مزاحم في كتاب صفين : ٨٦ .

ولاحظ : شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ٧٥/١٥ . . وغيره .

(٥) العشار : مأخوذ من التعشير ، وهو أخذ العشر من أموال الناس بأمر الظالم ، يقال : عشرت القوم عشراً ـ بالضم ـ أخذت منهم عشر أموالهم ، قاله الطريحي في المجمع ١٨٤/٢ .

بموضع استعمل[١] من واسط على دجلة ، يقال لها[٢] : الرصافة ، وقبره هناك .

والحسن ؛ هو الحسن البصري المشهور[٣] . . كان يلقى كلّ أهل فرق[٤] بما يهوون ، ويتصنّع للرياسة ، وكان رئيس القدريّة[٥] .

وأُويس القرني ؛ مفضّلاً* عليهم كلّهم. انتهى ما نقله الكشي[٦].

---

(١) كذا ، والصحيح : أسفل ، كما في رجال الكشي .

(٢) كذا ، والصحيح : له ، كما في المصدر .

(٣) لا توجد جملة : (هو الحسن البصري المشهور) في المصدر ، ولعلّها توضيح منه قدّس سرّه .

(٤) في المصدر : يلقى أهل كل فرقة . . وهو الظاهر .

(٥) لاحظ : المعارف لابن قتيبة : ٤٤٠ ـ ٤٤١ ، ورجال الشيخ الطوسي : ٣٧٥ ، والاحتجاج ٢٥٠/١ ـ ٢٥١ . . وغيرها .

وقد تعرّض لموارد من انحرافاته في بحار الأنوار ١٥٨/٢٨ ـ ١٥٩ . . وغيرها في غيره .

(*) الظّاهر : مفضل . [منه (قدّس سرّه)] .

أقول : وجه استظهار الماتن رحمه الله هو كون (مفضّل) خبراً لأُويس ، وإلّا كان المبتدأ بلا خبر ، ولو كان حالاً لكان المبتدأ بلا خبر ، كما كنت أخال ذلك أوّلاً .

(٦) وجاء في ذيل رواية أُخرى أوردها الكشي في رجاله : ٩٨ برقم ١٥٥ : عن رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وفيها يقول : «خير التابعين ـ أو من خير التابعين ـ أُويس القرني . .»

ولاحظ منه : صفحة : ٩٩ ذيل حديث ١٥٦ ، وصفحة : ١٠٠ حديث ١٥٧ .

وأقول : قد ذكر سبعة من الزهاد الثمانية ، أربعة من الزهاد الأتقياء ، وثلاثة من الزهاد المطعونين . ولم يذكر الثامن .

وقيل : إنّ الثامن هو : أسود بن يزيد النخعي ، ذكره الشيخ رحمه الله في أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام[1] .

وعن بعض الفضلاء أنّ الثامن هو : جرير بن عبدالله البجلي[2] ، وهو الذي قدم الشام برسالة أمير المؤمنين عليه السلام إلى معاوية[3] ، أسلم في السنة التي قبض فيها النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وقيل[4] : كان طوله ستّة أذرع[5] .

---

(١) رجال الشيخ الطوسي : ٥٧ برقم ٤٨٢ .

(٢) انظر ترجمته في تنقيح المقال ٢١٠/١ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٣١٨/١٤ ـ ٣٢٦ برقم (٣٧٢٥)] .

(٣) كما جاء في نهج البلاغة : ٨٤ برقم ٤٢ ، وانظر : بحار الأنوار ٣٥٦/٣٢ و٣٩٢ برقم ٣٦٣ ، وشرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٠٨/٣ و٤٥/١٤ .. وغيرهما .

(٤) كما في رجال الشيخ رحمه الله : ٣٣ برقم ١٤٨ ، وكذا في رجال ابن داود : ٨١ برقم ٢٩٢ ، ورجال العلّامة : ٣٦ برقم ٢ ، وخاتمة مستدرك الوسائل ١(١٩)/٢٠٧ .. وغيرها .

(٥) وقد روى في الكافي الشريف ٤٩٠/٣ (باب المساجد) : عن أبي عبدالله عليه السلام ، إنّ أمير المؤمنين عليه السلام نهى بالكوفة عن الصلاة في خمس مساجد ، أحدها مسجد هذا .. ومثله في التهذيب ٢٤٩/٣ ، و٣٩/٦ ، والخصال ٣٠١/١ ، بل عدّ في المستدرك على الوسائل ٣٩٧/٣ مسجده من المساجد الملعونة .

ومنها :

التابعون[1]

ولاحظ : أمالي الشيخ الطوسي : ١٦٨ ، والخصال ٣٠٠/١ ، وروضة الواعظين ٣٣١/٢ ، وقد كان عاملاً لعثمان على ثغر همدان ، كما في وقعة صفين : ١٥ .. وغيره ، وفي بحار الأنوار ٣٥٩/٣٢ و٣٩٣ .. وغيرها .

قال في بحار الأنوار ٢٨٨/٣٤ : وكان الأشعث بن قيس وجرير بن عبدالله البجلي يبغضانه [عليه السلام] ، وهدم علي [عليه السلام] دار جرير ..

وانظر ما قاله ابن أبي الحديد في شرحه ٢٨/١ ، وبيعة جرير بن عبدالله البجلي لأمير المؤمنين في شرح النهج ٧٠/٣ ـ ٧٣ و١١٥ من مفارقته له عليه السلام ..

ولاحظ نسب جرير وبعض أخباره في الشرح المزبور ١١٧/٣ ـ ١١٨ ، و٩٣/٤ ، وفيه : خرج هو وجرير بن عبدالله البجلي من الكوفة إلى قرقيسا ، وقالا : لا نقيم ببلدة يعاب فيها عثمان ! ، ولاحظ منه ٣٨/١٤ ـ ٤٠ في ذهاب جرير عند معاوية .

وانظر ترجمته في رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٥٩ برقم ٥٠٢ ، والخلاصة : ٣٦ برقم ٢ ، رجال ابن داود : ١٣٧ برقم ٥٣٦ .. وغيرها .

(١) أقول : لم أفهم وجه هذا العنوان وما دخله في المقام ، إذ لا تعدّ هذه اللفظة إلّا نظير الصحابة ، وأتباع التابعين .. وغيرهم ، وقد أوضحنا في مقباس الهداية ٣١١/٣ ـ ٣١٣ [الطبعة المحقّقة الأُولى] معنى اللفظة ، وقلنا في تعريفها : هو من لقي الصحابي مؤمناً بالنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ومات على الإيمان ، وإن تخللت ردته بين كونه مؤمناً وبين موته مسلماً ..

قال الكشي[١]:

قال الفضل بن شاذان : فمن التابعين الكبار ورؤسائهم وزهادهم ؛ جندب بن زهير ـ قاتل الساحر[٢] ـ، وعبدالله بن بديل ، وحجر بن عدي ، وسليمان

وقيل : من صحب الصحابي ولا يكفي لقياه ..

وقيل : من لقيه وإن لم يصحبه ..

وذكرت للفظة شروط هناك ، كما أنّه قد صرّح المصنف قدّس سرّه في مقباس الهداية ٤٨/٣ أنّ هذه اللفظة من الألفاظ المستعملة في كتب الرجال ولا تفيد مدحاً ولا قدحاً .. ثمّ ذكرنا في مستدركاتنا : التابعي الصغير ٣٥٥/٥ ، والتابعي الكبير ٣٤٠/١ ـ ٣٤١ ، و٣٥٤/٥ ـ ٣٥٥ ، وقد قسّم التابعي إلى مخضرم وغيره ، كما في مقباس الهداية ٣١٢/٣ [كلّ هذا في الطبعة المحقّقة الأُولى من المقباس] ..

وقد أدرجنا هناك مصادر كثيرة فراجعها ، ونزيد هنا ما ذكره النووي في تهذيب الأسماء واللغات ١٤/١ من بحث مسهب في المقام .

(١) اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) : ٦٩ برقم ١٢٤ .

(٢) وهو الأزدي ؛ من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ، وشارك في حروبه ، وقيل : قد قتل في صفين ، كما في المناقب ١٨١/٣ ، ولعلّه غيره ، وقيل : لم يثبت ؛ لما روي في الخرائج والجرائح ٧٥٥/٢ ـ وعنه في بحار الأنوار ٣٨٥/٣٣ برقم ٦١٦ ـ قال : وكان من شرطة الخميس ، كما في الاختصاص : ٦ ، ومن أصحاب البرانس ، كما في أعلام الدين : ١٣٨ ، وكنز الفوائد ٨٨/١ ، وبحار الأنوار ١٩٢/٦٨ .. وغيرها .

أقول : ذكر ابن أبي الحديد في شرحه على النهج ٢٤١/١٧ : أنّ قاتل الساحر هو : جندب بن كعب الأزدي ، لا ابن زهير .

لاحظ : تنقيح المقال ٢٨٩/١٦ ـ ٢٩٢ برقم (٤٢٣٩) [من الطبعة المحقّقة] .

ابـــن صرد ، والمســـيّب بـــن نجـــية[١]، وعـــلقمة ، والأشـــتر ، وسعيد بن قيس . . وأشباههم كثير ، أفناهم[٢] الحرب ، ثمّ كثروا بعد حتّى قتلوا مع الحسين عليه السلام وبعده .

---

(١) في المصدر : نجبة ، وهو الظاهر ، وقد جاء في الأخبار كثيراً كما في بحار الأنوار ٣٨٦/٢٢ وفيه : المسيب بن نجبة الفزاري ، ولاحظ : الإرشـاد ٣٦/٢ ، وأمـالي الشـيخ الطـوسي : ٢٣٠ ، ودلائل الإمامة : ٨١ ، وروضة الواعظين ١٧٢/١ ، وشرح نهج البلاغة ١٠٤/٤ ـ ١٠٦ . . وموارد عديدة أُخرى ، وكذا في شواهد التنزيل ٤٩٠/١ ، والغـارات ٣٣٥/٢ ، ٣٩٢ ، وهو الذي جاء في رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٩٦ برقم ٩٥٢ وأسانيد رجال الكشي : ١٩ و٦٩ ، وعليه ما ورد في المتن غير تام وإن جاء في الأسانيد نادراً تصحيفاً ، مع الجزم بأنّهما واحد . لاحظ : تنقيح المقال ٢١٧/٣ [الطبعة الحجرية] .

وجاء اسم المسيب بن نجية أيضاً في أمالي الشيخ الصدوق رحمه الله : ٢٥٢ ، وبحار الأنوار ٣١٨/٢٢ ، وكذا في المناقب لابن شهر آشوب ١٥١/٢ ، و٣٥/٤ ، ٨٩ . . وغيرها .

(٢) كذا، ولعلها: أفنتهم.

ومنها :

الفقهاء

جمع الفقيه ، صفة مشبّهة من الفقه ؛ بمعنى الفهم لغة[١] . وقد اصطلحوا إطلاقه على العارف بقدر معتدّ به من فروع الأحكام عن استنباط واستدلال[٢] .

وقد عدّ الكشي جمعاً من فقهاء أصحاب الصادقين عليهما السلام ، حيث قال[٣] :

---

(١) لاحظ كتب اللغة ؛ كالصحاح للجوهري ٢٢٤٣/٦ ، والجمهرة لابن دريد ١٥٧/٣ ، ولسان العرب لابن منظور ٥٢٢/١٣ .. وغيرها ، وكلّها أُريد منها الفهم ، وكذا الإدراك ، وفي الآيات الكريمة والروايات الشريفة إطلاقات شائعة بهذا المعنى ، كما أنّ الفقه له مدلوله الخاص في القانون أعم من المدني والجزائي .

انظر : مقدمة كتاب : المرتقى (الزكاة) ٩/١ ـ ٢٥ .

وعلى كلّ ؛ لم أفهم وجه لهذا العنوان يغاير مفهوم أصحاب الإجماع الذي ذكر في علم الدراية ، فتدبّر .

(٢) كما وقد عقد الشيخ الجزائري في خاتمة الحاوي ٥٠٦/٤ ـ ٥٠٨ التنبيه الثالث عشر في ضبط رجال أجمعت العصابة على تصديقهم ، وهم ثمانية عشر رجلاً .. ثمّ عدّهم تحت عنوان : الستة الأُولى .. الستة الثانية .. الستة الثالثة ، وقد مرّت لهم مصادر جمّة في تعاليقنا على كتاب مقباس الهداية ١٧١/٢ ـ ٢٠٨ [الطبعة المحقّقة الأُولى ، فراجع] .

(٣) رجال الكشي : ٢٣٨ [٥٠٧/٢] برقم ٤٣١ (٢٠٦) تحت عنوان : تسمية الفقهاء من أصحاب أبي جعفر عليه السلام (صفحة : ١٥٥ من طبعة الهند ، مع اختلاف يسير بينهما) ، ثمّ أورد أحاديث كثيرة في مدحهم ، وجلالتهم ، وعلوّ منزلتهم ، والأمر بالرجوع إليهم .

اجتمعت[١] العصابة على تصديق هؤلاء الأوّلين من أصحاب أبي جعفر وأبي عبدالله [عليهما السلام] ، وانقادوا لهم بالفقه ، فقالوا : أفقه الأوّلين ستّة : زرارة ، ومعروف بن خربّوذ ، وبريد [العجلي][٢] ، وأبو بصير الأسدي ، والفضيل بن يسار ، ومحمّد بن مسلم الطائفي[٣] ، قالوا : وأفقه الستة زرارة .

وقال بعضهم مكان أبو بصير[٤] الأسدي : أبو بصير المرادي ، وهو ليث ابن البختري[٥] . .

---

(١) كذا ، وفي المصادر : أجمعت . . وما هنا جاء في رجال الكشي طبعة جامعة مشهد (الهند) فقط .

(٢) ذكره ابن داود في رجاله (عمود) : ٦٥ ـ ٦٦ برقم ٢٢٩ وترجمه ، ثمّ قال : أقول : هو أحد الخمسة المخبتين الذين اتفقت العصابة على توثيقهم [وفقههم] . . وكرّر ذكره في (عمود) : ٤٢٩ ـ ٤٣٠ برقم ٧١ ، ونقل مجمل عبارة الكشي .

(٣) في حاوي الأقوال ٥٠٦/٤ حاكياً ذلك عن الكشي ، قال : الطالقاني .

(٤) في رجال الكشي : أبي بصير ، وكلاهما يصح .

(٥) أقول : المعروف أنّ الشيخ أبا عمرو محمّد بن عمر بن عبدالعزيز الكشي صاحب الرجال هو الأصل في دعوى الإجماع ، وأنّ من جاء بعده نقله عنه ، إلّا أنّه يظهر بالتتبع في كلماته رحمه الله أنّه قد سبقه غيره في دعوى الإجماع ، إذ قال مثلاً في فضالة بن أيوب ـ كما سيأتي ـ : . . وقال بعضهم مكان ابن فضال (وفي نسخة : فضالة بن أيوب) : عثمان بن عيسى . . وتارة يقول : أو منهم فلان ، أو زعم أبو إسحاق الفقيه . . وغير ذلك ممّا يكشف عن قدم المسألة عن زمانه .

بل يظهر ما هو أبلغ من هذا من الشيخ في عدّة الأُصول ٣٨٠/١ ـ ٣٨٢ ، حيث قال :

⇙

ثمّ سمّى الفقهاء من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام خاصّة ، فقال[1] : أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ من[2] هؤلاء ، وتصديقهم لما يقولون ،

وأنّه عملت الطائفة .. في أكثر من مورد ، وقوله في ٣٨٤/١ : قدّمت الطائفة ما يرويه زرارة ، ومحمّد بن مسلم .. إلى آخره ، وكذا قوله في ٣٨٦/١ : سوّت الطائفة بين ما يرويه محمّد بن أبي عمير وصفوان بن يحيى .. إلى آخره ، وحكي عن الشيخ دعوى الإجماع على العمل بمراسيل بعض الأجلّاء فضلاً عن مسانيدهم .. ولا يخفى أنّ دعوى العمل ، وكونه معمولاً به غير دعوى الإجماع ، وغير تصحيح ما يصحّ عنهم .. فتدبّر .

ثمّ ربّما يشارك الكشي النجاشي وكذا العلّامة لا بطريق النقل عنه ..

ثمّ إنّ للكشي عباراتٍ غير دعوى الإجماع مثل : إنّه ممّن أجمعت العصابة على تصديقه والإقرار له بالفقه .. كما قاله في الفضيل [صفحة : ٢٣٨ برقم ٤٣١] .

وأضاف ابن داود في رجاله : ١٣٣ (صفحة : ٨٤ القسم الأوّل) في ترجمة حمدان بن أحمد نقل حديث عن الكشي أنّه قال : هو من خاصة الخاصة ؛ أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه ، والإقرار له بالفقه ..

واحتمل شيخنا النوري في خاتمة مستدركه ٧٥٧/٣ [الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٤٢٨/٤] : أنّ ابن داود أخذ العبارة من أصل رجال الكشي لا ما هو الذي بأيدينا : اختيار معرفة الرجال ، الذي هو مختار الشيخ الطوسي قدّس سرّه من رجاله .

ونقل الشهيد الثاني في الروضة البهية ٣٨/٦ ـ ٣٩ (كتاب الطلاق) عن الشيخ قوله : إنّ العصابة أجمعت على تصحيح ما يصحّ عن عبدالله بن بكير ، وأقرّوا له بالفقه والثقة .. إلى غير ذلك من كلماتهم .

(١) رجال الكشي : ٣٧٥ [٦٧٣/٢] برقم ٧٠٥ ، صفحة : ٣٢٢ ، أو صفحة : ٢٣٩ (طبعة الهند) تحت عنوان تسمية الفقهاء من أصحاب أبي عبدالله (عليه السلام) .. ثمّ ذكر جملة أحاديث في حقهم ومدحهم وعلوّ شأنهم .

(٢) كذا ، والظاهر : عن ، وما هنا جاء في رجال الكشي طبعة جامعة طهران ، وكذا في

وأقرّوا لهم بالفقه ـ من دون أولئك الستّة الذين عدّدناهم وسمّيناهم ـ، وهم[١] ستّة نفر : جميل بن درّاج ، وعبدالله بن مسكان ، وعبدالله بن بكير ، وحمّاد بن عيسى ، وحمّاد بن عثمان ، وأبان بن عثمان[٢] .

قالوا : وزعم أبو إسحاق الفقيه ـ وهو[٣] ثعلبة بن ميمون ـ أنّ

حاوي الأقوال عند حكايته عن الكشي .

(١) لا توجد : وهم ، في المصدر طبعة جامعة مشهد (الهند) .

(٢) وحكى العلّامة الحلي هذه العبارة عن الكشي في خلاصته : ٣٤ برقم ١ في ترجمة جميل ابن دراج ، وكذا انظر بحار الأنوار ١٣٣/١٠٠ بيان حديث ٢٤ .

وكذا أوردها في رجاله : ٥٦ برقم ٣ في ترجمة : حمّاد بن عثمان .

قال ابن داود في رجاله (عمود) : ١١ ـ ١٢ برقم ٦ في ترجمة أبان بن عثمان : .. من الستة الذين أجمعت العصابة على تقديمهم .. ثمّ ذكرهم وزاد : وجميل بن دراج أفقههم .. إلى آخره .

قال ابن شهرآشوب في مناقبه ٤٠٠/٣ من الطبعة الأُولى [٢٧٩/٤ من طبعة قم] ، ـ وحكاه عنه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٣٥٠/٤٧ حديث ٥٢ ـ في ترجمة الإمام الصادق عليه السلام ، قال : وأجمعت العصابة على تصديق ستّة من فقهائه عليه السلام ، وهم .. ثمّ عدّدهم .

وقال ـ قبل ذلك في ترجمة الإمام الباقر عليه السلام من مناقبه ٣٤٠/٣ [الطبعة الأُولى ، وفي طبعة قم ٢١١/٤] ـ : .. واجتمعت العصابة أنّ أفقه الأولين ستة ، وهم أصحاب أبي جعفر وأبي عبدالله عليه السلام ، وهم : زرارة بن أعين ، ومعروف بن خربوذ المكي ، وأبو بصير الأسدي ، والفضيل بن يسار ، ومحمّد بن مسلم الطائفي ، ويزيد بن معاوية العجلي .

(٣) في المصدر : يعني .

أفقه هؤلاء جميل بن درّاج.. وهم أحداث أصحاب أبي عبدالله عليه السلام.

ثمّ سمّى الفقهاء من أصحاب أبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهما السلام، فقال[١]: اجتمع[٢] أصحابنا على تصحيح ما يصحّ عن هؤلاء وتصديقهم، وأقرّوا لهم بالفقه والعلم، وهم ستّة نفر أُخَر ـ دون الستّة النفر الذين ذكرناهم في أصحاب أبي عبدالله عليه السلام ـ منهم: يونس بن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى بيّاع السابري، ومحمّد بن أبي عمير، وعبدالله بن المغيرة، والحسن بن محبوب، وأحمد بن محمّد بن أبي نصر.

وقال بعضهم مكان الحسن بن محبوب: الحسن بن علي بن فضّال. وفضالة بن أيّوب.. وقال بعضهم مكان فضالة[٣]: عثمان بن عيسى.

وأفقه هؤلاء يونس بن عبدالرحمن، وصفوان بن يحيى. انتهى ما في الكشي[٤].

---

(١) رجال الكشي: ٥٥٦ [٢/٨٣٠] برقم ١٠٥٠ [وفي صفحة: ٤٦٦، وطبعة الهند صفحة: ٣٤٤]، وذكر بعد ذلك مجموعة من الروايات في حقهم ومدحهم ومقامهم.

(٢) كذا، والظاهر: أجمع، كما في المصدر على اختلاف طبعاته، ومن حكى عنه كالحاوي.

(٣) في رجال الكشي في بعض نسخه: مكان ابن فضال.. وفي آخر: فضالة بن أيوب..

(٤) أقول: لاحظ: جامع الرواة ١٦٥/١، وصفحة: ٢٣٩، و٣٤٤/٢، وصفحة: ⇙

. . . .

٣٥٧، والمناقب لابن شهرآشوب ٢١١/٤، وصفحة: ٢٨٠، وصفحة: ٣٢٥، ورجال ابن داود: ٨٤، ورجال السيّد بحر العلوم ٣٦٦/٣، وحاوي الأقوال ٥٠٦/٤ ـ ٥٠٨، وزاد المجتهدين ٢٠٠/١ ـ ٢١٢، والرواشح السماوية ـ الراشحة الثالثة ـ: ٤٧، وقوانين الأُصول ٣٧٧/١ الباب السادس، التنبيه الخامس، وتعليقة الوحيد البهبهاني المطبوعة في أوّل منهج المقال: ٢٩ [من الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة من المنهج ١٠٩/١ ـ ١١٣ (الفائدة الثانية)]، والوافي ـ المقدمة الثانية ـ ١٢/١.. وغيرهم.

ولاحظ ما استدركناه برقم (١٧٣) على أصحاب الإجماع والاختلافات الأساسية فيه من كتابنا مستدركات مقباس الهداية ١١٣/٦ ـ ١١٦ [الطبعة المحقّقة الأُولى] وما يليه من المستدركات.

قال الشيخ الجد قدّس سرّه في ألفاظ المدح من مقباس الهداية ١٧١/٢ ـ ٢٠٨: ومنها قولهم: أجمعت العصابة على تصحيح ما يصح عنه، قال: لا شبهة في وقوع هذا الإجماع في حق جمع، وأوّل من ادّعاه ـ فيما نعلم ـ الشيخ الثقة الجليل أبو عمرو الكشي في رجاله، ثمّ الشيخ رحمه الله، والنجاشي.. ثمّ من بعدهما من المتقدمين والمتأخرين كابن طاوس، والعلّامة، وابن داود، وصاحب المعالم، والشهيدين، والشيخ سليمان، والسيّد الداماد.. وغيرهم.

وقد ذكرنا مصادر كلماتهم هناك وناقشنا كلام الشيخ الجد، ووجه دعوى الإجماع، والمراد من العبارة، وتعداد الجماعة، وتعيين أسمائهم، وما فيه من مناقشات من الأعلام.. ولا أرى وجهاً لتكرار ما هناك.

ويظهر ممّا نقله المصنف قدّس سرّه هنا أنّ أصحاب الإجماع طائفتان:

إحداهما: من حكى الإجماع على تصديقهم.

ومنها :

السابقون[١]

قال الكشي[٢] : قال الفضل بن شاذان : .. إنّ من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام ؛ أبو الهيثم[٣] ابن

ثانيتهما : من حكى الإجماع على تصحيح ما يصحّ عنهم .

وبينهما فرق سلف في تحقيقنا لمقباس الهداية ، وأنّ دعوى الكشي في تصديق الستة الأوائل وتوثيقهم دون غيرهم ، فتأمل .

وانظر : مستدركات مقباس الهداية ، مستدرك برقم (١٧٤) بقية الأقوال والوجوه في المسألة ، ومستدرك برقم (١٧٥) فوائد حول أصحاب الاجماع .. وكلّها حريّة بالمراجعة ، ولنا عليها ملاحظات وإضافات ستلحق في كتابنا (قبس مقباس الهداية) .

ولاحظ : نتائج مقباس الهداية ٢٦/٧ ـ ٢٩ [الطبعة المحقّقة الأُولى] .

(١) الظاهر أنّ الكلمة لوحدها بدون متعلق لا معنى لها ؛ قال المرحوم الدربندي في القواميس : ٦٠ ـ بترقيمنا من نسخة خطية عندنا ـ : .. ثمّ لا يخفى عليك أنّه يمكن أن يقال : إنّ ما ورد في جملة من الأخبار في شأن جمع من أصحاب أميرالمؤمنين عليه السلام أنّهم من السابقين الراجعين إلى أميرالمؤمنين عليه السلام ، وهكذا مثل أنّهم كانوا من خواصّه وبطانته .. وكذا ما يؤدي هذا المؤدى يفيد الدرجة العليا من المدح بحيث يمكن إلحاقه بالتوثيق .

(٢) اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) : ٣٨ برقم ٧٨ .

(٣) كذا ، ولعلّ هذا و : أبو أيوب ، و : أبو سعيد .. كلّها بالنصب (أبا) فتدبّر .

التيهان[١]، وأبو أيّوب، وخزيمة بن ثابت[٢]، وجابر بن عبدالله[٣]، وزيد بن أرقم[٤]، وأبو سعيد الخدري[٥]، وسهل بن حنيف، والبراء بن مالك، وعثمان بن حنيف[٦]، وعبادة بن الصامت[٧]..

ثمّ ممّن دونهم: قيس بن سعد بن عبادة[٨]، وعدي بن حاتم[٩]،

---

(١) قاله ابن داود في رجاله (عمود): ٤٠٦ ـ ٤٠٧ برقم ٩٥، ومثله في رجال العلّامةالحلّي: ١٨٩ برقم ٢١ في باب الكنى.

(٢) وقد حكاه العلّامة عن الفضل في الخلاصة: ٦٦ برقم ٣ عنه.

(٣) وقد نقله العلّامة الحلّي رحمه الله في رجاله: ٣٤ ـ ٣٥ برقم ١: عن الفضل بن شاذان.

(٤) حكاه ابن داود في رجاله (عمود): ١٦٢ برقم ٦٤٥: عن ابن شاذان، وأورده العلّامة ـ أيضاً ـ في رجاله: ٧٤ برقم ٤ في ترجمته.

(٥) وقاله ابن داود في رجاله (عمود): ٣٩٩ باب الكنى رقم ٤٣، وزاد عليه: كان مستقيماً، ومثله في رجال العلّامة الحلّي: ١٨٩ برقم ٢٠ من باب الكنى.

(٦) حكاه عن الفضل بن شاذان العلّامة الحلّي رحمه الله في رجاله: ١٢٥ ـ ١٢٦ برقم ١ في ترجمته.

(٧) وقد حكاه في الخلاصة: ١٢٩ برقم ٤: عن الفضل، وقال ـ قبل ذاك ـ: ابن أخي أبي ذر، ممّن أقام بالبصرة، وكان شيعياً من السابقين.. إلى آخره.

(٨) حكاه في الخلاصة: ١٣٤ برقم ١، وزاد: وهو مشكور لم يبايع أبي بكر.

(٩) قال العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٦٥/ ٢٨٠ ذيل حديث ٢٨:.. إنّما أوردت هذا الخبر ـ مع كونه عامياً ـ لأنّ راويه ـ وهو عدي ـ كان من خواص أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، وكان معه في غزواته.

⇐

وعمرو بن الحمق، وعمران بن الحصين، وبريدة الأسلمي[١] .. وبشر كثير[٢]. انتهى.

☜ ثمّ قال: وقال الفضل بن شاذان: إنّه من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام .. إلى آخره.

وقد ذكر ذلك ابن داود في رجاله: ٢٣٣ برقم ٩٧٣.

(١) قال ابن داود في رجاله (عمود): ٦٧ برقم ٢٣٠: بريدة بن خضيب الأسلمي الخزاعي (ي) (جخ) مدني عربي من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام، وقال العلّامة في الخلاصة: ٢٧ برقم ٢: بريد الأسلمي؛ من السابقين الذين رجعوا إلى أمير المؤمنين عليه السلام هو والبراء بن مالك، قاله الفضل ابن شاذان.

(٢) لقد ورد في بعض النسخ من رجال الكشي المطبوعة: بشر بن كثير، وقد عدّ من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام ـ كما في تنقيح المقال ١٧٤/١ (الطبعة الحجرية) في عداد المسمين بـ: بشر، وعدّ حديثه من أوّل درجة الصحاح، وتابعه غيره، والحق أنّ ما أثبت هنا هو الصواب، والمراد من اللفظة هي أنّ البَشَرْ ـ بمعنى الجمع ـ وهم الأفراد والرجال، وكثير صفة لهم، كما هو واضح، فتدبّر وأغتنم.

ومنها :

الحواريّون[1]

---

(١) أقول : سبق وأن قلنا : إنّ هذه اللفظة قد تكررت قريباً ، فلاحظ .

والحواريون : جمع حور ، قال في الصحاح ٦٣٨/٢ ـ ٦٣٩ : حار يحور حَوراً وحَوَراً : رجع ، يقال : حار بعد ما كار . . . وقيل لأصحاب عيسى عليه السلام : الحواريون ؛ لأنّهم كانوا قصّارين .

وفي القاموس المحيط ١٥/٢ : والحواري : الناصر ، أو ناصر الأنبياء .

وجاء في النهاية ٤٥٨/١ : . . ومنه الحواريون أصحاب المسيح عليه السلام . . أي خلصاؤه وأنصاره ، وأصله من التحوير : التبييض ، قالوا : إنّهم كانوا قصّارين يحوّرون الثياب ، أي يبيضونها .

وانظر : لسان العرب ٢١٧/٤ ـ ٢٢٢ ، والمصباح المنير ١٥٥/١ . . وغيرها من كتب اللغة .

أقول : روى الشيخ الصدوق رحمه الله في عيون أخبار الرضا عليه السلام ٧٩/٢ حديث ١٠ ـ مسنداً ـ في حديث قال : قلت لأبي الحسن الرضا عليه السلام : لم سُمّي الحواريون الحواريين ؟ قال : «أما عند الناس فإنّهم سمّوا حواريين ؛ لأنّهم كانوا قصّارين يخلصون الثياب من الوسخ بالغسل . . وأما عندنا فسمّي الحواريون : الحواريين ؛ لأنّهم كانوا مخلصين في أنفسهم ، ومخلّصين لغيرهم من أوساخ الذنوب بالوعظ والتذكير . .» .

قال العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٨٠/٧٣ ـ في بيان له ذيل كلام الراغب : قيل : كانوا قصارين ، وقيل : كانوا صيادين . . ـ : قال بعض العلماء : إنّما سمّوا حواريين ؛ لأنّهم كانوا يطهرون نفوس الناس ـ بإفادتهم الدين والعلم ـ المشار إليه بقوله :

. . . .

﴿إِنَّمَا يُرِيدُ ٱللهُ لِيُذْهِبَ عَنكُمُ ٱلرِّجْسَ أَهْلَ ٱلْبَيْتِ وَيُطَهِّرَكُمْ تَطْهِيراً﴾ [سورة الأحزاب (٣٣) : ٣٣].

قال : وإنّما قيل : كانوا قصارين على التمثيل والتشبيه وتصور منه من لم يتخصص بمعرفة الحقائق المهنة [كذا ، ولعلّه : المهمة] المتداولة بين العامة .

قال : وإنّما قال : كانوا صيادين ؛ لاصطيادهم نفوس الناس من الحيرة ، وقودهم إلى الحق . !

وقال ـ أيضاً ـ في ١١/٧٣ : وقد قيل إنّهم سمّوا حواريين لنقاء ثيابهم ، وقيل : لنقاء قلوبهم ، وقيل : الحواري بمعنى الناصر ، وقد كانوا الحواريون أنصار عيسى عليه السلام ، وقيل : لأنّهم كانوا نورانيين عليهم آثار العبادة ونورها وحسنها . . وذكر وجوه أُخرى كثيرة ، فراجعها .

وقال أبو عبيد في كتابه غريب الحديث ١٥/٢ ـ ١٦ : الحواريين ؛ وهم أصحاب عيسى بن مريم صلوات الله على نبينا وعليه ، وإنّما سمّوا حواريين ؛ لأنّهم كانوا يغسّلون الثياب . . أي يحورونها ، وهو التبييض ، يقال : حورت الشيء : إذا بيضته ، ومنه امرأة حَوارية . . إذا كانت بيضاء . .

وقال الزمخشري في الفائق ٣٣١/١ : حواريوا الأنبياء : صفوتهم والمخلصون لهم ، من الحَور ؛ وهو أن يصفو بياض العين ويشتدّ خلوصه فيصفو سوادها .

وقد عدّ الدربندي رحمه الله في كتابه القواميس : ٥٩ (الخطي) هذه اللفظة ثاني مراتب التعديل ، وما هو أعلى درجة في درجات التزكية ـ بعد مُحدَّث ـ .

انظر : مستدركات مقباس الهداية ١٥٤/٦ ـ ١٥٥ [الطبعة الأُولى المحقّقة] .

وقد عقد العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٢٧٢/١٤ ـ ٢٨٢ باب ٢٠ ـ من كتاب النبوة ـ من حواري عيسى عليه السلام وأصحابه وعلّة تسميتهم بذلك . . وذكر

وهم جماعة ورد النصّ في حقّهم بهذه اللفظة[1].

فقد روى الكشي[2]، عن محمّد بن قولويه، قال: حدّثني سعد بن عبدالله بن

↩ وجوهاً أربعة، رابعها مختاره رحمه الله وهو أنّهم كانوا خاصة بالأنبياء.

أقول: ادعى مصطفى الشهابي في كتابه (المصطلحات العلمية في اللغة العربية في القديم والحديث ـ الطبعة الثانية ـ سنة ١٣٨٤ هـ، دمشق؛ أنّ الحواريين من جملة الألفاظ التي اقتبستها العربية من الحبشة، كما في هامش صفحة: ٢٢، وهو غريب.

(١) هذا هو المعنى الخاص للكلمة واستعمالها في خصوص هؤلاء رضوان الله عليهم التي نصت عليهم هذه الرواية، إلّا أنّه قد عدّ صفوان بن أعين من الحواريين، وكذا أبو خالد الكابلي من حواري الإمام الصادق عليه السلام وخواص أصحاب الإمام السجاد عليه السلام.. كما أنّ المستفاد من تتبّع موارد استعمال اللفظة في الروايات أنّ هناك معنى عام لها، كما جاء في الكافي الشريف (الروضة) ٢٦٨/٨، بسنده: عن الإمام الصادق عليه السلام ـ في حديث ـ أنّه قال: «إن شيعتنا حواريونا، وما كان حواري عيسى عليه السلام أطوع له من حوارينا لنا».

وانظر: تفسير فرات الكوفي: ٤٨٢ برقم ٦٢٨.

وقد سمّي في كتاب المدهش ـ لأبي الفرج الجوزي: ٤٣ ـ: الحواريون من أصحاب عيسى عليه السلام.

لاحظ: مجمع الرجال ٢٤٩/٢.. وغيره.

(٢) رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال): ٩ ـ ١٠ برقم ٢٠ (صفحة: ٧ من طبعة الهند)، وحكاه في سفينة البحار ٤٩٤/٢ ـ ٤٩٥ باختلاف يسير.

وأورد قطعة من الحديث العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ١١٠/٤٤ ـ ١١٢ حديث ٨، عن الاختصاص: ٧، وكذا صفحة: ٦١ (صفحة: ٨٣ من المحقّقة).

↩

أبي خلف، قال: حدّثني علي بن سليمان بن داود الرازي، قال: حدّثنا علي بن أسباط[1]، عن أبيه أسباط [بن سالم]، قال: قال أبو الحسن موسى بن جعفر عليهما السلام: «إذا كان يوم القيامة نادى منادٍ: أين حواري محمّد بن عبدالله رسول‌الله (ص) الذين لم ينقضوا العهد، ومضوا عليه؟ فيقوم سلمان، والمقداد، وأبو ذرّ.

قال: ثمّ ينادي منادٍ: أين حواري علي بن أبي طالب (ع)، وصي محمّد بن عبدالله رسول الله (ص)؟ فيقوم عمرو بن الحمق الخزاعي، ومحمّد بن أبي بكر، وميثم بن يحيى التّمار (مولى بني أسد)، وأُويس القرني.

قال: ثمّ ينادي منادٍ: أين حواري الحسن بن علي (ع) ابن فاطمة بنت محمّد ابن عبدالله، رسول الله (ص)؟ فيقوم سفيان بن أبي ليلى الهمداني، وحذيفة بن

وانظر: بحار الأنوار ١٤٤/٤٦ حديث ٢٨، وصفحة: ٣٤٤ منه حديث ٢٦، المجلّد ٢٣/٤٤ و٥٩، وأيضاً ١٦/٤٦، وما جاء في سفينة البحار ٢٦١/١، و٤٢٤/٢، و٤١/٦، وأوردها الكاظمي في تكملة الرجال ٥٣٤/٢ في ترجمة: المقداد بن الأسود، وقد حكاه عن بحارالأنوار ٧٢٦/٨ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٣٧٥/٣٤ ـ ٣٧٦ برقم (١٠٢٠)]، وقد أخذها من الاختصاص للشيخ المفيد: ٦١ مع اختلاف عمّا هنا.

(١) من هنا يتحد طريق الاختصاص إسناداً، إذ فيه: محمّد بن الحسن بن أحمد بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفار، عن علي بن سليمان بن داود الرازي.. وحدّثنا أحمد بن محمّد بن يحيى، قال: حدّثني سعد بن عبدالله، عن علي بن سليمان، عن علي بن أسباط.. إلى آخره.

أسيدة[١] الغفاري .

قال : ثمّ ينادي منادٍ : أين حواري الحسين بن علي (ع) ؟ فيقوم كلّ من استشهد معه ، ولم يتخلّف عنه .

قال : ثمّ ينادي مناد : أين حواري علي بن الحسين (ع) ؟ فيقوم جبير ابن مطعم[٢] ، ويحيى ابن أمّ الطويل[٣] ، وأبو خالد الكابلي[٤] ، وسعيد ابن المسيّب[٥] .

قال : ثمّ ينادي منادٍ[٦] : أين حواري محمّد بن علي (ع) ، وحواري جعفر بن

---

(١) في اختيار معرفة الرجال : أسيد ، وفي نسخة : أسد ، وهو الذي ذكره في روضة الواعظين ، والصحيح : أُسيد ، كما سلف صفحة : ٣٩.

لاحظ : تنقيح المقال ١٠٧/١٨ ـ ١١٢ برقم (٤٧٥٤) .

(٢) نقل ابن داود في رجاله : ٨١ برقم ٢٩٠ عدّه من حواريه عليه السلام عن الكشي ، ثمّ قال : ولم أره في كتب الشيخ ، وقال به العلّامة في الخلاصة : ٣٦ برقم ٣ : إنّه كان من حواري علي بن الحسين عليهما السلام .

(٣) انظر : الخلاصة : ١٨١ برقم ٥ ، حيث نقل رواية الكشي فيه وكلام الفضل بن شاذان عنه هناك .

(٤) قال في الخلاصة : ١٧٧ برقم ٣ : وردان ـ بالراء بعد الواو قبل الدال المهملة ـ أبو خالد الكابلي ، ولقبه : كنكر ـ بالنون بين الكافين والراء أخيراً ـ روى الكشي أنّه من حواري علي بن الحسين عليهما السلام .

(٥) عدّه العلّامة في رجاله : ٧٩ برقم ١ من حواريه عليه السلام .

(٦) لا يوجد في الاختيار : منادٍ . فتصبح : مناديٍ .

محمّد (ع) ؟ فيقوم عبدالله بن شريك العامري[١] ، وزرارة بن أعين ، وبريد بن معاوية العجلي[٢] ، ومحمّد بن مسلم[٣] ، وأبو بصير ليث بن البختري[٤] ، وعبدالله بن أبي يعفور[٥] ، وعامر بن عبدالله بن جذاعة[٦] ، وحجر بن زائدة[٧] ، وحمران بن أعين[٨] .

قال : ثمّ ينادى سائر الشيعة مع سائر الأئمّة عليهم السلام يوم القيامة . فهؤلاء المتحوّرة[٩] أوّل السابقين ، وأوّل المقربين ، وأوّل المتحورين[١٠]

---

(١) ذكره العلّامة في رجاله : ١٠٨ برقم ٢٧ ، وعدّه من حواري الإمامين الباقرين عليهما السلام .

(٢) وقد عدّه العلّامة في رجاله : ٢٦ برقم ١ ، من حواريهما عليهما السلام وروى عنهما .

(٣) في الاختصاص زيادة : الثقفي ، انظر : الخلاصة للعلّامة : ١٤٩ ـ ١٥٠ برقم ٥٩ .

(٤) في المصدر وروضة الواعظين والاختصاص زيادة : المرادي .

(٥) انظر رجال العلّامة : ١٠٧ برقم ٢٥ ، حيث عدّه من حواريهما عليهما السلام .

(٦) وعدّه من حواري الإمامين الصادقين عليهما السلام في رجال ابن داود : ١٩٢ برقم ٧٩٢ ، وكذا العلّامة في رجاله : ١٢٤ برقم ١ ، وفي الاختصاص : بن خزاعة ، انظر : تكملة الرجال ٢/٢ .

(٧) انظر عنه : تنقيح المقال ٤٧/١٨ ـ ٥٦ برقم (٤٧٣٠) .

(٨) ذكر هذا والذي قبله (حجر بن زائدة) العلّامة في رجاله : ٥٩ برقم ٢ ، وقال : إنّهما من حواري محمّد بن علي وجعفر بن محمّد عليهما السلام .

(٩) لا توجد : المتحوّرة ، في بعض نسخ الرجال ، وكذا في كتاب الفتال النيشابوري والاختصاص ، وفيه : فهؤلاء أوّل الشيعة الذين يدخلون الفردوس ، وهؤلاء . .

(١٠) في الاختصاص : وأوّل المحبورين .

من التابعين» . انتهى[١] .

وقد اعتمد على هذه الرواية في الخلاصة[٢] .

---

(١) ورواها الفتال النيشابوري رحمه الله في روضة الواعظين ٢٨٢/٢ ـ ٢٨٣ [الطبعة الأُولى : ٢٤١ ـ ٢٤٣] مرسلاً عن أبي الحسن موسى عليه السلام ، وحكى قطعة منه عنه في بحار الأنوار ٣٤٢/٢٢ ، وروى الشيخ في الاختصاص : ٦١ ـ ٦٢ ، وعنه في تكملة الرجال ٥٣٤/٢ ، وكذا في بحار الأنوار ٣٧٥/٣٤ ـ ٣٧٦ حديث ١٠٢ ، وقطعة منه فيه ١٤٤/٤٦ حديث ٢٨ ، وصفحة : ٣٤٣ ـ ٣٤٤ حديث ٣٥ ، و١١٢/٤٤ حديث ٨ عنه .

أقول : حكى الكاظمي في تكملة الرجال ٥٣٥/٢ عن شرح الاستبصار للشيخ محمّد سبط الشهيد أنّه قال : ثمّ إنّ رواية الكشي المتضمنة للحواريين اعتمد عليها العلّامة في الخلاصة بعد ذكر الرواية ، وروى ـ يعني الكشي ـ مرسلاً ما ينافي ذلك ، والتعديل أرجح ، واعترض عليه جدي قدّس سرّه في فوائده على الخلاصة : أنّ في حديث المدح علي بن سليمان وأسباط بن سالم وهو [كذا] مجهول العدالة .

وأشار بذلك إلى أنّ ما رواه الكشي مرسلاً في رجاله : ٣٤٧ [٦١٢/٢ حديث ٥٨٣ ، وكذا ٧٠٨/٢ حديث ٧٦٤] عند ترجمته لعامر بن جذاعة وحجر بن زائدة ـ المعدودين من الحواريين ـ حيث قال أبو عبدالله عليه السلام عنهما : «فلا غفر الله لهما» .

ولاحظ : خاتمة المستدرك ٩٨/٤ ـ ٩٩ ، ورجال الخاقاني : ١٥٣ ، ومعجم رجال الحديث ٢١٤/١٠ ـ ٢١٥ ، و٣٢٠/١٩ . . وغيرها .

(٢) الخلاصة للعلّامة : ٥٩ (في ترجمة حمران بن أعين) ، حيث عدّه في القسم الأوّل ، وكذا في بقية الموارد السالفة عنه .

واعترضه الشهيد الثاني في تعليقه عليها[١] بأنّ : في الطريق[٢] علي بن سليمان ، وأسباط بن سالم ، وهو مجهول[٣] العدالة ، ويظهر من سبطه موافقته .

وقال في التكملة[٤] : إنّ الذي تقتضيه الأُصول أنّ أحوال الرجال يكفي فيها الظنّ فيما اشتملت عليه هذه الرواية إن لم يعارضها شيء أخذ بها لحصول الظنّ وإنْ عارضها شيء لم يؤخذ بها[٥] ؛ لارتفاع الظنّ بسبب المعارض ، فتأمّل[٦] .

---

(١) حاشية الشهيد الثاني على خلاصة العلّامة : ٣٠ [من النسخة الخطية ، وفي المطبوعة ضمن مجموعة (رسائل الشهيد الثاني ٢/١٠٤٣)] في ترجمة عامر بن عبدالله بن جداعة ، وصرّح بذلك غير واحد ، منهم : اللاهيجي في خير الرجال ١/١٢٠ (النسخة الخطية) في ترجمة عبدالله بن يعفور.

ولاحظ : ترجمة عامر بن جذاعة ، وتدبّر .

(٢) في المصدر : في طريق حديث المدح .

(٣) كذا ، والصحيح في الحاشية : وهما مجهولا .. كما في المصدر .

(٤) تكملة الرجال ٢/٥٣٥ ـ ٥٣٦ باختلاف يسير جاءت في ترجمة المقداد بن الأسود .

(٥) لا توجد : بها ، في مطبوع المصدر .

(٦) قال ابن شهرآشوب رحمه الله في كتابه الرائع بمثالب النواصب : ٢٤٤ ـ ٢٤٥ [من الخطية] : وفي رواية عثمان بن المغيرة : المنكر على أبي بكر جلوسه في الخلافة ..

من المهاجرين ؛ خالد بن سعيد بن العاص ، والمقداد ، وسلمان ، وأُبي بن كعب ، وعمار ، وأبو ذر ، وبريدة الأسلمي ..

⇐

. . . .

ومن الأنصار ؛ خزيمة بن ثابت ، وسهل بن حنيف وأخوه عثمان ، وأبو أيوب ، وأبو الهيثم بن التيهان . .

ثم قال : روي معهم : ابن مسعود ، وزيد بن وهب . . فإنّ هؤلاء جاهروه بالتقريع ونصحوه وذكّروه وفضحوه . . ثم ذكر جمع كبير ممّن لم يبايعه . . ثم ذكر بعد ذلك إنكار خالد بن سعيد بن العاص . .

ثمّ إنّ المحقق الكاظمي في تكملة الرجال ٣٦٢/١ في ترجمة حمران بن أعين ـ بعد عدّه في الحواريين ـ قال : . . وهذا يقتضي أنّه في أعلى مراتب التوثيق ، إلّا أنّ الخبر الدال على ذلك ضعيف ؛ لكنه مؤيد بما نقله السيّد نعمة الله في شرح التهذيب . . إلى آخره .

أقول : لا وجه للاختصاص بهذه التعرفة (الحواريون) ، إذ لها نظائر كثيرة جداً ندرج بعضها :

منها : من أولياء أمير المؤمنين عليه السلام ، أو غيره من المعصومين سلام الله عليهم أجمعين ، أو من الأولياء من أصحاب الإمام أمير المؤمنين عليه السلام ، حيث قيل : بدلالتها على التعديل .

ومنها : من خاصة أو خواص الإمام أمير المؤمنين عليه السلام أو غيره من المعصومين سلام الله عليهم أجمعين .

ومنها : من أصفياء أمير المؤمنين عليه السلام ، وسيأتي هذا قريباً .

ومنها : من ثقات أمير المؤمنين عليه السلام ، وسيأتي .

ومنها : من بطانة أمير المؤمنين عليه السلام ، وسيأتي .

ومنها : من حواري الإمام أمير المؤمنين عليه السلام .

ومنها : من خواص الشيعة .

ومنها : من وجوه الطائفة . . وغيرها .

انظر : مستدركات مقباس الهداية ١٥٩/٦ ـ ١٦١ [الطبعة الأُولى المحقّقة] .

ومنها :

الأركان الأربعة

قد تكرّر من الشيخ رحمه الله أنّ أركان[1] أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أربعة ؛ وقد قال في رجاله في باب أصحاب علي عليه السلام في ترجمة سلمان الفارسي[2] أنّه : . . مولى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم [يكنى :][3] أبو عبدالله ، أوّل الأركان الأربعة . انتهى .

---

(١) الركن لغة : الجانب ـ كما في النهاية ٢/ ٢٦٠ ـ وقال : وأركان كل شيء جوانبه التي يستند إليها ويقوم بها ، وفي صحاح اللغة ٢١٢٦/٥ : ركن إليه يركن ـ بالضم ـ أي مال إليه وسكن . . . ورُكْن الشيء : جانبه الأقوى ، وكذا في القاموس المحيط ٢٣١/٤ ، ومثله في لسان العرب ١٨٥/١٣ ـ ١٨٦ ، والمصباح المنير ٢٣٧/١ [١/ ٣٢٣ ـ ٣٢٤] ، ومجمع البحرين ٢٥٦/٦ ـ ٢٥٧ . . وغيرها .

ثمّ إنّ اللفظة تستعمل غالباً في مقام المدح والتعديل ، بل ما فوق ذلك ، خصوصاً بملاحظة موارد إطلاقها ، وقد استدركناها في مقباس الهداية ١٥٢/٦ [الطبعة المحقّقة الأُولى] ، ولعل الشيخ الطوسي في رجاله : ٢١٩ـ في ترجمة صالح بن موسى الجوراني ، قال : أحد أركان حفظة النسب . . ـ ناظر إلى معناه اللغوي .

(٢) رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٤٣ [طبعة جماعة المدرسين : ٦٥ برقم (٥٨٦)] ، ومثله عنه في رجال ابن داود (عمود) : ١٧٥ برقم ٧٠٧ ، ورجال العلّامة الحلّي : ٨٤ برقم ١ ، وكذا في نقد الرجال ٢٤٧/٢ برقم ٢٣٦٠ [الطبعة المحقّقة] .

(٣) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر .

وقال في ترجمة المقداد بن الأسود الكندي[١] إنّه : كان اسم أبيه : عمرو النهراني[٢] ، وكان الأسود بن يغوث قد تبنّاه ، فنسب إليه ، يكنّى : أبا سعيد[٣] ، ثاني الأركان الأربعة . انتهى .

وقال في ترجمة جندب بن جنادة[٤] : ويقال جندب [بن] السكن ، يكنّى : أبا ذرّ ، أحد الأركان الأربعة . انتهى .

وقال في ترجمة عمّار بن ياسر[٥] أنّه : يكنّى : أبا اليقظان ، حليف ابن أبي مخزوم[٦] ، وينسب إلى عيسى بن مالك ، وهو مذحج بن أدد ، رابع الأركان . انتهى .

وقال في ترجمة حذيفة بن اليمان العبسي[٧] : وعداده في الأنصار ، وقد عدّ من

---

(١) رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٥٧ [طبعة جماعة المدرسين : ٨١ برقم (٧٩٧)] ، ومثله عنه بزيادة في رجال ابن داود (عمود) : ٣٥١ ـ ٣٥٢ برقم ١٥٦٥ ، وخلاصة العلّامة : ١٦٩ ـ ١٧٠ برقم ١ .. وغيرهما .

(٢) في رجال الشيخ المطبوع والخلاصة : البهراني ، وجاءت فيه نسخة : البهرائي .

(٣) في رجال الشيخ المطبوع ورجال العلّامة : أبا معبد .

(٤) رجال الشيخ الطوسي : ٣٦ [طبعة جماعة المدرسين : ٥٩ برقم (٤٩٦)] ، ومثله في ترجمته في رجال ابن داود (عمود) : ٩٣ برقم ٣٤٥ ، والخلاصة : ٣٦ برقم ١ ، وكذا قاله في سفينة البحار ١٩١/٣ .. وغيرها .

(٥) رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٤٦ .

(٦) كذا ، والظاهر : حليف بني مخزوم ، كما في المصدر وغيره .

(٧) رجال الشيخ رحمه الله : ٣٧ [طبعة جماعة المدرسين : ٦٠ برقم (٥١١)] ، ومثله عنه في ☜

الأركان الأربعة . انتهى[١] .

وظاهره أنّ كون هؤلاء الأربعة من الأركان مسلّم[٢] ، وأنّ كون حذيفة منهم

رجال ابن داود (عمود) : ١٠١ ـ ١٠٢ برقم ٣٨٦ ، وكذا رجال العلّامة : ٦٠ برقم ١ .
ولاحظ : نقد الرجال ٤٠٨/١ برقم (١١٩٧) . . وغيره .

(١) قال التفرشي في نقد الرجال ٣٧٣/١ برقم (١٠٦١) في ترجمة أبي ذر : والأركان الأربعة : سلمان ، والمقداد ، وأبو ذر ، وحذيفة رضي الله عنهم ، وراجع ـ أيضاً ـ النقد ٤٠٨/١ برقم ١١٩٧ في ترجمة حذيفة بن اليمان .

(٢) في الاختصاص : ٥ [صفحة : ٦ ـ ٧ من طبعة طهران] ـ وعنه في بحار الأنوار ٢٧٤/٣٤ ـ ٢٧٥ برقم ١٠١٨ ـ في ذكر السابقين المقربين من أمير المؤمنين عليه السلام ، قال : حدّثنا جعفر بن الحسين بن محمّد بن جعفر المؤدّب ، قال : الأركان الأربعة : سلمان الفارسي ، والمقداد ، وأبو ذرّ ، وعمّار ، هؤلاء من الصحابة ، ثمّ قال : ومن التابعين : أويس بن أنيس القرني . . . ورشيد الهجري ، وميثمّ التمّار ، وكميل بن زياد النخعي ، وقنبر مولى أمير المؤمنين [عليه السلام] ومحمّد بن أبي بكر ، ومزرع مولى أمير المؤمنين [عليه السلام] ، وعبدالله بن نجى [يحيى] . . وذكر جمعاً كثيراً ، يظهر منه أنّهم غير الأركان الأربعة ، بل من السابقين .

أقول : من عدّ حذيفة رابع الأركان ـ كالتفريشي في نقد الرجال ٣٧٣/١ ـ لعلّه استند إلى رواية الكشي رحمه الله في رجاله : ١١ برقم ٢٤ ، حيث أسند عن أبي بكر الحضرمي ، عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال : «ارتدّ الناس إلّا ثلاثة نفر : سلمان ، وأبو ذر ، والمقداد» ، قال : قلت : فعمار ؟ قال : «كان قد جاض جيضة ثمّ رجع» .

ثمّ قال : «إن أردت الذين لم يشك ولم يدخله شيء فالمقداد ؛ أما سلمان فأنّه عرض في قلبه عارض أنّ عند أمير المؤمنين عليه السلام اسم الله الأعظم ، لو تكلّم به لأخذتهم

محل خلاف ، حيث لم يجزم فيه بذلك ، بل قال : عُدّ منهم . . مع أنّ عدّه منهم يستدعي إخراج أحدهم ، وإلّا كانوا خمسة لا أربعة .

ولم نقف فيما روي فيهم من الأخبار تسميتهم بـ : الأركان ؛ ولعلّه اصطلاح من المحدّثين من حيث إنّهم نافوا[١] جميع الصحابة في الفضل ، والتمسك بأهل البيت عليهم السلام ، والمواساة لهم ظاهراً وباطناً[٢] .

ومن المعلوم ممّا ورد في حقّهم أنّهم على مراتب ، وليست مرتبتهم واحدة في الفضل[٣] ، وهذا الاصطلاح ليس من الشيخ رحمه الله بل هو مسبوق فيه ، ألا ترى إلى ما يأتي[٤] نقله في ترجمة حذيفة[٥] إنْ شاء الله تعالى من نقل

↩ الأرض . . وهو هكذا ، فلبب ووجئت عنقه حتّى ترك كالسلقة [خ . ل : كالسلعة] . .» إلى آخره .

انظر : رجال ابن داود : ٩٣ و ١٠٢ و ١٧٥ و ٣٥٢ ، وزاد عليهم : حذيفة بن اليمان في صفحة : ١٠٢ ، وأبو جعفر الأحول في صفحة : ٣٩٤ .

ولاحظ : ريحانة الأدب ١/٦٠ ـ ٦١ .

(١) كذا ، ولعلّه : فاقوا .

(٢) إلّا أن يقال ـ جمعاً بين الأقوال ـ : إنّ لكل زمان أركان ، وهم على أي حال أربعة ، والشاهد على ذلك تقييدهم الحسن بن محبوب السراد بكونه أحد الأركان الأربعة في عصره ، فتدبّر .

(٣) وقد نصّ على هذا أيضاً الكاظمي في تكملة الرجال ١/٢٧٥ ـ ٢٧٦ .

(٤) تنقيح المقال ١/٢٥٩ ـ ٢٦٠ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ١٨/١٤٢] .

(٥) تنقيح المقال ١٨/١٣٤ ـ ١٥٩ برقم (٤٧٦٤) .

الكشي[١] رحمه الله أنّه : سئل الفضل بن شاذان ، عن ابن مسعود ، وحذيفة بن اليمان ، فقال : لم يكن حذيفة مثل ابن مسعود ؛ لأنّ حذيفة كان ركناً[٢] ، وابن مسعود [خلط و][٣] والى القوم ، ومال معهم وقال بهم . انتهى .

ويستفاد من هذا التعليل أنّهم إنّما يسمّون بـ : الركن من لم يتّق ، بل خالف القوم في مسألة الخلافة ، وتمسّك بولاية أمير المؤمنين عليه السلام ظاهراً وباطناً ، سرّاً وجهراً .

وفي تعدادهم خلاف ، والذين اتّفقت الأخبار على عدّهم ثلاثة : سلمان ، وأبو ذرّ ، والمقداد ، غايته حصر بعض الأخبار فيهم ، مثل خبر سدير الآتي[٤] في ترجمة جندب بن جنادة أبي ذرّ رحمه الله من قول الباقر عليه السلام[٥] : «كان الناس أهل ردّة ـ بعد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم سنة[٦] ـ إلّا ثلاثة» ، فقلت : ومن الثلاثة ؟ فقال : «المقداد بن الأسود ، وأبوذرّ الغفاري ، وسلمان

---

(١) رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال) : ٣٨ برقم ٧٨ [المحقّقة ١٧٨/١] .

(٢) خ . ل: زكياً .

(٣) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر .

(٤) تنقيح المقال ٢٣٦/١ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٢٦٥/١٦ تحت رقم ٤٢٢٧] .

(٥) كما جاء في اختيار معرفة الرجال : ٦ برقم ١٢ (رجال الكشي : ٤) ، ولاحظ : الكافي الروضة ـ ٢٤٥/٨ ـ ٢٤٦ حديث ٢٤١ ، وبنصه في تفسير العياشي ١٩٩/١ .

(٦) لم ترد كلمة (سنة) في رجال الكشي ، ولا في بحار الأنوار ٢٣٦/٢٨ حديث ٢٢ ، بل ولا في المصادر الناقلة للحديث ، بل لا معنى لها ، فلاحظ .

نعم ؛ جاءت في بحار الأنوار ٣٥١/٢٢ حديث ٧٦ بنقله عن الكشي.

الفارسي» .. الحديث[١] .

وخبر حمران[٢] ، وخبر أبي حمزة[٣] ، وخبر أبي بصير[٤] ، عن أبي عبدالله عليه السلام[٥] ، وخبر آخر لأبي بصير عن أبي جعفر عليه السلام[٦] ، وخبر النصيبي[٧] الآتية كلّها في ترجمة جندب[٨] .

وعلى هذه الأخبار فيكون أمير المؤمنين عليه السلام أحد الأركان ، وأوّلهم ، بقرينة خبر مهران[٩] الجمّال الآتي أيضاً في جندب[١٠] ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : «قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : إنّ الله أمرني

---

(١) في رجال الكشي : ١١ برقم ٢٤ [الطبعة الأُولى : ٦ برقم ١٢] عنه عليه السلام : «ارتدّ الناس إلّا ثلاثة نفر : سلمان ، وأبو ذر ، والمقداد» .

وقريب منه فيه عن أبي عبدالله الصادق عليه السلام : ٨ برقم ٨ ، ولاحظ : بحار الأنوار ٢٨/٢٣٦ ـ ٢٣٧ برقم ٢٢ عنه ، والروضة من الكافي ٨/٢٤٥ حديث ٣٤١ ، والاختصاص : ٦ .. وغيرها .

(٢) المروي في رجال الكشي : ٧ برقم ١٥ .

(٣) اختيار معرفة الرجال : ٧ ـ ٨ برقم ١٦ .

(٤) رجال الكشي : ٥ .

(٥) اختيار معرفة الرجال : ٨ برقم ١٧ .

(٦) نفس المصدر والصفحة ، برقم ١٨ .

(٧) رجال الكشي : ٩ برقم ١٩ .. وغيرها كثير .

(٨) تنقيح المقال ١/٢٣٦ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ١٦/٢٦٧] .

(٩) كذا ، والصواب : صفوان .

(١٠) تنقيح المقال ١/٢٣٦ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ١٦/٢٦٧] .

بحب أربعة»[١]، قالوا: ومن هم يا رسول الله (ص)؟ [قال: «علي بن أبي طالب»، ثمّ سكت، ثمّ قال: «إنّ الله أمرني بحبّ أربعة»، قالوا: ومن هم يا رسول الله؟ قال: «علي بن أبي طالب»][٢] (ع)، والمقداد بن الأسود، وأبوذرّ الغفاري، وسلمان الفارسي»[٣].

---

(١) في كتاب سليم بن قيس ٩٤١/٢ [الطبعة المحقّقة] زيادة: «رجال من أصحابي وأخبرني أنّه يحبهم وأنّ الجنة تشتاق إليهم..»، ولاحظ: العمدة لابن بطريق: ٢٧٧، وصحيفة الرضا (ع): ٦٢، وبشارة المصطفى: ٢٤١، والاختصاص: ٩.. وغيرها.

(٢) ما بين المعقوفين سقط من المتن، وجاء في تنقيح المقال والاختيار.. وغيرهما في ترجمة جندب، إلّا أنّ ما هنا جاء بنصه في قرب الإسناد.

(٣) اختيار معرفة الرجال: ١٠ برقم ٢١، وانظر: الاختصاص: ٩.

أقول: للخبر طرق مستفيضة، فقد جاء في قرب الإسناد: ٢٧ [الطبعة المحقّقة: ٥٦ ـ ٥٧ حديث ١٨٤]، وعيون أخبار الرضا عليه السلام: ٢٠٠ [٣٢/٢ حديث ٥٣ من الطبعة المحقّقة]، وتفسير فرات الكوفي: ٩ [المحقّقة: ٦٧].. وغيرهم عن أمير المؤمنين عليه السلام.

وفي الخصال ١٢١/١ [٢٥٣/١ ـ ٢٥٤ حديث ١٢٦]، بإسناده:.. عن شريك، عن أبي ربيعة الأيادي، عن ابن بريدة، عن أبيه: أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله.. وفيه عنه صلّى الله عليه وآله: «أمرني بحبهم، وأخبرني أنّه يحبهم».

ومثله في المجالس للشيخ المفيد رحمه الله (الأمالي): ٧٣ [الطبعة المحقّقة: ١٢٤]، والاختصاص: ١١، ورجال الكشي: ٧، وقريب منه ذكره الترمذي في سننه ٢٩٩/٥، وكتاب المناقب باب ٨٥ حديث ٣٨٠٢ [وفي طبعة أُخرى حديث ٣٦٥٢]، وفيه: قيل له ⇙

وخبر النصيبي الآتي هناك[١] إنْ شاء الله المتضمّن لنقل الصدّيقة الكبرى سلام الله عليها أنّه : «أتتها ثلاث وصايف ، فسألت[٢] عن أسمائهنّ ، فقالت واحدة : أنا سلمى لسلمان ، وقالت الأُخرى : أنا ذرّة لأبي ذرّ ، وقالت

يا رسول الله ! سمّهم لنا ، قال : «علي منهم» يقول ذلك ثلاثاً «وأبو ذر ، والمقداد ، وسلمان ، وأمرني بحبهم وأخبرني أنّه يحبّهم» .

ومثله في سنن ابن ماجه كتاب المقدمة ، حديث ١٤٦ ، ٦٣٦/٥ حديث ٣٧١٨ ، وجاء في جامع الأُصول ٥٧٩/٨ حديث ٦٣٩٣ عن بريدة ، ورواه ابن عبدالبر في الاستيعاب ٥٦/٢ : عن سليمان وعبدالله ابني بريدة ، عن أبيهما ، وابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ٢٢٥/٤ [٣١/١٨] .. وغيرهم في غيرها .

وذكر هذا الحديث السيوطي في الجامع الصغير : ٦٨ ، وكذا الإصفهاني في حلية الأولياء ١٧٢/١ ، وقريب منه في صفحة : ١٩٠ عنه صلّى الله عليه وآله .

ومن هذا الباب ما روي عن أنس بن مالك ، عنه صلّى الله عليه وآله أنّه قال : «ثلاثة تشتاق إليهم الجنة : علي [عليه السلام] ، وعمار ، وسلمان» ، كما في مجمع الزوائد ٣٤٤/٩ ، وسنن الترمذي ٦٦٧/٥ حديث ٣٧١٨ وحسّنه .

وعن أنس أيضاً عنه صلّى الله عليه وآله ، قال : «إنّ الجنة تشتاق إلى أربعة : إلى عمار ، وعلي [عليه السلام] ، وسلمان ، والمقداد» ، كما في حلية الأولياء ١٤٢/١ .. وغيرها .

ولاحظ روايات الباب العاشر (فضائل سلمان، وأبو ذر، ومقداد، وعمّار رضي الله عنهم أجمعين) من الموسوعة الحديثية بحار الأنوار ٣١٥/٢٢ ـ ٣٥٤ ، وفيه (٨٥) حديثاً من طرقنا .

(١) أي ترجمة أبي ذر جندب بن جنادة رضوان الله عليه..

انظر : تنقيح المقال ٢٣٦/١ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٦٧/١٦] .

(٢) في المصدر : قالت : هذه ثلاث سلال جاءتني بها ثلاث وصائف ، فسألتهنَّ ..

الأُخرى : أنا مقدودة للمقداد»[١] .

وفي خبر زرارة الآتي[٢] أيضاً في جندب ، قال أمير المؤمنين عليه السلام : «ضاقت الأرض بسبعة ؛ بهم يُرزقون ، وبهم يُنصرون ، وبهم يُمطرون[٣] ، منهم : سلمان الفارسي ، والمقداد ، وأبوذرّ ، وعمّار ، وحذيفة رحمة الله عليهم» .

وكان علي عليه السلام يقول : «وأنا إمامهم»[٤] .

وقال الباقر عليه السلام : «إنّهم هم[٥] الذين صلّوا على فاطمة عليها السلام»[٦] .

---

(١) كما في اختيار معرفة الرجال : ٩ برقم ١٩ [رجال الكشي : ٦] ، وحكاه عنه في بحار الأنوار ٣٥٢/٢٢ ـ ٣٥٣ حديث ٨١ ، وكذا جاء في كتاب روضة الواعظين ٢٨٢/٢ . . وغيره .

(٢) تنقيح المقال ٢٣٦/١ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٦٥/١٦] .

(٣) جاء في المصدر والتنقيح هكذا : « . . بهم ترزقون ، وبهم تنصرون ، وبهم تمطرون . .» وما هنا في بحار الأنوار .

(٤) إلى هنا في بحار الأنوار ٣٥١/٢٢ حديث ٧٧ عن رجال الكشي ، وزاد في التنقيح : «وهم الذين صلّوا على فاطمة عليها السلام» .

(٥) في المصدر : وهم .

(٦) اختيار معرفة الرجال : ٦ ـ ٧ برقم ١٣ [رجال الكشي : ٤] .

أقول : لم أفهم وجه دلالة الأخبار على المطلوب ، حيث حب هؤلاء الأربعة وأسماءهم ، وكونه بهم يرزقون أو ينصرون . . وغير ذلك لا يدلّ بحال على كونهم من الأركان ولا عدمه ، ولا كونه عليه السلام من الأركان حسب فهمي ! والأخبار لا تدلّ ☜

بقي هنا شيء وهو أنّ الشيخ رحمه الله في الفهرست[١]، والعلّامة في الخلاصة[٢]، قالا في ترجمة الحسن بن محبوب، أنّه: يعدّ في الأركان الأربعة في عصره[٣].

☜ بحال صغرى وكبرى، بل هي تنافي ما عرّف به الركن قريباً من أنّهم يسمّون بـ: الركن، من لم يتقّ، بل خالف القوم في المسألة.. إلى آخره؛ إذ كلّ هذا لا يتلائم مع ما عرفّه به. فتدبّر.

(١) فهرست الشيخ: ٧١ ـ ٧٢ برقم ١٦٢ (المطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف)، وصفحة: ٤٦ ـ ٤٧ برقم ١٥١ (المطبعة المرتضوية ـ النجف)، وأصل العبارة له رحمه الله في الفهرست، ومنه نقلت.

(٢) الخلاصة للعلّامة: ٣٧ برقم ١.

(٣) ومثله في رجال ابن داود (عمود): ١١٦ برقم (٤٥٩)، وكذا في نقد الرجال ٥٦/٢ برقم ١٣٥٣.. وغيرهما.

وفي الطرائف لابن طاوس: ٥٨٩ أنّه قال: ومن ذلك ما استطرفته من كتاب المشيخة تصنيف الحسن بن محبوب السراد صاحب الرضا عليه السلام، قال: وهو ثقة عند أصحابنا، جليل القدر، كثير الرواية، أحد الأركان الأربعة في عصره.

وقد أخذه من فهرست الشيخ رحمه الله، وقريب منه ما قاله ابن طاوس أيضاً في فتح الأبواب: ٢٦١ [الطبعة المحقّقة]، وسيأتي ممّا يشهد باستمرار هذا المصطلح بما له من مفهوم العدد إلى ما بعد زمن الأوليين، فتدبّر.

وأيضاً ما روى جعفر بن الحسين بن محمّد بن جعفر المؤدب أنّ من الأركان من التابعين: عبدالله بن يحيى؛ وهو من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام وشرطة الخميس، وقد سلف قريباً، وقاله غير واحد كما في رجال البرقي: ٣ ـ ٤، ومنتهى المقال: ☜

وأقول : قد وردت عدّة أخبار في مدح أربعة من أصحاب الباقرين عليهما السلام ومن بعدهما من الأئمّة عليهم السلام ليس منهم ابن محبوب[١]، مثل ما رواه الكشي[٢] بأسانيد عديدة ، ومضامين متقاربة تأتي في ترجمة بريد بن معاوية العجلي[٣] ناطقة بقول أبي عبدالله عليه السلام : «أربعة أحبّ الناس إلي أحياءً وأمواتاً[٤]، بريد العجلي ، وزرارة ، ومحمّد بن

↰ ١٩٥ [الطبعة المحقّقة ٢٥٤/٢ ـ ٢٥٥ برقم ١٨١٧ ، وفيه : من الأولياء] ، وسفينة البحار ٦٩٥/١ [الحجرية ، وفي الحروفية ٤١٨/٤] ، وريحانة الأدب ٣٠٤/٢ .. وغيرها .

(١) قال السيّد ابن إدريس في مستطرفات السرائر : ٧٧ (مشيخة الحسن بن محبوب السراد) برقم ١٠ ، والفائدة السادسة من فوائد خاتمة وسائل الشيعة ٧٤/٢٠ ـ ٧٥ .

قال الكاظمي في تكملة الرجال ٣١٠/١ : .. ولم أقف على الثلاثة الأُخر .

وعلّق القهپائي في مجمع الرجال ١٤٥/٢ على كلام الفهرست بقوله : .. كأنّ الثلاثة الأُخر تدور بين : يونس بن عبدالرحمن ، وأحمد بن محمّد بن عمرو بن أبي نصر ، وصفوان ابن يحيى ، ومحمّد بن أبي عمير ، وعبدالله بن المغيرة .

(٢) اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ١٣٥/١ برقم ٢١٥ باختلاف يسير ، وكذا في : ١٨٥ حديث ٣٢٥ ، وصفحة : ٢٣٩ حديث ٤٣٤ ، وصفحة : ٢٤٠ برقم ٤٣٨ .. وعنه في وسائل الشيعة ١٤٣/٢٧ ، وجاء في إكمال الدين ١٦٦/١ .. وعنه في بحار الأنوار ٣٤٠/٤٧ حديث ٢٣ ، وكرر في آخره : «احب الناس أحياءاً وأمواتاً ..» ، وأورده ابن داود في رجاله (عمود) : ٣٩٤ برقم ١٦ (في باب الكنى) في ترجمة أبو جعفر الأحول ، ومثله في إكمال الدين ٧٦/١ .

وأورده ابن داود في رجاله : ١٥٦ ـ ١٥٧ تحت رقم ٦١٩ في ترجمة زرارة .

(٣) تنقيح المقال ١٦٤/١ ـ ١٦٦ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٣٠/١٢] .

(٤) في المصدر هنا : أربعة .. بتأخير العدد .

مسلم ، والأحول» .

وفي بعضها[1] ؛ قال عليه السلام : «أوتاد الأرض وأعلام الدين أربعة : محمّد بن مسلم ، وبريد بن معاوية ، وليث بن البختري المرادي ، وزرارة ابن أعين» .

وفي بعضها الثالث[2] : «بشّر المخبتين بالجنة ، بريد بن معاوية [العجلي][3] ، وأبو بصير ليث بن البختري المرادي ، ومحمّد بن مسلم[4] ، وزرارة . . أربعة نجباء ، أمناء الله على حلاله وحرامه ، لولا هؤلاء انقطعت آثار النبوّة واندرست»[5] .

---

(١) كما في اختيار معرفة الرجال : ٢٣٨ برقم ٤٣٢ ، وعنه في تنقيح المقال ١٢/١٢٩ .

(٢) كما رواه في اختيار معرفة الرجال : ١٧٠ حديث ٢٨٦ مسنداً عن أبي عبدالله عليه السلام [الطبعة المحقّقة ١/٣٩٨ برقم ٢٨٦] ، وعنه في وسائل الشيعة ٢٧/١٤٢ حديث ١٤ ، وبنصه في رجال العلّامة : ١٣٦ ، ونقله بالمعنى ابن داود في رجاله (عمود) : ٣٩٢ ـ ٣٩٣ برقم ٦ في ترجمة : ليث ابن البختري .

(٣) الزيادة من المصدر ، وقال في رجال ابن داود (عمود) : ٦٦ برقم ٢٢٩ في ترجمته : هو أحد الخمسة المخبتين الذين اتفقت العصابة على توثيقهم .

(٤) كما رواه الكشي رحمه الله في رجاله ، ونقله في اختياره : ١٦٥ حديث ٢٧٨ .

(٥) اختيار معرفة الرجال : ١٧٠ برقم ٢٨٦ [رجال الكشي : ٩٠] ، وقريب منه في الاختصاص : ٦٦ ، وأورد قطعة منه العلّامة في رجاله : ٢٧ في ترجمة بريد ابن معاوية .

وقد روي في حق الفضيل بن يسار ذلك ؛ كما جاء في رجال الكشي : ⇐

ومنها :

ثقات أمير المؤمنين عليه السلام[١]

وهم جماعة ، سمّي عشرة منهم فيما رواه الكليني[٢] ، عن علي بن

---

٢١٢ ـ ٢١٣ حديث ٣٧٧ ، قال : كان أبو عبدالله عليه السلام إذا رأى الفضيل بن يسار قال : «بشّر المخبتين ، من أحبّ أن يرى رجلاً من أهل الجنة فلينظر إلى هذا» .

وفي حديث آخر فيه [برقم ٣٨٠] : «بخ بخ بشّر المخبتين ، مرحباً بمن تأنس به الأرض» ، ومثله الحديث الذي بعده ، وكذا في رجال العلّامة : ١٣٢ في ترجمة الفضيل بن يسار ، ورجال ابن داود (عمود) : ٢٧٤ برقم ١١٨٤ .

وروي في عبدالله بن جندب أنّه من المخبتين ؛ كما في اختيار معرفة الرجال : ٥٨٧ ذيل رقم ١٠٩٨ ، وكذا في رجال العلّامة : ١٠٥ برقم ١٦ ، وابن داود في رجاله (عمود) : ٢٠٠ برقم ٨٣٢ ، وقد استدركناه في مستدركات المقباس ، فراجع .

أقول : لنا بحث مسهب عن الأركان ـ غير ما هنا ـ في تعليقاتنا على مقباس الهداية ومستدركاته ، فراجعها حتماً .

(١) هذه ـ والتي تليها ـ من الألفاظ الخاصة التي وردت في طوائف معينة يقتصر عليهم ، وقد تعرّض المصنف رحمه الله إلى جملة منهم ، كالزهاد الثمانية ، والأركان الأربعة هنا ، وجملة أُخرى في المقباس .

(٢) كذا حكي عن الرسائل لشيخنا الكليني عن جمع .

إبراهيم ـ مسنداً ـ في حديث طويل أنّ أمير المؤمنين عليه السلام دعى كاتبه عبيد[١] بن أبي رافع ، فقال [له] : «أدخل عليّ[٢] عشرة من ثقاتي . .» . قال : سمّهم لي يا أمير المؤمنين ! فقال له : «أدخل أصبغ بن نباتة ، وأبا الطفيل عامر بن واثلة[٣] الكناني ، وزر بن جيش[٤] الأسدي ، وجويرية بن

وحكاه عنه في كشف المحجة : ١٧٣ ـ ١٨٩ [الطبعة المحقّقة ، وفي طبعة جماعة المدرسين : ٢٣٥ ـ ٢٦٩] ، وخاتمة وسائل الشيعة ٨٩/٢٠ ـ الفائدة السابعة ـ عن علي بن إبراهيم . . في حديث طويل .

وجاء في بحار الأنوار ١٨٤/٨ [من طبعة كمپاني الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٦/٣٠ ـ ٢٧] ، ومعادن الحكمة للفيض الكاشاني ٣٤/١ [طبعة ايران سنة ١٣٨٨هـ] ، وانظر : تكملة الرجال ٢٠٨/١ . . وغيرها .

قال في عدّة الرجال ٢٠٣/١ ـ ٢٠٤ : وأمّا الذين وثقهم الأئمّة عليهم السلام وأمروا بالرجوع إليهم والعمل بأخبارهم ، وجعلوا منهم الوكلاء والأُمناء . . فكثيرون يعرفون بالتتبع في كتب هذا الفن . . ثمّ عدّ جمعاً منهم ، وقال : وقد ذكر الشيخ في كتاب الغيبة منهم كثيراً . . ثمّ أورد كلام السيّد ابن طاوس في كشف المحجة .

(١) كذا ، والظاهر ـ كما جاء في المصدر ـ : عبيدالله ؛ إذ لم يكن لأبي رافع ابن يسمّى : عبيد ، بل له ولدان هما : عبيدالله وعلي ، وكانا كاتبا أمير المؤمنين عليه السلام ، كما ذكره النجاشي في رجاله : ٣ في ترجمة أبي رافع رحمه الله .

(٢) في العدّة : إليّ ، بدلاً من : عليّ .

(٣) في عدّة الرجال ٢٠٣/١ : وائد .

(٤) كذا ، والظاهر : حبيش ، وهو الذي جاء في المصدر والعدّة .

مسهر العبدي[١]، وخندف[٢] بن زهير الأسدي، وحارث بن مصرفة* الهمداني، والحارث بن عبدالله الأعور الهمداني، ومصابيح[٣] النخغ[٤]، [و]علقمة بن قيس، وكميل بن زياد، وعمر[٥] بن زرارة . .» فدخلوا عليه[٦] . . الحديث .

---

(١) لا يوجد هذا الاسم في عدّة الرجال، وجاء بدلاً منه: وجريرة بن مسهر .

(٢) في بحار الأنوار: خندق، وهو تصحيف .

(*) نسخة بدل: مصرف . [منه (قدّس سرّه)] .

وفي بحار الأنوار المحقّق: مضرب، وفي طبعة كمپاني منه: مظرب، وفي عدّة الرجال: مضرف، وعليه نسخة: مصرف .

(٣) في كشف المحجة: مصباح، وهو خلاف الظاهر .

(٤) كذا، وفي المصدر: النخعي، وهو الظاهر، وقد اسقط الاسم كلاً في عدّة الرجال .

(٥) في المصدر وبحار الأنوار والعدة: عمير .

(٦) كذا في كشف المحجة، وفي بحار الأنوار: إليه . .

ومنها :

أصفياء أمير المؤمنين عليه السلام[(١)]

روى في البحار[(٢)] ، عن الكليني في الرسائل[(٣)] ، عن محمّد بن الحسين ، عن محمّد بن جعفر ، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي ، قال : قال الحكم بن علي : . . من أصفياء أصحاب علي عليه السلام[(٤)] : عمرو بن الحمق الخزاعي[(٥)]

---

(١) قال النجاشي في رجاله : ٢٥٧ ـ ٢٥٨ برقم ٦٧٦ [طبعة جماعة المدرسين ، وفي طبعة بيروت ٨٤/٢ برقم (٦٧٤)] في ترجمة : علي بن الحسن بن علي بن فضال ـ عند تعداد كتبه ـ : . . ورأيت جماعة من شيوخنا يذكرون إنّ الكتاب المنسوب إلى علي بن الحسن بن فضال ـ المعروف بـ : أصفياء أمير المؤمنين عليه السلام ـ ويقولون : إنّه موضوع عليه ، لا أصل له ، والله أعلم .

ثمّ قال : وهذا الكتاب ألصق روايته إلى أبي العباس ابن عقدة وابن الزبير ، ولم نر أحداً ممّن روى عن هذين الرجلين يقول : قرأته على الشيخ ، غير أنّه يضاف إلى كل رجل منهما بالإجازة حسب .

(٢) بحار الأنوار ٧٢٥/٨ [الطبعة الحجرية (كمپاني) ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٧١/٣٤ ـ ٢٧٢ عن الاختصاص] ، ولاحظ : الاختصاص : ٣ ، وحكاه عنه غير واحد منهم الكاظمي في تكملة الرجال ٢٠٩/١ .

(٣) لم يرد في الاختصاص : عن الكليني في الرسائل .

(٤) في المصادر : ومن أصفياء أصحابه عليه السلام . .

(٥) انظر ترجمته في الموسوعة الرجالية تنقيح المقال ٣٢٨/٢ـ٣٢٩ (من الطبعة الحجرية) .

عربي، وميثم التّمار ـ وهو ميثم بن يحيى [مولى][١] ـ، ورشيد الهـجري[٢]، وحبيب بن مظاهر الأسدي[٣]، ومحمّد بن أبي بكر[٤].

ونقل العلّامة رحمه الله في آخـر القـسم الأوّل[٥] عـن البرقي[٦] أنّ مـن الأصفياء من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام: أبو ليلى[٧]، وسُـتَير[٨]،

---

(١) تنقيح المقال ٢٦٢/٣ ـ ٢٦٤ (من الطبعة الحجرية).

(٢) تنقيح المقال ٤٣١/١ ـ ٤٣٢ (من الطبعة الحجرية).

(٣) تـنقيح المـقال ٢٥٢/١ ـ ٢٥٣ [مـن الطـبعة الحـجرية، وفي المحـقّقة ٣٩١/١٧ ـ ٣٩٦ برقم (٤٦٤٠)].

(٤) تنقيح المقال ٥٧/٢ ـ ٥٩ حرف الميم (من الطبعة الحجرية).

(٥) الخلاصة: ١٩١ ـ ١٩٢ برقم ٤٥، وهذا ليس نصّ كلامه!.

(٦) رجال البرقي: ٣، وفيه: سلمان الفارسي، المـقداد، أبو ذر، عـمار، أبـو ليـلى، شـبير، أبو سنان، أبو عمرة، أبو سعيد الخدري (عربي أنصاري)، أبو برزة، جابر بن عبدالله، البراء بن عازب؛ أنصاري، عرفة الأزدي، وهو يختلف عمّا في المتن.

وما جاء في رجال ابن داود هو التعبير (من الأصفياء) كما في ترجمة أبو ليلى الأنصاري داود بن بلال بن أُحيحة: ١٤٣ برقم ٥٧٢، وسعد أبو سعيد الخدري صفحة: ١٦٦ برقم ٦٦٦، وأبو ليلى ـ المتردد بين ثلاثة ـ صفحة: ٤٠٤ برقم ٨٠ و٨١ و٨٢، وكذا في رجال العلّامة: ١٩٢ في ترجمة أبي ليلى أيضاً.

(٧) الظاهر أنّه: داود بن بلال بن أُحيحة أبو ليلى الأنصاري، مختلف في اسمه.

انظر ترجمته في الموسوعة الرجالية تنقيح المقال ٤٠٧/١، و ٣٢/٣ [الطبعة الحجرية] من باب الكنى.

(٨) انظر ترجمته في تنقيح المقال ٧/٢ [الطبعة الحجرية].

وأبو سنان[١]، وأبو عمرة[٢]، وأبو سعيد الخدري[٣]، وأبو برزة[٤]، وجابر بن عبدالله الأنصاري[٥]، والبراء بن عازب[٦]، وعرفة الأزدي[٧].

---

(١) وهو : أبو سنان الأنصاري ، ولا يعرف اسمه ، وهو حسن الحال ، صرّح بذلك المصنف رحمه الله في تنقيح المقال (فصل الكنى) ١٩/٣ (الطبعة الحجرية) .

(٢) وهو : أبو عمرة الأنصاري ، ثعلبة بن عمر (عمرو) ، ويقال له : أبو عمرو الأنصاري .
انظر : تنقيح المقال ١٩٥/١ [الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٣٧٣/١٣ ـ ٣٧٨ برقم (٣٤٦٨)] ، وكذا في ٢٩/٣ (الطبعة الحجرية) في فصل الكنى منه .

(٣) وهو : سعد أبو سعيد الخدري ، انظر ترجمته في تنقيح المقال ١٠/٢ ـ ١١ [الحجرية] .

(٤) كذا ، والظاهر أنّه يقال له : أبو برذة ـ بالذال المعجمة ـ الأسلمي الخزاعي ، كما يقال : أبو برزة ، وهو مختلف في اسمه ، واسم أبيه ، وتاريخ وفاته ، ومحل موته . .
قيل : هو نضلة بن عبيدالله ، وقيل : خالد بن فضلة ـ ولم يترجم في التنقيح ـ وقيل : عبدالله بن نضلة ، وقيل : عبيدالله بن عائذ . . وقيل : فضلة بن عبيد . . وقيل غير ذلك .
لاحظ ما ذكره المصنف طاب ثراه في الموسوعة الرجالية تنقيح المقال ٢٧١/٣ ، و٢٢١/٢ (الطبعة الحجرية) ، وحكم بكون عبدالله غلط ، ولم يترجم تحت هذا العنوان ، كما لم يترجمه بعنوان : عبيدالله بن عائذ مع أنّه احتمله في باب الكنى ، وقال : إنّه الصحيح تحت عنوان عبدالله ، كما لم يعنونه بعنوان : فضلة بن عبيد ، مع أنّه احتمله ! فلاحظ ، وقارن بما جاء في فصل الكنى من الموسوعة ٤/٣ [الطبعة الحجرية] .

(٥) لاحظ : تنقيح المقال ١٩٩/١ ـ ٢٠١ [الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٤٥/١٤ ـ ٧٦ برقم (٣٥٦٥)] .

(٦) لاحظ : تنقيح المقال ١٦١/١ ـ ١٦٢ [الحجرية ، وفي المحقّقة ٨٦/١٢ ـ ٩٤ برقم (٢٩٢٧)] ، وهو : الأنصاري الخزرجي أبو عامر .

(٧) لاحظ : تنقيح المقال ٢٥١/٢ (الطبعة الحجرية) .

[ومنها :]

[أولياء أمير المؤمنين عليه السلام][1]

ﭑ أقول : إلى هنا كلام العلّامة رحمه الله في الخلاصة : ١٩٢ بتصرّف ، ونصّ كلامه طاب ثراه هو : . . وكذا قال عن ستير ـ بضمّ السين المهملة ، والتاء المنقطة فوقها نقطتين والياء المنقطة تحتها نقطتين والراء ـ ، وعن أبي سنان ، وعن أبي عمرة ، وعن أبي سعيد الخدري ، وعن أبي برزة ـ بالزاي بعد الراء ـ وعن جابر بن عبدالله ، وعن البراء بن عازب ، وعن عرفة الأزدي .

(١) الظاهر أنّ هذا العنوان سقط من الأصل ، ولذا أثبتناه ما بين معقوفين .

أقول : روى العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٢٧٢/٣٤ [وفي الطبعة الحجرية ، كتاب الفتن ٧٢٥/٨] مسنداً ، عن علي بن الحكم أنّه قال : من أوليائه ؛ العلم الأزدي ، وسويد بن غفلة الجعفي ، والحارث بن عبدالله الأعور الهمداني ، وأبو عبدالله الجدلي ، وأبو يحيى حكيم بن سعد [كذا، والصحيح: سعيد] الحنفي . .

وانظر : رجال البرقي : ٤ (طبعة جامعة مشهد) ، والاختصاص : ٢ ، والخلاصة للعلّامة : ١٩٢ (باب الكنى) . . وغيرها .

وقد حكاه المحقّق الكاظمي في تكملة الرجال ٢١٤/١ ، وقال ـ ما حاصله ـ : ومعنى الأولياء يظهر ممّا رواه فيه [أي بحار الأنوار] أيضاً في حديث بإسناده : . . عن ابن نباتة ، عن أمير المؤمنين عليه السلام أنّه قال : الأصبغ ، وضرب علي عليه السلام على كتفي ثمّ شبك أصابعه في أصابعي ، ثمّ قال : «يا أصبغ [بن نباتة]!» قلت : لبيك وسعديك يا أمير المؤمنين ! فقال : «إنّ ولينا ولي الله ، فإذا مات [ولي الله] كان من الله بالرفيق الأعلى ، وسقاه [الله] من نهر أبرد من الثلج ، وأحلى من ﭐ

ثمّ قال في الخلاصة[1] : ومن أوليائه عليه السلام جماعة ، ذكرنا بعضهم في أبوابه[2] ، والباقي :

الأعلم[3] الأزدي[4] .

وأبو عبدالله الجدلي[5] ـ بفتح الجيم والدال ـ .

الشهـد ، وألين مـن الزبـد . .» فـقلت : بأبي أنت وأُمـي ؛ وإن كـان مـذنباً ؟ ! فـقال : «نعم ؛ وإن كان مذنباً ، أما تقرأ القرآن : ﴿فَأُوْلَـٰئِكَ يُبَدِّلُ ٱللَّهُ سَيِّـَٔاتِهِمْ حَسَنَـٰتٍ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُوراً رَّحِيماً ﴾ [سورة الفـرقان (٢٥) : ٧٠] إلى هـنا في بحـار الأنـوار يـا أصـبغ ! إنّ ولينا لو لقي الله وعليه مـن الذنـوب مـثل زبـد البـحر ومـثل عـدد الرمـل لغـفرها الله إن شاء الله» .

وانظر بحار الأنوار ٦٠/٦٨ حديث ١١٠ عن تفسير فرات الكوفي : ١٠٨ باختلاف يسير بينهما .

(١) الخلاصة : ١٩٢ باب الكنى من القسم الأوّل [طبعة دار الفقاهة : ٣٠٦ ـ ٣١٠] ، ونـقله عنه جمع منهم : الجزائري فيحاوي الأقوال ١٥٦/٣ .

(٢) في حاوي الأقوال عن الخلاصة : أبوابهم .

(٣) في تـكملة الرجـال ٢١٤/١ : العـلم ، ومـثله في بحـار الأنـوار ٢٧١/٣٤ ، والظـاهر أنّه سهو .

(٤) لاحظ ترجمته في موسوعتنا الرجالية تنقيح المـقال ١٥١/١ [من الطـبعة الحـجرية ، وفي المحقّقة ١٥٦/١١ ـ ١٥٧ برقم (٢٦٠٨)] .

(٥) وهو : عبيد بن عبد ، وهو المترجم في تنقيح المقال ٢٣٦/٢ (الطبعة الحـجرية) ، وفـيه : الجذلي .

ولاحظ : فصل الكنى منه ٢٤/٣ (الطبعة الحجرية) .

وأبو يحيى حكيم بن سعيد[١] الحنفي[٢] ـ وكان من شرطة الخميس[٣] ـ.

وأبو الرضا عبدالله بن يحيى الحضرمي[٤].

وسليم بن قيس الهلالي[٥].

وعبيدة السلماني، عربي[٦].

---

(١) في حاوي الأقوال: سعد.

(٢) تنقيح المقال ٣٦١/١ [الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٤٣٨/٢٣ ـ ٤٣٩ برقم (٦٨٤٤)].

(٣) لقد عدّ السيّد الداماد ـ كما حكاه الشيخ القمي في السفينة ٣٢٧/٤ ـ سويد بن غفلة، وكذا أبو يحيى الحنفي حكم [حكيم] بن سعيد من أولياء أمير المؤمنين عليه السلام.

(٤) في الخلاصة: الجرمي.

انظر: تنقيح المقال ٢٢٣/٢ (الطبعة الحجرية).

(٥) تنقيح المقال ٥٢/٢ ـ ٥٥ (الطبعة الحجرية).

(٦) تنقيح المقال ٢٤٢/٢ ـ ٢٤٣ (الطبعة الحجرية).

وزاد البرقي في رجاله: ٤ ـ تحت عنوان: ومن الأولياء ـ على هؤلاء:.. سويد بن غفلة الجعفي، والحارث بن عبدالله الأعور همداني..

[ومنها :]

[خواص أمير المؤمنين عليه السلام][1]

ومن خواصّ أمير المؤمنين عليه السلام[2] ؛ من مضر :

تميم بن خزيم[3] ـ بالخاء المعجمة[4] ، والزاي والياء قبل الميم ـ الناجي ـ بالنون ، والجيم ـ وقد شهد مع علي عليه السلام [صفين][5] .

وقنبر ؛ مولى علي عليه السلام[6] .

وأبو فاخته ؛ مولى بني هاشم[7] .

---

(١) الظاهر أنّ هذا العنوان سقط من الأصل ، ولذا أثبتناه ما بين معقوفين .

(٢) في رجال البرقي : ٤ : ومن خواص أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام . .

(٣) في رجال البرقي : حزيم .

لاحظ : تنقيح المقال ١٨٦/١ ـ ١٨٧ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٧٦/١٣ ـ ١٨٠ برقم (٣٣٢٧)] ، وفيه : حذيم ، وذكر فيه نسخ أُخرى .

قد تعرض العلّامة له في الخلاصة : ٢٨ برقم ٢ ، وفيه : تميم بن حذلم ـ بالحاء غير المعجمة والذال المعجمة ـ .

(٤) كذا في الأصل والحاوي ، وفي المصدر : بضم الخاء المعجمة .

(٥) ما بين المعكوفتين زيادة من رجال البرقي .

(٦) انظر ترجمته في تنقيح المقال ٢٩/٢ (من حرف القاف من الطبعة الحجرية) .

(٧) تنقيح المقال ٣٠/٣ من باب الكنى ، اسمه : سعيد ، وفي اسم والده كلام ، هل هو : حمران ، وقيل : جمهان ، وقيل : علاقة ، فراجع .

وعبدالله[١] بن أبي[٢] رافع[٣] ، كاتب علي عليه السلام .

وزاذان ـ بالزاي ، والذال المعجمة ـ ، أبو عمرو الفارسي[٤] .

وسعيد[٥] ؛ مولى علي عليه السلام[٦] .

وميمون بن مهران[٧] .

وسلمة بن كهيل[٨] .

وعامر بن واثلة الكناني[٩] .

وعبدالله بن شدّاد بن الهاد[١٠] الليثي[١١] .

---

(١) كذا في الأصل والمصدر ، والصحيح : عبيدالله ـ مصغّراً ـ وجاء في طبعة دار الفقاهة .

(٢) لم ترد (أبي) في المصدر .

(٣) تنقيح المقال ١٦٢/٢ ، والصحيح أنّه ترجم في ٢٣٧/٢ ـ ٢٣٨ (من الطبعة الحجرية) ، ولاحظ ما فيه من التذييل .

(٤) تنقيح المقال ٤٣٦/١ ـ ٤٣٧ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٩/٢٨ ـ ١٧ برقم (٨٣٣٠)] .

(٥) كذا ، وفي رجال البرقي والخلاصة وحاوي الأقوال : وسعد ، وهو الصواب ظاهراً .

(٦) كذا ، وفي تنقيح المقال ٢١/٢ (من الطبعة الحجرية) بعنوان : سعد مولاه (عليه السلام) ، ولا نعرف من اسمه : سعيد ، فراجع .

(٧) تنقيح المقال ٢٦٥/٣ (الطبعة الحجرية) .

(٨) تنقيح المقال ٥٠/٢ ـ ٥١ (الطبعة الحجرية) .

(٩) تنقيح المقال ١١٧/٢ ـ ١١٩ (من الطبعة الحجرية) .

(١٠) كذا ، وفي المصدر وحاوي الأقوال : الهادي ، وهو الظاهر .

(١١) تنقيح المقال ١٨٨/٢ ـ ١٨٩ (من الطبعة الحجرية) .

وإبراهيم بن عبدالله[١] القاري[٢] ـ من القارة[٣] ـ.

وعباية بن ربيع[٤] الأسدي[٥].

والأصبغ بن نباتة ـ بضمّ النون أوّلاً ـ التميمي الحنظلي[٦].

وأبو جُحيفة ـ بضمّ الجيم ـ وهب بن عبدالله السوائي[٧] ـ بالسين المهملة ـ[٨].

وعاصم بن حمزة[٩] السلولي[١٠].

---

(١) في الخلاصة : عبيدالله .

(٢) تنقيح المقال ٢٤/١ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٥٢/٤ ـ ١٥٥ برقم (٣٧٦)] .

(٣) في المصدر والحاوي : القار ـ بدون تاء ـ والقارة احترازاً منهم عن كونه اسم فاعل من القراءة ، وغرضهم هنا أنّ القاري نسبة الى موضع ، أو إلى جدّه .. وله تفصيل في ترجمته . والظاهر أنّ القارة قبيلة من مضر ..

(٤) في المصدر ورجال البرقي : ربعي ، بدلاً من : ربيع ، وهو الصحيح .

(٥) تنقيح المقال ١٣١/٢ ـ ١٣٢ (الطبعة الحجرية) .

(٦) تنقيح المقال ١٥٠/١ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٢٧/١١ ـ ١٤٢ برقم (١٠٤٠)] .

(٧) في رجال البرقي وتنقيح المقال : السوائي ـ بالهمزة ـ ، وفي نسخة : السواتي ، وفي حاوي الأقوال : السيواني .

(٨) تنقيح المقال ٢٨١/٣ (الطبعة الحجرية) ، وفيه : السوائي ـ بالهمزة ـ ثمّ قال : يكنّى : أبا جحيفة ، وانظر منه ٨/٣ (من باب الكنى) .

(٩) كذا ، والصحيح : ضمرة ، كما في المصدر والتنقيح ورجال ابن داود وحاوي الأقوال .

(١٠) ترجمة في : تنقيح المقال ١١٣/٢ (من الطبعة الحجرية) .

وسالم[١] وعبيدة[٢] وزياد بنو [أبي] الجعد[٣] الأشجعيون[٤].

وربعي[٥] ومسعود ابنا خراش ـ بالخاء المعجمة، والراء، والشين المعجمة ـ العبسيان[٦] ـ بالباء المنقطة تحتها نقطة واحدة[٧] ـ.

وشُبير[٨] ـ بضمّ الشين المعجمة أوّلاً، والباء المنقطة تحتها نقطة، والياء المنقطة تحتها نقطتين بعدها، والراء أخيراً ـ ابن مشكل[٩] العبسي ـ بالباء المنقطة تحتها نقطة ـ أبو عبدالرحمن[١٠].

---

(١) لاحظ: تنقيح المقال ٢/٢ ـ ٤ (من الطبعة الحجرية)، واسم أبي الجعد: رافع بن سلمة الأشجعي.

(٢) له ترجمة في تنقيح المقال ٢٣٥/٢ (من الطبعة الحجرية).

(٣) ذكره في تنقيح المقال ٤٥٣/١ [من الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٣٤٤/٢٨، وصفحة: ٣٧٢ ـ ٣٧٥ برقم (٨٦٠٥)] بعنوان: زياد بن أبي الجعد، أو في ٤٥٤/١، بعنوان: زياد بن الجعد الأشجعي.

(٤) في المصدر بالسين المهملة: الأسجعيون، وما هنا أصح.

(٥) ترجمه في تنقيح المقال ٤٢٣/١ [من الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٧١/٢٧ ـ ٧٥ برقم (٨٠٣٩)].

(٦) في الخلاصة: العبسان، وجعلها أوّل السطر علماً برأسه، وجعل قبلها واواً، وعليه يصبح علماً مستقلاً..!

(٧) ترجمه في تنقيح المقال ٢١٣/٣ (الطبعة الحجرية).

(٨) كذا، وفي بعض المعاجم: شتير بن شكل، وفي رجال البرقي: ٥: شبير.

(٩) في المصدر والبرقي وحاوي الأقوال: شكل، وهو الصواب.

(١٠) انظر عنه: تنقيح المقال ٨١/٢ (من الطبعة الحجرية).

وعبدالله بن حبيب السلمي[١] ، قال[٢] : وبعض الرواة يطعن فيه .

[و] أبو عبدالله الجدلي[٣] .

(١) لاحظ عنه : تنقيح المقال ١٧٦/٢ (من الطبعة الحجرية) .

(٢) لا زال الكلام للعلاّمة في الخلاصة ، نقلاً عن البرقي في رجاله .

(٣) وهو : عبيد بن عبد ؛ الذي ترجمه المصنف طاب رمسه في تنقيح المقال ٢٣٦/٢ (الطبعة الحجرية) ، ولاحظ منه ٢٤/٣ (باب الكنى ، من الطبعة الحجرية) .

[ومنها :]

[أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام][1]

وأصحابه عليه السلام ؛ من ربيعة ؛ زيد[2] وصعصعة[3] ـ ابنا صوحان ـ.

وجويرية بن مسهّر العبدي[4] ـ شهد مع أمير المؤمنين عليه السلام ـ.

وصيفي بن فسيل[5] ـ بالفاء [المنقطة فوقها نقطة..] والسين المهملة ، والياء المنقطة تحتها نقطتين ـ [الشيباني][6] وكان ممّن خدم علياً عليه السلام ، وهو جدّ عبدالملك بن هارون بن عنترة[7] .

---

(١) لم يرد هذا العنوان في الأصل ، وقد أدرجناه بين معقوفين لذلك .

(٢) لاحظ : تنقيح المقال ٤٦٦/١ ـ ٤٦٧ (من الطبعة الحجرية) .

(٣) ترجمة في : تنقيح المقال ٩٨/٢ ـ ٩٩ (من الطبعة الحجرية) .

(٤) انظر عنه : تنقيح المقال ٢٣٨/١ ـ ٢٣٩ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٣٢٥/١٦ ـ ٣٣٣ برقم (٤٢٧٢)] .

(٥) كما ترجمه في : تنقيح المقال ١٠٣/٢ ـ ١٠٤ (من الطبعة الحجرية) ، وهو : الشيباني ، وقد زاد اللقب على الاسم في رجال البرقي : ٥ .

(٦) ما بين المعقوفين مزيد من طبعة دار الفقاهة للخلاصة أو في الطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف ـ.

(٧) وهو ممّن قتل في مرج عذراء مع حجر بن عدي رحمهما الله .

وأبو سعيد عَقيصان[١] ـ بفتح العين المهملة ، والقاف قبل الياء المنقطة تحتها نقطتين ، والصاد المهملة ، والنون بعد الألف ـ ، من بني تيم الله ابن ثعلبة .

وعبدالله بن حَجَل[٢] .

وعبدالله[٣] ورياح[٤] ابنا الحرث [الحارث] بن بكر بن وائل[٥] .

وأصحابه [عليه السلام] من اليمن ؛ عابد[٦] بن رفاعة ـ بكسر الراء المهملة ، والفاء بعدها ، والعين المهملة بعد الألف ـ ابن رفاعة[٧] بن جذيمة[٨] ـ بالجيم ـ الأنصاري[٩] .

---

(١) عنونه في : تنقيح المقال ٤١٩/١ ، وهو : دينار عقيصا ، ولاحظ ١٨/٣ (من باب الكنى من التنقيح الطبعة الحجرية) .

(٢) انظر عنه : تنقيح المقال ١٧٦/٢ (من الطبعة الحجرية) .

(٣) كما جاء في تنقيح المقال ١٧٦/٢ (من الطبعة الحجرية) .

(٤) كذا ، والصحيح : رباح ، والكلمة في مطبوع المصدر مشوش ! .

(٥) كما جاء في تنقيح المقال ٤٢٢/١ (من الطبعة الحجرية) تحت عنوان : رباح بن الحارث .

(٦) في الخلاصة المطبوع : عايذ ، وفي التنقيح وغيره : عائذ . وفي نسخة كما هنا .

(٧) في نسخة من الخلاصة المطبوعة وحاوي الأقوال : ابن رافع . . وهو الظاهر ، كما في رجال البرقي : ٦ .

(٨) في المصدر : بن جديمة (الطبعة الحيدرية) ، وكذا في التنقيح ، إلّا أنّه في رجال البرقي : خزيمة ، وفي طبعة دار الفقاهة من الخلاصة : خزيمة ـ بالجيم ـ..كذا ، وهو غريب .

(٩) ترجمة في تنقيح المقال ١٢٠/٢ (من الطبعة الحجرية) .

وعبد الرحمن بن أبي ليلى الأنصاري[١] ـ شهد معه [عليه السلام] ـ.

وأبو بكر بن حزم الأنصاري[٢].

وحجر بن عدي الكندي[٣].

والأصبغ بن نباتة[٤].

وكميل بن زياد النخعي[٥].

ومالك بن الحرث [الحارث] الأشتر النخعي[٦].

وحبّة ـ بالحاء المهملة قبل الباء المنقطة تحتها نقطة ـ ابن جوين ـ بضمّ الجيم والنون بعد الياء المنقطة تحتها نقطتين ـ العرني[٧].

---

(١) لاحظ عنه: تنقيح المقال ١٣٨/٢ ـ ١٣٩ (من الطبعة الحجرية).

(٢) له ترجمة في تنقيح المقال ٦/٣ (من فصل الكنى من الطبعة الحجرية).

وقيل: هو محمّد بن عمرو بن حزم الأنصاري، فلاحظ.

(٣) راجع عنه تنقيح المقال ٢٥٦/١ ـ ٢٥٧ (من الطبعة الحجرية).

(٤) ترجمه في تنقيح المقال ١٥٠/١ [من الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ١٢٧/١١ ـ ١٤٢ برقم (١٠٤٠)].

(٥) عنونه في تنقيح المقال ٤٢/٢ من حرف الكاف (من الطبعة الحجرية).

(٦) ترجمه في تنقيح المقال ٤٨/٢ ـ ٤٩ من حرف الميم (من الطبعة الحجرية).

(٧) كذا في المصدر ورجال البرقي ومتن التنقيح، وهو الصواب، وفي الأصل: المعزي، وفي حاوي الأقوال: المغربي.

وهو: أبو قدامة العرني، لاحظ: تنقيح المقال ٢٥٠/١ (من الطبعة الحجرية).

وأبو عبدالله البجلي[١] .

وأبو أراكة البجلي[٢] .

وأبو حيّة ـ بالياء المنقطة تحتها نقطتين ، بعد الحاء المهملة ـ .

و[٣]طارق ـ بالقاف ـ ابن شهاب الأحمسي[٤] .

ومخنف بن سليم الأزدي[٥] .

وأبو ظبيان[٦] ـ بالباء المنقطة تحتها نقطة ، قبل الياء المنقطة تحتها نقطتين ـ الجنبي ـ بالجيم ، والنون قبل الباء المنقطة تحتها نقطة[٧] ـ .

وزيد بن وهب الجهني[٨] .

---

(١) وهو : جرير بن عبدالله البجلي ، لاحظ : تنقيح المقال ٢١٠/١ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٣١٨/١٤ ـ ٣٢٦ برقم (٣٧٢٥)] ، وكذا في ٢٤/٣ (من فصل الكنى) .

(٢) راجع عنه : تنقيح المقال ١/٣ من فصل الكنى (من الطبعة الحجرية) ولا يعرف اسمه .

(٣) كذا ، والواو هنا زائدة قطعاً ، حيث إنّ أبا حية كنية طارق .

(٤) ذكره في : تنقيح المقال ١٠٦/٢ ـ ١٠٧ (من الطبعة الحجرية) .

(٥) له ترجمة في تنقيح المقال ٢٠٧/٣ (من الطبعة الحجرية) .

(٦) في الخلاصة المطبوعة : ظبيا .

(٧) مترجم في تنقيح المقال ٢٢/٣ ـ ٢٣ (فصل الكنى ، من الطبعة الحجرية) .

قيل اسمه : الحصين بن جندب ، لاحظه في ٣٤٩/١ من التنقيح [الحجرية ، وفي المحقّقة ١٧٥/٢٣ ـ ١٧٦ برقم (٦٦٠٧)] .

(٨) لاحظ عنه : تنقيح المقال ٤٧١/١ ـ ٤٧٢ (من الطبعة الحجرية) .

وأبو صادق كليب الحرمي[١] ـ بالحاء المهملة ، والراء ، والميم[٢] ـ.

وربيعة[٣] بن ناجذ ـ بالنون ، والجيم ، والذال المعجمة ـ الأزدي[٤] .

وأبو بُردة ـ بضم الباء والدال المهملة بعد الراء ـ الأزدي[٥] .

وأبو البختري[٦] ـ بالباء المنقطة تحتها نقطة ، والخاء المعجمة ، والتاء [المنقطة] فوقها نقطتين ، والراء ـ.

و[٧]سعيد بن فيروز[٨] ـ بالفاء ، والراء ، والزاي أخيراً ـ.

---

(١) كذا ، والمشهور : الجرمي ـ بالجيم ـ.

(٢) اختلف في اسمه كثيراً ، وقد تعرّض المصنف طاب ثراه في فصل الكنى من موسوعته الرجالية تنقيح المقال ٢٠/٣ إلى ما جاء فيه من الأسماء ، ولم يورده في حرف الكاف من كتابه .. إلّا أنّه ضبطه هناك بالجيم (الجرمي) .

(٣) في رجال البرقي : ربيع ، وماهنا أشهر .

(٤) لاحظ عنه : تنقيح المقال ٤٢٧/١ (من الطبعة الحجرية) ، وهو : الأسدي .

(٥) وهو : ابن نيار الأنصاري ، خال البراء بن عازب .

لاحظ : تنقيح المقال ٤/٣ (في فصل الكنى من الطبعة الحجرية) .

(٦) تطلق الكنية على أكثر من واحد ، وتنصرف إلى وهب بن وهب ، كما صرّح به المصنف رحمه الله في كناه من موسوعته ٤/٣ [الطبعة الحجرية] ، وحكى ما هنا عن البرقي في رجاله .

(٧) كذا ، والظاهر أنّ الواو زائدة ، بل هو كذلك قطعاً ، لما ذكره البرقي في رجاله .. وغيره .

(٨) لاحظ ترجمته في : تنقيح المقال ٢٩/٢ (من الطبعة الحجرية) .

وهبيرة بن بُريم ـ بضم الباء المنقطة تحتها نقطة [واحدة]، والراء المهملة [بعدها][١]، والياء المنقطة تحتها نقطتين ـ الحميري[٢].

وعبد خير الخيراني[٣] ـ بالخاء المعجمة، والياء المنقطة تحتها نقطتين، والراء، والنون بعد الألف ـ.

وجُعيد[٤] ـ بضمّ الجيم، والياء المنقطة تحتها نقطتين[٥] بعد العين المهملة ـ و[٦]

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من المصدر، وكذا ما قبلها.

أقول: الظاهر أنّ الصحيح: مريم، الذي عدّه الشيخ رحمه الله في رجاله من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام، وقال: عربي كوفي، وكان حامل اللواء في صفين واستشهد فيها.

لاحظ ما ذكره المصنف قدس سره في موسوعته الرجالية تنقيح المقال ٢٩١/٢ (الطبعة الحجرية).

(٢) ترجمه في تنقيح المقال ٢٩١/٣ (من الطبعة الحجرية)، وفيه: ابن مريم.

(٣) جاءت ترجمته تنقيح المقال ١٣٧/٢ (من الطبعة الحجرية)، وهو ابن يزيد، أبو عمارة. وهو: خيران بن همدان.

(٤) عنونه في تنقيح المقال ٢٣٠/١ [من الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ١٤٠/١٦ ـ ١٤٢ برقم (٤١٥٢)]، وفيه: جعيد الهمداني.

(٥) لم ترد جملة (المنقطة تحتها نقطتين).. في طبعتي الخلاصة.

(٦) كذا، ولم ترد الواو في رجال البرقي، ولعلّه: وأصحابه من همدان، إلّا أن سبق العنوان برجل من همدان ولحوقه بواحد منهم يكشف أنّ الظاهر أنّ هنا تصحيف، والصحيح: جعيد الهمداني، كما هو اسمه، وتصبح الواو زائدة.

همدان[١] ؛ و[٢] عمرو بن مر الهمداني[٣] .

ونميلة الهمداني[٤] .

وهاني بن هاني الهمداني[٥] .

ثمّ قال[٦] :

من[٧] المجهولين من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام :

أبو جميلة عنبسة ـ بالنون ، بعد العين المهملة ـ ابن جبير ـ بالجيم المضمومة ـ ، روى عنه عبد الأعلى[٨] .

وأبو ماوية ـ بالياء المنقطة تحتها نقطتين ، بعد الواو ـ ابن وهب [بن]

---

(١) في طبعة دار الفقاهة من الخلاصة : الهمداني .

(٢) لا توجد الواو في المصدر ، ولعلّه يقال : وأصحابه من همدان : عمرو . .

(٣) أدرج له ترجمة في تنقيح المقال ٣٣٦/٢ (من الطبعة الحجرية) .

(٤) يكنى : أبا مارية ، انظر ترجمته في تنقيح المقال ٢٧٥/٣ (من الطبعة الحجرية) .

(٥) الخلاصة : ١٩٢ ـ ١٩٥ .

ولاحظ تنقيح المقال ٢٩٠/٣ (من الطبعة الحجرية) ، وله هناك تحقيق رشيق ، فلاحظ .

(٦) لا زال الكلام للعلّامة في الخلاصة ، نقلاً لكلام البرقي رحمهما الله في رجاله : ٧ .

(٧) في المصدر : ومن .

(٨) ترجمه في : تنقيح المقال ٣٥٣/٢ (من الطبعة الحجرية) ، واقتصر على ما هنا مع نقل كلام البرقي فيه .

الأجـدع ـ بـالدال المـهملة ، بـعد الجـيم[١] ، والدال المـهملة[٢] ـ ابن أشدّ[٣] .

وأبو سُخيلة[٤] ـ بضم السين ، والخاء المعجمة ـ .

و[٥]عاصم بن طريف ـ بفتح الطاء[٦] ـ .

وميسرة[٧] ـ بالسين المهملة بعد الياء المنقطة تحتها نقطتين ـ .

---

(١) في الخلاصة : بالجيم والدال المهملة .

(٢) كذا ، ولا معنى لـ: والدال المهملة ، ولم ترد في الخلاصة ، ولعلّها : والعين المهملة .

(٣) كذا ، وفي الخلاصة ـ وحاوي الأقوال عنه ـ : ابن أسد ، وفي رجال البرقي : بن راشد .

لاحظ : تنقيح المقال (باب الكنى) ٣٢/٣ (من الطبعة الحجرية) ولا يعرف له اسم ، إلّا أنّ تكون كنيته اسمه .

(٤) الذي يظهر من كلام البرقي رحمه الله أنّ اسمه هو : عاصم بن ظريف .

انظر تنقيح المقال ١٦/٣ (من الطبعة الحجرية) ، وقارن به ١١٣/٢ منها ، وعليه فتكون الواو الآتية زائدة .

(٥) كذا ، والظاهر كون الواو زائدة ، بل هو كذلك قطعاً ، لعدم وروده في رجال البرقي والخلاصة ـ طبعة دار الفقاهة ـ . . وغيره ، نعم جاء كذلك في حاوي الأقوال .

(٦) كذا ، والصحيح أنّه بالظاء المؤلفة .

(٧) وهو متعدد في الرجال ، ذكر منهم المصنف رحمه الله في موسوعته جمعاً ٢٦٤/٣ـ ٢٦٥ (الطبعة الحجرية) ، والمحتمل منهم هنا اثنان ، هما :

ميسرة بن المسيب بن حري (حزن) أبو سعيد ؛ الذي قيل أنّه أوصى له أمير المؤمنين(ع) .

وميسرة مولى كندة . . وكلاهما مجهول الحال ، فلاحظ .

وربيعة بن علي[١] .

وأبو إسحاق ، يروي عنه[٢] .

فهذا ما أردت إثباته ممّا قاله البرقي[٣] . انتهى ما في الخلاصة[٤] .

---

(١) لاحظ : تنقيح المقال ٤٢٨/١ (من الطبعة الحجرية) ، ولم يوثقه هناك ولم يشر لما هنا ، فلاحظ .

(٢) في الخلاصة : روى عنه ، والكلام أصله للشيخ رحمه الله في رجاله : ٤١ برقم ٧ ، عند ترجمته للرجل وعدّه من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام .

(٣) رجال البرقي : ٤ ـ ٧ .

(٤) الخلاصة : ١٩٥ ـ ١٩٦ [الطبعة الحيدرية ، وفي طبعة دار الفقاهة : ٣٠٧ ـ ٣١٠] .

وعلّق عليه الشيخ الجزائري في حاوي الأقوال ١٦١/٣ بقوله : وأقول : لا يخفى أنّ بعض المذكورين قد ذكروا أيضاً في أبوابهم ، ولا يخفى أنّ بعضهم مجهول الحال ، وبعضهم ممدوح ، وبعضهم ضعيف .. ولكن ذكرناهم تبعاً للعلّامة ..

ومنها :

الباقون على منهاج نبيّهم صلّى الله عليه وآله وسلّم من غير تغيير ولا تبديل[١]

فبي العيون[٢] ـ في الحسن ـ عن الفضل بن شاذان : إنّ المأمون سأل علي بن موسى الرضا عليهما السلام أنْ يكتب له محض الإسلام على [سبيل] الإيجاز والاختصار ، فكتب علي بن موسى عليهما السلام [له] : «إنّ محض الإسلام . .»

(١) جاء هذا العنوان في وسائل الشيعة ٩٠/٢٠ هكذا : المقبولين من الصحابة الذين مضوا على منهاج نبيّهم عليه الصلاة والسلام ولم يغيّروا ولم يبدّلوا .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١٢١/٢ ـ ١٢٧ باب ٣٥ حديث ١ [الطبعة الحجرية : ٢٦٧ ـ ٢٦٩] نقلاً بالمعنى مع اختصار في اللفظ ، ولاحظ : العيون أيضاً ١٢٧/١ مثله ، وقد عقد العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٣٥٢/١٠ ـ ٣٦٠ الباب (٢٠) لهذا الغرض ، ونقل الرواية بطولها ، وكرر أكثرها في ٢٦١/٦٨ ـ ٢٦٤ حديث ٢٠ ، ثمّ نقل قِطعاً منه في مواطن متعددة من موسوعته المباركة ، وجاء الحديث في وسائل الشيعة مقطعاً كما في ٢٥١/١ حديث ٦٤٨ ، وصفحة : ٣٩٥ حديث ١٠٣٣ ، وصفحة : ٤٤٠ حديث ١١٦٢ ، و١٢٩/١٦ حديث ٢١١٥٩ . . ومواطن أُخرى منه لاحظتها على الحاسوب ، وكذا مكرراً في بحار الأنوار غير ما مرّ .

إلى أنْ ذكر أنّ الدليل بعد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم علي . . ثمّ ذكر الأئمّة عن آخرهم بأساميهم . . إلى أنْ ذكر أنّ البراءة من الذين ظلموا آل محمّد واجبة ، وذكر لعن معاوية ، وعمرو بن العاص ، وأبي موسى الأشعري ، والبراءة ممّن نكثوا بيعة إمامهم ، وأخرجوا المرأة ، وحاربوا أمير المؤمنين عليه السلام ، وقتلوا الشيعة رحمهم الله . .

إلى أنْ قال[١] عليه السلام : « . . والولاية لأمير المؤمنين عليه السلام والذين مضوا على منهاج نبيّهم [صلّى الله عليه وآله وسلّم] ، ولم يغيّروا ولم يبدّلوا ، مثل : سلمان الفارسي ، وأبي ذرّ الغفاري ، و[٢]المقداد بن الأسود ، وعمّار بن ياسر ، وحذيفة بن اليمان[٣] ، وأبي الهيثم بن التيهان ، وسهل بن حنيف ، وعبادة بن الصامت ، وأبي أيّوب الأنصاري ، وخزيمة بن ثابت ذي[٤] الشهادتين ، وأبي سعيد الخدري . . وأمثالهم رضي الله عنهم [ورحمة الله عليهم] ، والولاية لأتباعهم وأشياعهم ، والمهتدين بهداهم ، [و]السالكين منهاجهم رضوان الله عليهم ورحمته . . » الحديث .

---

(١) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١٢٦/٢ باب ٣٥ ، وعنه في بحار الأنوار ٣٥٨/١٠ ذيل حديث ١ من باب ٢٠ ، ومثله عنه فيه ٢٦٣/٦٨ .

(٢) في المصدر : أو ، بدل : الواو ، وهو سهو .

(٣) في العيون المطبوع : وحذيفة اليماني .

(٤) في الأصل : وذي . . والواو زائدة ، كما هو واضح .

ومنها :

الاثنا عشر

و[منها :]

السبعون

قد ورد في حقّ جملة من الصحابة أنّهم من الاثني عشر(١) ، ومن السبعين . وفي بعضهم أنّه من السبعين . . دون الاثني عشر . وقد ورد(٢) في عبدالله والد جابر أنّه من السبعين ومن الاثني عشر . وفي جابر أنّه من السبعين دون الاثني عشر . . وهكذا ورد نحو ذلك في حقّ جملة منهم(٣) .

---

(١) في الاثني عشر ثلاثة اصطلاحات :

أحدها : ما ذكره المصنف قدّس سرّه هنا ؛ وهو : الاثنا عشر الذين بايعوا رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قبل العقبة .

والثاني : الاثنا عشر منافقاً من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وسيأتي لاحقاً .

والثالث : الاثنا عشر الذين أنكروا على أبي بكر غصبه الخلافة .

وقد ذكر الأخير في بحار الأنوار ٢١٤/٢٨ ، وجاء في كتاب اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام : ١٠٨ ـ ١١٣ [الطبعة المحقّقة : ٣٣٥] ، وفصّل القول فيهم العلّامة البياضي في الصراط المستقيم ٧٩/٢ ـ ٨٤ ، وانظر : التهذيب ٣١٨/٣ حديث ١١ .

(٢) كما قاله الكشي في رجاله (اختيار معرفة الرجال) : ٤١ برقم ٨٧ مسنداً .

(٣) جاء في بحار الأنوار ١٤٧/٢٣ اسم أربعة من الاثني عشر ، وهم : أبو الهيثمّ بن التيهان ، ☜

والمراد بـ: السبعين ؛ السبعون الذين كانوا بايعوا النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في العقبة[١] .

وبالاثني عشر الذين بايعوه صلّى الله عليه وآله وسلّم قبل ذلك ، فعيّنهم صلّى الله عليه وآله وسلّم نقباء للأنصار[٢] ، فلا تذهل[٣] .

↵ وأبو أيوب ، وعمار ، وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ، نقلاً عن كتاب الغيبة للشيخ النعماني : ٦٨ ، ومثله في كتاب سليم بن قيس الهلالي ٧٦٠/٢ (الطبعة المحقّقة) .

(١) بعد أن جاؤوا إلى رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم في عقبة مكّة وبايعوه في دار عبد المطلب ليلاً ، ويقال لهم : العقبيون . قال في الاستغاثة ٦٩/٢ : .. المعروفون بإجماع أهل الأثر ..

أقول : هناك مصطلح آخر في السبعين ، يقصد به أصحاب الإمام الحسين عليه السلام ، كما جاء في رجال ابن داود : ٩٩ برقم ٢٧٤ في ترجمة : حبيب بن مظاهر [مطهر] حيث قال : .. وكان من السبعين الذين نصروا وصبروا على البلاء حتّى قتلوا بين يديه .. وقد أخذه من رجال الكشي : ٧٨ برقم ١٣٣ .

كما أنّ هناك مصطلح آخر فيه يقصد به أصحاب المختار ، حيث ورد في حق عامر ابن واثلة أنّه قال ـ كما في رجال الكشي : ٩٤ ـ ٩٥ برقم ١٤٩ ـ : إنّه خرج تحت راية المختار بن أبي عبيدة ، وكان يقول : ما بقي من السبعين غيري .. وقد كان من الكيسانية .

(٢) ذكر أبو الفرج الجوزي في كتابه المدهش : ٤٣ نقباء الأنصار ، وعدّهم اثنا عشر أنصارياً ، ونقيبهم : أسعد بن زرارة .

(٣) انظر : الغيبة للشيخ النعماني : ٧٨ ، وكتاب سليم بن قيس : ٣٠٠ ، وغاية المرام ١٠٨/٢ .. وغيرها .

ومنها :

الاثنا عشر منافقاً

من أصحاب رسول الله بنصّه صلى الله عليه وآله وسلم

في مسند أحمد[١] ، عن حذيفة ، عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ، قال : «في أصحابي اثنا عشر منافقاً ؛ ثمانية[٢] لا يدخلون الجنّة حتّى يلج الجمل في سمّ الخياط»[٣] .

---

(١) مسند أحمد بن حنبل ٣٩٠/٥ حديث ٢٣٣٦٧ ، والرواية عن عمار ، ومثله في صحيح مسلم ٢١٤٣/٤ حديث ٢٧٧٩ كتاب صفات المنافقين وأحكامهم ، وفيه ذيل ، فراجعه .

وبزيادة وتوضيح جاء في الآحاد والمثاني ٤٦٥/٢ حديث ١٢٧٠ ، وحكاه ابن كثير في تفسيره ٣٨٥/٢ ذيل قوله تعالى : ﴿وَهَمُّوا بِمَا لَمْ يَنَالُوا ..﴾ [سورة التوبة (٩) : ٧٤] ، قال : إنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم أعلم حذيفة بأعيان أربعة عشر أو خمسة عشر منافقاً ، ثمّ قال : وهذا تخصيص لا يقتضي أنّه يتحقق على أسمائهم وأعيانهم كلّهم ! ولاحظ ما ذكره ابن كثير أيضاً في تفسيره ٣٧٤/٣ حيث أورد أصحاب العقبة وإخبار رسول الله (ص) حذيفة عنهم مفصلاً .

(٢) في المسند ، وكذا في العمدة : منهم ثمانية ، وفي صحيح مسلم : فيهم ثمانية ..

(٣) وأورده ابن بطريق في العمدة : ٣٣٢ و٣٣٣ عن مسند أحمد ، ولاحظ : السنن الكبرى للبيهقي ١٩٨/٨ .. وغيره ، وتفسير ابن كثير ٣٧٤/٣ مفصلاً ، وشرح النووي على صحيح مسلم ١٢٥/١٧ مجملاً .

وعن الجامع الكبير[١] ، عن أبي الطفيل ، قال : كان بين حذيفة وبين رجل من أهل العقبة ما يكون بين الناس ، فقال : أنشدك الله ،كم كان أصحاب العقبة ؟ قال أبو موسى الأشعري[٢] : قد كنّا نخبر أنّهم أربعة عشر ، فقال حذيفة : وإنْ كنت فيهم فقد كانوا خمسة عشر ، أشهد [بالله] أنّ اثني عشر منهم حرب الله[٣] ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد[٤] .

---

(١) الجامع الكبير ؛ كما في كنز العمال ٨٦/١٤ ـ ٨٧ حديث ٣٨٠١١ .

وجاء أيضاً عن أبي الطفيل ؛ في مسند أحمد بن حنبل ٤٥٣/٥ ـ ٤٥٤ [٣٩٠/٥ حديث ٢٣٣٦٩] مسنداً ، ومفصلاً في سنن البيهقي الكبرى ٣٣/٩ ، والمصنف لابن أبي شيبة ٤٤٥/٧ [٥٨٨/٨] حديث ٢٧١٠٤ .. وغيرها ، وقريب منه مصحفاً في المحلّى لابن حزم ٢٢١/١١ ، ومجمع الزوائد ١٩٥/٦ ، عن عمار .

(٢) لم يورد أحمد بن حنبل في مسنده اسم الخبيث ، وفيه : فقال له القوم : أخبره إذا سألك ، قال : انا كنّا .. وفيه زيادة ولفظ (الرجل) بدلاً من أبي موسى الأشعري .. حفظاً لحرمة الصحبة ، ووحدت الهدف ! !

وهناك عدّة روايات في صحاح العامة ومسانيدهم عن رسول الله ينصّ فيها صلوات الله عليه وآله بأنّ في أصحابه منافقين ، كما في مسند الطيالسي ١٣٨/١ ، ومثله في تفسير ابن كثير ٣٨٥/٢ ، ومسند أحمد بن حنبل ٨٣/٤ .. وغيرها .

(٣) صحفت الكلمة في بعض المصادر بـ : حزب الله !

(٤) وأخرجه الهيثمي عن أبي الطفيل في مجمع الزوائد ١١٠/١ في أكثر من حديث ، منها ما رواه عن الطبراني ، وفيه : .. فلمّا كان بعد ذلك نزع بين عمّار وبين رجل منهم شيء ⇐

ومنها :

الاثنا عشر الذين أنكروا على أبي بكر عند غصبه الخلافة

فقد روى الفاضل المجلسي رحمه الله في الصفحة الحادية والأربعين المطبوعة من بحار الأنوار(١) ، عن الصدوق رحمه الله في الخصال(٢) ، عن

ما [ممّا] يكون بين الناس ، فقال : أنشدك بالله [الله] ! ، كم أصحاب العقبة الذين أرادوا أن يمكروا برسول الله [ص] ؟ قال : نرى أنّهم أربعة عشر ، قال : فإن كنت فيهم فكانوا خمسة عشر .. ويشهد عمّار أنّ اثني عشر حزباً لله [كذا ، ولعلّه : حرباً] ورسوله في الحياة الدنيا ويوم يقوم الأشهاد .. إلى آخره. ثمّ قال : ورواه الطبراني في الكبير ، ورجاله ثقات .

وقريب منه ما أخرجه مسلم في الصحيح ٢١٤٤/٤ ، وبتقديم وتأخير واختلاف يسير أورده ابن بطريق في العمدة : ٣٣٣ و٣٣٤ ، بعدّة أسانيد .

أقول : جاء في كتاب المحبّر لأبي جعفر محمّد بن حبيب الهاشمي البغدادي (المتوفّى سنة ٢٤٥ هـ) : ٤٦٧ ـ ٤٧٠ : أسماء المنافقين ، وقال : وهم ستة وثلاثون رجلاً .. إلّا أنّه عدّ ثماني وثلاثين اسماً ! وذكر من الأُوس جمعاً ومن الخزرج آخرين .

(١) المجلّد الثامن من الطبعة الحجرية للبحار : ٤١ ـ ٤٢ ، الطبعة الحروفية ٢٠٨/٢٨ ـ ٢١٤ حديث ٧ .

(٢) الخصال ٤٦١/٢ ـ ٤٦٥ حديث ٤ أبواب الاثني عشر ، باب الذين أنكروا على أبي بكر جلوسه في الخلافة وتقدمه على علي بن أبي طالب عليه السلام اثنا عشر .. مع اختصار

ابن البرقي[1] ، عن أبيه ، عن جدّه ، عن النهيكي ، عن خلف بن سالم ، عن محمّد ابن جعفر ، عن شعبة ، عن عثمان بن المغيرة ، عن زيد بن وهب ، قال : كان الذين أنكروا على أبي بكر جلوسه في الخلافة وتقدّمه على علي بن أبي طالب عليه السلام اثنا عشر رجلاً من المهاجرين والأنصار ..

في الإسناد ، وقد أشرنا إلى غالب الإختلافات .

أقول : وذكر البرقي في آخر رجاله : ٦٣ ـ ٦٦ فصل : في ذكر أسماء المنكرين على أبي بكر ، قال : وهم اثنا عشر رجلاً ـ على ترتيب قيامهم أمام القوم ـ ستّة من المهاجرين ، وستّة من الأنصار .. وفيه اختلاف كثير في الألفاظ ، وتقارب في المعاني ووحدة في الترتيب ..

وعقد البياضي في الصراط المستقيم ٧٩/٢ ـ ٨٣ الفصل (١٥) في ذلك ، وقال : ولاخفاء ولا تناكر بين الشيعة أنّ اثني عشر رجلاً من المهاجرين الأنصار أنكروا على أبي بكر مجلسه ..

ثمّ قال : وقد أسنده الحسين بن جبر في كتاب إبطال الاختيار إلى أبان بن عثمان ، قال : قلت للصادق عليه السلام : هل كان في أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من أنكر على أبي بكر جلوسه .. إلى آخره .

وفيه اختلاف في الألفاظ ، وتقارب في المعاني وزيادة ، ولم نطبق ما هنا عليه .

ولاحظ : اليقين لابن طاوس : ٣٣٧ وما بعدها [من الطبعة المحقّقة] وسيأتي ، وأشار له ابن طاوس في بناء المقالة الفاطمية : ٣٥٨ ، وكتاب الأربعين لمحمّد بن طاهر القمي الشيرازي : ٢٣٨ـ٢٤٤ ، ونهج الإيمان لابن جبير : ٥٧٨ ـ ٥٨٦ ، ورجال السيّد بحر العلوم ٤٦٦/١ـ٤٦٩ ، و ٣٣٢/٢ ـ ٣٣٤ .. وغيرها .

(١) هو : علي بن أحمد بن عبدالله بن أحمد بن أبي عبدالله البرقي ، كما سيأتي في رجاله : ٦٣ بعنوان : أسماء المنكرين على أبي بكر .

كان من المهاجرين : خالد بن سعيد* العاص** ، والمقداد بن الأسود ، وأُبيّ بن كعب ، وعمّار بن ياسر ، وأبو ذرّ الغفاري ، وسلمان الفارسي ، وعبدالله ابن مسعود[١] ، وبريدة الأسلمي .

وكان من الأنصار : زيد بن ثابت[٢] ذو الشهادتين ،

(*) الظاهر : ابن العاص . [منه (قدّس سرّه)] .

أقول : كذا في طبعة بحار الأنوار الحروفية والخصال والصراط المستقيم ، إلّا أنّ في الاحتجاج : عمرو بن سعيد ، وكذا في اليقين بزيادة : ابن العاص ، وهو الأظهر ؛ إذ أنّ خالداً حين ذاك كان عاملاً على اليمن ، كما ذكره ابن الأثير وغيره ، وإن كان يحتمل أن يكون قد جاء في هذا الوقت إلى المدينة .

وذكر في كتاب اليقين في إمرة أميرالمؤمنين عليه السلام : ١٠٨ : عمرو بن سعيد ، بدلاً من : خالد بن سعيد ، وعلى كلّ ؛ فهما أخوان من بني أمية أسلما بمكة وهاجرا إلى الحبشة ، وهو محتمل أيضاً ، وإن جعله البعض أظهر .. ولعلّه كذلك .

(**) كان من بني أميّة . [منه (قدّس سرّه)] .

(١) لم يرد في اليقين : عبدالله بن مسعود .. وعدّ أُبيّ بن كعب من الأنصار ، وذكر في الأنصار عثمان بن حنيف أيضاً ، وعدم كون عبدالله بن مسعود بين هؤلاء أظهر وأوفق بسائر ما نقل في أحواله ، كما أفاده شيخنا المجلسي أعلى الله مقامه في بحار الأنوار ٢١٧/٢٨ ، إذ كان في ابتداء أمره عثمانياً .

ولاحظ ما ذكره الكشي في رجاله : ٣٨ عن الفضل بن شاذان في أنّ : ابن مسعود خلط ووالى القوم ، ومال معهم ، وقال بهم ..

وانظر ما جاء في طبقات ابن سعد ٤٣/٣ ، ومستدرك الصحيحين ٩٧/٣ ، ومجمع الزوائد ٨٨/٩ ، وتاريخ الخلفاء : ٦٠ .. وغيرها .

(٢) كذا ، وفي طبعتي بحار الأنوار وكذا الخصال ورجال البرقي : خزيمة بن ثابت ، ↵

وابن حنيف[١] ، وأبو أيّوب الأنصاري[٢] ، وأبو الهيثم بن التيهان .. وغيرهم[٣] .

فلمّا صعد المنبر ، تشاوروا بينهم في أمره ، فقال بعضهم : هلاّ نأتيه فننزله عن منبر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، وقال [آخرون][٤] : إن فعلتم ذلك ، أعنتم على أنفسكم ، وقد[٥] قال الله تعالى[٦] : ﴿ولا تُلقوا بأيْديكُمْ إلَى التَّهْلُكَة﴾[٧] ، ولكن أمضوا بنا إلى علي بن أبي طالب عليه السلام نستشيره ، ونستطلع أمره ..

فأتوا عليّاً عليه السلام فقالوا : يا أمير المؤمنين ! ضيّعت نفسك ،

وهو الصحيح كما سيأتي ، وما هنا غلط قطعاً .

(١) في الطبعة الحجرية من بحار الأنوار : سهل بن حنيف ، وفي اليقين : وسهل وعثمان ابنا حنيف .

(٢) في اليقين : وأبو أيوب خالد بن زيد الأنصاري .

(٣) لا معنى لكلمة (وغيرهم) بعد كونهم ستّة ؛ خامسهم : أُبيّ بن كعب ، وسادسهم : قيس ابن سعد بن عبادة الخزرجي ، إلاّ أن لا يكون للعدد مفهوماً ، وهو الذي يظهر من كلام البياضي في الصراط ، بقوله : وعدّ منهم .. وما عن الخصال من قوله في آخر كلامه : وقام جماعة بعده فتكلّموا بنحو هذا ..

(٤) الزيادة من طبعتي بحار الأنوار .

(٥) لا توجد : قد ، في الخصال .

(٦) في بحار الأنوار ـ بطبعتيه ـ والخصال : عزّ وجلّ ، بدلاً من : تعالى .

(٧) سورة البقرة (٢) : ١٩٥ .

وتركت حقّاً أنت أولى به . . ! وقد أردنا أن نأتي الرجل فننزله عن منبر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فإن الحقّ حقّك ، وأنت أولى بالأمر منه . . فكرهنا أن ننزله من دون مشاورتك .

فقال لهم علي عليه السلام : «لو فعلتم ذلك ما كنتم إلّا حرباً لهم ، ولا كنتم إلّا كالكحل في العين ، أو كالملح في الزاد . وقد اتّفقت عليه الأمة التاركة لقول نبيّها ، والكاذبة على ربّها . ولقد شاورت في ذلك أهل بيتي . . فأبوا إلّا السكوت ؛ لما يعلمون[١] من وغر صدور[٢] القوم ، أبغضهم[٣] لله عزّ وجلّ ولأهل بيت نبيّه [صلّى الله عليه وآله وسلّم] ، وأنّهم يطالبون بثارات الجاهليّة .

والله ! لو فعلتم ذلك لشهروا سيوفهم مستعدّين للحرب والقتال كما فعلوا ذلك حتّى قهروني وغلبوني على نفسي ، ويسبّوني[٤] ، وقالوا لي : بايع وإلّا قتلناك . .

---

(١) في الخصال : لما تعلمون .

(٢) يقال : وغرّ صدره على فلان : توقّد عليه من الغيظ . انظر : الصحاح ٨٤٦/٢ ، والنهاية ٢٠٨/٥ . . وغيرهما .

(٣) كذا ، وفي بحار الأنوار والخصال : وبغضهم . . وهو الظاهر .

(٤) في الطبعة الحروفية من بحار الأنوار والخصال : ولبّبوني ، وهي بمعنى أخذهم له سلام الله عليه بتلابيبه وجرّهم له .

قال الجوهري في الصحاح ٢١٦/١ : لبّبت الرجل تلبيباً : إذا جمعت ثيابه عند صدره ⇐

فلم أجد حيلة إلّا أن أدفع القوم عن نفسي ، وذلك[١] أنّي ذكرت قول رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «يا علي ! إنّ القوم نقضوا[٢] أمرك ، واستبدّوا بها دونك ، وعصوني فيك ، فعليك بالصّبر حتّى ينزّل الله الأمر ، [إلّا][٣] وإنّهم سيغدرون بك لا محالة ، فلا تجعل لهم سبيلاً إلى إذلالك وسفك دمك ؛ فإنّ الأمة ستغدر بك بعدي ، كذلك أخبرني جبرئيل عليه السلام عن[٤] ربّي تبارك وتعالى» ، ولكن أئتوا الرجل فأخبروه بما سمعتم من نبيّكم ، ولا تدعوه في الشبهة من أمره ، ليكون ذلك أعظم للحجّة عليه ، وأبلغ في عقوبته إذا أتى ربّه وقد عصى نبيّه ، وخالف أمره ..» .

قال : فانطلقوا حتّى حفّوا بمنبر رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم جمعة ، فقالوا للمهاجرين : إنّ الله عزّ وجلّ بدأ بكم في القرآن ، فقال : و[٥] ﴿لَقَد تاب الله علَى النَّبِي والمُهاجِرينَ والأنْصار ..﴾[٦] فبكم بدأ .

ونحره في الخصومة ثمّ جررته . وانظر النهاية ٢٢٣/٤ ، والقاموس المحيط ١٢٦/١ ـ ١٢٧ .. وغيرهما .

(١) في الخصال والحروفية من البحار : وذاك ، وهي نسخة في الحجرية من بحار الأنوار .

(٢) كذا ، والظاهر : إنّ نقضوا ..

(٣) الزيادة من الخصال .

(٤) في بحار الأنوار : من ، بدلاً من : عن .

(٥) لا توجد الواو في الطبعة الحروفية من بحار الأنوار .

(٦) سورة التوبة (٩) : ١١٧ .

فكان أوّل من بدأ وقام خالد بن سعيد العاص* ، بإدلاله** ببني أميّة ، فقال : يا أبا بكر ! اتّق الله ، فقد علمت ما تقدّم لعلي (ع) من رسول الله (ص) ، ألا تعلم أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال لنا ـ ونحن محتوشوه في يوم بني قريظة ، وقد أقبل على رجال منّا ذوي قدر ، فقال ـ : « معاشر[1] المهاجرين والأنصار ! أوصيكم بوصيّة فاحفظوها ، وإنّي مؤدّ إليكم أمراً فاقبلوه ، ألا إنّ عليّاً (ع) أميركم من بعدي ، وخليفتي فيكم ، أوصاني بذلك ربّي وربّكم ، وإنّكم إن لم تحفظوا وصيّتي فيه وتؤدوه[2] وتنصروه اختلفتم في أحكامكم ، واضطرب عليكم أمر دينكم ، وولّى عليكم الأمر شراركم . . ألا وإنّ أهل بيتي هم الوارثون أمري ، القائمون[3] بأمر أمتي . اللّهم فمن حفظ فيهم

(*) الظاهر : ابن العاص . [منه (قدّس سرّه)] .

أقول : كذا جاء في جميع المصادر من بحار الأنوار ـ بطبعتيه ـ والخصال ، والظاهر : عمرو بن سعيد بن العاص ، كما سلف .

(**) من الدلال . [منه (قدّس سرّه)] .

أقول : يقال : هي تدلّ عليه . . أي تجتري عليه ، ويأتي بمعنى الهدى ، والسمت ، والسكينة ، والوقار ، وحسن المنظر ، والشمائل ، والسيرة .

انظر : النهاية ١٣١/٢ والصحاح ١٦٩٨/٤ ، وتاج العروس ٣٢٤/٧ ، المصباح المنير ٢٧٠/١ . . وغيرها .

(١) في الخصال : يا معاشر . .

(٢) كذا ، وفي المصادر جميعاً : وتؤوه ، وهو الظاهر .

(٣) في الخصال : القائلون .

وصيّتي فاحشره في زمرتي ، واجعل له من مرافقتي نصيباً .. يدرك به فوز الآخرة . اللّهم ومن أساء خلافتي في أهل بيتي فاحرمه الجنّة التي عـرضها السماوات والأرض» .

فقال له عمر بن الخطاب : أسكت يا خالد ! فلست من أهل الشورى ، ولا ممّن يُرضى بقوله .. !

فقال خالد : بل أسكت أنت يا بن الخطاب ! فوالله إنّك لتعلم أنّك لتنطق[١] بغير لسانك ، وتعتصم بغير أركانك ، والله ! إنّ قريشاً لتعلم[٢] أنّك ألأمها[٣] حسباً ، وأقلّها أدباً ، وأخملها ذكراً ، وأقلّها غناء[٤] عن الله عزّ وجلّ وعن رسوله ، وإنّك لجبان عند الحرب ، بخيل في الجدب ، لئيم العنصر ، ما لك في قريش مفخر ..

قال : فأسكته خالد .. فجلس[٥] .

ثمّ قام أبو ذرّ رحمة الله عليه ؛ فقال ـ بعد أن حمد الله ، واثنى عليه ـ : أمّا بعد ؛

---

(١) في الخصال : تنطق .

(٢) هنا زيادة في الخصال جاءت نسخة بدل وضعت ما بين معقوفين ، وهـي : أني أعـلاها حسباً ، وأقواها أدباً ، وأجملها ذكراً ، وأقلّها غنىً من الله ورسوله و ..

(٣) في الطبعة الحجرية من البحار : لألأمها . وعليها نسخة وهي : لئمهم .

(٤) لا توجد : غناء ، في الخصال ، ولا يتم المعنى إلّا بها .

(٥) جاء كلام خالد بن سعيد بن العاص في رجال البرقي : ٦٣ ـ ٦٤ مختصراً عمّا جاء هنا مع إضافات قليلة واختلافات كثيرة .

يا معاشر المهاجرين والأنصار ! لقد علمتم ـ وعلم خياركم ـ أنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : «الأمر لعلي [عليه السلام] بعدي ، ثمّ للحسن والحسين ، ثمّ في أهل بيتي من ولد الحسين (عليهم السلام)» فأطرحتم قول نبيّكم ، وتناسيتم ما أوعز إليكم ، واتّبعتم الدنيا ، وتركتم نعيم الآخرة الباقية التي لا يهدم بنيانها ، ولا يزول نعيمها ، ولا يحزن أهلها ، ولا يموت سكانها ، وكذلك الأمم التي كفرت بعد أنبيائها ، بدلت وغيّرت ، فحاذيتموها حذو القذة بالقذة ، والنّعل بالنّعل[1] . فعمّا قليل تذوقون وبال أمركم ، وما الله بظلام للعبيد[2] .

ثمّ قام سلمان الفارسي رضي الله عنه ؛ فقال : يا أبا بكر ! إلى من تسند أمرك

---

(١) قال في لسان العرب ٥٠٣/٣ ، وحكى هذا عن الأوّل وفسّر القذّة .

قال في النهاية لابن الأثير ٢٨/٤ : يضرب مثلاً للشيئين يستويان ولا يتفاوتان ، وقد تكرر ذكرها في الحديث مفردة ومجموعة .

وجاء في فرائد اللآل : ١٦١ : .. ومثله حذو النعل بالنعل . ولعل القُذّة من القَذْ ، وهو القطع .

وانظر : مجمع الأمثال ١٩٥/١ برقم ١٠٣٠ .

(٢) وجاء بألفاظ مقاربة معناً مختلفة لفظاً في رجال البرقي : ٦٤ .

أقول : وروي عنه رضوان الله عليه كما في رسالة الملا باسو ـ عن كتاب المناقب لابن مردويه ـ وحكاه عنه في كتاب البياض الإبراهيمي ٣٨٥/٢ ـ قولته عند مرض موته ووصيته لأمير المؤمنين عليه السلام ، وعبّر عنه بـ : الشيخ المظلوم الذين غصبوا حقه .. وانظر : نهج الإيمان لابن جبير : ٤٧٢ ، وكشف الغمة للإربلي ٣٥٣/١ .. وغيرهما .

ويشهد لكره أبي ذر رحمه الله لخلافة القوم وفعلتهم ما رواه الهندي في كنز العمال ٦٢٣/٥ حديث ١٤٠٩٨ من أنّه أقام ثلاثة أشهر لم يبايع أبا بكر ..

إذا نزل بك القضاء ؟ وإلى من تفزع إذا سُئلت عمّا لا تعلم ، وفي القوم من هو أعلم منك ، وأكثر في الخير أعلاماً ومناقباً منك ، وأقرب من رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قرابة وقدمة في حياته ؟ ! و[١] قد أوعز إليكم فتركتم قوله ، وتناسيتم وصيّته ، فعمّا قليل يصفو لك الأمر حين تزور القبور .. وقد أثقلت ظهرك من الأوزار .. لو حملت إلى قبرك لقدمت على ما قدّمت ، فلو راجعت الحقّ[٢] وأنصفت أهله لكان ذلك نجاة لك يوم تحتاج إلى عملك ، وتُفْرَد في حفرتك بذنوبك[٣] ، وقد سمعت كما سمعنا ، ورأيت كما رأينا ، فلم يردعك ذلك عمّا أنت له فاعل ، فالله .. الله في نفسك ، فقد أعذر من أنذر[٤] .

ثمّ قام المقداد بن الأسود ؛ فقال : يا أبا بكر ! اِربَع على نفسك[٥] ،

---

(١) حذفت الواو في مطبوع الخصال .

(٢) في الخصال : إلى الحق .

(٣) هنا زيادة في طبعة الخصال : عمّا أنت فاعل ، ولعلّها غلط ، حيث كررت بعد ذلك .

(٤) جاء في رجال البرقي : ٦٤ : يا أبا بكر ! ارجع على غمّك ، ويسّر يسرك بعسرك ..

أقول : ويؤيد ما رواه ابن أبي الحديد في شرحه ٤٩/٢ من قوله بعد البيعة (أصبتم الخبرة وأخطأتم المَعدِن) و(أصبتم ذا السنّ منكم ، واخطأتم أهل بيت نبيكم ، أما لو جعلتموها فيهم ما اختلف عليكم اثنان ، ولأكلتموها رغداً) .. إلى آخره . وباختلاف يسير جاء أيضاً ، وفيه : أصبتم الخير ولكن اخطأتم المعدن .. في الشرح المزبور ٤٣/٦ .

(٥) تُعدّ هذه القولة من الأمثال ، وكذا الذي يليها ، بمعنى توقّف واقتصر على حدك .

قال الجوهري : ربع الرجل يربع .. إذا وقف وتحبس ، كما جاء في الصحاح ١٢١٢/٣ ، ثمّ قال : ومنه قولهم : أربع على نفسك ، وأربع على ظلعك ... والمراد ارفق بنفسك وكف

⇐

وقس شبرك بفترك ، وألزم بيتك ، وابك على خطيئتك ، فإنّ ذلك أسلم لك في حياتك ومماتك ، وردّ هذا الأمر إلى حيث جعله الله عزّ وجلّ ورسوله [صلّى الله عليه وآله وسلّم] ولا تركن إلى الدنيا ، ولا يغرّنك من قد ترى من أوغادها ، فعمّا قليل تضمحلّ عنك[1] دنياك ، ثمّ تصير إلى ربّك فيجزيك بعملك ، وقد علمت أنّ هذا الأمر لعلي ، وهو صاحبه بعد رسول الله [صلّى الله عليه وآله وسلّم] .. وقد نصحتك إن قبلت نصحي[2] .

ثمّ قام بريدة الأسلمي ، فقال : يا أبا بكر ! نسيت أم تناسيت ، أم خدعتك[3] نفسك ، أما تذكر إذ أمرنا رسول الله (ص) ، وسلّمنا[4] على علي بإمرة المؤمنين ـ

↰ ولا تحمل عليها أكثر ممّا تطيق .

وقال في أساس البلاغة : ٢١٧ : وارْبَع على نفسك : تمكّث وانتظر .

والمثل قد يأتي : اِرْبَع على ظَلَعِكَ .. أي : ابق على غمزك .. يضرب في النهي عن التحمل فوق الطاقة ، كما قاله في المستقصى ١٣٨/١ برقم ٥٣٣ .

وذكر له ابن الأثير في النهاية ١٨٧/٢ تأويلان ووجوه ، فراجعها .

(١) لا توجد : عنك ، في الطبعة الحروفية من بحار الأنوار .

(٢) وللمقداد طاب ثراه مواقف رائعة أمام العصبة الغاصبة ؛ منها ما قاله حين أبعد القوم أبي ذر إلى الربذة ـ كما أورده مفصلاً المسعودي في مروج الذهب ٣٤٣/٢ ـ وقوله : لو أجد على قريش أنصاراً لقاتلتهم كقتالي إيّاهم مع النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم بدر .. ولاحظ ما أورده ابن أبي الحديد في شرح نهج البلاغة ٢١/٩ عنه رحمه الله .. وغيره .

(٣) في الخصال ـ وعنه في بحار الأنوار ـ : خادعتك .

(٤) في الطبعة الحروفية من بحار الأنوار والخصال : فسلمنا .

نبيّنا بين أظهرنا ـ فاتّق الله ربّك ، وأدرك نفسك قبل أن لا تدركها ، وأنقذها من هلكتها ، ودع هذا الأمر وكِلْه[١] إلى من هو أحقّ به منك ، ولا تماد في غيّك ، وارجع وأنت تستطيع الرجوع ، وقد منحتك نصحي[٢] ، وبذلت لك ما عندي . وإن قبلت وُفِّقت ورشدت[٣] .

ثمّ قام عبدالله بن مسعود[٤] ؛ فقال : يا معشر قريش ! قد علمتم ـ وعلم خياركم ـ أنّ أهل بيت نبيّكم أقرب إلى رسول الله (ص) منكم ، وإن كنتم إنّما تدعون هذا الأمر بقرابة رسول الله (ص) ، وتقولون إنّ السابقة لنا ، فأهل بيت نبيّكم أقرب إلى رسول الله (ص) منكم ، وأقدم سابقة منكم .. وعلي بن أبي طالب (ع) صاحب هذا الأمر بعد نبيّكم ، فأعطوه ما جعله الله له ، ولا ترتدّوا على أعقابكم فتنقلبوا خاسرين[٥] .

---

(١) في الخصال زيادة واو هنا ، ولا مانع منها .

(٢) في الخصال : فقد نصحتك .

(٣) ويشهد لانكار بريدة خلافة القوم وكونه كارهاً ، ما رواه في روضة الصفا ٥٩٧/٢ .. وحكاه عنه في كتاب البياض الإبراهيمي ٣٩٠/٢ ـ ٣٩١ ، فراجع .

(٤) لم يرد عبدالله بن مسعود في ما رواه البرقي في رجاله ، وهو الظاهر إذ لازمه أن يكونوا ثلاثة عشر ، وإن يقال : سبعة من المهاجرين ، فتدبّر .

(٥) قيل : كان يرى بطلان خلافة القوم ؛ كما يظهر ممّا رواه الشبلي الحنفي في كتابه : آكام المرجان في أحكام الجان : ٨١ ـ ٨٢ .. وغيره ، إلّا أنّ روايته فضيلة في حق أمير المؤمنين ﴿

ثمّ قام عمّار بن ياسر رحمه الله ؛ فقال : يا أبا بكر ! لا تجعل لنفسك حقّاً جعله الله عزّ وجلّ لغيرك ، ولا تكن أوّل من عصى رسول الله (ص) وخالفه في أهل بيته ، واردد الحقّ إلى أهله .. يخفّ ظهرك ، ويقلّ وزرك ، وتلق رسول الله (ص) وهو عنك راض ، ثمّ تصير إلى الرحمن فيحاسبك بعملك ، ويسألك عمّا فعلت(١) .

ثمّ قام خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ؛ فقال : يا أبابكر ! ألست تعلم أنّ رسول الله (ص) قَبِل شهادتي وحدي ولم يُرِد معي غيري ؟

قال : نعم(٢) .

عليه السلام ليلة ذهب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلى الجن ـ التي نقلها في البياض الإبراهيمي ٣٩٤/٢ ـ ٣٩٥ ـ لا تدلّ عندنا على إنكاره بحال .. وقد سلف نظرنا فيه ، وأنّه كان عثماني النزعة لا نعرف له موقفاً مشرفاً ، والحق عدم وجوده فيمن أنكر .

(١) أقول : لا يختلف اثنان في كون عمّار كان كارهاً لخلافة القوم ، ويكفي كلامه الذي أورده المسعودي في مروج الذهب ٣٤٣/٢ عند إخراج أبي ذر .

ولاحظ : النزاع والتخاصم للمقريزي : ١٠٧ ، وكذا ما قاله يوم الشورى ، كما في العقد الفريد لابن عبد ربّه ٢٧٩/٤ ، وشرح النهج لابن أبي الحديد ٥٨/٩ .. وغيرهما وهو القائل عند عثمان : أرغم الله أنف أبي بكر وعمر .. ! كما في العقد ٣٠٧/٤ .. وغيره .

وفي رجال البرقي ـ هنا ما نصه ـ : ٦٥ : ثمّ قام قيس بن سعد بن عبادة ؛ فقال : يا معشر قريش ! قد علم خياركم أنّ أهل بيت رسول الله (ص) أحق بمكانه في سبق سابقة ، وحسن عناء ، وقد جعل الله هذا الأمر لعلي [ع] بمحضر منك وسماع أُذنيك ، فلا ترجعوا ضُلّالاً فتنقلبوا خاسرين .

(٢) في رجال البرقي : قال : بلى .

قال : فأشهدُ بالله أنّي سمعت رسول الله (ص) يقول : «أهل بيتي يفرّقون بين الحقّ والباطل ، وهم الأئمّة الذين يقتدى بهم»[١] .

ثمّ قام أبو الهيثم بن التيهان ؛ فقال : أنا[٢] أشهد على النبي (ص) أنّه أقام علياً (ع) ، فقالت الأنصار : ما أقامه (ص) إلّا للخلافة ، وقال بعضهم : ما أقام* إلّا ليعلم الناس أنّه ولي من كان رسول الله (ص) مولاه .

فقال عليه السلام : «إنّ أهل بيتي نجوم أهل الأرض ، فقدّموهم ولا تقدّموهم»[٣] .

ثمّ قام سهل بن حنيف ؛ فقال : أشهد أنّي سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم قال على المنبر : «إمامكم من بعدي علي بن أبي طالب [عليه السلام] ، وهو أنصح الناس لأمّتي»[٤] .

---

(١) في رجال البرقي : ٦٥ ، قال : فإني أشهد بما سمعته منه ، وهو قوله : «إمامكم بعدي علي ؛ لأنّه الأنصح لأمتي والعالم فيها» .

(٢) في الخصال : يا أبابكر !.. قبل : أنا .

(*) الظاهر أنّه : أقامه . [منه (قدّس سرّه)] .

وهو الذي جاء في بحار الأنوار بطبعتيه والخصال .

(٣) الحديث في رجال البرقي عنه هكذا : «إنّ أهل بيتي يتقدمونكم ولاتتقدموا عليهم» .

(٤) جاء الحديث عنه في رجال البرقي هكذا : «أهل بيتي فرق بين الحق والباطل ، وهم الأئمّة يقتدي بهم أُمتي» .

أقول : ثمّ قال البرقي : ٦٦ : ..وتكلّم أُبيّ فقال : أشهد أنّي سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله يقول : «علي بن أبي طالب إمامكم بعدي ، وهو الناصح لأمتي» .

ثمّ قام أبو أيّوب الأنصاري ؛ فقال : اتّقوا الله في أهل بيت نبيّكم ، وردّوا هذا الأمر إليهم ، فقد سمعتم كما سمعنا ـ في مقام بعد مقام ـ من نبي الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إنّهم أولى به منكم . . ثمّ جلس[١] .

ثمّ قام زيد بن وهب[٢] ؛ فتكلّم . . وقام جماعة بعده فتكلّموا بنحو هذا[٣] . .

فأخبر الثقة من أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّ أبا بكر جلس في بيته ثلاثة أيام ، فلمّا كان اليوم الثالث أتاه عمر بن الخطاب ، وطلحة ، والزبير[٤] ، وعثمان بن عفان ، وعبدالرحمن بن عوف ، وسعد بن أبي وقاص ، وأبو عبيدة بن الجرّاح . . و مع كلّ واحد منهم عشرة رجال من عشائرهم ،

---

(١) قال في رجال البرقي : ٦٦ : ثمّ قام أبو أيوب الأنصاري فقال : اتق الله ! وردّوا الأمر إلى أهل بيت نبيكم ، فقد سمعتم ما سمعنا ، إنّ القائم مقام نبينا بعده علي بن أبي طالب [ع] ، وأنّه لا يبُلغّ عنه إلاّ هو ، ولاينصح لأمته غيره .

(٢) كذا ، ولم يسبق درجه في أسمائهم ، والمذكور سابقاً هو أُبيّ بن كعب ، وهو الراوي هنا ، ولعلّه اشتباه من النساخ أو الرواة .

(٣) ولازم هذا عدم انحصارهم بالأثني عشر . . كما لا يخفى ، كما أنّ الجمع بين قول الخصال والبرقي في رجاله يوصلهم إلى خمسة عشر . . ! وعليه ؛ فلا وجه للتحديد ، وفي ما نقل في المصادر تقديم وتأخير ، وهنا لم يذكر كلام أبيّ بن كعب وجمع ، وما هو المنقول في النصوص مختلف الألفاظ متحد المعنى .

(٤) الذي يظهر من مجموع الأخبار عدم دخول الزبير في هؤلاء القوم ولم يأتِ في سائر الروايات . . لما تسالم عليه من كونه في بادي الأمر مع أميرالمؤمنين عليه السلام إلاّ أن يكون (الزبير) هنا رجلاً آخر .

شاهرين السيوف[١] ، فأخرجوه من منزله ، وعلا المنبر ، فقال[٢] قائل منهم : والله لئن عاد منكم أحد فتكلّم بمثل الذي تُكلّم به لنملأنّ أسيافنا منه . . فجلسوا في منازلهم ، ولم يتكلّم أحد بعد ذلك[٣] .

وروى أيضاً في الصفحة المطبوعة الثامنة والثلاثين من الموضع المتقدّم إليه الإشارة من بحار الأنوار[٤] ما يؤدّى مؤدّى هذا الخبر ، بوجه أبسط عن احتجاج الطبرسي[٥] ، عن أبان بن ثعلب[٦] ، قال : قلت لأبي عبدالله جعفر بن محمّد الصادق عليهما السلام : جعلت فداك ! هل كان أحد في أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أنكر على أبي بكر فعله ، وجلوسه مجلس رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ؟ فقال : «نعم ، كان الذي أنكر على أبي بكر

---

(١) في بحار الأنوار : للسيوف .

(٢) في الخصال : وقال .

(٣) جاء في رجال البرقي : ٦٦ هكذا : فنزل أبو بكر من المنبر ؛ فلمّا كان يوم الجمعة المقبلة سلّ عمرُ سيفه ، ثمّ قال : لا أسمع رجلاً يقول مثل مقالته تلك إلّا ضربت عنقه . . ! ثمّ مضى هو وسالم ومعاذ بن جبل وأبو عبيدة . . شاهرون سيوفهم حتّى أُخرجوا أبا بكر وأصعدوه المنبر .

(٤) بحار الأنوار ٣٨/٨ ـ ٤٠ [الطبعة الحجرية ، وفي الحروفية ١٨٩/٢٨ ـ ١٩٥] حديث ٢ عن الاحتجاج .

(٥) الاحتجاج للطبرسي ٩٧/١ ـ ١٠٣ [طبعة النجف الأشرف، و٧٥/١ ـ ٧٩ من طبعة إيران ، وفي الطبعة الأُولى : ٤٧ ـ ٥٠] .

(٦) كذا ، والصحيح : بن تغلب .

اثني عشر رجلاً :

من المهاجرين ؛ خالد بن سعيد بن العاص ـ وكان من بني أميّة ـ ، وسلمان الفارسي ، وأبو ذرّ الغفاري ، والمقداد بن الأسود ، وعمّار بن ياسر ، وبريدة الأسلمي .

ومن الأنصار ؛ أبو الهيثم بن التيهان ، وسهل وعثمان ابنا حنيف ، وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ، وأُبي بن كعب ، وأبو أيّوب الأنصاري» . . .

ثمّ أخذ عليه السلام في نقل شرح ردّهم عليه ، من شاءه راجع الاحتجاج ، أو الموضع المشار إليه من البحار ، وبين عبائرهم اختلاف ، والمفاد واحد .

وأبدل في هذا الخبر زيد بن ثابت بـ : خزيمة بن ثابت[١] ، ووصفه في الخبرين بـ : ذي الشهادتين يكشف عن كون الصواب ما في هذا الخبر ؛ ضرورة أنّ ذا الشهادتين هو خزيمة بن ثابت ، دون زيد بن ثابت ، وإنّما لقّب زيد بن ثابت : كاتب الوحي كما بيّنا في محلّه[٢] ، وعدّ في هذا الخبر سهلاً وعثمان ابني حنيف ، واقتصر في الخبر المزبور على عدّ ابن حنيف من دون ذكر اسمه ، وجعل بدل

---

(١) ويشهد لإنكار خزيمة لأحقيّة القوم وغصبهم للخلافة ، ما روي في روضة الأحباب ٤/٣ ـ وحكاه في كتاب البياض الإبراهيمي ٣٨٩/٢ ـ ومستدرك الحاكم ١٢٤/٣ ، والإصابة ٢٤٠/٢ [٤٢٥/١] . . وغيرها . من قوله بعد خلافة أمير المؤمنين عليه السلام الظاهرية : قد رجع الحق إلى مكانه . .

(٢) تنقيح المقال ٤٦١/١ ـ ٤٦٢ من الطبعة الحجرية [وفي الطبعة المحقّقة ١٣١/٢٩ ـ ١٣٦ برقم (٨٧٣٩)] .

الآخر : عبدالله بن مسعود ، فتفحّص .

ثمّ لا يخفى عليك أنّ خبر أبان هذا تضمّن قول مولانا الصادق عليه السلام : « وروي أنّهم كانوا غُيّباً عن[1] وفاة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم فقدموا وقد تولّى أبو بكر ، وهم يومئذ أعلام مسجد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم . .» الحديث[2] .

قلت : لعلّهم كانوا مع جيش أسامة[3] .

---

(١) كذا ، والظاهر : عند .

(٢) الاحتجاج للطبرسي ٧٥/١ ـ ٨٠ ، وعنه في بحار الأنوار ١٨٩/٢٨ ـ ١٩٥ حديث ٢ .

(٣) وقد عقد البرقي في آخر رجاله : ٦٣ ـ ٦٦ فصلاً في ذكر أسماء المنكرين على أبي بكر ، وهم اثناعشر رجلاً ، ذكرت أسماءهم بحسب قيامهم أمام القوم ، وقد سلف :

وقد أضاف إليهم قيس بن سعد بن عبادة ، فقال :

ثمّ قام قيس بن سعد بن عبادة ؛ فقال : يا معشر قريش ! قد علم خياركم أنّ أهل بيت رسول الله (ص) أحق بمكانه في سبق سابقة ، وحسن عناء ، وقد جعل الله هذا الأمر لعلي [ع] بمحضر منك وسماع أذنيك ، فلا ترجعوا ضلّالاً فتنقلبوا خاسرين . .

وقد عدّ ابن أبي الحديد في شرحه على نهج البلاغة ٧٤/١ و١٣٢ ، ١٧/٢ جمعاً من المخالفين لأبي بكر الآبين عن بيعته ، ونقل حديثه عن كتاب السقيفة لشيخه أبي بكر الجوهري ، ولاحظ احتجاج البراء بن عازب هناك .

وراجع ما ذكره ابن شاذان في الإيضاح : ٤٥٧ ، والسيّد المرتضى في الشافي ٢٣٣/٣ ـ ٢٣٦ (صفحة : ٤٠٢ من الطبعة الحجرية) ، وكذا اليعقوبي في تاريخه ١١٤/٢ ،

☜

. . . .

↩ وأبو الفداء في كتابه المختصر في أخبار البشر . . وغيرهم .

وجـاء في البـاب السـادس والعشرون بعد المائة من كتاب اليقين في إمرة أمير المؤمنين عليه السلام للسيّد ابن طاوس رحمه الله : ١٠٨ ـ ١١٣ [منشورات مكتبة الحيدرية (النجف الأشرف) ، وصفحة : ٣٣٥ من الطبعة المحقّقة] ، وحكاه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٢١٤/٢٨ ـ ٢١٥ برقم ٨ باختلاف يسير أشرنا لبعضه ، قال : فيما نذكره عن هذا [لا توجد (هذا) في بحار الأنوار] أحمد بن محمّد الطبري المعروف بـ : الخليلي من روايتهم [في بحار الأنوار : رواتهم] ورجالهم فيما رواه من إنكار اثني عشر نفساً على أبي بكر بصريح مقالهم عقيب ولايته على المسلمين ، وما ذكره بعضهم بما عرف من رسول الله صلّى الله عليه وآله أنّ علياً أمير المؤمنين . .

ثمّ قال : ورواه ـ أيضاً ـ محمّد بن جرير الطبري صاحب التاريخ في كتاب مناقب أهل البيت عليهم السلام ، وهؤلاء يزيد بعضهم على بعض في روايته . .

ثمّ قال : اعلم أنّ هذا الحديث روته الشيعة متواترين ، ولو كانت هذه الرواية برجال الشيعة ما نقلناه ؛ لأنّهم عند مخالفيهم في مقام متهمين .

في بحار الأنوار : عند مخالفيهم [في بحار الأنوار : عند مخالفيهم متّهمون] ولكن نذكره حيث هو من طريقهم الذي يعتمدون عليه ، ودرك ذلك على من رواه وصنفه في كتابه [في بحار الأنوار : كتاب] المشار إليه .

إلى أن قال : حدّثنا أبو علي الحسن بن علي بن النحاس الكوفي العدل الأسدي ، قال : . . ثمّ سرد إسناده .

وقد عقد العلّامة البياضي في كتابه الصراط المستقيم ٧٩/٢ ـ ٨٤ فصلاً في ذكر الشهادة . . وقال فيه : ولا خفاء ولا تناكر بين الشيعة إنّ اثني عشر رجلاً من المهاجرين ↩

. . . .

﴿ والأنصار أنكروا على أبي بكر مجلسه .. وقد أسنده الحسين بن جبر [جبير] في كتابه [الاعتبار في] إبطال الاختيار إلى أبان بن عثمان، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام: هل كان في أصحاب رسول الله صلّى الله عليه وآله من أنكر على أبي بكر جلوسه مجلس رسول الله صلّى الله عليه وآله؟ قال: «نعم» .. وعدّ منهم: خالد بن سعيد ابن العاص، وسلمان، وأبو ذر، والمقداد، وعمار، وبريدة الأسلمي، وقيس بن سعد بن عبادة، وأبا الهيثم بن التيهان، وسهل بن حنيف، وخزيمة بن ثابت ذو الشهادتين، وأُبي بن كعب، وأبا أيوب الأنصاري .. ثمّ ذكر احتجاجهم على الرجل مع تقديم وتأخير لبعضهم على البعض، واختلاف في الألفاظ، فراجع، وقد أشار لهم فيه أيضاً ١٢٦/٣.

أقول: اعلم أنّ جمعاً جمّاً من أفاضل الصحابة والتابعين كانوا كارهين لخلافة أبي بكر منكرين لحقيّتها، وساخطين عليها .. ومن أبقى التاريخ اسمه لنا جمع غير الاثني عشر هؤلاء، وعلى رأس الكل وسيدهم أمير المؤمنين ويعسوب الدين عليه السلام، وكفانا منها ما أورده ابن عبد ربّه في العقد الفريد ٣٣٤/٤ ـ ٣٣٦ في ترجمته عليه السلام، وقوله في جواب معاوية في الاحتجاج عليه بالإبطاء عن الخلفاء ..! فقال عليه السلام: «وذكرت إبطائي عن الخلفاء، وحسدي إياهم والبغي عليهم ..!!» قال: «أما البغي؛ فمعاذ الله أن يكون! وأما الكراهة لهم؛ فوالله ما اعتذر إلى الناس من ذلك ..».

هذا عدا قوله عليه السلام: «لنا حق إن نعطه نأخذه وإن نمنعه نركب أعجاز الإبل وإن طال السرى»، كما في شرح النهج لابن أبي الحديد ١٩٥/١، وغريب الحديث لابن قتيبة ٣٧٠/١ ـ ٣٧١ .. وغيرهما، وخطبته الشقشقية أشهر من أن تدرج .. وغيرها.

﴾

. . . .

ومنهم : سيدة النساء البتول العذراء فاطمة الزهراء سلام الله عليها ، وخير شاهد لها خطبتها . . وكفى ، وقد حققتها ـ ولله الحمد ـ في كتابنا (الفريدة في لوعة الشهيدة عليها السلام) .

ومنهم : الإمام الحسن المجتبى عليه السلام ، وقولته لأبي بكر حين جاءه وهو على منبر رسول الله ، فقال له : «انزل عن مجلس أبي» ، كما في الصواعق المحرقة : ١٧٧ (المقصد الخامس) ، وكنز العمال ٦١٦/٥ حديث ١٤٦٦ . . وغيرهما .

ومثله ما روي عن أخيه أبي عبدالله الحسين عليه السلام ، كما في كنز العمال ٦٥٤/١٣ حديث ٣٧٦٦٢ ، ومثله ما روي عن العباس عمّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم .

ومنهم : الزبير بن العوام ؛ حيث إنّه أخذ بقائم سيفه هو يقول : لا أحد أولى بهذا الأمر من ابن أبي طالب . . كما في شرح النهج لابن أبي الحديد ٢٢٦/٦ ، والصواعق المحرقة : ١٤ ، والإمامة والسياسة ١٠/١ ـ ١١ . . وغيرها .

ومنهم : طلحة بن عبيدالله ؛ وقولته لعمر معروفة حين حضرته الوفاة : . . وليته أمس وولاك اليوم . . ! كما قاله ابن عبد ربّه في العقد الفريد ٢٦٧/٤ .

ومنهم : سعد بن عبادة ؛ وقولته مشهورة حتّى استحق القتل بواسطة الجن ! في طريق الشام . . وذاك أوّل خلافة عمر للخلاص منه ، وكان لا يصلّي بصلاتهم ، ولا يجتمع بجمعتهم ، ولا يفيض بإفاضتهم ، ولو يجد أعواناً لصال بهم ، ولو يبايعه أحد على قتالهم لقاتلهم . .

كما صرّح بذلك ابن قتيبة في الإمامة والسياسة : ١٠ ، والهندي في كنز العمال ٦٢٧/٥ ـ ٦٢٨ حديث ١٤١٠٧ .

. . . .

ومنهم : النعمان بن العجلان الزرقي الأنصاري ؛ ـ لسان الأنصار وشاعرهم ـ ويظهر كرهه للخلافته الباطلة وإنكاره لها ممّا رواه ابن عبدالبرّ في الاستيعاب في ترجمته ٢٩٨/١ من أبيات ، فراجعها .

ومنهم : حذيفة بن اليمان ؛ صاحب سر رسول صلّى الله عليه وآله وسلّم ، كما يظهر ذلك ممّا رواه عنه المسعودي في مروج الذهب ٣٨٣/٢ من كلامه مع أهل الكوفة .

ومنهم : حسان بن ثابت الأنصاري ؛ كما روي عنه أبيات منها :

ماكنت أعلم [أحسب] أنّ الأمر منصرف عن هاشم ثمّ عنها عن أبي الحسن

. . إلى آخره كما جاء في كتاب البياض الإبراهيمي ٣٨٩/٢ ـ ٣٩٠ ، عن أُسد الغابة ٤٠/٤ ، وتاريخ اليعقوبي ١٢٤/٢ ، وكشف الغمة ٦٧/١ . . وغيرها .

ومنهم : أبو سفيان صخر بن حرب ؛ وكرهه وإنكاره ـ في أكثر من مورد ـ مشهور ، ومنه ما رواه ابن عبدالبرّ في العقد ٢٥٧/٤ ، ولاحظ : شرح النهج لابن أبي الحديد ٢٢١/١ و٤٤/٢ ، وكذا منه ٣٣٦/٤ .

ومنهم : عبدالله بن عباس ؛ ويشهد بغصب الخلافة وظلم القوم حتى إنّه يظهر من أكثر من موقف منه ، كما رواه الراغب في محاضراته ٤٦٤/٤ . . وغيره في حديثه مع عمر ، فراجعه ، وقولة عمر له : . . لكأنّ علي فيكم أولى بهذا الأمر مني ومن أبي بكر . .

ومنهم : فروة بن عمرو الأنصاري ؛ حيث هو قد تخلف عن بيعة أبي بكر وكان من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام يوم الجمل ، كما صرّح بذلك ابن أبي الحديد في شرح النهج ٢٨/٦ .

ومنهم : زيد بن أرقم ؛ حيث أنكر أحقية الأوّل بالخلافة ، كما رواه ابن أبي الحديد في

. . . .

☜ شرحه ٦/٢٠ وقوله : إنا لنعلم أنّ ممّن سمّيت من قريش من لو طلب هذا الأمر لم ينازعه فيه أحد . . علي بن أبي طالب عليه السلام .

ومنهم : قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري ؛ كما نقل عن ابن أبي الحديد في شرحه ٦/٤٤ من أنكاره على أبيه في طلبه الخلافة مع وجود أمير المؤمنين عليه السلام .

ومنهم : الفضل بن العباس : كما يشهد بذلك ما رواه ابن أبي الحديد في شرحه ٦/٢١ عنه ، وقوله : وأنا لنعلم أنّ عند صاحبنا عهداً وهو ينتهي إليه . .

ومنهم : أبو عمرة بشير بن عمرو الأنصاري النجاري ؛ كما يظهر من كلامه مع معاوية ، كما رواه الطبري في تاريخه ٣/٥٧ ، وجاء في وقعة صفين : ١٨٧ . . وغيره .

ومنهم : جندب بن عبدالله الأزدي ؛ كما يدلّ عليه ما رواه ابن أبي الحديد في شرحه ٩/٥٦ ـ ٥٧ . . وغيره .

ومنهم : المهاجر بن خالد بن الوليد وولده خالد ؛ كما رواه الإصفهاني في الأغاني ١٥/١٣ ، فراجع .

ومنهم : مالك بن نويرة ، فهو أشهر من أن يذكر ؛ ولأجل هذا قتل وزني بزوجته وسبي أهله . . بحجة إنّه لم يدفع زكاة ماله للخليفة . . !

وعدّ من هؤلاء في كتاب البياض الإبراهيمي : معاوية بن أبي سفيان كما في ٢/٣٩٢ ، وعمرو بن العاص ٢/٣٩٥ ـ ٣٩٦ ، وعثمان بن عفان ٢/٣٩٧ .

كما وقد عدّ جمع من التابعين كثير ؛

منهم : حجر بن عدّي بن الأدبر الكندي ، والنعمان بن بشير الأنصاري . . وغيرهما ، ☜

.

. . . .

﴿ وهم أكثر من ذلك بكثير .

أقول : لا شبهة أنّ دواعي إنكار هؤلاء ، أو كرههم للقوم ، وردّهم عليهم . . يختلف ويتخلف . . بحسب الزمان والظروف . . كما أنّ بعضهم اجترء عليه حين بويع لأمير المؤمنين عليه السلام ، وبعض رآها لنفسه ، وأخر دعى بها لقومه . . !

ومنهم من عرف الأمر بعد ذاك فانكر . . ومنهم من كشف له الأمر فأدبر . . وآخر خسّر أو أهين فأستعبر . .

وقلّ من أنكر لله . . وغضب لله . . وأراد بها وجه الله ، ولذا ارتد الناس بعد رسول الله (ص) . . إلى آخره .

وبعد كل هذا ؛ فالغريب ما أورده بعض المعاصرين سامحه الله في كتابه المشرعة ٢٦/٢ تعليقاً على إيراد العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ١٩٩/٢٨ ـ ٢٠٠ لرواية أسماء من خالف البيعة (الاثني عشر الذين ردّوا على أبي بكر . .) ما نصّه : لكن مضافاً إلى ضعفه سنداً ينافيه بعض الروايات المعتبرة الواردة في ارتداد الناس إلّا ثلاثة . . إذ لا بُد ـ على هذا ـ من استثناء اثني عشر رجلاً ، فإنّ الظاهر إنّ هذا الإنكار وقع في أوائل خلافة عتيق . .

وفيه ما لا يخفى ؛ إذ شهرة الروايات في الباب وعدم منافاتها مع روايات الارتداد ـ التي لا يقبلها المعاصر ! في محل آخر ـ إنّه لا ملازمة في المقام مع وجود قرينة فيها على أنّ بعضهم كانوا غيباً يوم السقيفة كما يشهد له حديث الاحتجاج ، ولذا احتمل المصنف رحمه الله أن يكونوا مع جيش أُسامة . . وهناك دواعي أُخرى ذكرناها .

ومنها :

السفراء الأربعة[١]

ويراد بهم ـ حيثما يطلق ـ السفراء المعروفون للحجة المنتظر ـ عجّل الله تعالى فرجه ، وجعلنا من أعوانه ، ومن كلّ مكروه فداه ـ وهم : عثمان بن سعيد العمري[٢] ، ثمّ ابنه : محمّد ، ثمّ أبو القاسم الحسين بن روح ، ثمّ أبو الحسن علي بن محمّد العمري العمري[٣] ، الذي وقعت البليّة العظمى ، والغيبة التامّة الكبرى بمضيّه ، منتصف شعبان سنة ثلاثمائة وثمان أو تسع وعشرين من الهجرة الشريفة .

ثمّ إنّ السفير مأخوذ من السفر ، بمعنى كشف الغطاء ، ومنه يطلق السفير على المصلح بين القوم[٤] ؛ لأنّه يستكشف ما في قلب كلّ من الطرفين ليصلح بينهم .

---

(١) ويقال لهم : الوكلاء الأربعة الممدوحين المتفق على عدالتهم وأمانتهم وجلالتهم .. كما عبّر عنهم السيد بحر العلوم في خاتمة فوائده الرجالية ١٢٧/٤ الفائدة (١٣) .

(٢) نسبة إلى عمرو بن عامر بن ربيعة أبو عمرو السمّان ـ لأنّه كان يتجر به ـ وكيل الأئمّة الثلاثة عليهم السلام ، توكل عن الحجة عليه السلام بعد أن كان وكيلاً لأبيه وجدّه ، لثمان خلون من ربيع الأول سنة ٢٣٢ هـ عن الإمام الهادي عليه السلام ، توفّي في بغداد سنة ٢٦٤ أو ٢٦٥ هـ .

(٣) كذا ، والصحيح : السمري .

(٤) كما في الصحاح للجوهري ٦٨٦/٢ ، وفصّل في معناه في لسان العرب ٣٧٠/٤ ـ ٣٧١ ، وتاج العروس ٢٧٠/٣ ، وكأنّ العبارة له ، ولاحظ : بيان العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٢٣١/٥٩ .

ويطلق ـ أيضاً ـ على الرسول ؛ لأنّه يظهر ما أمر به ، وجمع بينهما الأزهري فقال : هو الرسول المصلح[١] .

وأقول : الذي يظهر من إنعام[٢] النظر أنّ إطلاقه على الرسول ، أو الرسول المصلح ، إنّما هو لكشفه الغطاء عن حقيقة ما بين الطرفين . ومن هذا الباب قوله سبحانه : ﴿بِأَيْدِي سَفَرَةٍ * كِرَامٍ بَرَرَةٍ﴾[٣] ؛ لأنّ السفرة يؤدّون الكتاب إلى الأنبياء والمرسلين ، ويكشفون به الغطاء عمّا التبس عليهم من الأمور المكنونة حقائقها .

والذي أعتقده عدم إطلاق السفير على مطلق الرسول ـ كما يوهمه كلام بعضهم ـ بل يعتبر في المرسل عدم إمكان الوصول إليه ومشاهدته ، كما في الله سبحانه ، أو تعسر مباشرته والوصول إليه ، كما في الحجّة المنتظر أرواحنا فداه وسفراء الملوك ، ولذا لم يكن يطلق السفير على رسل الأئمّة عليهم السلام . فإطلاق السفير ـ على هؤلاء الأربعة ومن ماثلهم ـ لذلك .

وهذا الذي ذكرته لا يجده إلّا متضلّع في اللغة والأخبار ، متعمّق فيها ، والله الموفّق .

وقد عدّ الشيخ رحمه الله السفراء المحمودين في زمان الغيبة . . وعدّ هؤلاء

---

(١) وزاد العلّامة المجلسي رحمه الله في بحاره ٢٩٣/٢٦ عليه قوله : بين القوم . . وفي موارد أُخرى منه جاء أيضاً في النهاية ٣٧٢/٢ .

(٢) كذا ، والظاهر : إمعان .

(٣) سورة عبس (٨٠) : ١٥ .

الأربعة ، ويأتي ابتداء كلام الشيخ رحمه الله في ترجمة عثمان بن سعيد العمري رضي الله عنهم[١] .

ثمّ في كلّ من الثلاثة الباقين ما يرجع إليه في ترجمته إن شاء الله تعالى[٢] .

ولا بأس بأن نورد لك كلام السيد ابن طاوس ، في محكّي ربيع الشيعة[٣] ،

---

(١) لاحظ : تنقيح المقال ٢٤٥/٢ ـ ٢٤٦ (من الطبعة الحجرية) .

(٢) انظر ترجمتهم في موسوعتنا : تنقيح المقال ٢٤٥/٢ ـ ٢٤٦ (الطبعة الحجرية) لعثمان بن سعيد العمري أبو عمرو ، وكذا محمّد بن عثمان أبو جعفر العمري الأسدي الكوفي ١٤٩/٣ (من الطبعة الحجرية) ، والحسين بن روح أبو القاسم ٣٢٨/١ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٦٩/٢٢ ـ ٧٥ برقم (٦٠٩٩)] ، ولأبي الحسن علي بن محمّد السمري ٣٠٤/٢ ـ ٣٠٥ (من الطبعة الحجرية) .

(٣) أقول : حيث كان كتاب ربيع الشيعة هو بعينه كتاب إعلام الورى بأعلام الهدى لأبي علي الفضل بن الحسن الطبرسي ، وهو من أعلام القرن الثامن ، وقد صرّح بذلك المصنّف قدّس سرّه في خاتمة مقباس الهداية ٥٣/٤ ـ ٥٤ [الطبعة المحقّقة الأُولى] وغيره ، لذا خرّجنا المطلب عليه ، فلاحظ .

انظر : إعلام الورى : ٤١٦ ـ ٤١٧ [المحقّقة : ٤٨٨] بتصرف واختصار أشرنا لبعضه .

ولقد عقد العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٣٤٣/٥١ ـ ٣٦٦ (باب ١٦) ، باباً في أحوال السفراء الذين كانوا في زمان الغيبة الصغرى وسائط بين الشيعة وبين الحجة المنتظر عليه السلام وعجل الله فرجه .. وذكر جملة أحاديث فيه .

وانظر : الاحتجاج للطبرسي ٤٧٧/٢ ، والغيبة للشيخ الطوسي : ٣٤٥ ـ ٣٥٣ ، ورجال العلّامة : ٢٧٥ ، ومنتهى المقال : ٣٧٤ الطبعة الحجرية [وفي الطبعة المحقّقة ٤٨١/٧ ـ ٤٨٩ (الفائدة الثالثة والرابعة)] ، وعدّة الرجال للأعرجي ٧٨/١ ـ ٨١ ، الوكلاء الأربعة .. وغيرها .

المتضمّن لفهرس ترجمة السفراء الأربعة المذكورين رضوان الله تعالى عليهم أجمعين ، قال رضي الله عنه : كان لصاحب الأمر غيبتان : الصغرى ، والكبرى .

أمّا الصغرى ؛ فهي التي كانت فيها سفراء[1] موجودين [كذا] ، وأبوابه معروفين [كذا] ، لا تختلف الإماميّة ـ القائلون بإمامة الحسن بن علي عليهما السلام ـ فيهم . .

فمنهم[2] :

أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري[3] السّمان ـ لأنّه يتّجر في السّمن ، تغطية

---

(١) في الإعلام : سفراؤه ، وعليه ؛ فيصحّ قوله بعد ذلك : موجودين ـ بالنصب ـ وإلّا فيلزم الرفع ، وكذا في قوله : معروفين .

(٢) هنا زيادة جاءت في الإعلام ، وهي : فمنهم : أبو هاشم داود بن القاسم الجعفري ، ومحمّد ابن علي بن بلال . .

(٣) لا توجد في إعلام الورى : العمري ، والعبارة للشيخ الطوسي رحمه الله في الغيبة .

وجاء فيها : . . وكان أسدياً ؛ وإنّما سمّي : العمري ؛ لما رواه أبو نصر هبة الله بن محمّد ابن أحمد الكاتب ابن بنت أبي جعفر العمري رحمه الله ، قال أبو نصر : كان أسدياً ينسب إلى جدّه فقيل : العمري . . ويقال له : العسكري ـ أيضاً ـ ؛ لأنّه كان من عسكر سر من رأى ، ويقال له : السمّان ؛ لأنّه كان يتّجر في السمن تغطية على الأمر ، كما قاله في الغيبة : ٢١٩ [في الطبعة الحجرية ، وفي طبعة مؤسسة المعارف : ٣٥٣ برقم ٣١٤] ـ وعنه في بحار الأنوار ٣٤٣/٥١ ـ ، وإكمال الدين ٥٠٤/٢ حديث ٣٥ . . وغيرها .

وانظر الفائدة الثالثة من خاتمة منتهى المقال ٤٨١/٧ ـ ٤٨٢ ، وفيه : وفي ولده ورد عن

⇐

على الأمر ـ وابنه : أبو جعفر محمّد بن عثمان رضي الله عنهما ..[1].

وكان أبو عمرو عثمان بن سعيد العمري قدّس الله روحه باباً لأبيه ولجدّه عليهما السلام من قبل ، وثقة لهما عليهما السلام ، ثمّ تولّى البابيّة من قبله [عليه السلام] ، وظهرت المعجزات على يده ، والشيعة مجتمعة على عدالته وثقته وأمانته[2].

ولمّا مضى لسبيله ؛ قام ابنه أبو جعفر[3] مقامه ، بنصّه عليه السلام عليه ، ومضى على منهاج أبيه رضي الله عنهما في آخر جمادى الآخرة سنة أربع أو خمس وثلاثمائة[4].

الإمام العسكري عليه السلام ـ كما في الغيبة : ٣٦٠ ـ مسنداً ، قال : «العمري وابنه ثقتان فما أدّيا إليك فعني يؤدّيان ، وما قالا لك فعنّي يقولان ، فاسمع لهما واطعهما ، فإنّهما الثقتان المأمونان» .

(١) في الإعلام هنا زيادة لا بأس بذكرها ، وهي : ..وعمر الأهوازي ، وأحمد بن إسحاق ، وأبو محمّد الوجاني [في الإعلام المحقق : الوجناني ، وفي منتهى المقال : الوجناي] ، وإبراهيم ابن مهزيار ، ومحمّد بن إبراهيم .. في جماعة أُخرى [ربّما يأتي ذكرهم عند الحاجة إليهم في الرواية عنهم] ، وكانت مدة هذه الغيبة أربع وسبعين سنة ، وحكاه عن ربيع الشيعة في منتهى المقال ٤٨٥/٧ [الطبعة المحقّقة] .

(٢) لا يوجد في الإعلام : والشيعة مجتمعة على عدالته وثقته وأمانته .

(٣) في الإعلام : أبو محمّد ، وهو غلط .

(٤) وزاد في الغيبة للشيخ الطوسي : ٣٦٦ برقم ٣٣٤ : وأنّه كان يتولى هذا الأمر نحواً من خمسين سنة .

وقام مقامه أبو القاسم الحسين بن روح ، من بني نوبخت ، بنصّ[(١)] أبي جعفر ، محمّد بن عثمان عليه ، وأقامه مقام نفسه .

ومات رضي الله عنه في شعبان سنة ستّ وعشرين وثلاثمائة[(٢)] ، وقام مقامه* أبو الحسن علي بن محمّد السمري ، بنصّ أبي القاسم عليه ، وتوفّي في النصف من شعبان سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة .

وكانت مدّة هذه الغيبة أربعاً وستين سنة[(٣)] ، فروي عن أبي محمّد الحسن بن

---

(١) والحديث من الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٣٧١ برقم ٣٤١ ، وحكاه في خلاصة الأقوال : ٢٧٣ ، وعنه في حاوي الأقوال ٤٦٢/٤ .

(٢) كما في الغيبة للشيخ الطوسي : ٣٨٦ برقم ٣٥٠ .

(*) من هنا كانت ساقطة من نسخة الحائري ، ولذا أستغرب عدم ذكره لعلي بن محمّد السّمري ، لا أوّلاً ولا آخراً . ثمّ أحتمل سقم النسخة ، والأمر على ما أحتمله . [منه (قدّس سرّه)] .

انظر : منتهى المقال ٤٨٦/٧ (الخاتمة ، الفائدة الثالثة) .

(٣) لا توجد في إعلام الورى قوله : وكانت مدة هذه الغيبة أربعاً وستين سنة . .

قال العلّامة المجلسي طاب رمسه في بحاره ٣٦٦/٥١ : بيان : الظاهر أنّ مدة زمان الغيبة من ابتداء إمامته عليه السلام إلى وفاة السمري وهي أقل من سبعين سنة ؛ لأنّ ابتداء إمامته عليه السلام ـ على المشهور ـ لثمان خلون من ربيع الأوّل سنة ستين ومائتين ، ووفاة السمري في النصف من شعبان سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، وعلى ما ذكره ـ أي الطبري في إعلام الورى ـ في وفاة السمري تنقص سنة أيضاً ، حيث قال : توفّي في النصف من شعبان سنة ثمان وعشرين وثلاثمائة ، ولعلّه جعل ابتداء الغيبة ولادته عليه السلام ، وذكر الولادة سنة خمس وخمسين ومائتين ، فيستقيم على ما ذكره الشيخ من وفاة السمري ، وعلى ما ذكره ينقص سنة أيضاً ، ولعلّ ما ذكره من تاريخ السمري سهو من قلمه .

أحمد المكتّب، أنّه قال: كنت بمدينة السلام في السنة التي توفّي[١] علي بن محمّد السمري [قدس الله روحه]، فحضرته قبل وفاته بأيام، فأخرج[٢] إلى الناس توقيعاً نسخته:

بسم الله الرحمن الرحيم

«يا علي بن محمّد السمري! أعظم الله أجر إخوانك فيك، فإنّك ميّت؛ ما بينك وبين ستة أيام، فاجمع أمرك ولا توص إلى أحد يقوم مقامك بعد وفاتك، فقد وقعت الغيبة التامة، فلا ظهور إلّا بعد إذن الله ـ تعالى ذكره ـ.. وذلك بعد طول الأمد، وقسوة القلب[٣]، وامتلاء الأرض جوراً، وسيأتي[٤] من شيعتي من يدّعي المشاهدة.. ألا ومن يدّعي المشاهدة قبل خروج السفياني والصيحة فهو كذّاب مفتر، ولا حول ولا قوّة إلّا بالله العلي العظيم»[٥].

قال: فانتسخنا هذا التوقيع وخرجنا من عنده، فلمّا كان اليوم السادس عدنا

---

(١) في الإعلام: توفّي فيها.

(٢) كذا في بحار الأنوار، وفي المصدر السالف: فخرج وأخرج..

(٣) في المصدر السابق: القلوب.

(٤) في رجال الخاقاني هنا كلمة (بعدي) بعد: وسيأتي، وفي الاحتجاج ٢٩٧/٢: إلى شيعتي..

(٥) وجاء التوقيع المبارك في مدينة المعاجز ٨/٨.. وغيره.

إليه وهو يجود بنفسه ، فقيل له : من وصيّك ؟ قال : لله أمر هو بالغه ، وقبض . فهذا آخر كلامه[١] سمع منه[٢] .

ثمّ حصلت الغيبة الطولى التي نحن في زمانها ، والفرج يكون في آخرها بمشيئة الله تعالى . انتهى ما في ربيع الشيعة[٣] .

ولا يخفى عليك أنّ العمري الوكيل ، قد يطلق على حفص بن عمرو ، وابنه محمّد بن حفص بن عمرو ، ويطلق أيضاً على عثمان بن سعيد وابنه محمّد بن عثمان ابن سعيد الأسدي ، وكنية ابن حفص وابن عثمان كليهما : أبوجعفر ، صرّح بهذا النّاقد[٤] .

---

(١) كذا ، والظاهر : كلام ، كما في الإعلام والغيبة وبحار الأنوار ورجال الخاقاني . . وغيرها .
ولاحظ : ما رواه العلّامة المجلسي في الجزء الواحد والخمسين من بحاره ، وعن إكمال الدين فيه ١٥/٥١ حديث ١٥ .

(٢) أخذه من كتاب الغيبة للشيخ الطوسي : ٢٤٢ ـ ٢٤٣ ، وإكمال الدين ٥١٦/٢ ، وعنها في بحار الأنوار ٣٦٠/٥١ ـ ٣٦١ حديث ٧ باختلاف يسير ، والاحتجاج ٤٧٨/٢ .

(٣) ربيع الشيعة ؛ وهو ـ كما قلنا ـ إعلام الورى : ٤١٦ ـ ٤١٧ [الطبعة المحقّقة : ٤٤٥] باختلاف أشرنا لبعضه .

وانظر : الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٣٥٣ ـ ٣٩٤ [المحقّقة : ٣٩٥] ، وفيه عدّة أحاديث ، والاحتجاج للطبرسي ٤٧٨/٢ [٢٩٧/٢] ، وإكمال الدين للشيخ الصدوق ٥١٦/٢ ، وكشف الغمة للأربلي ٥٣٠/٢ ، والفائدة الثالثة من خاتمة كتاب منتهى المقال ٤٨١/٧ ـ ٤٨٤ . . وغيرها .

(٤) نقد الرجال (باب الكنى) : ٣٨٤ ـ ٣٨٥ [الطبعة المحقّقة ١٣٢/٥ ـ ١٣٣ تحت رقم (١٥٩٥١)] ، وباب الألقاب : ٤١٠ [الطبعة المحقّقة ٢٩٢/٥ برقم (٦٤٨٧)] . . وغيره .

تذييل:

يتضمّن أموراً مهمّة :

الأوّل :

إنّ المستفاد من كلمات الشيخ رحمه الله في كتاب الغيبة[1] .. وغيره[2] ،

(١) الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٤١٥ ـ ٤١٧ ، وحكاه عنه العلّامة في الخلاصة : ٢٧٥ (الفائدة الخامسة) ، وعنهما الجزائري في حاوي الأقوال ٤٦١/٤ ـ ٤٦٢ (التنبيه العاشر من الخاتمة) .. وغيرهم كثير .

(٢) كما في إعلام الورى : ٤٨٨ .

وجاء في منهج المقال (الخاتمة) ٤٠١/٧ ـ ٤٠٣ [من الطبعة المحقّقة] ، الفائدة الرابعة : في ذكر السفراء الممدوحين والمذمومين في زمن الغيبة ، وكذا في رجال الخاقاني : ١٥١ حيث عقد الفائدة الحادية عشرة لذلك ، وعمّم العنوان لكلّ الجماعة الممدوحين في زمن الأئمّة عليهم السلام بوكالة منه أو مدح أو ثناء أو ترحّم عليه أو بشارة منهم عليهم السلام له بالجنة .. أو غير ذلك ممّا يفيد مدحهم أو زيادة قربهم منهم ، أو رفعة منزلة عندهم .. وكرّر الحديث عنهم في صفحة : ١٧٨ ـ ١٧٩ ، ونقل عبارة الشيخ في كتابه الغيبة : ٢٥٧ ـ ٢٥٨ ، فلاحظ .

وفي عدّة الرجال للأعرجي ٧٥/١ ـ ٧٧ عدّ جمعاً كبيراً من الوكلاء ، وحكاه عن ربيع الشيعة ـ الذي هو إعلام الورى للطبرسي رحمهما الله ـ : ٤٢١ ، كما وقد عدّ في ⇐

وغيره في غيره ، أنّه كان للحجّة المنتظر ـ عجّل الله تعالى فرجه ، وجعلنا من كلّ مكروه فداه ـ وكلاء غير السفراء الأربعة ، وكان تخصيص هؤلاء الأربعة ؛ إمّا لأنّ غيرهم من الوكلاء كانوا يراجعون [كذا] إليهم ، فلا يأمرون ولا يؤمرون إلّا بوساطتهم ، أو لأنّهم كانوا وكلاء عموماً وغيرهم في الجزئيات .

ومن جملة كلمات الشيخ رحمه الله المفيدة ما استفدناه ، قوله قدّس سرّه في كتاب الغيبة[1] : قد كان في زمان السفراء المحمودين أقوام ثقات ، ترد عليهم التوقيعات من قبل المنصوبين للسفارة من الأصل[2] .. ثمّ عدّ نفراً تأتي ترجمة كلّ منهم في محلّه ، كأبي الحسين محمّد بن جعفر

منتهى المقال ٤٨٤/٧ ـ ٤٨٦ جمعاً ، وذكر في مقدمة كتابه أيضاً جماعة من الوكلاء ٢١/١ ـ نقلاً عن إكمال الدين : ٤٤٢ برقم ١٦ ـ وكذا في تكملة الرجال ١٣٢/١ ـ ١٣٣ .. وغيرهم ، فراجع .

انظر : بحث الوكالة ومدى دلالتها وكونها من الأمارات العامة في الجملة لا بالجملة كتابنا مقباس الهداية ومستدركاته ٢٥٨/٢ ـ ٢٦٠ ، و ١٤٠/٦ ، و ١٦٤ و ١٦٦ ـ ١٦٧ و ١٨٠ [من الطبعة المحقّقة الأُولى] .

(١) الغيبة للشيخ الطوسي : ٢٥٧ ـ ٢٥٨ [المحقّقة : ٤١٥] ، وعنه في بحار الأنوار ٣٦٢/٥١ ـ ٣٦٣ حديث ١٠ .

(٢) لا توجد في بحار الأنوار : من الأصل ، ويراد منه هنا هو الإمام الحجة أرواحنا فداه ، انظر كتابنا : الكنى والألقاب (الأصل) .

الأسدي[١] ، وأحمد بن إسحاق الأشعري[٢] ، وإبراهيم بن محمّد الهمداني[٣] ، وأحمد بن حمزة بن اليسع[٤] .

وعدّ ابن طاوس[٥] من جملة السفراء : داود بن القاسم الجعفري ، ومحمّد بن علي بن بلال ، وعمر الأهوازي ، وأحمد بن إسحاق ، وأبا محمّد الوجاناني[٦] ، وإبراهيم بن مهزيار ، ومحمّد بن إبراهيم .

---

(١) انظر : الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٤١٥ برقم ٣٩١ ، وقال في صفحة : ٤١٦ تحت رقم ٣٩٤ : ومات الأسدي على ظاهر العدالة ـ لم يتغير ولم يطعن عليه ـ في شهر ربيع الأوّل (في المصادر : ربيع الآخر) سنة اثنتين عشرة وثلاثمائة . ولاحظ : خاتمة منتهى المقال (الفائدة الثالثة) ٤٨٤/٧ ، والتنبيه العاشر من الخاتمة في حاوي الأقوال ٤٦١/٤ .

لاحظ عنه : تنقيح المقال ٩٢/٢ ـ ٩٣ (من الطبعة الحجرية ـ حرف الميم) .

(٢) أدرج ترجمته المصنف رحمه الله في موسوعته ٣٠١/٥ ـ ٣٠٩ برقم (٧٧٩) [الطبعة المحقّقة] .

(٣) راجع : تنقيح المقال ٩٣/٦ ـ ٩٦ برقم (٩٥٩) .

(٤) جاءت ترجمته في موسوعتنا تنقيح المقال أخذاً من رجال الكشي ٨٣١/٢ [صفحة : ٥٥٧] برقم ١٠٥٣ ، حيث ورد في الثلاثة أنّهم (ثقات) ، ومثله في الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٤١٧ برقم ٣٩٥ ، وعنهما في منتهى المقال ٤٨٤/٧ ـ ٤٨٥ ، ورجال الخاقاني : ١٧٨ ـ ١٧٩ ، وحاوي الأقوال ٤٦١/٤ . . وغيرها .

(٥) كما حكاه في إعلام الورى : ٤٤٤ ـ ٤٤٨ [المحقّقة ٢٥٩/٢] .

(٦) كذا ، وفي بحار الأنوار ٣٦٥/٥١ : الوجنائي ، وفي إعلام الورى : الوجناني ، وفي المنتهى : الوجناي ، وكذا في كشف الغمة ٥٢٩/٢ .

وروى الشيخ الطوسي رحمه الله[١] ، عن محمّد بن محمّد الخزاعي ، عن أبي علي الأسدي ، عن أبيه ، [عن] محمّد بن [أبي] عبدالله الكوفي ، أنّه ذكر : إنّ ممّن[٢] وقف على معجزات صاحب الزمان عليه السلام ورآه من الوكلاء ببغداد : العمري ، وابنه ، وحاجز ، والبلالي ، والعطار .

ومن الكوفة : العاصمي .

ومن أهل الأهواز : محمّد بن إبراهيم بن مهزيار .

ومن أهل قم : أحمد بن إسحاق .

ومن أهل همدان : محمّد بن صالح .

ومن أهل الري : الشامي[٣] ، والأسدي ـ يعني نفسه ـ .

ومن أهل آذر بايجان : القسم [القاسم] بن العلاء .

ومن أهل نيسابور : محمّد بن شاذان النعيمي* .

---

(١) كذا ، والظاهر الشيخ الصدوق رحمه الله ، كما في إكمال الدين ٢/٤٤٢ ـ ٤٤٣ حديث ١٦ ، وعنه في بحار الأنوار ٥٢/٣٠ حديث ٢٦ .

(٢) في الإكمال : عدد من انتهى إليه ممّن . .

(٣) في الإكمال ـ وعنه في بحار الأنوار ـ : البسامي .

(*) وصفه به في إكمال الدين . [منه (قدّس سرّه)] .

أقول : لم يرد هذا الوصف في مطبوع الإكمال ، فلاحظ ، وكذا في سائر المصادر .

ومن غيرالوكلاء جمع كثير . .إلى آخره[١] . .

فإنّه نصٌّ في كون المذكورين وكلاء .

وعدّ الشيخ رحمه الله[٢] ـ أيضاً ـ من الممدوحين : حمران بن أعين[٣] ، والمفضل بن عمر[٤] ، ومعلّى بن

---

(١) وأورده أيضاً في إعلام الورى : ٤٥٣ ، وكشف الغمة ٥٣٢/٢ . . وغيرهما .

(٢) كتاب الغيبة : ٢٠٩ ـ ٢٤١ (طبعة النجف الأشرف) .

قال : فصل ؛ في ذكر طرف من أخبار السفراء الذين كانوا في حال الغيبة . .

ثمّ قال : وقبل ذكر من كان سفيراً حال الغيبة نذكر طرفاً من أخبار من كان يختص بكل إمام ويتولى له الأمر ـ على وجه الإيجاز ـ .

ثمّ عقّب بقوله : ونذكر من كان ممدوحاً منهم حسن الطريقة ، ومن كان مذموماً سيّىء المذهب ليعرف الحال في ذلك . .

وحكاه عن الشيخ الطوسي رحمه الله جمع ؛ منهم : الأعرجي في عدّة الرجال ٨١/١ ـ ٨٣ ، والحائري في كتاب منتهى المقال : ٣٧٠ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٤٧٥/٧] . . وغيرهما .

(٣) الغيبة : ٢٠٩ [صفحة : ٣٤٦ برقم (٢٩٦)] ، وأورد له رواية في منتهى المقال ٤٧٥/٧ ، الخاتمة (الفائدة الثانية) ، رجال الخاقاني : ١٥٢ ـ ١٥٥ . .

وانظر ترجمته في تنقيح المقال ٣٧٠/١ ـ ٣٧٢ [الحجرية ، وفي المحققة ١٥٦/٢٤ ـ ١٧٦ برقم ٧٠٠٢] .

(٤) الغيبة : ٢١٠ [صفحة : ٣٤٦ حديث ٢٩٧ ـ ٢٩٩] ، وأورد الروايات في الخاتمة من منتهى المقال ٤٧٥/٧ ـ ٤٧٦ ، ورجال الخاقاني : ١٥٢ . .

وانظر ترجمته في تنقيح المقال ٢٣٨/٣ ـ ٢٤٢ (الطبعة الحجرية) .

خنيس[١]، ونضر[٢] بن قابوس اللخمي[٣]، وعبدالله بن جندب البجلي[٤]، وصفوان بن يحيى[٥]..

---

(١) الغيبة : ٢١٠ [صفحة : ٣٤٧ حديث ٣٠٠ ـ ٣٠١]، وعنه جمع، منهم: الخاقاني في رجاله : ١٥٥، وانظر ترجمته في تنقيح المقال ٣/ ٢٣٠ ـ ٢٣٢ (الطبعة الحجرية).

قال الشيخ : وكان من قوّام أبي عبدالله عليه السلام، وإنّما قتله داود بن علي بسببه، وكان محموداً عنده عليه السلام، ومضى على منهاجه، وأمره مشهور.

(٢) في المتن : نضر ـ بالمعجمة ـ وفي المصدر : نصر ـ بالمهملة ـ وهو الصحيح، وهو نصر بن قابوس اللخمي، الذي كان وكيلاً لأبي عبدالله عليه السلام عشرين سنة، ولم يعلم أنّه وكيلاً. انظر : الخاتمة من منتهى المقال ٧/ ٤٧٦، ورجال الخاقاني : ١٥٥ ـ ١٥٦..

(٣) الغيبة : ٢١٠ [صفحة : ٣٤٧ ـ ٣٤٨ حديث ٣٠٢]، قال : وكان خيّراً فاضلاً، وانظر ترجمته في تنقيح المقال ٣/ ٢٦٩ (الطبعة الحجرية).

ومثله عبدالرحمن بن الحجاج الذي كان وكيلاً لأبي عبدالله عليه السلام، ومات في عصر الإمام الرضا عليه السلام على ولائه، كما في الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٣٤٧ـ٣٤٨ برقم ٣٠٢ [طبعة مؤسسة المعارف الإسلامية].

(٤) الغيبة : ٢١٠ ـ ٢١١ [المحقّقة : ٣٤٨]، قال : وكان وكيلاً لأبي إبراهيم وأبي الحسن الرضا عليهما السلام، وكان عابداً رفيع المنزلة لديهما.

وانظر : ترجمته في تنقيح المقال ٢/ ١٧٥ ـ ١٧٦ (الطبعة الحجرية)، ومنتهى المقال (الخاتمة) الفائدة الثانية ٧/ ٤٧٦ ـ ٤٧٧، وعنه في رجال الخاقاني : ١٥٦.

(٥) الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٢١١، وانظر ما جاء في تنقيح المقال ٢/ ١٠٠ ـ ١٠٢ (الطبعة الحجرية).

ومحمّد بن سنان[١]، وزكريا بن آدم[٢]، وسعد بن سعد[٣]، وعبدالعزيز بن المهتدي القمّي الأشعري[٤]، وعلي بن مهزيار

↰ وأصل الحديث في الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٢١١ هكذا هو : ما رواه أبو طالب القمي ، قال : دخلت على أبي جعفر الثاني عليه السلام في آخر عمره فسمعته يقول : «جزى الله صفوان بن يحيى ، ومحمّد بن سنان ، وزكريا ابن آدم ، وسعد بن سعد .. عنّي خيراً ، فقد وفوا لي ، وكان زكريا بن آدم ممّن تولاهم ..» .

ولاحظ : رجال الخاقاني : ١٥٦ ـ ١٥٧ .

وجاء في أكثر من مصدر كما في منتهى المقال ٤٧٧/٧ .. وغيره .

(١) الغيبة : ٢١١ ، وفيها : قال عنه عليه السلام : «رضي الله عنه برضائي عنه ، فما خالفني وما خالف أبي قطّ» .

وانظر ترجمته في تنقيح المقال ١٢٤/٣ ـ ١٢٩ (الطبعة الحجرية) .

وقد ذكره مسهباً ـ مع ما فيه من اختلاف ـ في رجال الخاقاني : ١٥٧ ـ ١٧٢ .

انظر : فيه والذي قبله وبعده الغيبة للشيخ : ٣٤٨ برقم ٣٠٣ و٣٠٤ .

(٢) الغيبة : ٢١١ ، وانظر ترجمته في تنقيح المقال ٤٤٧/١ ـ ٤٤٨ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٩٨/٢٨ ـ ٢٠٦ برقم (٨٤٤٣)] .

(٣) الغيبة : ٢١١ (صفحة : ٣٤٨ برقم ٣٠٣ من طبعة مؤسسة المعارف الإسلامية) ، ثمّ إنّه بعد ذكره للثلاثة السالفة جزّاهم الله خيراً ـ قال عليه السلام : «جزى الله صفوان . . . عنّي خيراً ، فقد وفوا لي» .

وانظر ترجمته في تنقيح المقال ١٣/٢ ـ ١٤ (الطبعة الحجرية) .

(٤) الغيبة : ٢١١ [الطبعة المحقّقة : ٣٤٩ برقم (٣٠٥)] ، وورد فيه الدعاء : «غفر الله لك ↲

الأهوازي[١]، وأيّوب بن نوح بن دراج[٢]..

وعلي بن جعفر الهماني[٣]، وأبا علي بن راشد[٤].

ويأتي في ترجمة كلّ منهم ما ذكره الشيخ رحمه الله فيه إن شاء الله تعالى.

↰ ذنبك، ورحمنا وإيّاكم، ورضي عنك برضائي عنك..».. وغيره. وتعرّض لكلامه الشيخ الخاقاني في رجاله: ١٧٢ ـ ١٧٣.

وانظر ترجمته في تنقيح المقال ١٥٥/٢ ـ ١٥٦ (الطبعة الحجرية).

(١) الغيبة: ٢١١ ـ ٢١٢ [المحقّقة: ٣٤٩ برقم (٣٠٦)]، قال: وكان محموداً، وحكى عن الغيبة الخاقاني في رجاله: ١٧٣.. وانظر ترجمته في التنقيح ٣١٠/٢ ـ ٣١٢ [الحجرية].

(٢) الغيبة: ٢١٢ [الطبعة المحقّقة: ٣٤٩ برقم (٣٠٧)]، وما جاء في ترجمته في تنقيح المقال ١٥٩/١ ـ ١٦٠ [الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٣٨٧/١١ ـ ٣٩٦ برقم (٢٨٤٨)].

(٣) الغيبة: ٢١٢ [الطبعة المحقّقة: ٣٥٠ برقم (٣٠٨)]، قال: وكان فاضلاً مرضياً من وكلاء أبي الحسن وأبي محمّد عليهما السلام.

وانظر ترجمته في تنقيح المقال ٢٧٣/٢ ـ ٢٧٤ (الحجرية)، وتعرّض له في رجال الخاقاني: ١٧٣ ـ ١٧٤.

(٤) الغيبة: ٢١٢ [الطبعة المحقّقة: ٣٥٠ برقم (٣٠٩) و(٣١٠)]، وحكى كلامه في رجال الخاقاني: ١٧٤ ـ ١٧٥، ولاحظ ترجمته في تنقيح المقال ٢٧/٣ ـ ٢٨ في فصل الكنى (الطبعة الحجرية).

ومنهم: عبدالرحمن بن الحجاج؛ وكان وكيلاً لأبي عبدالله عليه السلام، ومات في عصر الإمام الرضا عليه السلام على ولائه، كما في كتاب الغيبة للشيخ رحمه الله: ٢١٠، وعلق عليه الخاقاني في رجاله: ١٥٦، وذكر رواية الكليني رحمه الله في حقّه وغيرها.

وقال في آخر كلامه[١] :

فهؤلاء المحمودون ، وتركنا ذكر استقصائهم لأنّهم معروفون مذكورون في الكتب[٢] .

الثاني :

إنّه قد ادّعى السفارة عن مولانا الحجّة المنتظر ـ عجّل الله تعالى فرجه ، وجعلنا من كلّ مكروه فداه ـ جماعة كذباً ، وادّعوا البابيّة[٣] .

قال الشيخ رحمه الله[٤] : إنّ كلّ هؤلاء المدّعين إنّما يكون كذبهم

---

(١) أي الشيخ في آخر كلامه في الغيبة : ٢١٢ ـ ٢١٣ [المحقّقة : ٣١٠] .

(٢) .. ثمّ تعرّض الشيخ قدّس سرّه في كتابه الغيبة : ٢١٣ ـ ٢١٤ إلى المذمومين من الوكلاء .. وعدّ منهم جماعة سيأتي بيانهم .

(٣) أقول : لقد عقد الشيخ الحائري في خاتمة رجاله (منتهى المقال) الفائدة الثالثة ٤٧٣/٧ ـ ٤٨١ ما يخص ما ذكرناه هنا ، وسبقه الأستر‌آبادي في خاتمة منهج المقال : ٤٠١ ـ ٤٠٢ (من الطبعة الحجرية) ، الفائدة السادسة : في ذكر المذمومين [من السفراء] الذين ادّعوا النيابة ، وقبلهم العلّامة في الخلاصة الفائدة السادسة في خاتمتها : ٢٧٣ ، وبعده الخاقاني في رجاله : ١٧٩ ـ ١٨١ (آخر الفائدة الحادية عشرة) .. وغيرهم ممّن سيأتي .

(٤) الغيبة للشيخ الطوسي : ٣٩٧ برقم ٣٦٨ [طبعة مؤسسة المعارف ، وفي الطبعة الأُولى : ٢٤٤ باختلاف يسير] .

أوّلاً على الإمام عليه السلام وأنّهم وكلاء ، فيدّعون الضّعفة بهذا القول إلى موالاتهم ، ثمّ يترقّى الأمر بهم إلى قول الحلاجيّة ، كما اشتهر من أبي جعفر الشلمغاني .. ونظرائه ، عليهم جميعاً لعائن الله تعالى [تترى][1] .

وقد عدّ الشيخ رحمه الله منهم جمعاً[2] ، يأتي ترجمة كلّ في محلّها .

فمنهم :

الحسن الشريعي[3] أبو محمّد[4] ؛ وهو أوّل من ادّعى مقاماً لم يجعله الله فيه ،

وقد عقد العلّامة المجلسي رحمه الله في بحاره ٣٩٧/٥١ ـ ٣٨١ الباب (١٧) تبعاً للشيخ في الغيبة ، في ذكر المذمومين الذين ادّعوا البابية والسفارة كذباً وافتراءً لعنهم الله .

(١) الغيبة : ٢٤٤ باختلاف يسير .

(٢) انظر : الغيبة للشيخ الطوسي : ٣٥١ ـ ٣٥٣ حديث ٣١١ و٣١٢ و٣١٣ [صفحة : ٣٩٧ من طبعة أُخرى] ، وعنه حكاه جمع ؛ كالأعرجي في عدّة الرجال (ضمن الفائدة الأُولى في الوكلاء المذمومين) ٨٤/١ ـ ٨٥ ، وقبله العلّامة في الخلاصة : ٢٧٣ (الفائدة السادسة) ، وبعده الجزائري في حاوي الأقوال ٤٥٩/٤ ـ ٤٦١ (التنبيه التاسع من الخاتمة) .

(٣) في حاوي الأقوال عن الغيبة : السريعي ـ بالسين المهملة ـ .. قال : وكان من أصحاب أبي الحسن علي بن محمّد عليهما السلام ، قال هارون : وأظنّ اسمه : الحسن .

(٤) ذكره الشيخ الطوسي في كتاب الغيبة : ٢٤٤ (الطبعة المحقّقة : ٣٩٧ برقم ٣٦٨) .

أقول : المعروف منه هو : الشريعي ، المكنّى بـ : أبي محمّد ، قال التلعكبري : وأظنّ اسمه كان الحسن ، وكان من أصحاب أبي الحسن علي بن محمّد وأبي محمّد الحسن بن علي

ولم يكن أهلاً له ، وكذب على الله وعلى حججه عليهم السلام ، ونسب إليهم ما لا يليق بهم ، وما هم منه براء ، وخرج التوقيع بلعنه[١] .

ومنهم :

محمّد بن نصير النميري[٢] ؛ المدّعي ما ادّعاه الشريعي بعد موته[٣] لعنة الله عليهما[٤] .

↲ عليها السلام ، لاحظ ترجمته من المصنف رحمه الله في رجاله تنقيح المقال ٢٨٤/١ ـ ٢٨٥ (من الطبعة الحجرية) .

(١) قال هارون . . أي التلعكبري ـ كما في الغيبة : ٢٤٤ وغيرها عنها ـ : ثمّ ظهر منه القول بالكفر والإلحاد .

انظر : منتهى المقال ٤٨٦/٧ ـ ٤٨٧ ، عدّة الرجال ٨٤/١ . ولاحظ آخر الاحتجاج للطبرسي رحمه الله . . وقد عدّ هؤلاء وغيرهم .

(٢) جاء ترجمته في تنقيح المقال ١٩٥/٣ ـ ١٩٦ ، كما ورد الحديث عنه في الغيبة : ٢٤٤ [الطبعة المحقّقة : ٣٩٨ برقم (٣٦٩)] ، وعنه في الخلاصة : ٢٧٣ ، وعنهما في الحاوي ٤٥٩/٤ ، وله هناك كلاماً مفصّلاً .

(٣) المقصود بعد موت الشريعي ، انظر : الغيبة : ٣٩٧ برقم ٣٦٩ .

(٤) وقد تعرّض الشيخ الطوسي رحمه الله لجملة من آرائه وكفّره وذكر قوله بالتناسخ في كتابه الغيبة ، وعنه في بحار الأنوار ٣٦٨/٥١ ـ ٣٦٩ .

أقول : قال سعد بن عبدالله : فلّما اعتلّ محمّد بن نصير العلة التي توفّي فيها ، قيل له ـ وهو مثقل اللسان ـ : لمن هذا الأمر من بعدك ؟ فقال بلسان ضعيف ملجلج : أحمد . . فلم يدر من هو ؟ فافترقوا بعده ثلاث فرق ، قالت فرقة أنّه أحمد ابنه ، وفرقة قالت : هو ↲

ومنهم :

أحمد بن هلال الكرخي(١) ؛ فإنّه توقّف في سفارة أبي جعفر محمّد بن عثمان ، وخرج التوقيع بلعنه ، ونعنونه إن شاء الله تعالى بـ : أحمد بن هلال العبرتائي(٢) ، تبعاً للنجاشي(٣) .. وغيره(٤) .

ومنهم :

أبو طاهر محمّد بن علي بن بلال(٥) ؛ المختلف فيه كلام الشيخ رحمه الله في

أحمد بن محمّد بن موسى بن الفرات ، وفرقة قالت : إنّه أحمد بن أبي الحسين بن بشر بن يزيد .

انظر : خاتمة منتهى المقال ٤٨٧/٧ (الطبعة المحقّقة) .. وغيرها .

(١) الغيبة : ٢٤٥ [الطبعة المحقّقة : ٣٩٩ برقم (٣٧٤)] ، وحكاه العلّامة في رجاله : ٣٩٧ ، وعنه الجزائري في حاويه ٤٥٩/٤ ـ ٤٦٠ ، وله كلام مفصل هناك فلاحظه ، ونقل ما أورده الشيخ الصدوق رحمه الله في إكمال الدين وإتمام النعمة : ٧٦ : عنه ، قال : .. ما رأينا ولا سمعنا بشيعي رجع عن التشيع إلى النصب إلّا أحمد بن هلال .

(٢) تنقيح المقال ٩٩/١ ـ ١٠١ [الحجرية ، وفي المحقّقة ٢٠٧/٨ ـ ٢٢٥ برقم (١٦٩٨)] .

(٣) رجال النجاشي : ٨٣ برقم (١٩٩) [طبعة جماعة المدرسين ، وفي طبعة بيروت ٢١٨/١ ـ ٢١٩ برقم (١٩٧)] .

(٤) لاحظ : رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٣٨٦ برقم ٥٦٤٩ .

انظر : خاتمة منتهى المقال ٤٨٧/٧ ـ ٤٨٨ ، والفائدة الأُولى من مقدمة عدّة الرجال ٨٤/١ ـ ٨٥ .

(٥) الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٢٤٥ ـ ٢٤٦ [الطبعة المحقّقة : ٤٠٠] .

رجاله[١] ، وغيبته[٢] ، كما يتّضح لك ذلك في ترجمته إن شاء الله تعالى[٣] .

ومنهم :

الحسين بن منصور الحلاّج[٤] ؛ حيث ادّعى الوكالة عن صاحب الزمان أرواحنا فداه ، وفضحه الله تعالى على يد أبي سهل بن علي النوبختي ، ويأتي شرح ذلك في ترجمة إسماعيل بن علي بن إسحاق بن أبي سهل بن نوبخت إن شاء الله تعالى[٥] . والخبر مذكور في غيبة الشيخ[٦] رحمه الله ، و[٧]في باب ذكر المذمومين الذين ادّعوا البابية والسفارة ، من أوائل المجلّد الثالث عشر من بحار الأنوار[٨] ، نقلاً عن غيبة الشيخ رحمه الله ، فلاحظ[٩] .

---

(١) رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٣٩٥ برقم ٥٨١٤ .

(٢) الغيبة : ٢٤٥ ـ ٢٤٦ [المحقّقة : ٣٦٧] .

(٣) تنقيح المقال ١٥٣/٣ (الطبعة الحجرية) .

وانظر : خاتمة منتهى المقال ٤٨٨/٧ ، ومقدمة عدّة الرجال ٨٥/١ .. وغيرهما .

(٤) الغيبة للشيخ الطوسي : ٢٤٦ ـ ٢٤٨ [المحقّقة : ٤٠٦] ، قال في رجال الخاقاني : ١٨٠ : وقد ذكر الشيخ له أقاصيص .

(٥) تنقيح المقال ٣٤٦/١ ـ ٣٤٧ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٢٥/١٠ ـ ٢٣٣ برقم (٢٣٥٦)] .

(٦) الغيبة للشيخ الطوسي : ٤٠٢ برقم ٣٧٧ ، وعنه في بحار الأنوار ٣٦٩/٥١ ـ ٣٧٠ .

(٧) كذا ، والظاهر زيادة الواو .

(٨) بحار الأنوار ٣٦٩/٥١ ـ ٣٧٠ ، ولاحظ ما بعده من الروايات .

(٩) ذهب الشيخ المفيد رحمه الله في كتابه تصحيح الاعتقاد : ٦٥ [وفي طبعه سلسلة مصنفات ⟵

ومنهم :

أبو جعفر محمّد بن علي الشلمغاني ، المعروف بـ: ابن أبي العزاقر[١] ؛ فإنّه قد ادّعى النيابة والسفارة كذباً وارتدّ وبدا منه الأكاذيب ، وبالغ الشيخ أبو القاسم العمري رضي الله عنه في الإنكار عليه ولعنه ، إلى أن خرج التوقيع بلعنه[٢] ، كما يأتي شرحه في ترجمته[٣] إن شاء الله تعالى .

ومنهم :

أبو بكر محمّد بن أحمد بن عثمان المعروف بـ: البغدادي ؛ ابن أخي الشيخ أبي جعفر محمّد بن عثمان العمري رضي الله عنه .

الشيخ المفيد قدّس سرّه : ١٣٤ ـ ١٣٥] ، فقال : والحلاجية ضرب من أصحاب التصوف ، وهم أصحاب الإباحة والقول بالحلول ، ولم يكن [وكان] الحلاج يتخصّص بإظهار التشيع وإن كان ظاهر أمره التصوف ، وهم قوم ملحدة وزنادقة يموّهون بمظاهرة كل فرقة بدينهم ، ويدّعون للحلاج الأباطيل .. إلى أن قال : والمجوس والنصارى أقرب إلى العمل بالعبادات منهم ، وهم أبعد من الشرايع والعمل بها من النصارى والمجوس .

(١) الغيبة للشيخ الطوسي : ٢٤٨ ـ ٢٥٤ [الطبعة المحقّقة : ٤٠٣ ـ ٤١٢] ، وزاد في حاوي الأقوال ٤٦٠/٤ قوله : وذكر الشيخ له أقاصيص ..

(٢) الغيبة : ٢٤٨ ـ ٢٥٤ ، ولاحظ بحار الأنوار ٣٧٦/٥١ ـ ٣٧٧ ، وقد أورد فيه التوقيع مع ما فيه من نسخ ، وقد قتل اللعين سنة ثلاث وعشرين وثلاثمائة واستراحت الشيعة منه ، انظر : رجال الخاقاني : ١٨٠ .

(٣) تنقيح المقال ١٥٦/٣ ـ ١٥٧ (الطبعة الحجرية) ، وانظر : منتهى المقال ٤٨٨/٧ (الطبعة المحققة) .

عدّه الشيخ رحمه الله في كتاب الغيبة[١] من المذمومين ، الذين ادّعوا البابية والسفارة كذباً ، وروى ما يدلّ على شهادة عمّه العمري رضي الله عنه بعدم كونه من أصحابنا ، وحكى أنّه توكّل لليزيدي بالبصرة ، ونتيجة خدمته ذهاب آخرته ودنياه جميعاً ، كما يأتي في ترجمته إن شاء الله تعالى[٢] .

ومنهم :

أبو دلف الكاتب[٣] ؛ عدّه الشيخ رحمه الله في كتاب الغيبة[٤] ممّن ادّعوا البابية والسفارة كذباً ، ويأتي بعض ما ورد فيه في ترجمة محمّد بن المظفر أبي دلف[٥] إن شاء الله تعالى .

---

(١) الغيبة : ٢٥٤ ـ ٢٥٦ [الطبعة المحقّقة : ٤١٢ برقم (٣٨٥)] ، وتبعه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٣٧٧/٥١ .

(٢) تنقيح المقال ٧٢/٢ ـ ٧٣ (الطبعة الحجرية) .

(٣) كذا ، ولفظ الغيبة ومنتهى المقال وعدّة الرجال ورجال الخاقاني . . وغيرهم ـ والكل أخذ من الأوّل ـ هكذا : ومنهم : أبو دلف المجنون محمّد بن المظفر [في العدة ٨٥/١ مظتم ، وفي نسخة : نضر] الكاتب ، وكان ادّعى لأبي بكر البغدادي محمّد . . إلى آخره ، وزاد في عدّة الرجال : وحديث ابن قولويه فيه معروف . . إشارة إلى ما ذكره الشيخ رحمه الله في الغيبة : ٣٩٧ ـ ٤٠٩ ، فلاحظ .

(٤) الغيبة : ٢٥٤ ـ ٢٥٦ [الطبعة المحقّقة : ٤١٢ برقم (٣٨٥)] ، وعنه في بحار الأنوار ٣٧٨/٥١ ـ ٣٧٩ ، وقال الجزائري في الحاوي ٤٦٠/٤ ـ ٤٦١ : ومنهم : أبو دلف المجنون . . ثمّ ذكر روايات في ذمّه .

(٥) تنقيح المقال ١٨٨/٣ (الطبعة الحجرية) .

ومنهم :

صالح بن محمّد بن سهل الهمداني ؛ حيث تصرّف في جملة من أموال الإمام أبي جعفر الثاني عليه السلام بغير رضاه ، ثمّ استحلّه فأحلّه في الصورة دون الباطن[١] ، كما يأتي في ترجمته[٢] إن شاء الله تعالى[٣] .

* * *

(١) الغيبة : ٢١٣ [الطبعة المحقّقة : ٣٥١ برقم (٣١١)] ، وفيه : فلمّا خرج من عنده قال أبو جعفر عليه السلام : «يثبّ على مال آل محمّد صلوات الله عليه . .» إلى آخر ما في ترجمته .

(٢) تنقيح المقال ٩٤/٢ (الطبعة الحجرية) .

(٣) أقول : ونزيد على ما ذكره قدّس سرّه جمع :

منهم : فارس بن حاتم بن ماهويه القزويني ؛ حيث أورده الشيخ رحمه الله في كتاب الغيبة : ٣٥٢ برقم ٣١٢ (من الطبعة المحقّقة) ، وجاء فيه كتاب يأمر الإمام العسكري عليه السلام بلعنه والتبري منه .

منهم : أحمد بن هلال العبرتائي ؛ حيث خرج إلى العمري فيه توقيعاً طويلاً يتبرء منه عليه السلام ، كما في الغيبة : ٣٥٣ برقم ٣١٣ .

منهم : علي بن حمزة البطائني ؛ وزياد بن مروان القندي ؛ وعثمان بن عيسى الرواسي . . حيث كلّهم كانوا وكلاء لأبي الحسن موسى عليه السلام ، وكان عندهم أموال جزيلة ، فلمّا مضى أبو الحسن موسى عليه السلام وقفوا طمعاً في الأموال ، ودفعوا إمامة الرضا عليه السلام وجحدوها ، كما في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٣٥٢ (من الطبعة المحقّقة) ، ورجال الكشي . . وغيرهما .

ثمّ إنّ من التوقيعات الخارجة من الناحية المقدّسة ، في لعن جمع من المنحرفين عن الحقّ والبراءة منهم إلى الشيخ أبي القاسم الحسين بن روح ، ما نسخته :

«عرّف ـ أطال الله بقاك ، وعرّفك الخير كلّه[1] ، وختم به عملك ـ من تثق بدينه ، وتسكن إلى نيّته ، من إخواننا ـ أدام الله سعادتهم[2] بأنّ محمّد ابن علي المعروف بـ: الشلمغاني ، عجّل الله له النقمة ولا أمهله ، قد ارتدّ عن الإسلام وفارقه ، وألحد في دين الله ، وادّعى ما كفر معه بالخالق جلّ وتعالى ، وافترى كذباً وزوراً ، وقال بهتاناً وإثماً عظيماً . . كذب العادلون بالله وضلّوا ضلالاً بعيداً وخسروا خسراناً مبيناً ، وإنّا برئنا[3] إلى الله تعالى وإلى رسوله وآله صلوات الله وسلامه ورحمته وبركاته عليهم منه ، ولعنّاه . . عليه لعائن الله تترى في الظاهر منّا والباطن ، في السر والجهر ، وفي كلّ وقت ، وعلى كلّ حال ، وعلى من شايعه وتابعه ، وبلغه هذا القول منّا فأقام على توليته بعده . .

---

(١) في الغيبة : «عرفك الله الخير ، أطال الله بقاءك وعرفك الخير كلّه . .» .

(٢) في الغيبة : «من إخواننا أسعدكم الله . .» .

وقال ابن داود : «أدام الله سعادتكم من تسكن إلى دينه وتثق بنيته جميعاً . .» .

وحكاه عنه في مستدرك وسائل الشيعة ١٢/٣٢٠ .

(٣) في الغيبة : «وإننا قد برئنا» ، وما هنا في بحار الأنوار .

وأعلِمْهم ـ تولاّكم الله ـ إنّنا ـ في التوقي والمحاذرة منه ـ على مثل ما كنّا عليه ممّن تقدّمه من نظرائه من : الشريعي ، والنميري ، والهلالي ، والبلالي . . وغيرهم ، وعادة الله ـ جلّ ثناؤه مع ذلك قبله وبعده عندنا ـ جميلة ، وبه نثق ، وإيّاه نستعين ، وهو حسبنا في كلّ أمورنا ونعم الوكيل»[١] .

انتهت النسخة .

وأقول : أراد عليه السلام ـ والله العالم ـ بـ : الشريعي : الحسن أبا محمّد[٢] ، وبـ : النميري : محمّد بن نصير النميري[٣] ، وبـ : الهلالي : أحمد بن هلال العبرتائي[٤] ، وبـ : البلالي : أبا طاهر محمّد بن علي بن بلال[٥] .

وتأتي تراجمهم في محالّها إن شاء الله تعالى .

---

(١) كتاب الغيبة للشيخ الطوسي : ٢٥٣ ـ ٢٥٤ [وفي الطبعة المحقّقة : ٤١٠ ـ ٤١١] باختلاف جاء من الجمع بين الروايات أشرنا لبعضه ، وهو بنصه في بحار الأنوار ٣٨٠/٥١ ـ ٣٨١ حديث ٢ عن الاحتجاج ، وبزيادة في منتهى المقال (الخاتمة ـ الفائدة الثانية) ٤٨٠/٧ ـ ٤٨١ .

(٢) انظر عنه : تنقيح المقال ٢٨٤/١ ـ ٢٨٥ [الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٣٠٧/١٩ ـ ٣٠٩ برقم (٥٢٣٠)] .

(٣) تنقيح المقال ١٩٥/٣ ـ ١٩٦ [من الطبعة الحجرية] .

(٤) تنقيح المقال ٩٩/١ ـ ١٠٠ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٢٠٧/٨ ـ ٢٢٥ برقم (١٦٨٩)] .

(٥) تنقيح المقال ١٥٣/٣ [الطبعة الحجرية] .

الفائدة الثالثة عشرة[1]

إنا قد نبهناك في أواخر الكلام في الحاجة إلى علم الرجال[2] ، على عدم جواز اعتماد المجتهد في الخبر على تصحيح الغير مع إمكان مباشرته للتصحيح ، ونوضح لك ذلك هنا بأنّ : باب العلم منسد في الجملة في جميع الأعصار والأمصار ؛ ضرورة عدم إمكان تحصيل جميع الأحكام على وجه القطع واليقين حتى في زمان المعصومين صلوات الله عليهم أجميعن ؛ فإنّ السؤال منهم ـ ولو لشخص واحد في جميع الأحكام ، حتى مقتضيات الاستصحابات ـ مستحيل عادة . .

ولو سلّم الإمكان ؛ فلا نسلّم عدم العسر والحرج المنفيّين في الشريعة . .

ولو سلّم ؛ فذلك يحصل للنادر من الناس في زمانه لا لغيره ، سيّما لأهل البلاد البعيدة ، مع أنّ المنع في من بحضرتهم عليهم السلام واضح من جهات شتى ، منها : كون التفهيم بالألفاظ . . ولا ريب أنّها ظنية الدلالة ، فثبت من ذلك أنّ

---

(١) من الحري مراجعة ما كتبه الشيخ الكلباسي رحمه الله في رسالته عن جواز الاكتفاء في تصحيح الحديث بتصحيح الغير وعدمه . . المطبوعة ضمن الرسائل الرجالية ١/٢٣٧ـ٣٥٣ ، فقد فصل بل أطنب وكرر ، وذكر هناك مقدمات في معنى الصحة ـ لغة واصطلاحاً ـ .

وسيأتي ما يرتبط بالموضوع ـ إلى حدّ ما ـ في الفائدة الثامنة عشرة ، فراجع .

(٢) صفحة : ١١١ من المجلّد الأوّل (قبل تذييل وتنقيح) .

حجية الظن الاطمئناني لا محيص عنها في جميع الملل والنحل .

وإن شئت قلت : إنّ بناء العقلاء طراً على الاعتماد في أمور معاشهم ومعادهم على الظن المورث للاطمئنان ، فثبت أنّ أهل كلّ مذهب ونحلة يحتاجون في إثبات الأحكام الإلهية إلى الأخبار ، ويستحيل عادة التواتر في جميع الأحكام ـ تكليفيها ووضعيها ـ فلابدّ لأهل كلّ دين في إثبات الأحكام من الاعتماد على الموثوق به من أخبار الآحاد ، ولا ريب في أنّ الخبر ـ من حيث هو خبر ـ يحتمل الصدق والكذب ، فلا يثبت شيء إلّا بملاحظة حال المخبرين من الوثاقة ، والكثرة ، والاعتضاد . . ونحوها . وقد أوضحنا في الأمر الثالث ـ من الأمور الملحقة بالمقام الثالث[1] ـ فساد ما زعمه جمع من المحدثين من قطعيّة أخبار الكتب الأربعة ، وعدم الغناء معها عن علم الرجال ، مع أنّه على فرض قطعيتها فالحاجة إلى علم الرجال في الترجيح بالأعدلية والأوثقية باقية[2] .

---

(١) صفحة : ١١٤ ـ ١٥٤ من المجلّد الأوّل .

(٢) وأيضاً ؛ لا يصحّ الرجوع إلى الغير ؛ لاحتمال رجوع الغير إلى الغير أيضاً مع عدم معلومية حاله عندنا ، فيكون تعويلاً على من لا يعلم حاله ، وهو غير جائز .

هذا ؛ مع ما هناك من اختلاف في كثير من الرجال أو الأكثر . . فلا يمكن التعويل على أحدهم دون الآخر ؛ إذ هو ترجيح بلا مرجح . . فلزم الترجيح اجتهاداً . . ومع عدم العلم بالاختلاف فلا يعوّل لاحتمال وجود الجارح غالباً ـ كالعام قبل الفحص عن مخصصه ـ ليخرج عن عهدة ذلك العلم الإجمالي مع أصالة حرمة العمل بالظن إلّا ما خرج يقيناً فيقتصر عليه . .

⇐

وبالجملة ؛ فحيث كانت الحاجة إلى علم الرجال من باب المقدميّة لتحصيل الاطمئنان بالحكم الشرعي واستفراغ الوسع في ذلك ، لزم المجتهد استفراغ وسعه في أحوال الرجال أيضاً ، ولم يجز له الاعتماد على تصحيح الغير مع إمكان مباشرة التصحيح له .

فما تعارف في هذه الأزمنة الأخيرة ـ وجرت سيرة طلاب العلوم فيها على طلب الراحة ـ من الاعتماد على تصحيح الغير ؛ اشتباه وغلط ، بعد وضوح كون مراجعة أحوال الرجال ، ومباشرة التصحيح مورثاً لقوة الظن وزيادة الاطمئنان ، التي بنوا عليها إيجاب تقديم الأعلم في التقليد .

ومن هنا يلزم الاجتهاد في أحوال الرجال حسب الوسع والطاقة .

نعم ؛ لا بأس بالاعتماد على تصحيح الغير عند العجز عن مباشرة التصحيح أحياناً ، وأمّا الاعتماد على تصحيح الغير المبني على اجتهاده ، فربّما منع منه بعض الأواخر ، حيث قال : التحقيق التفصيل بين التصحيح المردّد بين كونه ناشئاً عن اجتهاد أو إخبار ، أو المعلوم كونه اجتهادياً ، فلا يصحّ التعويل عليه ، وبين ما علم كونه ناشئاً عن إخبار .

↵ وبعبارة أُخرى ؛ المشكوك في حصول شرط القبول له ـ أي العدالة أو الوثاقة ـ لابدّ من إحرازها ؛ إما بالعلم أو ما يقوم مقامه ، ولا يصحّ إجراء الأصل هنا ـ أعني أصالة عدم المعارض ـ لوجود المانع منه ، ومنه يعرف ما في كلام صاحب العدة في الأصل وغيره ، فتدبر .

ويتميّز ذلك بالقرائن المعوّل عليها التي منها وضع الكتاب لأن يعوّل عليه ؛ كتصحيح طريق الشيخ رحمه الله والصدوق المرسوم في كتب الرجال ؛ فإنّ وضع كتب الرجال لأن يعوّل عليه كلّ مجتهد في علمه بالإخبار عمّا هو الراجح عنده ، ولذا يحمل لفظه (عدل) و(ثقة) في كتب الرجال على أعلى مراتب الوثاقة والعدالة وإن لم يعلم مذهب المخبر في العدالة . انتهى المهمّ من كلامه .

والقول الفصل ما سمعت من لزوم استفراغ الوسع الموجب لجواز الاعتماد على تصحيح الغير إذا كان من أهل الخبرة فيما لم يمكن الاستفراغ رأساً في حال الرجل ، فتدبّر جيّداً[1] .

---

(١) أقول : قد يستدل على عدم اعتبار التصحيح بأنّه ربّما يكون مبنياً على قرائن تقتضي الوثوق والظن بالصدور مع عدم ثبوت عدالة جميع أجزاء السند ؛ فلا تثبت عدالة جميع أجزاء السند ؛ مع عدم اعتبار الظن المستند إلى القرائن..

وأيضاً ؛ أن خلو الخلاصة ـ مثلاً ـ ينافي التصحيح من العلّامة ، فلا اعتبار بتصحيحه ، وكذا لا مجال لاعتبار التصحيح بناءً على اعتبار العدد في التوثيق . .

ويمكن المناقشة في الكل إذ الكلام في التصحيح باصطلاح المتأخرين ، فلا بُد من كونه مستنداً إلى العدالة ، مع أنّ التوثيق مبني على الظن غالباً.

وأما ثانياً ؛ فلعدم جريانه في تصحيح غير العلّامة ـ مع إمكان أن يكون العلّامة قد غفل في الخلاصة ثمّ اطلع على العدالة بعد الفراغ منها . . وأما ما ذكرناه أخيراً ؛ فلأنّ الكلام في التصحيح من حيث هو ، وإلّا فعلى القول باعتبار العدد في التوثيق يتأتى اعتبار العدد في التصحيح .

ﷺ

. . . .

تنبيه

وقع الكلام في خصوص تصحيحات العلّامة من وجوه [أشرنا لبعضها، وقد ذكرها المحقق الكلباسي في رسالته في ترجمة علي بن محمّد، انظر: الرسائل الرجالية ٣٦١/٣ ـ ٣٦٣، ولاحظ: الفائدة السادسة عشرة من رسالة في النجاشي المطبوعة في الرسائل الرجالية ٣٤٧/٢ـ٣٥٧، ورسالته في النقد التي وردت في ٢١٨/١ ـ ٢١٩]:

أحدهما: ما ذكره الشيخ محمّد نقلاً عن والده من كثرة أوهامه في توثيق الرجال! وأخذه من كتب ابن طاوس، وهو مشتمل على أوهام!! وقلة مراجعته في الرجال!

وفيه: أنّه لا يختص بالتصحيح بل يعمّ التوثيق وغيره.

ثانيها: ما ذكره التقي المجلسي في شرح الفقيه [روضة المتقين ٢٧٤/١٤] من: إنّ العلّامة وأن ذكر القاعدة في تسمية الأخبار بالصحيح والحسن والموثق.. فكثيراً ما يقول ويصف على قوانين القدماء، والأمر سهل..

واعترض عليه كثيراً بعض الفضلاء لغفلته عن هذا المعنى.. إلى آخره، وعليه؛ فلا مجال للحمل على السهو؛ لأنّه إنّما يتأتى فيما كان مرّة أو مرّتين مثلاً، وأما ما كان في صفحة واحدة عشرة مرات ـ مثلاً ـ فلا يمكن أن يكون سهواً.

وعليه؛ لا يجدي تصحيحه في الصحة باصطلاح المتأخرين، ومن ثمّ فلا تثبت به عدالة الراوي.

ثالثاً: عدّ الشهيد الثاني رحمه الله [كما في تعليقته على خلاصة الأقوال: ١] وكذا السيد الداماد.. وغيرهما موارد للخروج عن الاصطلاح من الصحة في التصحيح، كما جاء في المنتقى ومشرق الشمسين.. وقد اختلفت الطائفة في بعض تصحيحاته كما في طريق الصدوق لأبي مريم الأنصاري مثلاً.. [خلاصة الأقوال: ٢٧٧] وكذا طريقه إلى معاوية ابن شريح.. [خلاصة الأقوال: ٢٧٩]، وإلى سماعة.. [رجال العلّامة: ٢٧٧]، وطريق

. . . .

الفقيه إلى زرعة.. [رجال العلّامة : ٢٧٩].. صحيح مع كونه فاسد المذهب .

وفي الكل كلام ، وله نظائر متكررة في كلمات الفقهاء .

رابعها : كثرة أخذ العلّامة عن النجاشي . . قال الشهيد الثاني في تعليقه على الخلاصة [التعليقة على الخلاصة : ٣٣ في ترجمة حجاج بن رفاعة ، ولاحظ صفحة : ٥٢ منه]: من المعلوم من طريقة المصنف أنّه ينقل في الخلاصة لفظ النجاشي في جميع الأبواب ويزيد عليه ما يقبل الزيادة .

ولهم هنا كلام أعرضنا عنه.. كما وإنّ هذا لا يختص بالتصحيح ، بل يطرد في غير التصحيح كالتوثيق وغيره .

خامسها : شدة العجلة المعلومة بالتتبع في الخلاصة ، وقد أشار لذلك المحقّق الشيخ محمّد في تزييف كلامه في بعض التراجم [كما فصّل ذلك المحدّث البحراني في لؤلؤة البحرين : ٢٢٦ برقم ٨٢..].

كما وقد قيل : إنّ تجديد النظر لم يكن من عادته ، كما لا يخفى على المتتبّع .

وهو ـ أيضاً ـ لا يختص بالتصحيح بل هو ساري مطلقاً ، فتدبّر .

وقد ذكرت مجموعة من اشتباهات العلّامة قدّس سرّه في الخلاصة ومتابعاته للنجاشي في رجاله في أكثر من كتاب رجالي [لاحظ : الرسائل الرجالية ٣٤٧/٢ـ٣٥٧].

وحكى المولى التقي المجلسي رحمه الله، في شرحه على الفقيه [روضة المتقين ١٧/١٤ـ١٨]عن صاحب المعالم أنّه لم يعتبر توثيق العلّامة ، والسيد ابن طاوس ، والشهيد الثاني بل أكثر الأصحاب تمسكاً بأنّهم ناقلون عن القدماء.

لاحظ : الرسائل الرجالية للكلباسي ٢٢٠/١ ، ٢٥٧/٣ ،و٣٦١ ـ ٣٦٣ ، و٥١٦ ـ ٥١٩ ، و ٣٧٤/٤ـ٣٨٣ في نقد العلّامة وتهافت كلماته قدّس سرّه.

الفائدة الرابعة عشرة

إنا قد بيّنا في الفصل الرابع من مقباس الهداية[1] إنّ جمعاً من القاصرين من الأخباريين[2] ، زعموا اختصاص تنويع الحديث إلى الأقسام الأربعة بالعلّامة ؛ رحمه الله ، أو شيخه السيد ابن طاوس رحمه الله ؛ فأطالوا التشنيع عليهما ، بأنّه اجتهاد وبدعة ، ! وأنّ الدين هدم به كانهدامه بالسقيفة ! . . ونحو ذلك ، ولكن الخبير المتدبّر يرى أنّ ذلك جهل منهم وعناد :

أمّا أوّلاً ؛ فلوجود أصل الاصطلاح عند القدماء ، ألا ترى إلى قولهم : لفلان كتاب صحيح . . وقولهم : أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه . . وقول الصدوق رحمه الله : كلمّا صحّحه شيخي فهو عندي صحيح . . وقولهم : فلان ضعيف . . أو ضعيف الحديث . . ونحو ذلك . وإنّما الصادر من المتأخرين تغيير الاصطلاح بما هو أضبط وأنفع ؛ تسهيلاً للضبط ، وتمييزاً لما هو المعتبر منها عن غيره ، وما كلّ تغيير ببدعة وضلالة.. كيف ؟ ولو كان مثل ذلك من البدعة والضلالة لورد ذلك على

---

(١) مقباس الهداية ١/١٣٧ ـ ١٤٥ [الطبعة المحقّقة الأولى] .

وانظر مستدرك رقم (٣٠) و(٣١) حول تنويع الخبر ، وتاريخ تنويع الخبر ٥/٧٤ ـ ٧٩ [الطبعة المحقّقة الأولى] .

(٢) بل وجمع من الأُصولين والرجاليين ، كالخاقاني في رجاله : ٥ .

جميع اصطلاحات العلماء وتقسيماتهم في الأُصول والفروع ! ، والضرورة قاضية ببطلانه ، مع أنّ البدعة المذمومة الموصوفة بكونها ضلالة هو الحدث في الدين ، وما ليس له أصل من كتاب ولا سنة ، وجعل الاصطلاح وضبط الأقسام الموجودة في الخارج المندرجة تحت عنوان كلي منضبط مشروع ليس منها جزماً .

على أنّ الصحيح والضعيف كان مستعملاً في ألسنة القدماء أيضاً ، غاية ما هناك أنّهم كانوا يطلقون الصحيح على كلّ حديث اعتضد بما يقتضي اعتمادهم عليه ، مثل وجوده في كثير من الأُصول الأربعمائة ، أو تكرّره في أصل أو أصلين فصاعداً بطرق متعدّدة ، أو وجوده في أصل أحد من الجماعة الذين أجمعت العصابة على تصحيح ما يصحّ عنه ـ كصفوان . . ونظائره ـ أو على تصديقهم ـ كزرارة ، ومحمّد بن مسلم ، وفضيل بن يسار ـ أو على العمل بروايتهم ـ كعمّار الساباطي . . ونظرائه ، ممّن عدّه الشيخ رحمه الله في كتاب العدّة ـ أو وجوده في أحد الكتب المعروضة على الأئمّة عليهم السلام فأثنوا على مؤلّفيها ـ ككتاب عبدالله الحلبي المعروض على الصادق عليه السلام ، وكتابي يونس بن عبدالرحمن والفضل بن شاذان المعروضين على العسكري عليه السلام ـ أو كونه مأخوذاً من أحد الكتب التي شاع بين سلفهم الوثوق بها والاعتماد عليها ـ ككتاب الصلاة لحريز بن عبدالله السجستاني ، وكتب بني سعيد ، وعلي بن مهزيار ، وكتاب حفص بن غياث القاضي . . وأمثالها ـ .

وأمّا ثانياً ؛ فلأنّ الصادر من العلّامة رحمه الله أو شيخه إنّما هو جعل الاصطلاح فقط ، وإلّا فالعناوين الأربعة موجودة في كتب الرجال التي تداولوا تصنيفها قبل العلّامة رحمه الله وشيخه بمدّة مديدة من الشيخ رحمه الله .. وأضرابه ، حيث يصفون بعض الرواة بأنّه : إمامي عدل ، وبعضهم بأنّه : عامي موثوق به ، وبعضهم بأنّه : إمامي ممدوح ، وبعضهم بأنّه : كذاب ضعيف .. إلى غير ذلك من ألفاظ المدح والذم الدائرة على ألسنتهم والجارية على أقلامهم قبل العلّامة رحمه الله بسنين متطاولة ، فما هذا التحاشي العظيم من المحدّثين في خصوص هذا الاصطلاح إلّا جهلاً وقصوراً ، وقلّة تأمّل وغروراً .. ولولا في ذلك إلا تشبيههم تنويع الأخبار بالسقيفة ! لكفى شاهداً على ذلك ، أعاذنا الله تعالى من معاندة الحقّ ، وإساءة الأدب مع حملة الشرع ، وحماة الدين ، رضوان الله عليهم أجمعين .

وأمّا ما اغترّوا به من الاستغناء بالكتب الأربعة عن علم الرجال ؛ فجهل آخرِ أوضحنا بطلانه بما لا مزيد عليه في المقام الثالث[1] ، فراجع وتدبّر .

وأمّا ما صدر من القاشاني رحمه الله في الوافي[2] من المناقشة

---

(١) صفحة : ١١٤ ـ ١٥٤ من المجلّد الأوّل من هذه الفوائد .

(٢) الوافي ١١/١ [الحجرية ، وفي المحقّقة ٢٥/١] نقلاً بالمعنى مع الاختصار ، وحكاه عنه الميرزا النوري في خاتمة مستدرك الوسائل ٣٩٤/٤ .. وغيره .

في هـذا الاصـطلاح ؛ بأنّ كـثيراً مـن الأعـلام والمشـايخ المشـاهير ليسـوا بمذكورين في كتب الرجال بمدح ولا بذمّ ، فعلى هذا الاصطلاح يعدّ حديثهم من الضعيف .

ففيه : إنّه ناش من عدم اطلاعه على ما أفاده أهـل هـذا الفـن في هـذا المقام ، ممّا شرحناه في الفائدة الرابعة[١] ، فراجع حـتّى يسـتبين لك سـقوط ما ذكره .

وأمّا ما ذكره هو رحمه الله أيضاً انتقاداً على هذا الاصطلاح ، من أنّه : أي مدخل لفساد العقيدة وصحتها بكذب الخبر وصدقه ؟ !

ففيه : إنّ سبب مدخليّة فساد العقيدة وصحتها في كذب الخبر وصدقه ، فهو أنّ من خالف في أُصول الدين أو المذهب لم يكن عادلاً ، إذ لا فسق أعظم من الخروج عن الدين أو المذهب ، ومن لم يكن عادلاً لا يعتبر خبره ؛ لاختصاص دليل حجيّة الخبر بخبر العدل[٢] .

على أنّ وضع هذا الاصطلاح لا يستلزم القول بعدم حجيّة الخبر الموثّق ، والمعتضد بالقرائن المعتبرة التي توجب الاعتماد على الخبر ، فليكن منها كونه مذكوراً في الكتب الأربعة .



(١) صفحة : ٤٥٣ ـ ٤٧١ من المجلّد الأوّل .

(٢) هذا على أحد المباني الأربعة في المقام ، وإلّا فيمكن تصحيحه على سائر المباني .

الفائدة الخامسة عشرة

إنّ من جملة المهمات في هذا الفن تمييز المشتركات من الرجال لتوقف تصحيح السند عليه .

وتوضيح القول في ذلك :

إنّ اشتراك اسم الراوي بين اثنين فما زاد ، تارة : يكون خطياً كتبياً . وأُخرى : مصداقياً .

والأوّل : قد شرحناه في تفسير المؤتلف والمختلف ، في الفصل الخامس من مقباس الهداية[1] ، فراجع .

والثاني : يكون تارة : باشتراك اسم واحد بين شخصين فما زاد .

وأُخرى : باشتراك لقب بين اثنين فما زاد .

وثالثة : باشتراك كنية كذلك .

ورفع الاشتراك يحصل بالتدقيق في تشخيص ذلك ، ويلزم من راجع أحوال الرجال تشخيص المشترك وتمييزه ؛ وذلك يكون :

---

(١) مقباس الهداية ٢٩١/١ ـ ٣٠٠ [الطبعة المحقّقة الأُولى] .

تارة : بالأب ، أو الجد ، أو الابن .

وأُخرى : بالراوي عنه .

وثالثة : بالمروي عنه ؛ فإنّها مميزات شايعة .

وإن لم يتميز بشيء من ذلك أمكن التمييز بأمور أُخر كالطبقة ـ أعني كونه من رجال أوّل السند ، أو آخره ، أو وسطه ـ أو الصنعة ، أو مطلق الوصف ، أو المكان ، أو الزمان .

وهذه الأخيرة قد تجامع الأولى سيّما مع اللقب ؛ إذ من الألقاب ما يكون صنعة ؛ كالخياط ، والحناط ، والعطار ، والصيرفي ، والحداد ، والحذّاء ، والسرّاد ، والزرّاد ـ بمعنى صانع الدرع ـ .

ومنها : ما يكون صفة ؛ كالأحول ، والأرقط ، والأشل ، والأفرق ، والأصم ، والضرير .. ونحوها .

ومنها : ما يدلّ على المكان ؛ كالبرقي ، والبزوفري ، والحلبي ، والحلواني ، والجاموراني ، والراوندي ، والرازي .. ونحوها .

وأمّا الزمان ؛ فمستفاد من النسب بالتوالد ، لغلبة الملاقاة والاجتماع حتّى في حال الراوية ، بل يستفاد اتحاد العشيرة أو القبيلة من جملة من الألقاب كالكاهلي ، والكناني ، والمازني ، والمخزومي ، والنجاشي ، والنخعي ، والنوبختي .. ونحوها .

وأكثر هذه المميّزات كما يميّز من ذكرت في حقّه عمّن لم تذكر فيه ، فكذا يميز بعض من لم تذكر في حقّه عن مثله . . مثلاً إذا روى بعض المشاركين في الاسم عن بعض أهل الصنايع ، وعرفنا في أحوالهم أنّ خصوص أحدهم كانت له الصنعة التي للمروي عنه ـ وإن لم يطلق المشتق من تلك الصنعة عليه ، وكان المفروض اتّحاد المكان والزمان ـ يحصل لنا الظن بأنّ هذا هو الراوي عنه ، ويتقوى هذا الظن بكون الرواية فيما يتعلّق بالصنعة المذكورة ، يظهر ذلك بملاحظة سيرة نقلة الفتاوى ، وآداب الصنعة ، وما يتعلّق بها من بعض الناس إلى بعض .

وأمّا إفادة اتّحاد المكان والزمان والعشيرة لظن التميز ؛ فمن الواضحات ، من غير حاجة إلى مقايسة الرواة بنقلة الفتيا والأحكام العرفية والقصص والأخبار .

وربّما ذكروا مميزات أخر ، غير ما مر :

فمنها : التلمّذ ، بل مطلق كثرة المصاحبة ، بل ربّما يدعّى كون ظن التمييز فيهما أقوى ممّا مر ، لا شتمالهما على اتّحاد المكان والزمان وزيادة .

ومنها : كون الراوي ـ أو هو والمروي عنه ـ من أهل علم ـ كالكلام مثلاً ـ والرواية فيه ، أو في حلّ مشكلاته .

ومنها : كون الراوي ـ أو هو مع المروي عنه ـ من خواصهم ، وكثيري المعرفة

بحقّهم عليهم السلام ، والرواية فيما لا يتحمّلها غير أمثالهم .

ومنها : أن يقال في حقّ بعضهم : إنّه كثير الرواية ، خصوصاً إذا انضمّ إليه القول في حقّ الآخرين بقلّتها ، وفرض الاشتراك في كثير من الروايات .

ومنها : أن يقال في حقّه : إنّه روى خطب أمير المؤمنين عليه السلام أو قضاياه أو خطب النكاح مثلاً . . وكانت الرواية فيها .

ومنها : كون الرواية موصولة إلى أمير المؤمنين عليه السلام أو النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم وكان بعضهم من العامة كالسكوني والنوفلي على المشهور .

ومنها : كون الراوي المشترك مرجعاً لأهل بلد أو قرية ، والراوي عنه ، أو جميع السلسلة منهم .

ومنها : كون الراوي من جباة الصدقات والزكوات ، والرواية في كيفيتها .

ومنها : اضطراب الرواية ؛ وقد قيل في حقّ بعضهم : إنّه مضطرب الرواية ؛ فإنّه يحصل الظن بكون المراد بصاحب الاسم هو ذلك المرمي باضطراب الرواية .

ومنها : كون بعضهم جمّالاً ، أو مكارياً ، أو ملاّحاً . . أو غيرهم من كثيري السفر ، مع كون الرواية في أحكام صلاة كثير السفر وصومه ، والفرق بين هذا وبين ما مرّ ـ من التمييز باتحاد الصنعة ـ هو أنّ الملحوظ هناك اتحاد الراوي

والمروي عنه في الصنعة بخلاف المقام ؛ فإنّ الملحوظ فيه كون نفس الرواية فيما يختص به بعض أهل الاشتراك .

ومنها : اختصاص بعضهم برواية كتاب خاص من أصل أو نوادر وكانت الرواية منه .

ومنها : ما مرت[١] الإشارة إليه من التمييز بالراوي أو المروي عنه .

أمّا الأوّل ؛ فكما إذا وجدنا رواية شخص عن أحد مصاديق المشترك في مقامات عديدة ، أو أخبر مطّلع بأنّه يروي عنه ؛ فإنّه يورث الظن عند وجود ذلك الشخص قبل هذا المصداق في السند بأنّ المراد بهذا المشترك هو ذلك المعين .

وأمّا الثاني ؛ فكما إذا كان أحد مصاديق المشترك روى كثيراً عن شخص ، أو أخبر المطلع بأنّه يروي عنه ؛ فإنّ وجود ذلك الشخص بعد المشترك يورث الظن بأنّ المراد بالمشترك في هذا السند هو ذلك المصداق ، والتمييز بهذين باب واسع .

وقد صنف في هذا الباب كتب نفيسة ، منها : هداية المحدثين إلى طريقة المحمّدين[٢] ، صنّفه الشيخ محمّد أمين الكاظمي في سنة ألف وثمان وثمانين ، ميّز

---

(١) في صفحة : ١٦٤ ـ ١٧٥ من المجلّد الأوّل .

(٢) في تميز المشتركات في الرجال وهو : تلميذ الشيخ فخر الدين الطريحي وشارح كتابه ↩

فيه بين المشتركات بالراوي والمروي عنه .

وسبقه على ذلك ـ في الجملة ! ـ الشيخ فخر الدين بن محمّد علي الطريحي النجفي صاحب مجمع البحرين[1] ، المتوفّى سنة ألف وخمس وثمانين[2] .

وأحسن منهما كتاب جامع الرواة[3] تصنيف العالم الجـليل الحـاج محـمّد

↰ الآتي (جامع المقال) ، فرغ من الهداية سنة ١٠٨٥ (سنة وفاة استاذه) ، وقد رتّب كـتابه على ثلاثة أقسام: المشتركون في الاسم ، والمشتركون فيه وفي الأب ، والمشتركون في الكنى والنسب والألقاب .

انظر : الذريعة ١٩٠/٢٥ ـ ١٩١ برقم (٢٠٥) .

(١) .. ومطلع النيرين في غريب القرآن والحديث ، وقد فرغ منه في ١٦ رجب ١٠٧٩هـ .

(٢) له كتاب : جامع المقال في تمييز المشتركات مـن الرجـال فـيما يـتعلق بأحـوال الحـديث والرجال وتمييز المشتركات منهم ، رتبه على اثني عشر باباً ، وفي الباب الثالث عشر منه اثنتا عشرة فائدة في تمييز المشتركات بالاسم ، ثمّ بالنسب ، ثمّ بالكنى ، ثمّ بالألقاب ، ثمّ خاتمـة ذات فوائد جليلة من عدّ أحاديث الكتب الأربعة ، وذكر وفـيات بـعض قـدماء الأصحاب والمشايخ وبعض التوقيعات إليهـم ، فرغ مـنه في ضـحى الأحـد السـابع مـن جمادى الآخرة ١٠٥٣ هـ .

انظر : الذريعة ٧٣/٦ ـ ٧٤ برقم (٢٨٧) .

(٣) أو : رافع الاشتباهات في تراجم الرواة وتمييز المشتركات ، تلميذ العلّامة المجلسي والمجـاز منه سنة ١٠٩٨ هـ ، قال شيخنا في الذريعة ٩٩/٥ ذيل رقم (٢١٣) : وقد استقصى فيه تراجم الرجال ، وتمييز المشتركات منهم بما اطلع عليه من مـراجـعاته إلى أسـانيد كـتب الحديث فيما يقرب مـن عـشرين سـنة ... وكـتابه عـديم النـظير في بـابه ، وقـد حـاز السبق والرهان .

الأردبيلي* حيث ذكر في حال كلّ راوٍ الرجال الذين يروون عنه ، ودل على موضع الروايات المتضمن أسانيدها لرواية ذلك الشخص عنه ، ومن لاحظه عرف ميزان ما أتعب به نفسه في تصنيفه ، وأسأل الله تعالى أن يوفقني لطبعه خدمة للدين بحق النبي وآله الغر الميامين صلوات الله عليهم أجمعين(١) .

ومنها : لو علمنا من الخارج أو من تصريح أهل الفن أو بعضهم ، بأنّ بعض المشتركين كان يميل إلى [شخص] معلوم ويمدحه ، بل كان ممّن يعتقد بعلمه أو بورعه ، ولم يكن شيء من ذلك بين هذا المعلوم وبين غير هذا البعض من المشتركين ، والموجود في السند المشترك رواية المشترك عنه .

ومنها : لو علمنا بما ذكر أنّ جميع المشتركين ـ عدا واحد منهم ـ كانوا لا يرون فلاناً شيئاً ، ولا يعتقدون به ، بل كانوا يرمونه بنحو الفسق وفساد العقيدة ، وكان هو المروي عنه في السند المشترك ، فإنّه يحصل الظن بأنّ الراوي عنه من أطراف الاشتراك هو المستثنى من الجماعة ، كما كان يظنّ في سابقه أنّ الراوي هو البعض المعتقد به ، ويقوى الظن باجتماع الأمرين ، بأن يقال في حق المستثنى في الأخير

(*) هذا هو الذي أشرنا إليه في خاتمة مقباس الهداية في عداد من صنّف في هذا العلم .

[منه (قدّس سرّه)] .

انظر : مقباس الهداية ٥٨/٤ برقم ٤٦ [الطبعة المحقّقة الأُولى] ، قال : صنف في الرجال كتاباً جامعاً جليل القدر أتعب نفسه في تمييز المشتركات على وجه لم يسبقه إليه أحد سمّاه جامع الرواة ، في حدود أربعين ألف بيت .

(١) وفعلاً قد طبع بعضه طاب رمسه ذيل موسوعته الرجالية ـ المجلّد الثالث منها ـ .

ما ذكر في سابقه .

ومنها : كون معلوم حاضراً في بلد المعصوم عليه السلام ، أو في بلد العلماء والرواة ، وبينه وبين أحد المشتركين مراسلات ومكاتبات في حوائجهم من أمر دنياهم ودينهم ، وكان يتّفق الملاقاة بينهما بنزول أحدهما في منزل الآخر . . أو غيره ، في مدّة ـ مرة أو مرات ـ ولم يكن هذا بينه وبين غيره من المشتركين ، وكان المروي عنه في السند المشترك هو المعلوم المذكور .

ومنها : كون أحد المشتركين أشهر وأظهر في انصراف إطلاق اللفظ المشترك إليه ، سواء كان اسماً ؛ كانصراف أحمد بن محمّد ؛ [إلى] الأشعري القمي المعروف ، دون أحمد بن خالد البرقي . . وغيره .

أو كنية ؛ كانصراف أبي بصير ؛ إلى ليث [بن] البختري المرادي دون سائر المكنين بذلك .

أو لقباً ؛ كانصراف البزنطي ؛ إلى أحمد بن محمّد بن أبي نصر ، دون القسم [القاسم] بن الحسين .

وانصراف ؛ الصفار ؛ إلى محمّد بن الحسن بن فروخ ، دون غيره . . إلى غير ذلك .

والانصراف المذكور إنّما ينفع حيث كان الموجود في السند اللفظ المنصرف دون غيره ، كما هو واضح .

ثمّ إنّ هذا الانصراف قد يكون بالنسبة إلى جميع المشتركين ، وقد يكون

بالنسبة إلى بعضهم ، والأخير لا ينفع إلّا في التمييز في الجملة عن البعض المزبور ، خصوصاً إذا[1] كان في ثالث أشهر منهما معاً ، فإنّه ينصرف إليه .

نعم ؛ لو علم ببعض المميزات عدم إرادة الثالث الأشهر ، أو المساوي معه في الاشتهار ، أفاد الانصراف في غيره تمييز غيره[2] .

وبالجملة ؛ فأسباب التمييز كثيرة يقوى المتأمّل [فيها] عن إخراجها والتمييز بها .

ثمّ إنك قد عرفت أنّ من جملة المميّزات النسب ، وقد جعل بعضهم للنسب مراتب ستاً[3] :

---

(١) وضع في الأصل الحجري على : إذا ، كلمة : حيث ، ولعلّها نسخة بدلاً منها .

(٢) **أقول** : قد يذكر الرجل مبهماً ، ويستدلّ على معرفته بوروده مسمّى في بعض الطرق ، وهو واضح ، أو بتنصيص أهل السير الموثوق بهم على ذلك ، ولربّما استدل بورود حديث آخر استند فيه لمعين ما استند فيه ذلك الراوي المبهم في ذلك الحديث . .

وقد ناقش الجزائري في حاوي الأقوال ١٠٨/١ ـ ١٠٩ في الأخير من حيث جواز وقوع تلك الواقعة لشخصين اثنين . . وذكر شواهد لذلك وأمثلة للمبهم .

(٣) أسهبنا الحديث عنها تعداداً ـ ستة أو سبعة أو ثمان أو عشرة أو اثنا عشر ـ واصطلاحاً ودلالة في كتابنا : علم النسب ـ القسم الثالث [٥٥/٣ ـ ٦٦] ، كما وقد تعرّضت بعض كتب الرجال لذلك ، منها : ما ذكره السيّد الأعرجي الكاظمي في كتابه عدّة الرجال ١٥/٢ ـ ١٦ (الفائدة الرابعة) حيث عدّ المراتب ستة ، وذكر عين ما ذكر هنا حتّى في الأمثلة ، وكذا الشيخ الخاقاني في رجاله : ١٠٧ ـ ١٠٨ .

الأولى : الشَعَب ـ بالفتح ـ ؛ وهو النسب الأبعد الأعلى ، كعدنان للفاطميين ؛ سمّي به لتشعب القبائل منه[1] .

وقاله القلقشندي في نهاية الأرب في معرفة أنساب العرب : ١٣ ، وكذا في كتابه صبح الأعشى ١/٣٠٨ ـ ٣٠٩ ، والماوردي في الأحكام السلطانية : ٢٥٥ ـ ٢٥٦ ، والزمخشري في الفائق ٣/٢٥٢ [٢/٢٠٧] ، والسيوطي في كتابه الكنز المدفون والفلك المشحون : ٣٥٦ ـ ٣٥٧ ، وجاء في مقدمة منتقلة الطالبية : ٣١ ، والعمدة لابن رشيق ٢/١٩٠ ، وجمهرة النسب ١/٤٣٠ (الهامش) .. وغيرها كثير ، كما في كتابنا علم النسب ـ القسم الثالث ـ ، وقد نضمها البعض شعراً ؛ كما فعل الغرناطي (محمّد بن عبدالرحمن) وغيره ، وحكاه في نفح الطيب ٦/٤٤ ، وتاج العروس ١/٣١٨ .. وغيرهما .

أقول : هذا العدد (الستة) هو المشهور ، وقيل سبعة بإضافة (العشيرة) ، وزاد البعض : (الحي) أو (الحبل) ، و(الجزم) ، و(الجماهير) و(الرهط) و(الجيل) .. ولكل منهم ترتيب خاص ، كما أنّ بعضهم اقتصر على أربعة ـ كالهمداني في عجالة المبتدي : ٥ ـ ٧ فعدّ : الآحاد ، والجماجم ، والشعوب ، والقبائل .. كل هذا هو الترتيب النسبي العام ، وأما الترتيب الرتبي الخاص ؛ فهو ترتيب الواحد بعد الواحد بحسب السابقة في الإسلام ، ثمّ بالسن ، ثمّ بالشجاعة .. ثمّ غيرها .. وهو ترتيب اجتهادي ، بل استحساني .

لاحظ التنبيه الخامس من التنبيهات العامة في كتابنا : علم النسب .

وعلى كل ؛ فلا يهمنا درجها والتفصيل فيها هنا .

(١) ذكر الماوردي في الأحكام السلطانية : ٤٥ ذيل الآية الكريمة : ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوباً وَقَبَائِلاً ..﴾ [سورة الحجرات (٤٩) : ١٣] ثلاث تأويلات أدرجناها في كتابنا (علم النسب) ٣/٥٦ ـ ٥٧ ، ولاحظ : بحر الأنساب للنسابة الحسيني : ٢٩٧ .

أقول : قال الهمداني في الأكليل ١/٢٢ : الشعب والحي بمعنى ، يقال : شعب عظيم ، وحي عظيم .

والثانية : القبيلة ؛ وهي ما انقسم فيه الشعب ، كربيعة ومضر . وربّما سميت القبائل : جماجم[١] .

والثالثة : العمارة ؛ وهي ما انقسمت إليه القبيلة ، كمناف ومخزوم .

والرابعة : البطن ؛ وهي ما انقسمت إليه العمارة .

والخامسة : الفخذ ؛ وهي ماانقسمت إليه أنساب البطن ، كبني هاشم وبني أميّة .

والسادسة : الفصيلة[٢] ؛ وهي ما انقسمت إليه أنساب الفخذ[٣] .

وأما العشيرة ، فقيل : إنّها الفصيلة ، وقيل : إنّها الرهط الأدنون[٤] ، والشائع النسبة إلى القبيلة والبطن .

---

(١) كما قاله الجوهري في الصحاح ١٨٩١/٥ .

وقيل : سُمّيت القبائل : قبائل ؛ لتقابل الأنساب فيها ، كما قاله الماوردي في الأحكام السلطانية : ٢٥٥ ؛ أو لأنّ العمائر تقابلت عليها ، كما قاله ابن رشيد في العمدة ١٩٠/٢ ، وتجمع القبيلة على : قبائل .

(٢) في الأصل : القبيلة ، وهو سهو وتكرار .

(٣) كبني العباس وبني عبدالمطلب ، وهو كل من يساكن المرء وينفصل معه يعصب عليه ، وقيل : هم أهل بيته وخاصته ، وتجمع على : فصائل .

(٤) وقيل : العشيرة بعدها ، وقيل : إنّها الرهط الأدنون ، وقيل : العشيرة القبيلة . .

وفي الكنز المدفون : ٣٥٦ : وليس بعد العشيرة شيء . . وبعض جعل آخرها الفصيلة .

ثمّ اعلم أنّ الرواة قد تنسب إلى القبيلة .. ونحوها[١] ، وتلك عادة العرب قديماً ، وإنّما حدث لهم الانتساب إلى البلاد والأوطان والقرى والنواحي لمّا توطّنوا فسكنوا القرى والمدائن وانتسبوا إليها[٢] ـ كالعجم ـ وضاعت الأنساب غالباً ..

وقد ينسب [الراوي] إلى الصحبة ، أو التبعية ، كالصحابي والتابعي[٣] ، وقد ذكرنا تفسيرهما في الفصل الثامن من مقباس الهداية[٤] .

---

(١) أشار لهذا جمع من الرجاليين ؛ منهم : الجزائري في حاوي الأقوال ١٠٩/١ ـ ١١٠ . قال : واعلم أنّ كثيراً من الرجال تارة يذكر منسوباً إلى أبيه ، وتارة إلى جده ، أو ينسب إلى بلد ، أو قبيلة في بعض المواضع ، وينسب في موضع آخر إلى غيرهما ، أو يكون له صفات متعددة فيذكر في بعض المواضع متصفاً ببعضها ، وفي موضع آخر ببعض آخر .. ويتوهّم من هذا كلّه الاشتراك والتعدد ، والفرض الاتحاد .

(٢) فالساكن ببلدة ـ وإن قلّ ـ ينسب اليها ، ولو انتقل إلى أُخرى ، فتارة ينسب إلى أحدهما وتارة ينسب إليهما مقدماً للأول ، والساكن بقرية بلد بناحية إقليم ينسب إلى أيها شاء ، وقد ينسب إلى المجموع ، وكثير ما ينسب إلى الصنعة .

(٣) وزاد السيد الأعرجي الكاظمي في عدّته ١٦/٢ ، هنا حيث قال : وهنا طريق آخر من النسبة ، وهو التخضرم ، والخضرمي [كذا ، والظاهر : المخضرم] : هو من أدرك الجاهلية والإسلام ولم يلق النبي (ص) .. ثمّ ذكر بعد ذلك اقسام الرواية ؛ فيما روته الأكابر عن الأصاغر والعكس ، واللاحق عن السابق والعكس ، ورواية الأقران والمدبّج ـ وهي رواية الراوي عمّن هو دونه ـ .. وغير ذلك .

(٤) مقباس الهداية في علم الدراية ٢٩٦/٣ ـ ٣١٢ [الطبعة الأُولى المحقّقة] .

ثمّ إنّه قد يوجد في بعض الموارد واحد من أسباب التمييز دون غيره ، وقد يتعدّد ، لكن مع توافق الجميع في المفاد فلا إشكال ، وإنّما الإشكال مع وجود المتعدد واختلاف المفاد ، فهل لبعضها ترجيح على البعض ؟ وهل يرجّح بالكثرة في جانب أم لا ؟

الأظهر أنّه لا ضابط لأحد الوجهين ، ولا دليل عليه ، بل الوجه أنّ المدار على قوّة الظن ، فقد يكون في واحد أقوى منه في متعدد ، بل قد يكون في واحد في خصوص مورد ولا يكون فيه في غيره ، فالمدار على الاطمئنان بالتمييز ، فإن حصل وإلّا لزم إجراء حكم الضعيف على ذلك السند ، إذا كان الاشتراك بين ممدوح ومقدوح .

وأمّا إذا كان الاشتراك بين الثقات فلا نحتاج إلى التمييز وبنينا على صحة السند[١] .

---

(١) فتحصّل أنّ عمدة البحث فيما لو وقع الاشتراك بين الرجال في أسمائهم فقط ، أو فيها وفي أسماء آبائهم فصاعداً . . ويحصل التمييز لمعرفة مواليدهم ووفياتهم ومعرفة الموالي منهم ، ومعرفة الإخوة والأخوات ، ومعرفة أوطانهم وبلدانهم . . وأشباه ذلك ، فلا بدّ من التمييز بينهم ، ومن أهمّها معرفة طبقاتهم ، والطبقة ـ اصطلاحاً ـ عبارة عن جماعة اشتركوا في السن ولقاء المشايخ ، وهو طبقة ، ثمّ من بعدهم طبقة أُخرى . . وهكذا .

ولنا هنا مباحث مهمة جداً في أقسامها ومراتبها . . وغير ذلك تعرضنا لها في هوامش مقباس الهداية ومستدركاته ، فلاحظ .

وانظر : حاوي الأقوال ١/١٠٨ ـ ١٠٩ .



الفائدة السادسة عشرة

إنّ ممّا شاع بين أواخر علماء الفن الحكم باتحاد اثنين جزماً أو ظناً أو احتمالاً بمجرد اشتراكهما في الاسم ، أو فيه واسم الأب ، أو فيهما وفي الكنية ، أو في الكنية ، أو في اللقب فقط[1] ، ولهم في ذلك سابق من الأوائل في جملة من الموارد ، فترى مثلاً ذكر ابن داود[2] إبراهيم بن زياد أبا أيّوب الخزّاز وضبطه : بالخاء المعجمة ، والراء المهملة ، ثمّ الألف ، ثمّ الزاي ، ثمّ قال : وقيل : ابن عيسى ، وقيل : ابن عثمان (ق) ، (م) [أي من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام والإمام الكاظم عليه السلام] ، (كش) (جش) [أي ذكره الكشي والنجاشي في رجاليهما] ثقة ممدوح . . مع أنّ الذي ذكره النجاشي[3] هكذا :

---

(١) عنونة هذه المسألة بشكل آخر ؛ حيث ذهب الجزائري في رجاله حاوي الأقوال ٤٥١/٤ إلى ما نصّه : واعلم ـ أيضاً ـ أنّ مجرد الاشتراك في الاسم وتعدّد المسمّى ـ كما يقع في كتب الرجال ـ لا يوجب الاشتراك المخل بالرواية ؛ فإنّ كثيراً من الرجال قد ذكر في الكتب المصنّفة في الرجال وعدّ من رجال الأئمّة [عليهم السلام] ولم يعثر له على رواية ، ولم يذكر في سند حديث ، وإنّما الموجب للاشتراك ورود ذلك الاسم في الأحاديث والروايات وحصل الاتفاق في الأخذ والطبقات .

(٢) رجال ابن داود : ٣١ [طبعة جامعة طهران (عمود) : ١٤ برقم (١٩)] .

(٣) رجال النجاشي : ١٥ [طبعة الهند ـ أوفست الداوري ، وصفحة : ٢٠ برقم (٢٥) من طبعة جماعة المدرسين ، و٩٧/١ برقم (٢٤) طبعة دار الأضواء بيروت] .

إبراهيم بن عيسى بن أيّوب الخزّاز[١]، وقيل : إبراهيم بن عثمان ، روى عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام ، ذكر ذلك أبو العبّاس في كتابه ، ثقة كبير المنزلة .. إلى آخره[٢].

وليت شعري ! أين إبراهيم بن زياد أبو أيّوب الخزّاز ـ بزائين[٣] ـ من إبراهيم ابن عيسى بن أيّوب الخرّاز[٤] ـ بالراء ، والزاي ـ ! ، وكذلك الكشي[٥] قال : أبو أيّوب إبراهيم بن عيسى الخزّاز ، قال : محمّد بن مسعود ، عن علي بن الحسن ، أبو أيّوب كوفي اسمه : إبراهيم بن عيسى ، ثقة . انتهى .

وليت شعري ! أي مناسبة بين ابن زياد وابن عيسى وابن عثمان ؟ ! وكيف جاز لابن داود[٦] نسبة توثيق إبراهيم بن زياد إلى النجاشي والكشي ، مع عدم ذكر لابن زياد في كلامهما بوجه لمجرّد توثيقهما لمن وافقه في الاسم والكنية ، مع

---

(١) في المصدر (في بعض طبعاته) : أبو أيوب الخراز ، وما في المتن جاء في طبعة بيروت .

(٢) ذكره الشيخ في رجاله من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام : ١٥٤ برقم ٢٤٠ ، وفي فهرسته : ٨ برقم ١٣ [الطبعة المرتضوية النجف ، وفي طبعة مشهد : ١٤ ـ ١٥ برقم (٢١)] ، بعنوان : إبراهيم بن عثمان ، ولاحظ : ترجمته في رجال الكشي : ١٧٩ ـ ١٨٠ برقم ٣١٢ ، ولسان الميزان لابن حجر ٨٨/١ برقم ٢٥١ .

(٣) ضبطه ابن داود في رجاله (عمود) : ١٤ برقم ١٩ : الخراز ـ بالحاء المعجمة والراء المهملة والزاي ـ ثمّ قال : وقيل : ابن عيسى ، وقيل : ابن عثمان .

(٤) في الأصل : الخزّاز .

(٥) اختيار معرفة الرجال : ٣٦٦ برقم ٦٧٩ .

(٦) رجال ابن داود : ٣١ برقم ١٩ [طبعة جامعة طهران (عمود) : ١٤] ، ولاحظ ما هناك من تعليقة للسيد محمّد صادق بحر العلوم رحمه الله .

المخالفة في اسم الأب ؟ !

ومن أين ثبتت عنده وثاقة إبراهيم بن زياد وأنّه من أصحاب الصادق والكاظم عليهما السلام ؟ !

ومن أين تحقّق عنده أنّه الخرّاز ـ بالخاء ثمّ الراء ـ دون الخزّاز ـ بالخاء ، ثمّ الزاي ـ ؟ !

وكيف جعل ابن زياد ـ الذي احتمل كونه ابن عيسى ، أو ابن عثمان ـ من أصحاب الصادقين عليهما السلام ، وجعل ابن عثمان ممّن لم يرو عنهم عليهم السلام ؟ !

إن هذا إلّا قولاً جزافاً ، ومثله يجلّ عن مثله .

وقد جرى الأواخر على هذا المسلك في جملة كثيرة من الرجال كما ستسمع ـ سيّما الناقد والوحيد ـ وذلك في نظري القاصر خطأ صرف ، لا يساعد عليه طريق شرعي بعد كونه حدساً صرفاً ، وتخميناً محضاً . . وأي ملازمة بين اتّحاد الاسم ، أو اسم الأب ، أو الكنية ، أو اللّقب ، وبين اتّحاد الشخصين بعد وجود المايز بينهما ؟ وأي ميزان شرعي يساعد على نسبة توثيق رجل إلى شخص ، مع كون شهادة ذلك الشخص فيمن يخالف ذلك الرجل في اسمه ، أو اسم أبيه ، أو لقبه ، أو كنيته ؟ وهل يكون ذلك إلّا كذباً أو بهتاناً إلّا مع العلم بإرادة الموثِّق المذكور ذلك ؟ وأنى له ذلك ؟ ! وعليه فما ثمرة احتمال الاتّحاد ـ الذي أكثر منه الوحيد في تعليقه على رجال الميرزا ، بل قد صدر من كبراء الفن احتمال الاتحاد أو الجزم به في موارد لا يساعد على الاتحاد شاهد ، بل

الشواهد على خلافه كما تسمع ذلك مع ما فيه من العلّامة[١] في : إبراهيم ابن صالح الأنماطي[٢].

---

(١) رجال العلّامة (الخلاصة) : ١٩٨ برقم ٦.

انظر : تنقيح المقال ٢٠/١ ـ ٢١ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٧٩/٤ ـ ٨٥ برقم (٣١٨ ـ ٣٢١)].

(٢) تعرّض لهذا ـ بشكل آخر ـ الشيخ عبدالنبي الجزائري في آخر كتابه حاوي الأقوال ٤٥٠/٤ ـ ٤٥١ (التنبيه الرابع) بقوله : قد توهّم جماعة من المتأخرين الاشتراك في أسماء ليست مشتركة وحكمها [كذا] بتعدد المسمّى وقوعه في كتاب الرجال مكرراً ، بل ربّما وجد في الكتاب الواحد مكرراً ، فيوجد في بعضها موصوفاً بصفة مغايرة لما يوجد في البعض الآخر ؛ كصفات النسب .. أي الآباء ، أو البلدان ، أو الصنائع .. أو غير ذلك ، والحال أنّها لمسمّى واحد ، قال : ويستعان على ذلك بالممارسة لكتب الأُصول المدوّنة في ذلك ، وبالنظر إلى تتمة الكلام والقرائن الحالية التي يرشد إليها كثرة الممارسة.

ولاحظ : رجال الخاقاني : ١٨٥ ـ ١٨٨ ، وقال فيه [ذيل الفائدة السادسة عشر من رجاله] : ٢٠٥ : واعلم أنّه قد يعبّر عن بعض الرواة باسم مشترك يوجب الالتباس على بعض الناس ، ولكن كثرة الممارسة تكشف في الأغلب عن حقيقة الحال ، ولذلك موارد كثيرة ، والمرجع في ذلك إلى المميزات ، وهي معتبرة وإن أفادت الظن ، لما عرفت فيما تقدم من كفايته ..

كما وقد عنون الخاقاني في رجاله : ٨ ـ ٩ المسألة بشكل آخر ، حيث ذهب إلى أنّ كتب العلم والأحاديث والتواريخ والسير ليست من الخطابات والأقوال اللفظية التي قام الإجماع من أهل اللسان بالخصوص عليها ، ولا من الألفاظ ، كما عليه السيرة القطعية قديماً وحديثاً في كل عصر وزمان وما جرت عليه طريقتهم وديدنهم من اعتبار المكاتبات

لح

والعجب كلّ العجب ممّن استخف بما صدر من الشيخ رحمه الله من إثبات كلّ رجل وحده بعنوان تحت ذلك العنوان ، وعدم حكمه باتّحاد اثنين متّفقين اسماً مع اختلافهما في وصف من الأوصاف ، مع أنّ ذلك ينبغي أن يمدح به الشيخ رحمه الله بأن يقال : إنّه لا يزيد في شهادته حرفاً ولا ينقص حرفاً .. وهل الديانة تقتضي إلّا ذلك ؟ ! .

والاعتذار بأنّ الحكم بالاتحاد ـ حيث ما صدر منهم ـ من باب الظن بالاتحاد ، مع ما تقرّر من حجيّة الظنون الرجالية .

مدفوع ؛ أولاً : بأنّ الكلام في حصول الظن بمجرد الموافقة في الاسم ، أو اسم الأب ، أو الكنية ، أو اللقب ، مع المخالفة في الباقي ، بل هو عند التأمّل مجرّد حدس وتخمين .

وثانياً : إنّ الظنون الرجالية إنّما تعتبر إذا رجعت إلى حال الرجل من باب انسداد باب العلم فيه ، والالتجاء إلى الأخذ بالظن فيه ، ولا ربط للاتحاد والتعدّد بذلك ؛ ضرورة أنّه إن أخذ بظاهر لفظ أهل الفن ـ وهو التعدّد ـ لم يلزم محذور ، ولم يتعطل حكم ، بل البناء على التعدد وترتيب آثاره ما لم يثبت الاتحاد نوع تثبّت مأمور به ، فتدبّر جيداً .

↵ والمراسلات الواقعة فيما بينهم في زمن الأئمّة (ع) إلى يومنا هذا من غير فرق بين الأحكام الشرعية والموضوعات الخارجية .. والكل إنّما جاء من السيرة التي مرجعها إلى الإجماع العملي .. وما خلا من الظنون عن دليل بالخصوص فهو غير معتبر لعدم الدليل ، والأصل العدم .



الفائدة السابعة عشرة

أنّه هل يجوز الرجوع إلى أهل التواريخ والسير من العامّة وأهل سائر المذاهب الفاسدة إذا حصل الظن من قولهم في ذلك الجرح والتعديل ، والأسماء والألقاب والكنى ، وأسباب المدح والذّم ، والاتّحاد والتعدّد ، والتمييز[١] . . وغير ذلك ممّا يبحث عنه في علم الرجال ، أم لا ؟ وجهان ، بل قولان ، بناهما صاحب التكملة على أنّها من باب الرواية ، أو من باب الشهادة ، قال[٢] : أمّا على القول بأنّها من باب الرواية ؛ فيتبع القول في العدالة المعتبرة فيها[٣] ، فإن اعتبرنا[٤] مجرّد التحرّز عن الكذب ، كان المدار في قبول قول المزكي والجارح على مجرّد معرفة أنّه متحرّز من الكذب ، وإن اعتبرنا[٥] ما اعتبرناها[٦] في إمام الجمعة والجماعة والبيّنة

---

(١) في تكملة الرجال : والذم والكتب والتمييز . .

(٢) تكملة الرجال للشيخ عبدالنبي الكاظمي ١٦/١ ـ ١٧ باختلاف كثير ، أشرنا للمهم منه .

(٣) في المصدر : هنا ، بدلاً من : فيها ، وهو الظاهر .

(٤) في التكملة: اعتبرناها، وهو أولى.

(٥) في التكملة : اعتبرناها ، وهو أولى .

(٦) كذا ، ولعلّه : كما اعتبرناها .

والمفتي[١] كان ذلك غير كاف .

ثمّ قال : والأوّل أظهر عندي .

وأمّا على أنّها من باب الشهادة ؛ فمقتضاها اعتبار[٢] جميع شروطها في [عدالة][٣] المزكي والجارح بالمعنى الأخص ، وعدم قبول شهادة الفرع بأكثر من واسطة ، وإنّها لا تثبت بالكتابة .. وغير ذلك ممّا اعتبر في باب الشهادات . وهذا يسقط الاستدلال بجل الأخبار إن[٤] لم يكن كلّها ، ولا أرى أحداً يلتزمه من أهل الرجال ، وتغايرها في جميع ذلك يسقط أنّها من باب الشهادة .

ثمّ قال : وهل الرواية الواردة في مدح شخص وذمّه من باب الشهادة ـ فيحتاج إلى تعدّد الرواية ـ أو من باب رواية الحديث ـ كالأخبار[٥] الواردة في الأحكام الشرعية ـ فتكفي فيه الرواية الواحدة ؟ نقل السمي[٦] الشيخ عبد النبي الجزائري في رجاله[٧] قولين في ذلك ،

---

(١) لا يوجد : والبينة والمفتي .. في المصدر المطبوع .

(٢) في المصدر بدل (اعتبار) : أن يكون شروطها .. والعبارة غير مستقيمة كما لا يخفى .

(٣) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر .

(٤) هنا واو في المصدر قبل : إن ، ولا معنى لها .

(٥) لا توجد : كالأخبار ، في المصدر ، والمعنى لا يستقيم بدونها .

(٦) في التكملة : سميّي ، والمعنى واحد ، إذ الكلام للشيخ عبدالنبي الكاظمي في التكملة .

(٧) حاوي الأقوال في معرفة الرجال ١/١٠٢ ـ ١٠٤ (الرابعة) وما ذكر عنوان المسألة .ﷺ

وأجرى[١] الخلاف السابق ، والحقّ أنّها كالرواية ؛ لأنّها رواية عن المعصوم عليه السلام ونقل عنه ، فيكفي فيه الواحد ، بناءً على أنّ خبر الواحد حجّة . وكلّما دلّ على حجيّة خبر الواحد يجري هنا ودال عليه . انتهى ما في التكملة .

وأقول : قد نقّحنا في الفوائد السابقة عدم كون الجرح والتعديل . . ونحوهما من الشهادة المصطلحة قطعاً ، بل وعدم كونها من باب الرواية ، وإنّما هو من باب الوثوق والاطمئنان ـ كما عليه بناء العقلاء ـ ، أو من باب مطلق الظن في الرجال ، كما ادّعوا الإجماع عليه ، وعلّلوه بانسداد باب العلم فيه ، وحينئذ فالتحقيق هو التفصيل بين الجرح والتعديل وبين سائر ما يذكر في علم الرجال ممّا يرجع إلى الأسماء والألقاب والكنى والأنساب . . ونحو ذلك ؛ ضرورة حصول الوثوق والظن بقول المؤرّخ وإن كان من أهل المذاهب الفاسدة فيما

أقول : هو أول كتاب رجال رتّب فيه على أربعة أقسام ؛ بحسب القسمة الأولية للحديث في علم الدراية ـ أعني الصحيح ، والموثق ، والحسن ، والضعيف ـ وقد ترك فيه الرجال المجاهيل .

توفّي طاب ثراه في ١٨ جمادى الآخرة سنة ١٠٣١ هـ ، ودفن في شيراز ، وترجمناه في الجزء الرابع من مقباس الهداية ٣٧/٤ ـ ٣٩ تحت رقم (٢٧) [الطبعة المحقّقة الأولى] تبعاً للمصنف رحمه الله ، وذكرنا لترجمته عدّة مصادر ، كما ترجمه المصنف طاب رمسه في تنقيح المقال ٢٣٢/٢ (من الطبعة الحجرية) .

(١) في المصدر زيادة : فيه ، قبل : وأجرى ، ولعلّ كونها بعدها أولى .

يرجع إلى غير الجرح والتعديل ، وعدم حصول الوثوق ـ بل ولا الظنّ ـ في الجرح والتعديل .

أمّا في جانب الجرح ؛ فلغلبة الظنّ بدعاء[1] الاختلاف في المذهب والعداوة المذهبيّة إلى الجرح .

وأما في جانب التعديل ؛ فللاختلاف الواقع بيننا وبينهم في معنى العدالة .

نعم ؛ يمكن جعل توثيقهم للإمامي مدحاً مدرجاً له في الحسان ، كما أنّه إن علم اتّحاد مذهبه في العدالة مع مذهبنا وحصل الاطمئنان من قوله أخذ به بعنوان التوثيق ، وكذا الشهادة منهم بكون الإمامي صدوقاً ، صحيح الحديث .. ونحو ذلك مقبولة لا بعنوان كونها شهادة ، بل لحصول الوثوق والظن منها ، سيّما من متعصّب في مذهبه يصعب عليه القول في الشيعي بالخير ، وحينئذ فبعد إحراز كون الرجل إماميّاً يكون ذلك مدحاً مدرجاً له في الحسان .

ثمّ إني بعد حين عثرت على كلام لصاحب التكملة[2] ، في قبول

---

(١) كذا ، والظاهر : بداعوية . . . ، أو : بدعوى . .

(٢) تكملة الرجال ١٥٧/١ ـ ١٥٨ في ترجمة : أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة ، وسبق أن ذهب إليه في ترجمة أبان بن عثمان ٧٧/١ ـ ٧٨ ، وحكي إنّه مختار العلاّمة المجلسي رحمه الله ـ كما في ترجمة سهل بن أحمد [رجال المجلسي : ٢٢٣ برقم (٨٦٧)] ـ لاحظ

الجرح والتعديل من غير الإمامي الثقة في حق الإمامي ، رجّح فيه التفصيل بقبول التعديل والتزكية دون الجرح ، محتجّاً للأوّل بـ : حصول الظن بقوله أكثر من قول المعدّل إذا كان إمامياً ؛ لأنّ الطبيعة الغريزيّة النفسانية تقضي بكتمان الخصال المحمودة والفضائل للأعداء[١] ، ولا سيّما أعداء الدين والمذهب[٢] ، بل تقتضي إظهار المثالب وإخفاء المناقب ، بل البحث والفحص عن المثالب والتجسس عن الخصال المذمومة ، بل يرى الخصال المحمودة مذمومة ، كما قال الشاعر :

وعين الرضا من[٣] كلّ عيب كليلة

كما أنّ عين البغض تُبدي المساويا

وهذا يبعّد الكذب متعمّداً[٤] والتقوّل ، ويكشف[٥] عن أنّ الممدوح على

↩ ولم تثبت عندنا ، ومال إليه الشيخ البهائي في كتابه مشرق الشمسين : ٦ ـ ٧ ، إلّا أنّه عدل عنه إلى القول بعدم القبول مطلقاً ، كما في الكتاب المزبور : ٣٤ ، وهو مختار الشيخ محمّد حفيد الشهيد الثاني في شرح الاستبصار ، كما حكاه الكاظمي في التكملة ١/٣٤٢ .

(١) في المصدر : عن الأعداء ، وهو أولى .

(٢) لا توجد : والمذهب ، في التكملة المطبوعة .

(٣) في المصدر : عن ، بدلاً من : من .

(٤) في التكملة : تعمداً .

(٥) في المصدر : ويدل ، بدلاً من : ويكشف .

كمال الصفاء وطهارة الذات ، وأنّه مشهور لا يمكن إنكاره ، فيحصل الظن القوي بصدقه ، ويبعّد الخطأ والاشتباه .

ثمّ احتجّ للثاني بـ: أنّ احتمال الكذب والتقوّل فيه[١] قوي ، والداعي إليه موجود جلي ـ وهو البغضاء والعدوان ـ والعدالة المفروضة في العدل[٢] ربّما تدعوه إلى الجرح ، وتريه الحسن قبيحاً ، والخصلة المحمودة ذميمة ، والفعل المشترك بين الوجه الحسن والوجه المذموم إلى حمله على الوجه المذموم . . وهذا ربّما يكون منغرساً في النفوس وهي[٣] غافلة عنه . هذا كلامه رفع أعلامه .

ولكنه في الحقيقة ليس تفصيلاً في أصل المسألة ، بل تقريباً صغروياً ؛ فإنّا بَعْد دوران أمرنا مدار الوثوق والاطمئنان يلزمنا اتّباع الموارد الشخصية مدار الاطمئنان جرحاً كان أو تعديلاً ، فقد يكون غير إمامي يدعوه إلى توثيق الإمامي داعٍ شخصي عقلائي ، كما قد يدعو إمامياً إلى جرح شخص داعٍ شخصي . . فإدارة الأمر مدار الاطمئنان في الموارد الشخصية هو المتّعين[٤] ، والله العالم .

---

(١) لا يوجد : فيه ، في المصدر .

(٢) في التكملة : المعدّل ، وهو الظاهر .

(٣) لا توجد في المصدر : وهي ، ولا يتمّ المعنى إلّا بها .

(٤) فيصبح هذا ـ في الواقع ـ قولاً رابعاً في المسألة .

تذييل

لا يخفى عليك أنّ من تتبّع كتب رجال العامة ، وجد إعمال أكثرهم التعصّب في جملة من الموارد ، بإعظام من له مضادّة مع أهل البيت عليهم السلام ، وتوهين من له رواية منقبة لهم . فتراهم ـ مع اتّفاقهم على عدالة كلّ صحابي ـ إذا وجدوا للصحابي رواية في مناقبهم عليهم السلام ـ سيّما أمير المؤمنين وسيّدة النساء سلام الله عليهما ـ يعقّبون الشهادة بصحبته بقول : واهٍ ! أو موهون ! . . أو نحو ذلك . وترى أكثرهم يجعلون الرفض والتشيع فسقاً مسقطاً لخبر الرجل عن الاعتبار مطلقاً حتّى في أحكام الله سبحانه .

وفصّل* في ذلك ابن الأثير بين من يتعرّض للشيخين وبين من لا يتعرّض لهما ، بل يقول بخلافة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام وأفضليّته ،

(*) قد اختار هذا التفصيل الذهبي ، وقد نقلنا كلامه في ترجمة أبان ، فلاحظ .

[منه (قدّس سرّه)] .

انظر : تنقيح المقال ٣/١ ـ ٥ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٩٧/٣ ـ ٩٨ تحت رقم ٣١] وذلك نقلاً عن ميزان الاعتدال ٥/١ برقم ٢ ، وجعل البدعة ضربان : صغرى ، وكبرى ، ومثّل للأخير بقوله : كالرفض الكامل ، والغلو فيه ، والحط على أبي بكر وعمر ، والدعاء إلى ذلك . . قال : فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة . . إلى آخره .

بقبول خبر الثاني ؛ لأداء تركه إلى سدّ باب الأخبار والأحكام ، وعدم قبول الأوّل ؛ لكفره بالتعرّض لهما وسبّهما . .

وهذا من غرائب الكلام ، وسخائف الأوهام ؛ ضرورة أنّ من أعذر عائشة في الخروج على إمام زمانها ، وأعذر معاوية في سب علي بن أبي طالب عليه السلام ـ الخليفة الذي لم يكفر بالله طرفة عين ، مباشرة وتسبيباً ـ ألف شهر ، كيف لا يعذر من سب الخليفة الذي قضى برهة من عمره بالشرك ؟ ! ! .

فإن كان ذلك عن اجتهاد يعذر صاحبه فيه فكذا هذا ، بل وزر ذلك أعظم ؛ لأنّه الذي فتح باب سب الخلفاء ، ولولا ذلك لما سب خليفة على وجه الأرض إلى آخر الدنيا ، وليس غرضي بما قلته تجويز سب الخلفاء ، بل إبداء تناقص أقوال علماء العامة ، وتهافت مبانيهم ، وابتناء مذهبهم على القول الزّور .

ثمّ إنّه قد ظهر لي بالتتبّع الأكيد ابتناء مذهب العامة من بدو الأمر على الجعل والتصنّع والكذب والاختلاق ، وآثار الكذب على جملة من أخبارهم لائحة ، مثل ما رووا عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم من أنّ : أبابكر وعمر سيّدا كهول أهل الجنة[1] . . فإنّ النيقد البصير يجد أنّه من المجعولات ؛

(١) تعرّض لهذا الحديث الموضوع جمع من أعلامنا وفنّدوه ؛ ممّا أوجب اعتراف الكثير من علماء العامة بوضعه ، وأوّل من أشار لوضعه مولانا الإمام الباقر عليه السلام في حديث مفصل أورده سليم بن قيس الهلالي في كتابه ٦٣٠/٢ و ٧٣٦ [من الطبعة المحقّقة ، وفي ⇦

ضرورة أنّ من ضروريات الدين المتواتر بها الأخبار عن الصادق الأمين صلّى الله عليه وآله وسلّم : «إنّ أهل الجنة جُرْدٌ مُرْد»[1] ، ليس فيهم كهل ولا شيخ[2] ، وإلّا لقال صلّى الله عليه وآله وسلّم في حقّ الحسنين عليهما السلام إنّهما سيّدا كهول أو شيوخ أهل الجنة . . لأنّهما حين الفوت كانا فيما بعد سن

طبعة بيروت : ١٧٢] ، وحكاه عنه العلّامة المجلسي رحمه الله في بحاره ٢١٨/٢ حديث ١٤ ، و٢٢٤/٣٣ حديث ٥١٣ ، ومثله عنه عليه السلام في الاحتجاج ٤٤٦/٢ ـ وعنه في بحار الأنوار ٨٠/٥٠ حديث ٦ ـ ، وفي عيون أخبار الرضا عليه السلام ١٨٧/٢ ـ وعنه في بحار الأنوار ١٩٣/٤٩ ـ في محاجة المأمون مع جمع من أعلام علماء العامة ، حيث فيه : فقد جاء أنّ النبي (ص) قال : أبو بكر وعمر سيدا كهول أهل الجنة ! ! قال المأمون : هذا حديث محال . . إلى آخره .

وعقد البياضي في الصراط المستقيم ١٤٢/٣ ـ ١٤٣ فصل في روايات اختلقوها ليستدلّوا على خلافتهما بها . . وذكر هذه الرواية في أولها .

(١) روى في الاختصاص : ٣٥٨ ـ وعنه في بحار الأنوار ٢٢٠/٨ حديث ٢١٤ ـ مسنداً عن أبي جعفر عليه السلام أنّه قال : «إنّ أهل الجنة جرد مرد مكحلين مكلّلين . .» ، وفي المناقب لابن شهرآشوب ١٤٨/١ [من طبعة قم ، وفي الطبعة الأولى ١٠١/١] . . وعنه في بحار الأنوار ٢٩٥/١٦ ، وحلية الأبرار ٢١٢/١ ، ومستدرك وسائل الشيعة ٤١١/٨ حديث ١٠ عنه صلّى الله عليه وآله أنّه قال : «إنّ أهل الجنة جرد مرد مكحلون . .» .

ولاحظ : شرح الأخبار ٥٦/٣ ، وفيه زيادة ، وكذا : المبسوط للسرخسي ٢١٢/٣٠ ، والسيرة الحلبية ٤٢٥/١ . . وغيرهما .

(٢) لاحظ : تلخيص الشافي للشيخ الطوسي رحمه الله ٢١٩/٢ ، كلّه كلام مقارب ، وكذا في الاحتجاج ٢٤٧/٢ . . وغيرهما .

الكهولة وفي سن الشيخوخة ، وإنما عبّر صلّى الله عليه وآله وسلّم عنهما بـ : «سيّدي شباب أهل الجنة»[1] ؛ لأنّ أهل الجنة كلّهم شبان ، فتدبّر جيّداً .

❊ ❊ ❊

---

(١) هذا حديث مستفيض ، بل متواتر عندنا ، مشهور معروف عندهم ، لم ينكره أحداً منهم ـ ممّا نعلم ـ وقد ورد في الأدعية والزيارات وفي كتب الأخبار والاحتجاج ، بل استشهد به الأئمّة عليهم السلام كثيراً ـ كما في حديث المناشدة وغيره ـ على نحو الإفراد والتثنية . . (سيد) و (سيدا) ، فراجع .

الفائدة الثامنة عشرة[1]

إنّ وصف فقيه عدل ـ كالعلّامة والمحقّق[2] . . ونحوهما من الواقفين

(١) سبق ما يرتبط بالموضوع ـ إلى حد ما ـ في الفائدة الثالثة عشرة ، وفي ما بحثناه في المقدمة عن توثيقات أرباب الرجال والظنون الرجالية . . ولاحظ : رسالة في جواز الاكتفاء في تصحيح الحديث بتصحيح الغير وعدمه للشيخ الكلباسي المطبوعة في رسائله الرجالية ٢٣٧/١ ـ ٣٥٣ فقد فصّل وأطنب .

(٢) ومثله ما لو وقع بعض الرواة في سند ؛ كما يقع ذلك في كلمات العلّامة قدّس سرّه كثيراً ، وكذا المحقّق الحلي . . وغيرهما ، فقد جاء في : أحمد بن محمّد بن يحيى العطار [الخلاصة : ٢٧٦] ، وأحمد بن عبدالواحد المعروف بـ : ابن عبدون [روضة المتقين ٣٣٠/١٤] ، وأحمد ابن محمّد بن الحسن بن الوليد ، والحسين بن الحسن بن أبان [روضة المتقين ٣٩/١٤] . . وغيرهم ، إنّهم يحكمون بصحة الخبر الذي هم في سنده .

ومثله الوحيد البهبهاني في الفوائد الرجالية : ٥٥ ـ ٥٦ [الطبعة المحقّقة من المنهج ١٦٠/١ ـ ١٦٢] ، وكذا في طرائف المقال ٣٥٢/٢ ، ومستند الشيعة ٣٦٩/١٩ ، والمعراج للمحقق البحراني : ٨٨ . . وغيرها .

كما وقع لشيخنا الشهيد الثاني في عدّة مواضع منها في روض الجنان في مبحث توجيه الميت ، حيث وصف حديث سليمان بن خالد بسلامة السند . .

ولعلّه هذا وأمثاله من جهة أنّ الجهل بمشايخ الإجازة غير قادح ، وفيه ما لا يخفى ؛ إذ ينقض عليه بأمثال إبراهيم بن هاشم ، وابن عبدون ـ وهم من أجلاء مشايخ الإجازة حيث توقف في توثيقهم فضلاً عن الحكم بحسنهم ـ عدا تصحيح السند بهم ؛ نعم صحّح

بأحوال الرجال ـ بصحّة حديث ، أو كونه موثّقاً ، أو حسناً . . بمنزلة ما لو نص على كلّ واحد من رجال سنده بما وصف به السند ، بحيث يدلّ وصفه لسند بالصحة على كون كلّ من رجاله عدلاً إماميّاً ضابطاً ، حتّى يترتّب على المجهول الموجود في ذلك السند حكم الصحة إذا وقع في سند آخر ، وكذا وصفه لسند بالموثقيّة يقتضي ترتيب آثار الموثّق على مجهول الحال من ذلك السند إذا وقع في سند آخر ، وكذا بالنسبة إلى الوصف بالحسن ، أم لا ؟ وجهان ، بل قولان ، حكي أولهما عن جمع ، منهم : الشيخ البهائي[1] ، والشيخ محمّد الأمين الكاظمي[2] ـ صاحب المشتركات ـ ، والميرزا ـ صاحب المنهج[3] ـ ، وصاحب التكملة[4] . .

العلّامة في الخلاصة [صفحة : ٢٧٨] طريق الصدوق إلى عامر بن نعيم ، وكردويه ، وياسر الخادم وهو فيه ، وعدّت أخباره غالباً من الصحاح ، وهي عند المشهور من الحسان .

(١) الحبل المتين : ٦٤ . . وموارد أُخرى من كتبه ، كما في مشرق الشمسين : ٢٧٦ (من الطبعة الحجرية) بعنوان : تبيين .

(٢) هداية المحدّثين ؛ وقد نسبه إليه الشيخ عبد النبي الكاظمي في التكملة ١٧/١ تحت عنوان (مقباس) ، ولم نجده في كتابه .

(٣) منهج المقال ٣٧٤/١ في ترجمة إبراهيم بن مهزيار برقم (١٦٨) ، وكذا في ترجمة أحمد بن عبد الواحد ٩٩/٢ ـ ١٠٠ ، وترجمة الحسن بن متيل : ١٦٠ [من الطبعة الحجرية ، حيث لم يصدر فعلاً المحقّق منها] . .

ولاحظ : تكملة الرجال ٩٨/١ ـ ٩٩ ، وصفحة : ١٥١ . وغيرها وغيرهم .

(٤) تكملة الرجال ١٧/١ ـ ٢٠ تحت عنوان (مقباس) .

وغيرهم[١].

وحكي الثاني عن آخرين، منهم: صاحب النقد[٢]، وأستاده التستري[٣].. وغيرهما[٤].

وحكي عن السيد الداماد[٥] رحمه الله التفصيل بين ما كان مختلفاً فيه

---

(١) وحكاه عنه في شرح نقد الرجال (التكملة ١/١٧) وكذا عن استاذه المقدس الأردبيلي.

ومثل هذا ما ذهب إليه الوحيد البهبهاني في الفوائد الرجالية: ٥٥ ـ ٥٦ [الطبعة المحقّقة من المنهج ١/١٦٠ ـ ١٦٢]، وكذا في طرائف المقال ٢/٣٥٢، ومستند الشيعة ١٩/٣٦٩، والمعراج للمحقّق البحراني: ٨٨.. وغيرهم في غيرها، كما وقد نسب إلى جمع آخرين.

قال في معالم الدين: ٢٠٨: إذا عرفت هذا؛ فاعلم أن وصف جماعة من الأصحاب كثيراً من الروايات بالصحة من هذا القبيل؛ لأنّه في الحقيقة شهادة بتعديل رواتها وهو بمجرده غير كاف في جواز العمل بالحديث، بل لا بُدّ من مراجعة السند والنظر في حال الرواة ليؤمن من معارضة الجرح، وهو مقتضى مقالة من ينكر حجية الظن الحاصل من الجرح والتعديل قبل الفحص].

(٢) نقد الرجال؛ كما حكاه الكاظمي عنه في التكملة، ويظهر من خاتمة كتابه النقد.

(٣) لاحظ: مقابس الأنوار: ٣ ـ ٤ (الطبعة الحجرية).

(٤) قال الكلباسي في حصيلة بحثه: إنّ مقتضى كلام من تقدم منه عدم جواز العمل بالجرح والتعديل في باب الرواة قبل الفحص، كصاحب المعالم [صفحة: ٢٠٨]، والمحقّق القمي [القوانين ١/٣٠٢ و ٤٧٧] والوالد الماجد، كما عن العلاّمة في النهاية، والشهيد الثاني في الدراية والفخري.. هو القول هنا أيضاً بعدم جواز العمل بالتصحيح.

(٥) الرواشح السماوية (الراشحة الحادية عشر ـ في حكم الفقهاء بصحة حديث): ٥٩ [الطبعة المحقّقة: ١٠٢]، قال ـ بعد إنكاره حجية حكم مزكي مجتهد لآخر ـ: نعم؛ إذا كان بعض ⇙

فلا يقبل ، وبين ما إذا كان غير مذكور في كتب الرجال ، أو كان مذكوراً غير معلوم حاله ، فيقبل .

واستظهر بعضهم(١) رجوع ذلك إلى الأوّل ، وهو كذلك ؛ ضرورة أنّ مظهر الثمرة إنّما هو مجهول الحالة ، وأمّا المختلف فيه ، فلا معنى فيه للقبول تعبّداً بعد وضوح رجوع توثيقه إلى اجتهاد الموثِّق ـ بالكسر ـ ، مضافاً إلى أنّه لم يقل أحد في مقام الاختلاف في الرجل بتقديم المزكي صريحاً ، فكيف بمثل هذه المسألة ؟ !

وفصّل رابع(٢) بين ما إذا كثر تصحيحاته فيفيد التوثيق لبعده في ذلك عن الغفلة [واطلاعه على سند آخر](٣) وبين عدمها فلا يفيد ؛ لاحتمال الغفلة واحتمال

↰ الرواة غير مذكور في كتب الرجال ، أو مذكور غير معلوم حاله ولا هو بمختلف في أمره لم يكن على البعد من الحق أن يعتبر ذلك الحكم من تلقائهم شهادة معتبرة في حقه ، والحاكي هو الشيخ الكاظمي في تكملة الرجال ١٨/١ بقوله : وفصل السيّد الداماد بين ما كان مختلفاً فيه فلا يقبل وبين ما إذا كان غير مذكور في كتب الرجال . . إلى آخره .

وعليه ؛ فيمكن أن يكون التصحيح من العلّامة وأمثاله بناء على ما ترجح عندهم في أمر كل من الرواة من جهة الاجتهاد ، فلا يكون حجة على مجتهد آخر . .

ومقتضى كلامه طاب رمسه ـ بل صريحه ـ هو عدم اعتبار التصحيح ولو بعد الفحص ، فتدبر .

(١) وهو الشيخ عبد النبي الكاظمي في تكملة الرجال ١٨/١ .

(٢) عبّر عنه في التكملة بـ : بعض أعلام العصر .

(٣) الزيادة من التكملة .

اطّلاعه على سند آخر .

وبنى صاحب التكملة[١] ذلك على أنّ توثيق المتأخرين هل هو مقبول أم لا ؟ قال : ولم أعثر على خلاف في ذلك .

قلت : قبول توثيق المتأخّر العالم بأحوال الرجال لا شبهة فيه ، ولكن ذلك لا يثبت مدّعى أهل القول الأوّل[٢] .

والذي يترجّح في النظر هو القول الثاني ؛ ضرورة أنّ احتمال اطلاعه في ذلك السند بالخصوص على ما يوجب ترتيب آثار الصحة على مجهول الحال ، ككون الراوي عنه ممّن أجمعت العصابة عليه . . أو نحو ذلك ، لا يوجب حكمه بكون الرجل ثقة ، أو موثقاً ، أو حسناً ، إذا وقع في سند آخر ، فمادام احتمال خصوصية في ذلك السند قائماً كيف يمكن الوثوق بالكليّة ؟ .

فإن قلت : إنا إذا عرفنا من مصطلحهم أنّ معنى الصحيح هو أن يكون جميع سلسلة السند عدولاً إماميين كان معنى وصفه السند بالصحة أنّ جميع سلسلته ثقات ، وحينئذ فلا فرق بين أن ينص عليه بالخصوص وبين

---

(١) تكملة الرجال ١٨/١ ـ ١٩ .

(٢) وعلى ما ذهب إليه جمع ـ ومنهم : السيد السند المحسن الكاظمي في عدّته ١٨١/١ ـ من التفصيل بين صورة الظن بالخلاف وغيرها ـ بوجوب الفحص في الأول وعدمه في الثاني ـ هو القول بالتفصيل هنا بين صورة الظن بعدم الصحة وغيرها ، بالجواز في الثاني دون الأوّل .

أن يعمّم على وجه يعمّه صريحاً ؛ فإنّ ذلك نظير ما إذا عدد أشخاصاً ثمّ أطلق عليهم أنّهم ثقات . والظاهر الإجماع على قبول ذلك ؛ ولذا حكم غير واحد بوثاقة الحلبيّين كلّهم ، بقول النجاشي[1] : آل أبي شعبة بالكوفة بيت مذكور من أصحابنا...[2] وكانوا جميعهم ثقات مرجوعاً إلى ما يقولون .

فبعد التصريح بأنّ المراد بالصحيح ذلك ، فما الفرق بين الصورتين . . ؟ وكذلك بالنسبة إلى التوثيق والتحسين .

قلت : لا نزاع لنا في كون العام الصريح كالخاص في القبول ، وإنّما نزاعنا في الصغرى من حيث منع قيام احتمال خصوصية في ذلك السند عن كون التصحيح صريحاً في وثاقة كلّ فرد فرد من رجاله من حيث هو من دون خصوصية للمورد ، ولذا لو قامت قرينة يطمئنّ بها بفقد الخصوصية في ذلك السند لوافقنا الجماعة في القبول .

ولذا نقول : إنّ ما علّل به بعضهم المنع من أنّهم قد يطلقون الصحيح على الحديث المعمول به بين الطائفة ـ كما هو اصطلاح القدماء واتّفق من المتأخرين في

---

(١) رجال النجاشي : ١٥٩ ـ ١٦٠ [طبعة الهند ـ أوفست الداوري ـ، وصفحة : ٢٣٠ ـ ٢٣١ برقم (٦١٢) طبعة جماعة المدرسين ، و٢/٣٧ ـ ٣٨ برقم (٦١٠) طبعة دار الأضواء في بيروت] .

(٢) في المصدر ـ بطبعاته الثلاثة ـ هنا زيادة وهي : وروى جدهم أبو شعبة ، عن الحسن والحسين عليهما السلام .

بعض المسائل الفقهية ـ وذلك يسلب الوثوق بكون التصحيح تعديلاً لآحاد رجال السند بحيث يرتب على المجهول منهم آثار الصحة في سند آخر . . مردود ؛ بأنّ الشائع والمعروف المتداول ـ بحيث صار من شعار الطائفة ـ هو أنّه إذا أطلق الصحيح مجرداً عن القرينة لايراد ولا يحمل إلّا على ذلك المصطلح عليه ، واستعماله في غيره بقرينة نادراً لا يقدح في ذلك عند الإطلاق ، ولم يدّع أحد انقلاب الاصطلاح في ذلك .

ألا ترى أنّ الأصل في الاطلاق الحقيقة ، وعند التجرد يحمل على المعنى الحقيقي بالإجماع مع أنّ استعمال المجاز قد كثر وشاع حتى قيل : إنّ أكثر اللغة مجازات ، ولم يخرجوا عن هذا الأصل فكيف بالشاذ النادر ؟ ! .

وأيضاً ، ألفاظ العموم حقيقة فيه وقد استعملت في الخصوص حتى ضرب مثلاً[١] ، ولم يعدّه أحد قدحاً في كونها عند التجرد تحمل على العموم ، وكذا سائر أهل الاصطلاحات من النحاة وغيرهم كثيراً ما يستعملون الألفاظ المصطلحة في غير المعنى الذي اصطلحوا عليه ولا يقدح ذلك في الاصطلاح ، كما لا يخفى[٢] .

---

(١) حيث يقال : ما من عام إلّا وقد خصّ .

(٢) ومن هنا ظهر ضعف ما ذكره الفاضل التستري في بعض حواشيه على التهذيب ـ كما حكاه الكلباسي في رسالته في الباب ٣٣٦/١ من رسائله الرجالية ـ : من أنّ حكم العلّامة ـ مثلاً ـ بصحة الرواية المشتملة على المجهول ممّا يدلّ على توثيقه ؛ إذ هو بمنزلة حكمه ←

ثمّ لا يخفى عليك أنّهم صرّحوا بأنّ وصف شخص لسند بالضعف ليس جرحاً لآحاد رجاله ، نظراً إلى احتمال أن يكون تضعيفه للسند لعدم عثوره على حال بعض رجاله ، فلا يكون حجّة على من اطّلع على وثاقة ذلك الرجل حتى يكون التوصيف المذكور جرحاً معارضاً للتعديل الصادر من غيره ، فتأمّل جيّداً[١] .

* * *

ابتداءً . . إذ إنّ الحكم بالتوثيق من باب الشهادة على قول ، بخلاف الحكم بصحة الرواية ؛ إذ هو من باب الاجتهاد ؛ لأنّه مبني على تمييز المشتركات .

(١) هذا ؛ وربّما يستدل على عدم اعتبار التصحيح ؛ بأنّ التصحيح ربّما يكون مبنياً على قرائن تقتض الوثوق والظن بالصدور مع عدم ثبوت عدالة جميع أجزاء السند ، فلا تثبت عدالة جميع أجزاء السند مع عدم اعتبار الظن المستند إلى القرائن . .

وأيضاً ؛ بأنّ خلو الخلاصة عن التوثيق ينافي التصحيح من العلّامة ـ مثلاً ـ فلا اعتبار بالتصحيح . .

وبأنّه لا مجال لاعتبار التصحيح بناءً على اعتبار العدد في التوثيق . . وفي الكل نظر .

أما الأوّل ؛ فلأنّ الكلام في التصحيح باصطلاح المتأخرين ، فلا بُدّ من استناد التصحيح إلى العدالة ، مع أنّ التوثيق مبني على الظن غالباً مع اعتبار الظن الرجالي .

وأما الثاني ؛ فلعدم جريانه في تصحيح غير العلّامة مع إنّه يمكن أن يكون الاطلاع على العدالة بعد الفراغ عن الخلاصة .

وأما الثالث ؛ فلأنّ الكلام في التصحيح من حيث إنّه هو ، وإلّا فعلى القول باعتبار العدد في التوثيق يتأتي اعتبار العدد في التصحيح ، كما قاله الكلباسي في رسائله ٣٤١/١ .

الفائدة التاسعة عشرة[1]

إنّ من أهم ما ينبغي أن يبيّن في كتب الرجال ـ بل الذي دوّنت لأجله ـ بيان مذهب الرجل، وعدالته، وضبطه، وطبقته، وتمييزه عمّن يشاركه في الاسم والصفة.. ونحو ذلك، ممّا له دخل في العمل بالحديث، وقد بيّنا في المقام الأوّل من الجهة السادسة ـ من الفصل السادس ـ من مقباس الهداية[2] جريان طريقتهم على بيان الثلاثة الأوّل بكلمة: (ثقة)، فمتى أطلقوا

---

(١) نبّه على هذه الفائدة العلّامة الوحيد البهبهاني رحمه الله في فوائده (الفائدة الثانية)، وقد حكاه عن المحقّق الشيخ محمّد حفيد الشهيد الثاني، وذكرها السيّد الداماد في الرواشح السماوية (الراشحة السابعة عشر): ٦٧ [الطبعة المحقّقة: ١١٥]، والكاظمي في تكملة الرجال ٢١/١، والأعرجي في عدّة الرجال ١٨/٢ ـ ٦٠ (الفائدة الخامسة)، والحائري في منتهى المقال ٤٣/١ (المقدمة الخامسة).. وغيرهم.

وعبارة الشيخ محمّد المحكية ـ التي هي الأصل في الباب ـ هي: إذا قال النجاشي: ثقة ولم يتعرض لفساد المذهب فظاهره أنّه عدل إمامي؛ لأنّ ديدنه التعرّض للفساد، فعدمه ظاهر في عدم ظفره، وهو ظاهر في عدمه؛ لبُعد وجوده مع عدم ظفره؛ لشدة بذل جهده وزيادة معرفته.. وعليه جماعة من المحقّقين.. ثمّ علّق عليه الوحيد بالتعميم للنجاشي وغيره، واستدل عليه بغير هذا، وفيه ما لا يخفى.

(٢) مقباس الهداية ١٣٧/٢ ـ ١٤٨ [الطبعة المحقّقة الأُولى].

ذلك أرادوا أنّه إمامي عدل ضابط ، بل ذلك من المسلّمات في حقّ النجاشي ، كما مرّ .

ونزيد هنا أنّ عادة النجاشي أنّه لا يصف رجلاً بكونه ثقة إلّا إذا اجتمعت الصفات الثلاثة فيه[١] . ومتى تفرّقت ، فإن كان غير إمامي ، ذكر مذهبه من كونه عامياً ، أو فطحياً ، أو واقفياً . . أو نحو ذلك ، وإن كان إمامياً سكت عن بيانه ؛ فيعلم بهذا أنّ النجاشي متى سكت عن بيان مذهب الرجل علم كونه إمامياً[٢] .

---

(١) أعني : كونه إمامياً ، عدلاً ، ضابطاً . وهي دعوى يصعب إحرازها مع عدم تصريحه بها ، بل ولا من أحد منهم خصوصاً وهم يذكرون في أول كتبهم ما اصطلحوا عليه ، ولو كان كذلك لزم استعمال اللفظ في معنى متعدد في استعمال واحد ، وهو غير واقع . .

ولا شك أنّ هذه اللفظ تأتي في كلمات الرواة والأخبار بمعناها اللغوي ، وكذا في كلام غير الإماميّة من أعلام الرجال .

(٢) والعمدة هنا أنّ كتاب النجاشي موضوع لخصوص الإمامية ، وقد التزم أن يبين حسن الاعتقاد وفساده ـ وهذا ليس بمطرد فيه ؛ بمعنى إنّ الرواية المتعارفة المسلّمة أنّه إذا قال مثل النجاشي (ثقة) ولم يتعرض لفساد المذهب هو الحكم بكون الراوي عدلاً إمامياً ؛ أما لاستقراء سيرة الإماميين من أهل الرجال على التعرض لفساد المذهب دون حُسنه ؛ أو لأنّ الظاهر التشيع ، والظاهر من الشيعة حسن العقيدة ؛ أو لأنّهم وجدوا أنّهم اصطلحوا ذلك في الإمامي وإن اطلقوا على غيره مع القرينة ، أو لأنّ المطلق ينصرف إلى الفرد الكامل ، ومقتضاه عدم ثبوت الاصطلاح ، كما أفاده المولى الوحيد في تعليقته : ٥ ، ونقله غير واحد عنه .

ويزداد ما ذكرناه وضوحاً بملاحظة خطبة كتابه ؛ فإنّها صريحة في أنّ وضعه لأجل بيان المصنّفين من أصحابنا ، قال[١] رحمه الله : أمّا بعد ؛ فإنّي وقفت على ما ذكره السيد الشريف[٢] ـ أطال الله بقاه ، وأدام توفيقه ـ من تعيير قوم من مخالفينا أنّه لا سلف لكم ولا مصنّف .. وهذا قول من لا علم له بالناس ، ولا وقف على أخبارهم ، ولا عرف منازلهم وتاريخ أخبار أهل العلم ، ولا لقي أحداً فيعرف[٣] منه ، ولا حجّة علينا لمن لا يعلم ولا عرف .. وقد جمعت من ذلك ما استطعته ولم أبلغ غايته ؛ لعدم أكثر الكتب ، وإنّما ذكرت ذلك عذراً لمن[٤] وقع إليه كتاب لم أذكره . انتهى المهم من كلام النجاشي .

وهو كالصريح فيما ذكرناه ، ويأتي[٥] في ترجمة أحمد بن محمّد بن سعيد ـ الشهير بـ : ابن عقدة ـ عبارة النجاشي[٦] ،

---

(١) رجال النجاشي : ٢ (طبعة الهند ، وصفحة : ٣ طبعة جماعة المدرسين ، و١/٥٧ طبعة دارالأضواء ـ بيروت) .

(٢) قيل : يريد به السيد المرتضى علم الهدى رحمه الله (٣٥٥ ـ ٤٣٦ هـ) .

(٣) في طبعة الهند : فتعرف .

(٤) في المصدر (بطبعاته الثلاثة) : إلى من .

(٥) تنقيح المقال ١/٨٥ ـ ٨٦ [الطبعة الحجرية ، الطبعة المحقّقة ٧/٣٢٥ ـ ٣٤٣ برقم (١٤٩٤)] .

(٦) رجال النجاشي : ٦٨ ـ ٦٩ (طبعة الهند ، وصفحة : ٩٤ ـ ٩٥ برقم (٢٣٣) طبعة جماعة المدرسين ، و١/٢٤٠ ـ ٢٤٢ برقم (٢٣١) دارالأضواء ـ بيروت) .

والفهرست[١] الصريحتان فيما عزيناه إليهما ، فالأصل فيمن ذكره أن يكون من أصحابنا إلّا أن ينصّ بأنّه ليس كذلك ؛ لأنّ التعيير إنّما يرتفع بذكر أصحابنا وكتبهم لا بذكر من خالفنا من سائر الفرق الباطلة ، كالناووسية ، والزيدية ، والفطحية . . وغيرهم . ولو ذكر منهم وسكت عن حاله لكان ذلك تدليساً وجدالاً بغير التي هي أحسن ، بل ربّما يزداد التعيير حينئذ .

ويبعد من مثل هذا الجليل ـ الذي كتابه قطب لمعرفة الرجال ـ أن يدلّس ؛ كيف ؛ ولو عثر على تدليس واحد منه لضرب به وجه الجدار ؟ ! كيف ؛ وعند التعارض مع الشيخ رحمه الله ـ على جلالته ـ فقوله مقدّم ؟ ! .

وذكر من هو غير أصحابنا نادراً ـ مع التصريح بمذهبه ـ لا يضر بذلك ، بل لعلّه ردّ على من عدّه إمامياً ، كما نجد كثيراً ما يتعارض كلامه في ذلك مع غيره .

ويزداد ما ذكرناه وضوحاً بالالتفات إلى أنّ النجاشي قد صرّح في عدّة من الرجال بالوقف ، وفي عدّة بالعامية ، حتى أنّه إذا شكّ في شخص قال : وليس بالمتحقّق لنا . . أو بنا . . كما في عبدالرحمن بن بدر بن زرعة أبي إدريس[٢] ،

---

(١) الفهرست للشيخ : ٢٨ ـ ٢٩ برقم ٧٦ (المكتبة المرتضوية ، وصفحة : ٥٢ ـ ٥٣ برقم ٨٦ المطبعة الحيدرية ـ النجف الأشرف ـ) .

(٢) رجال النجاشي ٢/٥٠ ـ ٥١ برقم (٦٢٩) [في طبعة بيروت ، وفي طبعة جماعة المدرسين : ٢٣٨ برقم (٦٣١)] .

وسليمان بن داود المنقري(١) .. وغيرهما ، فلاحظ وتدبّر(٢) .

ثمّ إنّه بمثل ما استفدناه من مسلك النجاشي صرّح العلّامة الطباطبائي قدّس سرّه في فوائده الرجالية*(٣) بالنسبة إلى كلام الشيخ رحمه الله في الفهرست مضافاً إلى النجاشي رحمه الله ، حيث قال : الظاهر أنّ جميع ما ذكره الشيخ(٤) رحمه الله في الفهرست من الشيعة الإمامية إلّا من نصّ عليه على خلاف ذلك من الرجال الزيدية ، والفطحية ، والواقفية .. وغيرهم ، كما يدلّ عليه

(١) رجال النجاشي ٤١٥/١ ـ ٤١٦ برقم (٤٨٦) [في طبعة بيروت ، وفي طبعة جماعة المدرسين : ١٨٤ ـ ١٨٥ برقم (٤٨٨)] .

(٢) يبقى الكلام أن دخول الإمامية بنفسها في مدلول الثقة من باب الاصطلاح يقتضي التكرار بناءً على دخول الإمامية في العدالة .. إذ لا فسق أعظم من عدم الإيمان ـ كما نقله فخر المحقّقين عن والده ، وأورده الشهيد في تعليقته على الخلاصة : ١٥ ، ومثله في الرواشح السماوية : ١١٥ (الراشحة ٣٦) .. وغيرها ـ وفيه ما لا يخفى ؛ إذ العدالة بالمعنى الأخص تجامع عدم الإيمان ولم تؤخذ الإمامية في تعريف العدالة من أحد إلّا إذا قيل بالانصراف ، كما أنّ العدالة لفظ مشترك بين العامة والخاصة .. فتأمل جداً ، وفي الكل كلام ليس محلّه هنا .

(*) وصرح به المحقّق الداماد رحمه الله أيضاً . [منه (قدّس سرّه)] .

انظر : الرواشح السماوية (الراشحة السابعة عشر) : ٦٧ ـ ٦٨ [الحجرية ، وفي المحققة : ١١٥] .

(٣) رجال السيّد بحر العلوم ١١٤/٤ ـ ١١٦ ذيل فائدة (١٠) ، ولاحظ : الرسائل الرجالية للكلباسي (رسالة في ثقة) ٦١/١ ـ ٦٢ .

(٤) في المصدر : من ذكر الشيخ .

وضع هذا الكتاب، فإنّه في فهرست كتب الإمامية ومصنفاتهم دون غيرهم من الفرق.. وكذا كتاب النجاشي، فكلّ من ذكر له ترجمة في الكتابين فهو صحيح المذهب، ممدوح بمدح عام يقتضيه الوضع لذكر المصنفين العلماء، والاعتناء بشأنهم وشأن كتبهم، وذكر الطريق إلى كتبهم، وذكر من روى عنهم ومن رووا عنه.

ومن هذا يعلم أنّ إطلاق الجهالة على المذكورين في الفهرست ورجال النجاشي من دون توثيق ومدح خاص ليس على ما ينبغي، وكذا الكلام فيمن ذكره ابن شهرآشوب في معالم العلماء، وما ذكره الشيخ الجليل [أبو الحسن علي بن] عبيدالله ابن بابويه في فهرسته، وهذا ممّا ينبغي أن يلحظ فقد غفل عنه أكثر الناس، فتأمّل. انتهى[1].

وما ذكره موجّه متين، بعد ما تحقّق من حجيّة الظنون الرجالية، ووضوح حصول الظن ممّا ذكره، مضافاً إلى ما سمعت من العلّامة المذكور من صراحة عبارة الشيخ رحمه الله في أوّل الفهرست في قصره على تعداد كتب أصحابنا وطائفتنا دون غيرهم، بل قد التزم بعض المحقّقين من أهل الفن في رجال الشيخ رحمه الله بمثل ما بنينا عليه في فهرسته، وكتاب النجاشي، حيث قال: إعلم أنّ الشيخ المفيد رحمه الله قال[2] في باب ذكر إمامة جعفر ابن محمّد الصادق عليهما السلام: إنّ أصحاب الحديث قد جمعوا أسماء الرواة

---

(١) أي ما جاء في الفوائد الرجالية للسيد بحر العلوم ١١٦/٤ ـ ١١٧.

(٢) الإرشاد ١٧٩/٢ [الطبعة المحققة، وفي الطبعة الإسلامية: ٢٥٣] نقلاً بالمعنى.

عنه من الثقات ـ على اختلافهم في الآراء والمقالات ـ فكانوا أربعة آلاف من أصحابه . انتهى .

ونحوه حكي عن ابن شهر آشوب[١] ، والطبرسي[٢] .. وغيرهما[٣] .

ومن البيّن أنّ ما ذكره الشيخ رحمه الله في رجاله من أسماء أصحاب الحديث أقلّ قليل بالنسبة إلى العدد المذكور ، ويبعد كلّ البعد أن يذكر غير الإمامي ويترك الإمامي ، بل زاد هذا البعض على ذلك ، وقال : يبعد كلّ البعد أن يكون قد ذكر غير الثقات وترك الثقات ، فيغلب على الظن أنّ من ذكرهم الشيخ رحمه الله وابن عقدة هم الثقات ، وبذلك يصحّ كثير من أحاديثنا . وربّما يقوي هذا الظن أنّ رجال رسول الله

---

(١) المناقب لابن شهرآشوب ٢٤٧/٤ [طبعة قم ، وكذا في ٣٢٤/٢] .

(٢) إعلام الورى : ٢٧٦ [الطبعة الإسلامية ـ طهران ، وفي المحقّقة : ٣٢٥] .

(٣) كما قاله المولى الكني في توضيح المقال : ٤٧ ، والمحقّق الحلّي في المعتبر : ٥ [الحجرية] والشهيد الأول في الذكرى : ٦ [الحجرية] ، والعاملي في وصول الأخبار : ٤٠ ، للعلّامة المستجاد من الإرشاد : ١٧٥ ، والسيد بحر العلوم في الفوائد الرجالية ٦٧/٤ ، والخاقاني في رجاله : ٧٥.. وغيرهم في غيرها.

وانظر ما ذكره السيّد الداماد في الراشحة التاسعة والعشرين : ٩٨ ـ ٩٩ ، والدربندي في القواميس : ٧٣ (خطيّة) ، والشيخ ياسين في معين النبيه : ١٥ ـ ١٦ (خطّية) ، والسيّد الخوئي في معجم رجال الحديث ٧٠/١ .

وكذا ما جاء في تعاليقنا على مقباس الهداية ٢٠/٣ـ ٢٢ [الطبعة المحقّقة الأُولى] ، ومستدرك رقم [٢٠٢] .

صلّى الله عليه وآله وسلّم الراوين عنه في غاية الكثرة ، والشيخ رحمه الله لم يذكر في رجاله عُشرهم ، فربّما يسبق إلى الذهن أنّه لم يذكر إلّا الثقة منهم ، فتأمّل .

ثمّ لا يخفى عليك أنّ ما ذكرناه من ظهور سكوت النجاشي والشيخ رحمه الله عن الغمز في مذهب الرجل في كونه إمامياً إنّما هو في غير المعلوم كونه عامياً .

وأمّا المشاهير من العامة ؛ فسكوتهما عن الغمز في مذهبه لا يكشف عن بنائهما على كونه إمامياً ، كما هو ظاهر لا يخفى على المتتبّع النيقد البصير .

وقد تكرّر من الشيخ رحمه الله[1] في رجاله ذكر مشاهير العامة ، كأبي حنيفة . . وأضرابه ؛ لمجرّد معاصرتهم للأئمة عليهم السلام ، وأخذهم عنهم عليهم السلام ، من دون إشارة إلى انحرافهم ولا غمز فيهم ، إحالة إلى الوضوح[2] ، كما لا يخفى .

---

(١) كما جاء في رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٣٢٥ برقم ٢٣ [الطبعة الحيدرية] ، قال : النعمان بن ثابت أبو حنيفة التيملي الكوفي مولاهم .

(٢) أو لكونه لم يأخذ على نفسه في رجاله بيان المدح والقدح فيه ، أو لأنّ محط نظره أولاً هو بيان الطبقة لا التعديل والتفسيق ، أو بيان المذهب . . أو غير ذلك ، وإن جاء منه ذلك أحياناً ، كما هو واضح .

إلّا أن يقال ـ كما قيل ـ إنّ طريقة أهل الرجال وسيرتهم المستمرة التي كان أمرهم عليها من قديم الزمان ـ سواء كانوا من أصحابنا أو غيرهم أو من العامة ـ إنّهم لا يسكتون عن مذهب الرجل إلّا فيمن ثبت عندهم موافقة مذهبه لمذهبهم ☜

تذييل

كثيراً ما يصفون الرجل بكونه صدوقاً[1] ، بعد وصفه بالثقة والعدالة[2] .

↩ واعتقادهم ، فإذا لم يذكروا من مذهبه شيئاً ، فظاهرهم أنّهم يعتقدون كونه موافقاً لهم في الاعتقاد .

وعليه ؛ فباءهم على ذكر المخالفة وعدم العلم بالموافقة لا على ذكر الموافقة إلّا لداع ، كرفع توهم متوهم ، أو إنكار منكر ، أو لمخالطة الرجل مع العامة فيوهم كونه منهم .. أو غير ذلك .

(١) على سبيل التوصيف أو الإضافة : ومثله في : صادق ، وكذا : صادق اللهجة ، وأصدق لهجة ، أو يصدق علينا .. وأشباه ذلك راجعها في مستدركاتنا على مقباس الهداية .

(٢) وله نماذج كثيرة ؛ كما في ترجمة الريان بن الصلت الأشعري القمي ، حيث قال فيه الشيخ النجاشي في رجاله : ١٦٥ برقم ٤٢٧ إنّه : ثقة صدوق ، وأخذ منه العلّامة في الخلاصة : ٧٠ برقم ١ ، وابن داود في رجاله : ١٥٤ برقم ٦١٢ .. ومثله في ترجمة حمّاد بن عيسى أبو محمّد الجهني البصري ، حيث قال العلّامة في رجاله : ٥٦ برقم ٢ عنه : .. وكان ثقة في حديثه صدوقاً ، وقد أخذه من النجاشي في رجاله : ١٤٢ برقم ٣٧٠ ، وكذا : سعيد بن أحمد بن موسى أبو القاسم الغرار [الغزاد] الكوفي ، حيث عبّر عنه النجاشي في رجاله : ١٨٠ برقم ٤٧٢ بذلك ، وقاله ابن داود في رجاله : ١٦٩ برقم ٦٧٥ ، والعلّامة في الخلاصة : ٨٠ برقم ٤ ، ونظيره ما قيل في : ظريف بن ناصح ، حيث جاء في رجالالنجاشي : ٢١٠ برقم ٥٥٢ ، ووصفه بالوصفين ، ومنه أخذ العلّامة في الخلاصة : ↩

وقد أشكل الأمر في ذلك على بعض من لا تحصيل له ، من حيث إغناء بيان كونه ثقة عن بيان كونه صدوقاً ؛ لأنّ الثقة لا يجوز أن يكون كاذباً غير صدوق !

ولكن الخبير الفطن لا يخفى عليه أنّ النكتة في إرداف الوصف بالوثاقة بالوصف بالصدق هي الإشارة إلى أنّ حصول العلم بخصوص هذا الأثر من آثار العدالة والوثاقة مضافاً إلى العلم بالوثاقة ، لا أنّ صدقه من حيث الاندراج تحت عموم الوثاقة .

وتوضيح ذلك : أنّ العلم بالوثاقة قد يحصل بالوقوف على بعض المزايا والكفّ عن بعض المناهي ، فيستدلّ بما علم على الكلّية .

وقد يكون الفرد الذي يقع فيه الكلام معلوماً بالخصوص لا بالانتقال إليه من فرد آخر ، فإرداف قولهم : ثقة ، بقولهم : صدوق ؛ لإفهام أنا علمنا بالتزامه بالصدق بالوقوف على غاية تحرّزه الكذب ، لا أنّا عرفنا صدقه من حيث عدالته المحرزة بتحرّزه عن الخيانة والغيبة .. ونحوهما .

والحاصل ؛ أنّ الملكة يستدلّ عليها بالآثار ، فمن ترى منه بالمعاشرة الكفّ عن جملة من المناهي دلّك ذلك على أنّ له ملكة تبعث على ترك باقي المحرمات

﴿ ٩١ برقم ٢ ، وابن داود في رجاله : ١٩٢ برقم ٧٨٤ ، وورد مثل هذا في يعقوب بن إسحاق السكيت ، قال عنه النجاشي في رجاله : ٤٤٩ برقم ١٢١٤ : إنّه ثقة مصدقاً (صدوقاً) لا يطعن عليه .. إلى آخره .

وقيل : في يعقوب بن يزيد بن حمّاد الأنباري الأسلمي ، أبو يوسف الكاتب ، قاله العلّامة في الخلاصة : ١٨٦ برقم ١ في حرف الياء ، وكذا ابن داود في رجاله : ٣٧٩ ـ ٣٨٠ برقم ١٧٠٠ ، ولعلهما أخذاه من النجاشي في رجاله : ٤٥٠ برقم ١٢١٥ .

والمناهي ، والإتيان بالواجبات .

وحينئذ ؛ فحيث كان من الممكن ابتناء شهادتهم بعدالته على إحراز اجتنابه الغيبة والبهتان والخيانة .. ونحوها والانتقال من ذلك إلى تحرّزه من الكذب نصّوا على كونه صدوقاً للتنبيه على أن صدقه من الآثار المعلومة بنفسها لا أنّه ممّا انتقلوا إليه من غيره .

وأيضاً ؛ فحيث إنّ كلمة (صدوق) مبالغة ، والمبالغة في الكميّة لا معنى لها هنا ؛ لأنّ العدالة ملزومة للصدق دائماً ، فلا بدّ أن يراد بها المبالغة في الكيفية ، ومعناها زيادة التحرّز والضبط ، وهو أمر زائد على أصل التوثيق والتعديل ، كما لا يخفى .

وكذا جرت طريقة النجاشي على أنّه إن كان الرجل ممّن روى عنهم عليهم السلام ذكر[ه] وإن لم يطّلع على روايته عنهم عليهم السلام سكت ، فيعلم بهذا أنّه متى سكت عن بيان رواية الرجل عنهم عليهم السلام كان ممّن لم يطلع على روايته عنهم عليهم السلام .

وقد نبّه على ما ذكرنا السيد الداماد أيضاً في محكي الرواشح[1] ، وقد تفطن لذلك ابن داود أيضاً ، فكثيراً ما يقول : (لم) (جش)[2] ، فينسب عدم روايته

---

(١) الرواشح السماوية : ٦٧ [الحجرية ، وفي المحقّقة : ١١٥] .

(٢) كما جاء في أكثر من ترجمة من التراجم في رجال ابن داود ، منها في : آدم بن إسحاق بن آدم [صفحة : ٩ برقم(١)] ، وأبان بن عمر الأسدي [صفحة : ١٢ برقم(٨)] ، وإبراهيم بن ←

عنهم عليهم السلام إلى النجاشي ، فكثيراً ما ينقل عنه هذه العبارة ، ويعترض عليه بأنّه لم يوجد التصريح بعدم رواية الرجل عنهم عليهم السلام في كلام النجاشي ، ومن اطّلع على ما ذكرنا من طريقة النجاشي بان له سقوط مثل هذا الاعتراض .

نعم ؛ ربّما يقول ابن داود في حقّ رجل : إنّه لم يرو عنهم عليهم السلام ، من دون نسبته إلى النجاشي ، مع تصريح الشيخ رحمه الله .. أو غيره بروايته عن الإمام الفلاني عليه السلام ، فيصح حينئذ الاعتراض عليه بأنّ نسبة عدم الرواية عنهم عليهم السلام إلى الرجل من دون مراجعة من أثبت روايته عن إمام عليه السلام من الشيخ رحمه الله .. أو غيره ليست على ما ينبغي(١) .

⇦ محمّد بن معروف أبو إسحاق المذاري [صفحة : ١٨ برقم (٢٤)] ، وأحمد بن إبراهيم بن أحمد بن المعلى العمي [صفحة : ٢١ برقم (٥٠)] ، وأحمد بن رباح السكوني [صفحة : ٢٨ برقم (٧٥)] .. وغيرها وغيرهم ، وقد عددتها فكانت (١٧٥) مورداً لا غير ، فراجع .

(١) أقول : لقائل أن يقول : إنّ العرب وأهل العربية خاصة قد جروا على إنّهم إذا نسبوا شيئاً إلى الخير والصلاح أضافوه إلى لفظة (صدق) ، كما يقال : (رجل صدق) يعني رجلاً صالحاً ، وليس المراد بالصدق هنا ما يقابل الكذب ، والصدق أعم من العدالة ، لجواز أن يكون الرجل صادقاً وليس بعادل .

ويظهر من حاوي الأقوال ١٧٢/٢ في ترجمة محمّد بن أحمد برقم ٧١٢ ، ويحيى بن الحسن ٣٨٨/٢ برقم ٧٢١ هو القول بدلالة صدوق على العدالة .. ولا نعرف له وجهاً .

الفائدة العشرون(١)

إنّ حجيّة أخبار الآحاد عندنا لمّا كانت من باب بناء العقلاء الكاشف عن حكم العقل الموكول إليه طريق الإطاعة على الاعتماد على الخبر الموثوق به في أمور معاشهم ومعادهم ، وورد النص عن العسكري عليه السلام بالعمل بما روته بنو فضال دون ما رأوه* لزمنا القول بحجيّة

---

(١) عنون المسألة في الفائدة الرابعة من فوائد السيد الأعرجي الكاظمي ـ في عدّة الرجال ٩٨/١ ـ بشكل آخر ، حيث عقدها لتوجيه الأخذ بخبر غير العدل مع اتفاق الكلمة على اشتراط العدالة في العمل بالخبر الواحد ، وحكاه الشهيد في الدراية عن جمهور المحدثين والأُصوليين ، بل حكى الشيخ الإجماع . . إلى آخر كلامه فلاحظه .

(*) يأتي ذكر هذا الخبر في مسند أحمد بن الحسن بن علي بن فضال . [منه (قدّس سرّه)] .

انظر : تنقيح المقال ٥٥/١ ـ ٥٦ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٤٣٢/٥ ـ ٤٣٨ برقم (٨٩٨)] .

هذا ، ولقد جاء الخبر في كتاب الغيبة للشيخ الطوسي : ٢٣٩ (طبعة النجف الأشرف صفحة : ٢٥٤) ، ورواه في الوسائل ٧٢/١٨ ، وصفحة : ١٠٣ [الطبعة الإسلامية] ، وبحار الأنوار ٢٥٢/٢ ـ ٢٥٣ حديث ٧٢ ، بإسناده : . . سئل الشيخ أبو القاسم ابن روح عن كتب ابن أبي العزاقر (عزافر) بعد ما ذمّ وخرجت فيه اللعنة ، فقيل له : فكيف نعمل بكتبه وبيوتنا منها ملئى ؟ فقال : أقول فيها ما قاله أبو محمّد الحسن بن علي صلوات الله عليهما ، وقد سئل عن كتب بني فضال ، فقالوا : كيف نعمل بكتبهم وبيوتنا ⇐

الخبر الموثق الذي هو في الاصطلاح : من كان ثقة غير إمامي ـ كما شرحناه في مقباس الهداية[1] ـ.

ولكن الغرض هنا بيان أنّ فساد العقيدة يمنع من العدالة المصطلحة ؛ لأنّها الملكة التي هي فوق صحة العقيدة ، فمتى ما نطقوا بفساد مذهب رجل كان ذلك قرينة على أنّهم يريدون بقولهم : (هو ثقة) في حقّه أنّه يوثق بحديثه لا أنّه عادل

منها ملئ ؟ فقال عليه السلام : «خذوا بما رووا وذروا ما رأوا» .

وفي بحار الأنوار ٣٥٨/٥١ ذيل حديث ٦ بيان جدير بالملاحظة .

ومن هنا قال الشيخ في العدّة ٣٨٠/١ ـ ٣٨١ : .. ولأجل ما قلناه عملت الطائفة بما رواه ... ومن بعد هؤلاء بنو فضال وبنو سماعة والطاطريون .. وغيرهم فيما لم يكن عندهم فيه خلافه .

وذكرناه بمصادره في مقباس الهداية ٢٦٦/٢ ، و١٧٢/٣ [الطبعة الأُولى المحقّقة] ، فراجع .

قال المحدّث البحراني في كشكوله ١٤١/١ :

قد رواه جماعة من علماء الأعلام منهم أنّه سئل عليه السلام عن العمل بكتب بني فضال الذين هم من عمد الفطحية ، فقال : «خذوا بما رووه ودعوا ما رأوه» ، ثمّ قال : وفيه حجة واضحة على صحة العمل برواية غير الإمامي إذا لم تكن من متفرداته الباطلة ولا من مخترعاته العاطلة .

ثمّ قال : وهو موافق لما عليه أصحابنا المتقدمين ، وجملة من علمائنا المتأخرين ، وهو الحق الحقيق بالاتباع .

أقول : لا يفهم التقييد مع الاطلاق في الرواية ، وعلى القول بكونه ثقة ويصح الأخذ بروايته يعامل معه معاملة غيره ، فتدبر .

(١) مقباس الهداية ١٦٨/١ ، وصفحة : ١٨٧ ـ ١٨٨ [الطبعة الأُولى المحقّقة] .

يترتب عليه آثار العدالة[١].

---

(١) أقول : الإشكال في أنّه كيف يؤخذ باخبار غير الإمامي مع اشتراطهم العدالة ، وقد اعترض بذلك الشهيد الثاني في درايته : ٦٨ بعد اشتراطه العدالة والإيمان في الراوي ، ووجّه البعض العدالة المشروطة على المعنى الأعم . . أي كون الراوي متحرجاً في روايته . . وهو يخالف مختار الشيخ في العدة ١/ ٥٦ . . وغيره ، ويشترط في العمل بأخبار الموثّقين أن لا يكون هناك ما يعارضها من أخبار العدول الموثوق بهم ، وجمع ذهب إلى اشتراط العدالة مطلقاً من دون حاجة إلى التثبت ، سواء أكان له معارض وماليس له حتى يعمل به على كل حال ؛ إذ مع المعارضة قيل بالتخيير ، وهذا بخلاف مجرد الوثوق ؛ إذ لا يؤخذ به مطلقاً إلّا مع عدم المعارض .

وقد ذكر المحقق الأعرجي الكاظمي رحمه الله في الفائدة الرابعة من المقام الثاني من عدّة الرجال ١/١٠٥ ـ ١٠٦ ما حاصله : أنّه كيف صحّ للإمامية أن يأخذوا معالم دينهم ممّن يضلّلهم ويكفّرهم ويكفّرونه وفيهم الديانون وأهل الورع ؟ والإشكال للشيخ البهائي رحمه الله في مشرق الشمسين : ٢٧٤ [الطبعة الحجرية] وأجاب عنه هو رحمه الله بأنّ المستفاد من تصفح كتب علمائنا المؤلفة في السير والجرح والتعديل ، أنّ مباينة أصحابنا لمن كان من الشيعة في أول الأمر على الحق ثمّ انحرف ـ بإنكار بعض الأئمّة ـ أشدّ ما يكون ، وربّما تجاوزوا [كذا] في ذلك مباينة العامة ، فإنّهم كانوا ممّن يخالطونهم ويصلّون معهم ويزعمون أنّهم منهم لمكانة التقية ، ومعلوم أن لا تقية هنا تدعوهم إلى مثل ذلك ولا سيما الواقفة . . إلى آخره ، فراجعه .

ثمّ ذكر وجها آخراً في جانب المتأخرين [١/١٠٨ ـ ١٠٩] كأصحاب الجوامع العظام إنّهم ربّما آثروا الرواية من طريق هؤلاء على الرواية من طرق الثقات لعلوّ السند وقلة الوسائط ، فقد كانوا يتنافسون في ذلك ، ولم يختلفوا بمقام هؤلاء لصحة الخبر لديهم . . ثمّ ذكر شاهداً على ذلك .

↩

ولقد أوضح هذا المعنى بما لا مزيد عليه المحقّق البحراني[1] في ترجمة ابن عقدة ، فقال : الذي يظهر لي أنّ العدالة [المعتبرة في الراوي][2] لا تجامع فساد العقيدة ، وكيف يصحّ الحكم بعدالة من حكم جميع أصحابنا بتضليله وردّ شهادته ، وتخليد عذابه ؟ ! بل حكم جميع[3] أصحابنا بكفره ، وقد تظافرت الأخبار عن أهل البيت عليهم السلام بلعنهم وتضليلهم ، وقد تقرّر في موضع أليق أنّه يمتنع من أن يكلّف الله سبحانه ما[4] لم ينصب عليه دليلاً قاطعاً ، وحجّة واضحة ، وأنّ المخالف في العقائد الدينية آثمٌ مقصّر أو معاند ، وإليه يومي قوله تعالى : ﴿وَالَّذينَ جَاهَدُوا فِيْنَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا﴾[5] .

☜ وللسيد الأعرجي في العدة ١٠٣/١ تفصيل بين المتأخرين ـ الذين لا مرجع لهم إلّا أُصول السابقين ، ولم يعثروا على ما يبلغ بالممدوح إلى التوثيق ـ قال : وأما المتقدمين ؛ فقد يجوز أن يكون عندهم عدلاً وكذلك المجهول ؛ إذ ليس كل ما جهلنا مكانه مجهولاً عندهم ، فلا يكون عملهم به منافياً لاشتراط العدالة ، بل المجروح الذي لم يتفقوا على جرحه كذلك ، لجواز أن يكون الآخذ بخبره من كان يزكيه . .

وفيه ما لا يخفى ؛ وتصحيح الحديث أعم من تصحيح المحدث ، فتدبر ، وكيف يصح ذلك فيمن اتفق على قدحه ؟ !

(١) معراج أهل الكمال في معرفة الرجال : ١٦٧ ـ ١٧٣ باختلاف ليس باليسير ، وقد ذكرنا ما فيه من فروق مهمة مع ما هنا وما جاء في مصادره .

(٢) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر .

(٣) في المعراج : جمع من ، بدلاً من : جميع ، وهو الظاهر .

(٤) في المصدر : بما ، وما هنا ظاهر .

(٥) سورة العنكبوت (٢٩) : ٦٩ .

وأمّا قول شيخنا المحقّق البهائي في كتابه زبدة الأُصول[١] ، بمنع صدق الفاسق على المخطي في بعض الأُصول ـ بعد بذل مجهوده ، وبعد نصّ الأصحاب على توثيقه ؛ فإنّ نصّ الأصحاب على توثيقه مانع من صدق الفاسق عليه .. ـ فأوهن من بيت العنكبوت .

أمّا أوّلاً ؛ فلمدافعة إجماع الإمامية على تأثيم المخالف ، وقد ذكر [العلّامة قدّس سرّه][٢] في شرح التجريد[٣] اختلاف أصحابنا في أحكام المخالفين ، وذكر أنّ منهم من يعتقد أنّهم كفار ؛ لإنكارهم ما علم من الدين ضرورة ـ وهو النص الجلي على إمامة أميرالمؤمنين عليه السلام ـ وأكثرهم على أنّهم فسقة لا كفرة ، واختلفوا :

فمنهم : من يعتقد أنّهم مخلّدون في النار ؛ لأنّ اعتقادهم الخبيث يقتضي ذلك .

ومنهم : من يعتقد أنّهم مخرجون[٤] من النار إلى الجنة كسائر الفساق .

ومنهم : من يرى أنّهم يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة . واختاره ابن نوبخت من متقدمي أصحابنا .

وعلى كلّ تقدير ؛ فلا نزاع في تأثيمهم وتضليلهم ، والأخبار عن

---

(١) زبدة الأُصول : ٩٣ (الطبعة المحقّقة) ، وهي رسالة وجيزة مشتملة على عمدة قواعد علم الأُصول ، وعليها شروح كثيرة ؛ مطبوعة سنة ١٣١٩ هـ على الحجر ، لم تحضرني فعلاً .

(٢) ما بين المعقوفين قد جاء في المعراج (المصدر) .

(٣) كشف المراد في شرح تجريد الاعتقاد : ٣٩٨ .

(٤) في المعراج : يخرجون .

أئمتنا عليهم السلام متظافرة بتخليدهم في النار ، بل بكفرهم[(١)] وشركهم ونصبهم ، كما فصلناه في رسالتنا الموسومة بـ : فصل الخطاب وكنه الصواب في أحكام أهل[(٢)] الكتاب والنصّاب[(٣)] .. وغيرها من مؤلفاتنا .

وأمّا ثانياً ؛ فلأنّ ما ذكره يقتضي قبول شهادتهم ، لعدم[(٤)] فسقهم عنده ، وقد أجمع أصحابنا على عدم قبولها .

قال الشهيد الثاني في شرح الشرائع[(٥)] : والظاهر الاتفاق على اشتراط الإيمان في الشاهد . انتهى .

وأمّا ثالثاً ؛ فلأنّ العلّامة رحمه الله ادّعى الإجماع في النهاية[(٦)] على[(٧)] تأثيم المخالف في العقائد الدينية ، واحتج عليه بما أشرنا إليه سابقاً ، من أنّه تعالى كلّف بالعلم ، ونصب عليه دليلاً قاطعاً ، فالمخطي فيه مقصّر ،

---

(١) في المعراج : تكفيرهم ، والمعنى واحد .

(٢) في بعض المصادر : كفر أهل ، وفي الذريعة ٢٣٣/١٦ برقم ٩١٤ : في نجاسة أهل ..

(٣) لم يتمّه ، وللكتاب أكثر من نسخة .

(٤) في المصدر : وعدم .

(٥) مسالك الأحكام في شرح شرائع الإسلام ٤٠١/٢ [الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٦٠/١٤] .

(٦) النهاية في الأُصول للعلّامة ، ولاحظ ما قاله رحمه الله في كتابه قواعد الأحكام ٣١٣/١ ، وصفحة : ٣٥٠ .

(٧) جاءت العبارة في المعراج بتقديم وتأخير ، هكذا : .. العلامة رحمه الله في النهاية ادعى الإجماع على ..

فيبق في عهدة التكليف جزماً . ومثله ذكر السيد السعيد عميد الدين ابن الأعرج[١] في شرح التهذيب[٢] .. وغيرهما من الأصوليين . ولم ينقلوا في هذه المسألة خلافاً إلّا من الجاحظ ، وعبيدالله[٣] بن الحسين العنبري[٤] ، حيث ذهبا إلى رفع الحرج[٥] والإثمّ عن المخطي باعتقاد خلاف الواقع وخروجه عن العهدة بذلك الاجتهاد ، وتقرير المسألة في الأُصول[٦] .

وأمّا رابعاً ؛ فلأنّ ما التجأ إليه من توثيقهم لا يجدي نفعاً[٧] ؛ إذ من الجائز أن يكون معنى توثيقهم أنّ أخبارهم صحيحة بالمعنى المتعارف بين المتقدّمين ـ وهو ما علم وروده عن المعصوم عليه السلام ولو بانضمام القرائن ، وتعاضد

---

(١) هو : السيد العميدي ، السيد المرتضى ضياء الدين عبدالله بن السيد مجد الدين أبي الفوارس محمّد بن أبي الحسن علي بن الأعرج الحسيني الحلي ابن أُخت العلّامة الحلي ، ولأخيه السيد ضياء الدين عبدالله شرح للتهذيب ـ أيضاً ـ .

(٢) وهو يعرف بـ : منية اللبيب في شرح التهذيب ، ويراد من المتن : تهذيب الوصول إلى علم الأُصول للعلّامة الحلي طاب ثراه ، وله نسخ عديدة جاء شرحها في الذريعة ٢٠٧/٢٣ ـ ٢٠٨ برقم (٨٦٥٣) .

(٣) في المصدر : وأبي عبدالله ، بدلاً من : وعبيدالله .

(٤) في المعراج المطبوع : البصري .

(٥) في المصدر : الجرح ، بدلاً من : الحرج .

(٦) من قوله : باعتقاد خلاف .. إلى : في الأُصول ، لا يوجد في المعراج المطبوع ، ولعلّ نسخة ـ المطبوع عليها ـ ناقصة أو محرّفة .

(٧) في المصدر : لا يفيد شيئاً .. بدلاً من : لا يجدي نفعاً .

الأمارات[١] ـ وهذا لا يفيد عدالتهم ، أو صحة حديثهم بالمعنى المصطلح بين المتأخرين .

هذا ؛ مع أنّ في وثاقتهم ـ بالمعنى المذكور ـ بحثاً ، وصحّة أحاديثهم ـ بمعنى القطع بورودها عنهم عليهم السلام ـ محلّ تأمّل ، فتدبّر[٢] .

ولنذكر بعض الأخبار الدالة على تضليلهم وتأثيمهم ، بل على كفرهم[٣] ليعلم الناظر في كتابنا هذا أنّ ما ذهبنا إليه هو الحق الصحيح الموافق لما استفاض[٤] عن أهل الذكر ، ولنقتصر على اثني عشر حديثاً .

الأوّل : من الكافي[٥] ، ابن سروق[٦] ، قال : سألني أبو عبدالله عن أهل البصرة [فقال لي :][٧] «ما هم ؟» فقلت : مرجئة ، وقدرية ، وحرورية ، فقال : «لعن الله تلك الملل الكافرة المشركة التي لا تعبد الله على شيء»[٨] .

---

(١) لا يوجد في المعراج : وتعاضد الأمارات .

(٢) في المصدر : عنهم عليهم السلام ممنوعة ، فتأمل .

(٣) لا توجد : بل على كفرهم ، في المصدر المطبوع .

(٤) في المعراج : لما تواتر ، ولعلّ ما هنا أولى .

(٥) أُصول الكافي ٣٨٧/٢ حديث ١٣ ، وكذا في ٤٠٩/٢ حديث ٢ ، وعنه مثله في وسائل الشيعة ٣٥٥/٢٨ حديث ٣٤٩٥٧ [طبعة مؤسسة آل البيت عليهم السلام] .

(٦) كذا ، وفي المعراج : أبو مسروق ، وهو الذي جاء في الكافي الشريف .

(٧) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر .

(٨) لا يوجد ذيل الحديث : «التي لا تعبد الله على شيء» في المعراج المطبوع .

الثاني : منه ـ أيضاً[١] ـ سليمان بن خالد ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : «أهل الشام شر من أهل الروم ، وأهل المدينة شر من أهل مكّة ، وأهل مكّة يكفرون بالله جهرة» .

الثالث : [منه] أبو بصير[٢] ، عن أحدهما عليهما السلام ، قال : «إنّ أهل مكّة ليكفرون بالله جهرة ، وإنّ أهل المدينة أخبث من أهل مكّة ، أخبث منهم سبعين ضعفاً» .

الرابع : منه[٣] ، الفضيل بن يسار ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : «لا تجالسوهم ـ يعني المرجئة ـ لعنهم الله ، ولعن مللهم المشركين[٤] الذين لا يعبدون الله على شيء من الأشياء» .

---

(١) أُصول الكافي ٤٠٩/٢ حديث ٣ .

(٢) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر ، وهو الظاهر ، ويرجع الضمير إلى أُصول الكافي .

انظر : أُصول الكافي ٤١٠/٢ حديث ٤ . وفي التهذيب ٤٤/٦ حديث ٧ في حديث عن إسحاق بن داود ، وفيه سؤال الراوي عن نزول مكّة وسكناه ، فقال عليه السلام : «لا تفعل ! إنّ أهل مكّة يكفرون بالله جهرة» ، فقلت : ففي حرم رسول الله (ص) ؟ قال : «هم شرّ منهم» .. إلى آخره .

وعنه في وسائل الشيعة ٤٤٣/١٤ حديث ١٩٥٦٠ .. وله موارد في بحار الأنوار ، ومثله في كامل الزيارات : ١٦٩ .

(٣) أي من أُصول الكافي ٤١٠/٢ حديث ٦ .

(٤) كذا ، وفي الكافي : لعن الله ملّلهم المشركة ، ومثله في المعراج بدون لفظ الجلالة ، وهو الظاهر .

الخامس : منه[١] ابن أبي يعفور[٢] ، عن أبي عبد الله عليه السلام ، قال : سمعته يقول : «ثلاثة لا يكلّمهم الله[٣] يوم القيامة ، ولا يزكّيهم ، ولهم عذاب أليم : من ادّعى إمامة من الله ليست له ، ومن جحد إماماً من الله ، ومن زعم أنّ لهم[٤] في الإسلام نصيباً»[٥] .

---

(١) أُصول الكافي ٣٧٣/١ حديث ٤ ، ومثله سنداً في الكافي أيضاً ٣٧٤/١ حديث ١٢ ، وعنه في وسائل الشيعة ٣٤١/٢٨ حديث ٣٤٩١١ [طبعة مؤسسة آل البيت عليهم السلام] ، والأُولى أن يقال : وفيه عن . .

(٢) في رجال الكشي : ٢٨٨ : عن ابن أبي يعفور . . وهو قريب ممّا ذكر هنا ، وأورده في بحار الأنوار ٢٦٨/٤٨ ضمن حديث ٢٨ .

(٣) في بحار الأنوار ٢١٢/٧ حديث ١١٣ ، وكذا في ٣٦٣/٨ حديث ٤٠ ، وفيه زيادة : « . . لا ينظر الله إليهم . .» .

(٤) كذا ، والصحيح : لهما ، كما في بحار الأنوار والكافي .

(٥) وقريب منه ما أورده العياشي في تفسيره ١٧٨/١ ـ وحكاه المجلسي عنه في بحاره ١١١/٢٥ حديث ٤ ، وصفحة : ١١٢ حديث ١٠ ، بعينه ـ : عن السجاد عليه السلام ، قال : «ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم : من جحد إماماً من الله ، أو ادّعى إماماً من غير الله ، أو زعم أنّ لفلان وفلان في الإسلام نصيباً» . . وموارد أُخرى في بحار الأنوار وغيره ، ومثله في تأويل الآيات الظاهرة ١٢٠/١ ، والخصال ١٠٦/١ ، والغيبة للشيخ النعماني : ١١٢ . . وغيرها .

وأيضاً ما جاء في دلائل الإمامة للطبري : ٩١ ، وباختلاف في كتاب عيون المعجزات المنسوب للسيد المرتضى ، وحكاه عنه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ١٠٣/٤٦ ذيل حديث ٩٣ عن الإمام زين العابدين عليه السلام ، قال : «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم

⇐

السادس[١] : طلحة بن زيد ، عن أبي عبد الله عليه السلام قال : «من أشرك مع إمام إمامته من عند الله وليست له[٢] ، كان مشركاً بالله»[٣] .

السابع : محمّد بن مسلم[٤] ، قال : سمعت أبا جعفر عليه السلام يقول : «كلّ

القيامة . . . المدخل فينا من ليس منّا ، والمخرج منّا من هو منّا ، والقائل أنّ لهما في الإسلام نصيباً» .

وروى في المستدرك على الوسائل ١٧٥/١٨ حديث ٨ : عن أبي حمزة الثمالي ، عن علي بن الحسين عليهما السلام ، قال : «ثلاثة لا يكلّمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم ؛ من جحد إماماً من الله ، أو ادّعى إماماً من غير الله ، أو زعم أنّ لفلان وفلان في الإسلام نصيباً» . وقريب منه فيه ما بعده ـ حديث ٩ ـ .

(١) في المصدر : السابع ، بدلاً من : السادس ، وقد عدّ فيه (١٣) حديثاً ، والظاهر أنّ النسخة مغلوطة ومزيد عليها من النساخ ، وذلك لما سيأتي في المعراج بعد ذلك في ترجمة إسحاق ابن جرير صفحة : ٢١٣ـ وسينقله المصنف طاب ثراه قريباً ـ من أنّها اثنا عشر حديثاً ، حيث قال : وقد أوردنا في ترجمة أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة اثني عشر حديثاً . . والموجود في المطبوع هو : السادس ، ابن أبي يعفور ، قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : «ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة ولا يزكّيهم ولهم عذاب أليم . . إلى آخره .

انظر : أُصول الكافي ٣٧٣/١ حديث ٦ ، ومثله في الغيبة للشيخ النعماني : ١٣٠ حديث ٨ ، وعنه في بحار الأنوار ٧٨/٢٣ حديث ١١ ، ومدلوله مع ما سبقه واحد كما لا يخفى .

(٢) في المعراج : من ليست إمامته من الله . . بدلاً من : وليست له . . وفي الكافي : من ليست إمامته من الله . . وفي الغيبة : من ليست إمامته من الله كان مشركاً . .

(٣) أُصول الكافي ٣٧٤/١ حديث ١٢ .

(٤) أُصول الكافي الشريف ١٨٣/١ ـ ١٨٤ حديث ٨ .

من دان الله [عزّ وجلّ][١] بعبادة يجهد فيها نفسه ولا إمام له من الله فسعيه غير مقبول ، وهو ضالّ ومتحيّر ، والله شانىء لأعماله ، ومثله كمثل شاة ضلّت عن راعيها وقطيعها ، فهجّت[٢] ذاهبة وجائية يومها ، فلمّا جنّها الليل بصرت بقطيع [غنم] مع غير[٣] راعيها فحنّت إليها واغترّت بها ، فباتت معها في ربيضتها[٤] ، فلمّا أن ساق الراعي قطيعه ، أنكرت راعيها وقطيعها [فهجمت متحيرة تطلب راعيها وقطيعها][٥] ، فبصرت بغنم مع راعيها فحنّت إليها واغترّت بها ، فصاح بها الراعي : ألحقي براعيك وقطيعك [فإنّك][٦] تائهة متحيّرة عن راعيك وقطيعك ، فهجّت[٧] ذعرة متحيّرة ، بادة[٨] لا راعي لها يرشدها إلى راعيها أو[٩] يردّها .. وبينما[١٠] هي كذلك إذ اغتنم الذئب ضيعتها فأكلها .. فكذلك[١١] والله ـ يا محمّد ! ـ من أصبح من هذه الأمة لا إمام

---

(١) الزيادة من الكافي الشريف .

(٢) في الكافي والمعراج : فهجمت ، وما هنا أظهر .

(٣) لا توجد كلمة (غير) في الكافي المطبوع ، ولا يتم المعنى إلّا بها .

(٤) في المعراج : ربضتها .. وفي الكافي : مربضها ..

(٥) الزيادة من الكافي الشريف ، وقد سقط من الناسخ ، وقد جاءت في المعراج .

(٦) هذه زيادة ضرورية جاءت في المصدر ، وفي الكافي : «فانتِ» .

(٧) كذا ، وفي الكافي والمعراج : فهجمت .

(٨) في الكافي : تائهة ، وفي المعراج : نادةً ! .

(٩) لا يوجد : أو .. في الكافي الشريف .

(١٠) في الكافي وكذا المعراج : فبينا ، بدلاً من : وبينما .

(١١) في المعراج : وكذلك .

له من الله عزّ وجلّ ظاهراً عادلاً[١] أصبح ضالاًّ تائهاً ، وإن مات على هذه الحالة مات ميتة كفر ونفاق .

واعلم ـ يا محمّد ! ـ أنّ أئمّة الجور وأتباعهم لمعزولون عن دين الله عزّ وجلّ ، قد ضلّوا وأضلّوا ، فأعمالهم[٢] التي يعملونها ﴿كَرَمَادٍ ٱشْتَدَّتْ بِهِ ٱلرِّيحُ فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ لا يَقْدِرُونَ مِمَّا كَسَبُوا عَلَى شَيْءٍ ذٰلِكَ هُوَ ٱلضَّلالُ ٱلْبَعِيدُ﴾[٣]»[٤] .

الثامن : عبد الله بن أبي يعفور[٥] ، قال : قلت لأبي عبد الله عليه السلام : إني أخالط الناس ، فيكثر تعجّبي[٦] من أقوام[٧] لا يتولّونكم ويتولّون فلاناً وفلاناً ، لهم أمانة وصدق ووفاء . . ! وأقوام يتولّونكم ، ليست[٨] لهم تلك الأمانة[٩] ولا الوفاء والصدّق . . !

---

(١) في الكافي : ظاهر عادل .

(٢) في المعراج : وأعمالهم .

(٣) سورة إبراهيم (ع) (١٤) : ١٨ .

(٤) ومثله سنداً ومتناً في أُصول الكافي ٣٧٥/١ حديث ٢ ، وقطعة منه في وسائل الشيعة ١١٨/١ ـ ١١٩ حديث ٢٩٧ ، وجاء في كتاب الغيبة للشيخ النعماني : ١٢٧ ـ ١٢٩ حديث ٢ .

(٥) أُصول الكافي ٣٧٥/١ ـ ٣٧٦ حديث ٣ .

(٦) في الكافي والمعراج : عجبي .

(٧) في المعراج : من العوام .

(٨) في الكافي : ليس .

(٩) من هنا حصلنا على خطية الأصل ، وهي وريقات وعليه طبقنّا ما هنا ، وأثبتنا الاختلافات .

قال : فاستوى أبو عبدالله عليه السلام جالساً ، فاقبل عليّ كالغضبان ، ثمّ قال : «لا دين لمن دان الله بولاية إمام جائر ليس من الله ، ولا عيب[١] على من دان بولاية إمام عادل من الله» .

قلت : لا دين لأولئك ، ولا عيب[٢] على هؤلاء ؟ !

قال : «نعم ، لا دين لأولئك ولا عيب[٣] على هؤلاء» .

[ثم] قال : «ألا تسمع قول[٤] الله عزّ وجلّ : ﴿ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ آمَنُوا يُخْرِجُهُم مِنَ ٱلظُّلُمَاتِ إِلَى ٱلنُّورِ . .﴾[٥] يعني ظلمات الذنوب إلى نور التوبة والمغفرة ، لولايتهم[٦] كلّ إمام عادل من الله . . وقال : ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَاؤُهُمُ ٱلطَّاغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَاتِ﴾[٧] ؛ إنّما عنى بهذا أنّهم كانوا على دين الإسلام[٨] ، فلمّا أن تولّوا كلّ إمام جائر ليس من الله خرجوا بولايتهم إيّاه من نور الإسلام إلى ظلمات الكفر ، وأوجب[٩] الله لهم النار مع الكفار ،

---

(١) في الكافي والمعراج : ولا عتب .

(٢) في الكافي والمعراج : ولا عتب .

(٣) في الكافي والمعراج : ولا عتب .

(٤) في الكافي : لقول .

(٥) سورة البقرة (٢) : ٢٥٧ .

(٦) في المعراج : بولايتهم .

(٧) سورة البقرة (٢) : ٢٥٧ .

(٨) في الكافي والمعراج : نور الإسلام .

(٩) في المصدرين : فأوجب .

فـ﴿أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾[١]»[٢] .

التاسع : عبدالله بن سنان[٣] ؛ عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : «ليس الناصب من نصب لنا أهل البيت ؛ لأنّك لا تجد رجلاً يقول : أنا أبغض محمّداً وآل محمّد ، ولكن الناصب من نصب لكم .. وهو يعلم أنكم تتولّونا ، وأنكم من شيعتنا»[٤] .

ورواه الصدوق في علل الشرائع[٥] .

---

(١) سورة البقرة (٢) : ٢٥٧ .

(٢) وعن الكافي في بحار الأنوار ٣٢٢/٢٣ ، ومستدرك وسائل الشيعة ١٧٤/١٨ حديث ٢٢٤٢٥ ، وقريب منه في تفسير العياشي ١٣٨/١ حديث ٤٦٠ ، وعنه في بحار الأنوار ١٠٤/٦٨ حديث ١٨ ، وكذا في تأويل الآيات الظاهرة ١٠٢/١ ، والغيبة للشيخ النعماني : ١٣٢ .. وغيرها .

(٣) لم أجده في الكافي الشريف ، وإن كان السياق يقتضي ذلك .

(٤) ومثله في معاني الأخبار : ٣٦٥ حديث ١ باب معنى الناصب ، وجاء في ذيله : «إنكم تتولونا أو تتبرؤون من أعدائنا» ثمّ قال عليه السلام : «من أشبع عدواً لنا فقد قتل ولياً لنا» .

(٥) علل الشرائع ٦٠١/٢ حديث ٦٠ .

ولاحظ : كتاب عقاب الأعمال : ٢٠٧ ـ وحكاه في وسائل الشيعة ٤٨٦/٩ ـ ٤٨٧ ـ ثمّ قال : وفي معناه أحاديث كثيرة في تفسير الناصب .. ومثله فيه ٢٧٤/٢٤ عن معلى بن خنيس ، وجاء أيضاً في كتاب صفات الشيعة : ٩ ، ومواطن أُخرى في الوسائل ، وكذا في بحار الأنوار ٣٦٩/٨ ، قال : وقد روي بأسانيد معتبرة عن أبي عبدالله عليه السلام .. وحكاه فيه ٢٣٢/٢٧ و٢٣٣ عن علل الشرائع ٦٠١/٢ حديث ٤٢ ، وحديث ٤٣ .

العاشر : ما نقله الشيخ الجليل المحقّق محمّد بن إدريس الحلّي في آخر السرائر في المستطرفات[١] التي انتزعها من كتب قدمائنا عن[٢] كتاب مسائل الرجال ومكاتباتهم إلى مولانا أبي الحسن[٣] علي بن محمّد بن علي بن موسى عليهم السلام في جملة مسائل محمّد بن علي بن عيسى ، قال : كتبت إليه أسأله عن الناصب هل أحتاج في امتحانه إلى أكثر من تقديمه الجبت والطاغوت ، واعتقاد إمامتهما ؟

فرجع الجواب : «من كان على هذا فهو ناصب» .

الحادي عشر : أبو حمزة الثمالي[٤] ؛ قال : قال لنا علي بن الحسين عليهما السلام : «أي البقاع أفضل ؟» .

قلت[٥] : الله ورسوله وابن رسوله أعلم .

قال : «إنّ أفضل البقاع ما بين الركن والمقام ، ولو أنّ رجلاً عمّر ما عمّر نوح عليه السلام في قومه ـ ألف سنة إلا خمسين عاماً ـ يصوم النهار ويقوم الليل في

---

(١) المستطرفات : ٦٨ حديث ١٣ [الطبعة المحقّقة ، وفي الطبعة الحجرية من السرائر : ٥٨٣] .
وعنه في وسائل الشيعة ٤٩٠/٩ ـ ٤٩١ حديث ١٢٥٥٩ ، و١٣٣/٢٩ حديث ٣٥٣٢٦ ، وقال : تقدم ما يدلّ على ذلك في القذف ، ويأتي ما تدلّ عليه ، ومثله في بحار الأنوار ١٣٥/٧٢ .

(٢) في المعراج : من ، بدلاً من : عن .

(٣) في المصدر : ومكاتباتهم مولانا أبا الحسن . .

(٤) كما في من لا يحضره الفقيه ٢٤٥/٢ .

(٥) في المصدر : قلنا ، وهو الظاهر .

ذلك المكان ، ثمّ لقي الله [عزّ وجلّ] بغير ولايتنا ، لم ينتفع بذلك[١] شيئاً»[٢] .

الثاني عشر[٣] : الحارث [الحرث] بن المغيرة ، قال : قلت لأبي عبدالله عليه السلام : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة الجاهليّة»[٤] . قال : «نعم» .

قلت : جاهلية جهلاء ، أو جاهلية لم[٥] يعرف إمامه ؟!

قال : «جاهلية كفر ونفاق وضلال» .

انتهى ما أردنا نقله من المعراج[٦] .

وقد أعاد هذا الكلام في ترجمة إسحاق بن جرير[٧] ، حيث قال ـ بعد شطر

---

(١) كذا ، وفي المصدر : ينفعه ذلك . .

(٢) وعنه في وسائل الشيعة ١٢٢/١ ومستدركه ١٤٩/١ ، وفي الأمالي للشيخ الطوسي : ١٣٢ ـ وعنه في بحار الأنوار ١٧٢/٢٧ حديث ١٦ ـ ، وبشارة المصطفى : ٧٠ ، وثواب الأعمال : ٢٠٤ ، والمحاسن ٩١/١ . . وغيرها .

(٣) في المعراج : الثالث عشر . . وقد سلف السبب في التعليقة رقم (١) صفحة : ٢٢٩ من هذا المجلد .

(٤) في المعراج : « . . ولا يعرف إمامه مات ميتة جاهلية . .» ، وفيه أربعة فروق .

انظر ما جاء في أُصول الكافي ٣٧٧/١ . وكذا في بحار الأنوار ٣٦٢/٨ حديث ٣٩ ، ووسائل الشيعة ٣٥٣/٢٨ حديث ٣٤٩٥٠ .

(٥) في المعراج والكافي : لا ، بدلاً من : لم .

(٦) ومن الواضح أنّ كثير من هذه الروايات أجنبية عن المدعى ، لا نود الخوض في مداليلها بعد أن كانت أصل المسألة مسلمة .

(٧) معراج أهل الكمال : ٢١٣ ـ ٢١٦ .

من الكلام ما لفظه ـ: والموافق للتحقيق ؛ هو أنّ العدالة لا تجامع فساد العقيدة ، وأنّ الإيمان شرط في الراوي ، كما حقّقناه في ترجمة أحمد بن محمّد بن سعيد[١] بن عقدة[٢] ، وهو الذي اختاره العلّامة رحمه الله في كتبه الأصولية وفاقاً للاكثر[٣] ، لقوله تعالى : ﴿إِن جَاءَكُم فاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾[٤] ، ولا فسق أعظم من عدم الإيمان . . والأخبار الصريحة في فسقهم ـ بل كفرهم ـ لا تحصى كثرة .

وقد أوردنا [منها][٥] في ترجمة أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة اثني عشر حديثاً [ونزيد هنا اثني عشر حديثاً . .][٦] أُخرى ، منتزعة من كتاب الكشي رحمه الله :

الأوّل : حدّثني محمّد بن مسعود ، ومحمّد بن الحسن البراني[٧] ، قال : حدّثنا محمّد بن ابراهيم ، عن[٨] محمّد بن فارس ، قال : حدّثني

---

(١) في الأصل والمصدر : إسماعيل ، هو اشتباه ، وإن كان أورده في المصدر صحيحاً بعد نحو خمسة أسطر !

(٢) لاحظ ترجمته في موسوعتنا : تنقيح المقال ١/١٨٥ ـ ١٨٦ [الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ٧/٣٢٥ ـ ٣٤٣ برقم (١٤٩٤)] .

(٣) في المصدر : وفاقاً لأكثر الأصحاب .

(٤) سورة الحجرات (٤٩) : ٦ .

(٥) ما بين المعقوفين مزيد من المعراج .

(٦) هذا سقط ، وجاء في المصدر ولا يتم المعنى إلّا به .

أقول : وقد أخذه بنصه من بحار الأنوار ٤٨/٢٦٣ حديث ١٨ من باب ٤٤ .

(٧) في الكشي والمعراج : البراثي ، بدلاً من : البراني ، وكذا في بحار الأنوار .

(٨) في الأصل ـ المخطوط والمطبوع ـ : بن ، وهو سهو .

[أبو جعفر][١] أحمد بن عبدوس الخلنجي أو غيره ، عن علي بن عبد الله الزبيري[٢] ، قال : كتبت إلى أبي الحسن عليه السلام أسأله عن الواقفة ؟

فكتب : «إن الواقف خامل[٣] عن الحقّ ، ومقيم على سنته[٤] ، إن مات عليها[٥] كان جهنّم مأويه[٦] وبئس المصير»[٧] .

الثاني : جعفر بن معروف ؛ قال : حدّثني سهل بن بحر ، قال : حدّثني الفضل ابن شاذان ـ رفعه ـ عن الرضا عليه السلام قال : سئل عن الواقفة .

فقال : «يعيشون حيارى ، ويموتون زنادقة»[٨] .

---

(١) الزيادة جاءت في المعراج .

(٢) في رجال الكشي : الزهري ، بدلاً من : الزبيري ، وما أثبت جاء في بحار الأنوار والمعراج .

(٣) في الكشي والمعراج : عاند ، بدلاً من : خامل ، وفي بحار الأنوار : حائد .

(٤) كذا ، وفي المعراج وبحار الأنوار : سيئه ، وهو الظاهر .

(٥) في الكشي والمعراج وبحار الأنوار : بها ، بدلاً من : عليها ، وهو غلط .

(٦) في المصدر : مأواه ، ولعلّه واحد ، والفرق إملائي ، وفي بحار الأنوار : كانت جهنم . .

(٧) اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي) ٦٥٥/٢ ـ ٦٥٦ برقم ٨٦٠ [الطبعة الأولى صفحة : ٢٨٤ باختلاف يسير] ، وجاء عنه في بحار الأنوار ٢٦٣/٤٨ حديث ١٨ .

(٨) اختيار معرفة الرجال ٦٥٦/٢ برقم ٨٦١ (صفحة : ٢٨٤) ، وأورده في بحار الأنوار ٢٦٣/٤٨ باب ٤٤ ذيل حديث ١٨ .

وبإسناد آخر ـ والمتن مقارب ـ أورده الكشي بإسناده ، عن البراثي ، عن أبي علي الفارسي ، عن محمّد بن الحسين [الحسن] الكوفي ، عن محمّد بن عبدالجبار ، عن عمر ⇐

الثالث : وجدت[(١)] بخطّ جبرئيل بن أحمد في كتابه ؛ حدّثني [سهل بن زياد الآدمي ، قال حدّثني محمّد بن أحمد بن الربيع الأقرع ، قال حدّثني][(٢)] جعفر بن بكير ، قال : يوسف بن يعقوب ، قال : قلت لأبي الحسن [الرضا] عليه السلام : أعطي هؤلاء ـ الذين يزعمون أنّ أباك حي ـ من الزكاة شيئاً ؟

قال : «لا تعطهم شيئاً[(٣)] ؛ فإنّهم كفّار مشركون [زنادقة][(٤)]»[(٥)] .

الرابع : خلف ؛ عن الحسن بن طلحة المروزي ، عن محمّد بن عاصم ، قال : سمعت الرضا عليه السلام يقول : «يا محمّد بن عاصم ! بلغني أنّك تجالس الواقفة ؟ !» . قلت : نعم ـ جعلت فداك ـ أجالسهم وأنا مخالف لهم .

قال : «لا تجالسهم ، فإنّ الله عزّ وجلّ يقول : ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ

↰ [عمرو] بن فرات ، قال : سألت أبا الحسن الرضا (عليه السلام) عن الواقفة ، قال : «يعيشون حيارى ، ويموتون زنادقة» ، وأورده في بحار الأنوار ٢٦٧/٤٨ حديث ٢٨ عن الكشي في رجاله : ٤٦٠ ـ ٤٦١ حديث ٨٧٦ [صفحة : ٢٨٧ من الطبعة الأولى] ، وجاء في المناقب لابن شهرآشوب ٣٣١/٤ .

(١) القائل هو : أبو عمرو الكشي في رجاله .

(٢) ما بين المعقوفين سقط في الإسناد ، وقد جاء في الكشي ، وقريب منه في المعراج . .

(٣) لا توجد : شيئاً ، في الكشي وبحار الأنوار .

(٤) ما بين المعقوفين جاء مزيداً في الكشي وبحار الأنوار .

(٥) اختيار معرفة الرجال ٦٥٦/٢ حديث ٨٦٢ (رجال الكشي : ٢٨٤ ، أو صفحة : ٤٥٦ من المحقّقة) ، وعنه في بحار الأنوار ٢٦٣/٤٨ حديث ١٩ ، و٦٩/٩٦ .

آياتِ اللهِ يُكْفَرُ بها وَيُستَهزَؤُ بِها فَلا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتّى يَخُوضُوا في حَديثٍ غَيرِه إنّكم إذاً مثلُهُم﴾[١] يعني بالآيات : الأوصياء ، و[٢]الذين كفروا بها : الواقفة»[٣] .

الخامس : محمّد بن الحسن البراني[٤] ؛ قال : حدّثني ابن الفارسي[٥] ، قال : حدّثني ميمون النخاس ، عن محمّد بن الفضيل ، قال : قلت للرضا عليه السلام : [جعلت فداك] ما حال قوم قد وقفوا على أبيك موسى عليه السلام ؟

قال : «لعنهم الله ! ما أشد كذبهم ، أما إنّهم يزعمون أنّي عقيم ، وينكرون من يلي هذا الأمر من ولدي»[٦] .

السادس : محمّد بن الحسن البراني[٧] ؛ قال : [حدّثني أبو علي ، قال :][٨] حدّثني أبو القاسم الحسين بن محمّد بن عمر بن يزيد ، عن عمّه ، عن جدّه عمر

---

(١) سورة النساء (٤) : ١٤٠ .

(٢) لا توجد الواو في رجال الكشي ، وهنا نقل عن المعراج .

(٣) اختيار معرفة الرجال ٧٥٧/٢ ـ ٧٥٨ برقم ٨٦٤ [الطبعة المحقّقة : ٤٥٧] ، وعنه في بحار الأنوار ٢٦٤/٤٨ حديث ٢٢ .

(٤) في رجال الكشي والمعراج : البراثي .

(٥) في اختيار معرفة الرجال وبحار الأنوار : أبو علي الفارسي .

(٦) اختيار معرفة الرجال ٧٥٩/٢ برقم ٨٦٨ [الطبعة المحقّقة : ٤٥٨ ـ ٤٥٩] ، وعنه في بحار الأنوار ٢٦٥/٤٨ ـ ٢٦٦ حديث ٢٦ .

(٧) في رجال الكشي والمعراج : البراثي .

(٨) ما بين المعقوفين سقط ، وجاء في رجال الكشي ، والمراد من أبي علي : الفارسي .

ابن يزيد ، قال : دخلت على أبي عبد الله عليه السلام فحدّثني مليّاً في فضائل الشيعة ، ثمّ قال : «إنّ من الشيعة بعد ناس[١] هم شر من النصاب» .

قلت : جعلت فداك ! أليس ينتحلون حبكم ويتولّونكم ، ويتبرأون من عدوكم ؟

قال : «نعم» . [قال :] قلت : جعلت فداك ! بيّن لنا نعرفهم ، فلسنا[٢] منهم ؟

قال : «كلاّ ـ يا عمر ! ـ ما أنت منهم ، إنّما هم قوم يفتنون بزيد ، ويفتنون بموسى»[٣] .

السابع : محمّد بن الحسن البراني[٤]؛ قال : [حدّثني أبو علي ، قال :][٥] حدّثني محمّد بن إسماعيل ، عن موسى بن القاسم البجلي ، عن علي ابن جعفر ، قال : رجل أتى أخي[٦] ، فقال له : جعلت فداك ! مَن صاحب هذا الأمر ؟

---

(١) كذا ، ولا توجد كلمة : ناس ، في المعراج واختيار معرفة الرجال ، وعنه في بحار الأنوار : بعدنا من هم .

(٢) كذا في المعراج وبحار الأنوار ، إلّا أنّ في رجال الكشي : فلعلنا . . وهو الظاهر .

(٣) اختيار معرفة الرجال ٧٥٩/٢ [الطبعة المحقّقة : ٤٥٩] برقم ٨٦٩ ، وعنه في بحار الأنوار ٢٦٦/٤٨ حديث ٢٧ .

(٤) في المعراج ورجال الكشي : البراثي .

(٥) ما بين المعقوفين زيادة جاءت في رجال الكشي ، قال في المعراج : والمراد منه : الفارسي .

(٦) كذا في بحار الأنوار ، وفي رجال الكشي والمعراج : جاء رجل إلى أخي عليه السلام . .

فقال : «أما إنّهم يفتنون بعد موتي ، ويقولون[١] هو القائم ، وما القائم إلّا بعدي بسنين»[٢] .

الثامن : محمّد بن الحسن البراني[٣] ؛ قال : حدّثني أبو علي ، قال : حكى منصور ، عن الصادق محمّد بن علي الرضا عليهما السلام أنّ الزيدية والواقفةوالنصاب عنده بمنزلة واحدة[٤] .

التاسع : محمّد بن الحسن البراني[٥] ؛ قال : حدّثني الفارسي ـ يعني أبا علي ـ ، عن يعقوب بن يزيد ، عن ابن أبي عمير ، عمّن حدّثه ، قال : سألت محمّد بن علي الرضا عليهما السلام عن هذه الآية : ﴿**وُجُوهٌ يَومَئِذٍ خاشِعَةٌ * عامِلَةٌ ناصِبَةٌ**﴾[٦] . قال : «نزلت في النصّاب والزيدية ، والواقفة من النصاب»[٧] .

---

(١) في رجال الكشي وبحار الأنوار عنه : فيقولون .

(٢) اختيار معرفة الرجال ٧٦٠/٢ [الطبعة المحقّقة : ٤٥٩] برقم ٨٧٠ ، وعنه في بحار الأنوار ٢٦٦/٤٨ ، وجاء في مسائل علي بن جعفر (عليه السلام) : ٣١٩ حديث ٨٠٠ .

(٣) في المعراج ورجال الكشي : البرائي .

(٤) اختيار معرفة الرجال ٧٦١/٢ [الطبعة المحقّقة : ٤٦٠] برقم ٨٧٣ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٦٧/٤٨ .

(٥) في المعراج وبحار الأنوار : البرائي ، ولا توجد في الكشي . .

(٦) سورة الغاشية (٨٨) : ٢ و٣ .

(٧) اختيار معرفة الرجال ٧٦١/٢ [صفحة : ٤٦١] برقم ٨٧٤ ، وسبق أن ذكره في صفحة : ٤٩٥ حديث ٤١١ .

العاشر : خلف بن حامد الكشي[١]؛ قال : أخبر [الحسن بن] طلحة المروزي ، عن يحيى بن المبارك ، قال : كتبت إلى الرضا عليه السلام بمسائل ، فأجابني . . وذكرت في آخر الكتاب : ﴿مُذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذٰلِكَ لا إلى هؤلاءِ وَلا إلى هؤُلاءِ﴾[٢] ، قال : «نزلت في الواقفة» ، ووجدت الجواب كلّه بخطه : «ليس هم من المؤمنين ، ولا من المسلمين ، هم من[٣] كذّب بآيات الله[٤] . ونحن أشهُرٌ معلومات ، فلا جدال فينا ، ولا رفث ، ولا فسوق فينا ، انصب لهم العداوة ـ يا يحيى ! ـ ما استطعت»[٥] .

الحادي عشر : حدّثني سعد بن الصباح الكشي ؛ قال : حدّثنا علي بن محمّد [قال : حدّثنا أحمد بن محمّد][٦] بن عيسى ، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع ، عن

أقول : أورده ثمّ علّق عليه العلّامة المجلسي رحمه الله في بحاره ٣٤/٣٧ باب ٥ ، بقوله : كتب أخبارنا مشحونة بالأخبار الدالّة على كفر الزيدية وأمثالهم من الفطحية والواقفية . . وغيرهم من الفرق المضلّة المبتدعة . . وأعاده فيه ٢٦٨/٤٨ ، و١٨٠/٧٢ حديث ٦ ، وفيه : الواقفية .

(١) اختيار معرفة الرجال ٤٩٩/٢ حديث ٤٢٢ [صفحة : ٢٣١ ـ ٢٣٢] ، وعنه في بحار الأنوار ٣١/٣٧ و١٨٠/٧٢ حديث ٩ .

(٢) سورة النساء (٤) : ١٤٣ .

(٣) في المصدر : ممّن .

(٤) لم يرد لفظ الجلالة في النسخة الخطية من الأصل .

(٥) اختيار معرفة الرجال ٧٦٢/٢ [المحقّقة صفحة : ٤٦١ ـ ٤٦٢] برقم ٨٨٠ ، وعنه في بحار الأنوار ٢٦٨/٤٨ .

(٦) ما بين المعقوفين من الزيادة من المصدر والمعراج .

محمّد بن فضيل ، عن ابن أبي عمير ، عن [أبي عمرو][١] سعد الجلاّب ، عن أبي عبدالله عليه السلام ، قال : «لو أنّ البترية[٢] صفّ واحد ما بين المشرق والمغرب ما أعزّ الله بهم ديناً» .

الثاني عشر : من كتاب العلل[٣] في باب النوادر ؛ حدّثنا الحسين بن أحمد [رحمه الله] ، عن أبيه ، عن محمّد بن أحمد ، قال : حدّثنا أبو عبد الله الرازي ، عن علي بن سليمان بن راشد ، بإسناد[٤] رفعه إلى أمير المؤمنين عليه السلام ، قال : «يحشر المرجئة عمياناً ، وإمامهم أعمى ، فيقول بعض من يراهم من غير أمتنا : ما يكون[٥] أمّة محمّد [صلّى الله عليه وآله وسلّم] إلّا عمياناً ، فأقول لهم[٦] : ليسوا من أمّة محمّد (ص) ؛ لأنّهم بدّلوا فبدل الله بهم ، وغيّروا فغيّرنا[٧]» .

---

(١) الزيادة من الكشي دون المعراج وبحار الأنوار .

(٢) كذا في المصدر والخطية ؛ وفي الطبعة الحجرية : التبريّة .

(٣) علل الشرائع : ٦٠٢ حديث ٦١ ، وعنه في بحار الأنوار ١٣٢/٧٢ حديث ٤ ، وقريب منه في ثواب الأعمال : ٢٤٨ حديث ٧ بإسناد آخر ، وعنه في بحار الأنوار ٢٣٥/٢٧ حديث ٤٨ .

(٤) في المعراج وقبله في العلل : بإسناده . .

(٥) في المصدر : ما تكون . . وفي ثواب الأعمال : ما نرى .

(٦) في ثواب الأعمال : فيقال لهم .

(٧) جاءت الجملة في رجال الكشي وعقاب الأعمال وكذا المعراج هكذا : « . . بدّلوا فبدّل ⇐

انتهى ما أهمّنا نقله من كلام المحقّق البحراني رحمه الله[1].

وغاية ما يستفاد من الأخبار التي ذكرها هو جريان حكم الكافر والمشرك في الآخرة على من لم يكن اثني عشرياً، وعدم إمكان اتصافه بالعدالة، وعدم جواز ترتيب آثارها عليه في الدنيا، وذلك لا يستلزم عدم جواز العمل بخبره بعد كون المدار في العمل بالخبر على الوثوق والاطمئنان العادي العقلائي، كما هو ظاهر.

* * *

بهم. وغيّروا فغُيّر ما بهم..».

أقول: نظير ما سلف رواه الكشي رحمه الله في رجاله: ٤٥٧ حديث ٨٦٥، عن خلف، قال: حدّثني الحسن بن علي، عن سليمان [بن] الجعفري، قال: كنت عند أبي الحسن عليه السلام بالمدينة إذ دخل عليه رجل من أهل المدينة فسأله عن الواقفة، فقال أبو الحسن عليه السلام: «﴿مَّلْعُونِينَ أَيْنَمَا ثُقِفُوا أُخِذُوا وَقُتِّلُوا تَقْتِيلاً * سُنَّةَ ٱللَّهِ فِي ٱلَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلُ وَلَن تَجِدَ لِسُنَّةِ ٱللَّهِ تَبْدِيلاً..﴾ [سورة الأحزاب (٣٣): ٦١ ـ ٦٢] والله إنّ الله لا يبدلها حتّى يقتلوا عن آخرهم».

وعنه في بحار الأنوار ٢٦٤/٤٨ ـ ٢٦٥ حديث ٢٣، وقال: لعلّ المراد قتلهم في الرجعة.

انظر هذه الروايات في تعاليقنا على كتاب مقباس الهداية ٣٣٤/٢ ـ ٣٤٧ [الطبعة الأُولى المحقّقة]؛ وما جاء في كتاب الأسرار فيما كني وعرف به الأشرار ٤١٤/٤ ـ ٤٢٣.

(١) معراج أهل الكمال: ٢١٣ ـ ٢١٦.

الفائدة الحادية والعشرون[١]

إنّه لا يخفى على من تتبّع أحوال القدماء ـ سيّما القميين منهم ـ أنّهم كانوا يجرحون الرجل بأدنى شيء وينسبون إليه الانحراف في فروع أُصول الدين بمجرّد رؤية رواية في كتابه دالّة عليه ، أو نسبه واحد ذلك إليه ، فيلزم المجتهد في الرجال أن يبذل جهده في تحقيق ذلك ، وأنّه إذا ثبتت عنده وثاقة الرجل ، وكونه إمامياً بشهادة أهل الخبرة بذلك ـ كالنجاشي ، والشيخ ، والعلّامة . . وأضرابهم ـ لا يقبل في حقّ الرجل تهمة فيما يرجع إلى فروع أُصول المذهب أو الدين ؛ لأنّ الاعتماد على كلّ قول في حقّ كلّ أحد يوجب خروج حديثه من الصحيح إلى الموثق فلا يعتمد عليه من لا يقول بحجية الموثق ، ويلجئه ذلك إلى ترك حديثه والرجوع إلى الأُصول والقواعد التي هي مرجع الحائر المحروم من وجدان الدليل ، فيكون وزر ذلك على من جرح الرجل بفساد المذهب .

مثال ذلك : إنّ أحمد بن محمّد بن نوح السيرافي ممّن وثّقه جماعة ممّن يعتمد عليه من علماء الرجال ، كالشيخ في الفهرست[٢] والرجال[٣] ، وابن شهرآشوب

---

(١) أقول : هناك نوع تداخل بين هذه الفائدة والفائدة الخامسة والعشرون ، وياحبّذا دمجهما من المصنف طاب ثراه ، وإن كان بينهما نوع عموم من وجه لما سيأتي في تلك الفائدة في سبب الرمي بالغلوّ ، فلاحظ .

(٢) فهرست الشيخ : ٦١ برقم ١١٧ .

في معالم العلماء[٤] ، والعلّامة في الخلاصة[٥] . . وغيرهم ، وقال الشيخ رحمه الله في كتابه ، وابن شهرآشوب : إنّه حكي عنه القول بالرؤية[٦] . . وحيث إنّهما لم يلتزما بالنسبة واقتصرا على الحكاية لا ينبغي للمجتهد في الرجال أن يعتمد على هذه الحكاية ويدرج الرجل في الموثقين ؛ ضرورة أنّ العدالة كما تتوقف على الثبوت فكذا الجرح ، وقد ثبتت عدالة الرجل بتوثيق هؤلاء ولم يثبت الجرح ـ لعدم تحقق المحكي ـ واحتمال ابتناء الحكاية على رؤية رواية في كتابه تدلّ على ذلك ظاهرها غير مراد ، أو عبارة له توهم ذلك ومراده غير ذلك .

وللمحقّق البحراني رحمه الله في المقام كلام بنى فيه على عدم قدح المخالفة في فروع الأُصول للعدالة حتّى بعد تحقّقه ، ولا بدّ من نقل كلامه برمّته تكميلاً للفائدة . .

قال رحمه الله[٧] في ترجمة أحمد بن نوح السيرافي ـ بعد ذكر ترجمته مالفظه ـ : وهاهنا إشكال ؛ وهو : أنّ أئمة الرجال قد أجمعوا على توثيقه ، ونقل

(٣) رجال الشيخ الطوسي رحمه الله : ٤٥٦ باب من لم يرو عنهم عليهم السلام برقم ١٠٨ .

(٤) معالم العلماء : ٢٢ برقم ١٠٧ .

(٥) خلاصة العلّامة : ١٨ برقم ٢٧ ، قال : أحمد بن محمّد بن نوح ، يكنى : أبا العباس السيرافي ، سكن البصرة ، واسع الرواية ، ثقة في روايته ، غير أنّه حكي عنه مذاهب فاسدة في الأُصول مثل القول بالرؤية . . وغيرها .

(٦) لم يأتِ كلامه هذا في الرجال ، وقد حكيناه عن العلّامة في الخلاصة .

(٧) معراج أهل الكمال : ٢٠٢ ـ ٢٠٤ باختلاف أشرنا للمهم منه غالباً .

الشيخ حكاية المذاهب الفاسدة عنه في الأُصول ، مثل القول بالرؤية .. وغيرها[١] . وهو قادح في عدالته قطعاً إن لم يكن قادحاً في إيمانه ، لما حقّق في محلّه من أنّ المخطي في العقائد الدينية والمطالب الأُصولية الكلامية [غير][٢] معذور ؛ لاتّفاق علماء الإسلام ـ إلّا الجاحظ ، وأبا عبدالله بن الحسين البصري ـ على أنّ المصيب في العقليات واحد ، وكلّ من قال بخلافه فهو مخطئ مأثوم ؛ لتقصيره الموجب لعدم إصابته الحق . وأمّا الجاحظ وصاحبه ؛ فذهبا إلى إصابة الكلّ ، وأراد رفع الحرج والإثمّ عن المخطئ باعتقاد[٣] خلاف الواقع .. نقله العلاّمة في النهاية[٤] والتهذيب[٥] ، والسيّد عميد الدين في شرحه ، واستدلّوا عليه بانّ الله تعالى كلّف بالعلم ونصب عليه دليلاً قاطعاً ، فالمخطئ في اعتقاده مقصّر في عهدة[٦] التكليف جزماً[٧] ، مع أنّ الذي حقّقه أصحابنا في كتبهم الكلامية[٨] أنّ القول بالرؤية يستلزم القول بالجسمية ؛ لامتناع رؤية المجرد ؛ لأنّ

---

(١) في المعراج المطبوع : مع حكايتهم قوله بالرؤية .. بدلاً من قوله هنا : ونقل الشيخ .. إلى ما هنا .

(٢) ما بين المعقوفين أخذ من المصدر ، وبه يتمّ المعنى .

(٣) في المعراج : لاعتقاده .

(٤) مع الأسف لم يطبع هذا الموضع من النهاية .

(٥) لاحظ : تهذيب الوصول : ٢٨٦ ـ ٢٨٧ (أحكام الاجتهاد) .

(٦) في المعراج : مقصّر آثمّ فيبق في عهدة .. إلى آخره .

(٧) في المصدر زيادة هنا ، وهي : وقد أشرنا إلى ذلك في ما سبق .

(٨) لا يوجد في مطبوع المعراج : في كتبهم الكلامية .

كلّ مرئي في جهة أو في حكمه[١] ، وقد اعترف بذلك بعض محقق الأشاعرة ، ومنهم : المحقّق الدواني في شرح الهياكل[٢] .

ولقائل أن يقول : إنّ الدليل المذكور على تأثيم المخطئ في العقائد الدينية لو انتهض لأجل[٣] المقرّر لزم منه تأثيم أكابر الطائفة والقدح في عدالة رؤساء المذهب ، وأئمة الفرقة المحقة الإمامية ، والقدح في عدالة الرؤساء[٤] ..

أَوَ ليس الشيخ ـ ومنزلته في الفرقة الناجية[٥] أشهر من الشمس في رابعة النهار ، وجلالته وعدالته ورئاسته في أصحابنا[٦] ممّا لا تخفى[٧] على أحد ـ كان يذهب إلى[٨] مذهب الوعيدية[٩] كما حكاه العلّامة

---

(١) كذا في خطية الأصل والمصدر ، وفي الحجرية : وفي حكمها ، وهو خلاف الظاهر .

(٢) من قوله : وقد اعترف بذلك بعض .. إلى هنا ، لا يوجد في المطبوع من المعراج .

(٣) في المصدر : بالأصل ، بدلاً من : لأجل .

(٤) جملة : الإمامية ، والقدح في عدالة الرؤساء .. لا يوجد في المعراج المطبوع .

(٥) لا توجد : الناجية ، في المصدر .

(٦) قوله : ورئاسته في أصحابنا .. محذوف في المصدر .

(٧) في المعراج : لا يخفى .

(٨) في المصدر بدلاً من (إلى) : أولاً .

(٩) ويقال لهم : البهشمية ؛ وهم من فرق المعتزلة (القدرية) ، وهم أصحاب أبي علي محمّد بن عبدالوهاب الجبائي وابنه أبي هاشم عبد السلام ، وقد جاءت لهم مصادر مفصلة في تعاليقنا على مقباس الهداية ٣٦٨/٢ ـ ٣٦٩ [الطبعة المحقّقة الأولى] ، ولاحظ ٣٤٣/١ منه ، وهم قائلون بالإحباط والتكفير ، والمؤمن لايكون فاسقاً ، وقالوا : بمنزلة بين

لا

في الخلاصة[١] عنه في ترجمته..؟!

وكان هو وشيخه أبو عبدالله المفيد قدّس سرّهما ـ وهو ذو المنزلة الرفيعة ، والرتبة العليا[٢] في أصحابنا ، وإليه انتهت رئاسة الإمامية في عصره[٣] ، حتّى كاتبه الصاحب عليه الصلاة والسلام ، كما سنذكره في ترجمته[٤] ـ يذهبان إلى أنّه تعالى لا يقدر على عين مقدور[٥] العبد ، كما هو مذهب

المنزلتين بين الإيمان والكفر .

وقيل : من عقائدهم تكفير صاحب الكبيرة وتخليده في النار.. أي يذهبون إلى عدم جواز عفو الله تعالى عن الكبائر عقلاً من غير توبة .

ذكر بعض عقائدهم أبو الصلاح الحلبي في الكافي : ٤٦٢ و٤٨٠ ، ولاحظ : إيضاح الفوائد لابن العلّامة ٣٨٦/٢ ، بل عدّهم المازندراني في شرحه على أُصول الكافي ٢١٨/١ من فرق الخوارج ، ولاحظ منه ٢٦٢/٩ ، وبحار الأنوار ٣٦٤/٨ [الهامش] ، ومجمع البحرين ٤٤٧/١ ، وتاج العروس ٥٣٧/٢ .. وغيرها .

(١) الخلاصة : ١٤٨ برقم ٤٦ [صفحة : ٢٤٩ برقم (٤٧)] ، وفيه : وكان يقول بالوعيد ثمّ رجع .

(٢) كذا في الخطية ، وفي الطبعة الحجرية : العلياء .

(٣) قوله : والرتبة العلياء في أصحابنا ، وإليه انتهت رئاسة الإمامية في عصره .. لا توجد في المعراج ، وفيه : في أصحابنا .

(٤) لا يخفى أنّ صاحب المعراج طاب ثراه لم يتم المعراج وبلغ به إلى حرف الباء ، وعليه فلا توجد هذه الترجمة فيه .

(٥) كذا في الكتب الكلامية والمعراج : ٢٠١ برقم ٧٩ ، إلّا أنّ ما جاء في تعليقة الوحيد على منهج المقال ٢٠٥/٢ برقم ١٧٧ ، والشيخ أبي علي الحائري في منتهى المقال ٣٤٥/١ برقم ٢٤٩ ، والخاقاني في رجاله : ١٤٩ هو : غير مقدور .

أبو علي* الجبائي المعتزلي ، نقل ذلك العلّامة ـ عطّر الله مرقده ـ في بعض كتب[١] الكلامية[٢] . . وغيره[٣] .

أوليس السيد المرتضى علم الهدى ، ذو المجدين ـ ومنزلته بيّنة لا تدفع ، ومكشوفة لا تقنع ـ يذهب[٤] إلى مذهب البهشمية[٥] ، من أنّ إرادته تعالى

(*) الظاهر أنّه : أبي علي . [منه (قدّس سرّه)] .

أقول : وهو كذلك في المصدر المطبوع .

(١) كذا ، والظاهر : كتبه .

(٢) نظير : كشف المراد للعلّامة الحلي : ٣٠٨ ، وإرشاد الطالبين للسيوري : ١٩٢ ـ ١٩٤ ، وتمهيد الأُصول في علم الكلام : ١٢٨ ـ ١٤١ . . وغيرها .

(٣) لا يوجد في مطبوع المعراج من قوله : المعتزلي . . إلى هنا .

(٤) في المصدر بدل قوله : ذوالمجدين ، ومنزلته بينة لا تدفع ، ومكشوفة لا تقنع ، يذهب . . قوله : السيّد المرتضى علم الهدى قدّس سرّه وحاله بينة يذهب . .

(٥) البهشمية : وهم فرقة منسوبة إلى عبد السلام بن محمّد بن عبد الوهاب ؛ أبو هاشم بن أبي بكر البصري الجبائي (٢٤٧ ـ ٣٢١ هـ) ، هو وأبوه من رؤوس المعتزلة ، وله آراء تفرّد بها ، وقد تبعته فرقة من المعتزلة فسمّيت بذلك نسبة إليه : كما يقال لها : الذمية ؛ لقولهم باستحقاق الذم لا على فعل ، وهم قد شاركوا المعتزلة في أكثر آرائهم .

انظر عنه : الملل والنحل ٧٣/١ ـ ٧٨ [١٠٣/١ ـ ١١٢] ، والفهرست للنديم : ٢٤٧ ، الفرق بين الفرق : ١٨٤ برقم ١٠٧ ، والوافي بالوفيات ٤٣٤/١٨ ، وتاريخ بغداد ٥٥/١١ـ٥٦ ، وميزان الاعتدال ٦١٨/٢ ، ووفيات الأعيان ٣٥٦/٢ ، والبداية والنهاية ١٧٦/١١ ، والأنساب للسمعاني ٤٢١/١ . . وغيرها .

عرض لا في محلّ، نقل ذلك عنه شراح الياقوت[١] .. ؟ !

والشيخ الجليل المتقدّم أبو إسحاق إبراهيم بن نوبخت يذهب الى جواز اللذة العقلية عليه سبحانه، وفاقاً للفلاسفة[٢]؛ وذكر في الياقوت أنّه صنّف في ذلك كتاباً سمّاه: كتاب الابتهاج[٣]، وكذا ذهب إلى أنّ[٤] ماهيته سبحانه معلومة كوجوده[٥]، وأنّ ماهيته الوجود المعلوم. وذهب ـ أيضاً ـ إلى أنّ المخالفين يخرجون من النار ولا يدخلون الجنة[٦]، كما تقدّم نقله في ترجمة أحمد بن محمّد ابن سعيد بن عقدة[٧] ..

أو ليس الصدوق[٨] أبو جعفر محمّد بن علي بن الحسين[٩] بن بابويه ـ وهو

---

(١) لا يوجد في المصدر المطبوع ولا تعليقة المنهج: نقل ذلك عنه شراح الياقوت.
لاحظ: جمل العلم والعمل: ٢٩ باب ما يجب اعتقاده في أبواب التوحيد.

(٢) في المعراج: للحكماء، بدلاً من: للفلاسفة.

(٣) قوله: وذكر في الياقوت أنّه صنف .. إلى هنا محذوف في المصدر المطبوع.

(٤) في المصدر: وكذا يذهب أن ..

(٥) كذا في الخطية والمعراج، وهو الظاهر. وفي الطبعة الحجرية: معلولة لوجوده .. وفي تعليقة المنهج: وأنّ ماهيته الوجود المعلوم ..

(٦) لاحظ: الياقوت في علم الكلام: ٤٤، و٦٣ ـ ٦٥.

(٧) من قوله: وذهب أيضاً .. إلى: ابن عقدة، لا يوجد في المصدر.
انظر: معراج أهل الكمال: ٢٠٣.

(٨) في المعراج: والشيخ الصدوق، بدلاً من: أو ليس الصدوق.
لاحظ: من لا يحضره الفقيه ٢٣٣/١ حديث ١٠٣١.

(٩) لا يوجد: بن الحسين، في المصدر المطبوع.

ابن الدعوة ورئيس المحدّثين من أصحابنا ـ وشيخه أبو جعفر محمّد بن الحسن ابن أحمد بن الوليد القمّي(١) ـ وهو ثقة ثقة، جليل القدر، عظيم الشأن ـ، والشيخ أبو الفضائل عماد الإسلام الفضل بن الحسن(٢) الطبرسي في تفسيره(٣) مجمع البيان في علوم القرآن.. يذهبون إلى جواز سهو النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم(٤)؟!

والثقة المتقدّم ـ أحد الأبواب(٥) ـ محمّد بن أبي عبدالله الأسدي كان يذهب إلى الجبر والتشبيه، كما ذكره النجاشي(٦).. وغير ذلك ممّا يطول تعداده، ويعسر تفصيله(٧).

---

(١) كما جاء في من لا يحضره الفقيه ٢٣٥/١ ذيل حديث ١٠٣١.

(٢) لا يوجد في مطبوع المعراج قوله: عماد الإسلام الفضل بن الحسن..

(٣) في المعراج: في كتابه.. بدلاً من: في تفسيره..

لاحظ: مجمع البيان ٣١٧/٢ في تفسير آية (٦٨) من سورة الأنعام.

(٤) بل زاد المولى الوحيد في تعليقته على منهج المقال ٢٠٨/٢ قوله: ونسب المحمدون الثلاثة والطبرسي رضي الله عنهم إلى القول بتجويز السهو على النبي (ص) كابن الوليد رحمه الله..

أقول: في النسبة إلى ثقة الإسلام وشيخ الطائفة ما لا يخفى، بل لم يقل بذلك أحد ممّن يعتنى به، كما لا يعرف ذلك منهم، وصرف نقل روايته في الكافي ٣٥٦/٣ حديث ٦ دالة على سهوه (ص) في صلاته لا تدلّ على ذلك، مع كثرة الشواهد في كلامهم على خلافه.

(٥) لا يوجد في المصدر: أحد الأبواب..

(٦) رجال النجاشي: ٣٧٣ برقم (١٠٢٠) [طبعة جماعة المدرسين، وفي طبعة بيروت ٢٨٤/٢ ـ ٢٨٥ برقم (١٠٢١)].

(٧) لا يوجد في المعراج المطبوع قوله: ويعسر تفصيله..

والحكم بعدم عدالة هؤلاء الأعاظم الأكابر[١] ممّا لا يلتزم به أحد يؤمن بالله[٢] واليوم الآخر .

وقد أوردت هذا الإشكال على القوم في عنفوان الشباب[٣] ، في أوّل اشتغالي بالتحصيل لعلم الرجال ، منذ عشر سنين تقريباً ، والذي ظهر لي من كلمات أصحابنا المتقدمين ، واستبان لدي من سيرة الأساطين المحدّثين[٤] أنّ المخالفة في غير الأُصول الخمسة لا توجب[٥] الفسق ، ولا تخرج من العدالة[٦] ، إلّا أن يستلزم[٧] إنكار ما علم من الدين ضرورة ، كالتجسيم لا بالتسمية[٨] ، والقول بالرؤية بالانطباع أو الانعكاس . . وأمّا القول بالرؤية لامعهما فلا ؛ إذ[٩] لا يبعد حمله على إرادة اليقين التام وشدّة الانكشاف العلمي ، فتدبّر[١٠] .

---

(١) في المصدر بتقديم وتأخير : الأكابر الأعاظم .

(٢) في المعراج : لا يلتزم مؤمن بالله . . بدلاً من : ممّا لا يلتزم به أحد يؤمن بالله . .

(٣) لا يوجد في المعراج : في عنفوان الشباب . وفيه : على كلام القوم .

(٤) قوله : واستبان لدي من سيرة الأساطين المحدثين . . لا توجد في المعراج المطبوع .

(٥) في المصدر : لا يوجب .

(٦) في المعراج : عن العدالة . .

(٧) في المصدر : تستلزم .

(٨) لا يوجد في المصدر : لا بالتسمية . وفي تعليقة الوحيد على المنهج : كالتجسيم بالحقيقة لا بالتسمية .

(٩) في المعراج : لأنّه . . بدلاً من : إذ .

(١٠) إلى هنا جاء في كتاب معراج أهل الكمال المطبوع ، وفيه سقط .

وأمّا مثل تجويز السهو على النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم وتجويز اللذة العقلية عليه سبحانه ـ مع أنّ تفسيرها بإدراك الكمال من حيث إنّه كمال ـ فلا يوجب فسقاً ، كما لا يخفى .

ويبقى الكلام في الجبر والتشبيه ؛ فإنّ في مجامعته العدالة ـ بل الإيمان ـ نظر[1] ، والبحث في ذلك عريض ، أفردنا فيه[2] رسالة لطيفة[3] . . والله الموفق للصواب في كل باب . انتهى ما أهمنا ممّا في المعراج .

رَجْعٌ إلى ما كنّا فيه ؛ وهو : أنّه لا ينبغي قبول كل جرح من كلّ أحد[4] ؛ فإنّ جرحهم ليس كالتعديل ، فإنّ مقتضى الاشتباه في التعديل يسير ، بل من أمعن النظر في كلماتهم ، ودقق الفكرة في سيرتهم علم أنّهم لا يوثّقون الرجل إلّا إذا كان في أعلى درجات العدالة ، ولكنّهم في الجرح يجتزءون بأدنى جرح من أحد ، مع أنّ مقتضيات الاشتباه في الجرح كثيرة ؛ فإنّ جملة كثيرة ممّا نعتقده في حق النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم والأئمّة عليهم السلام اليوم كان يرمى المعتقد به

↵ ونقل هذا الكلام البروجردي في طرائف المقال ٦٠٧/٢ ، والخاقاني في رجاله : ١٤٩ . . وغيرهما .

(١) من قوله : وأما مثل تجويز . . إلى هنا ، غير موجود في مطبوع المصدر .

(٢) في المعراج : له . . بدلاً من : فيه .

(٣) لم أجد رسالة بهذا المضمون أو العنوان فيما أُدرج له رحمه الله من مصنفات ورسائل في مقدمة المحقّق في المعراج ، ولا أعرف اسمها .

(٤) في الحجرية سقط ، حيث جاء فيها : قبول كل أحد . .

في سالف الزمان بالارتفاع والغلّو ، وكثيراً ما يجرحون الراوي بأدنى سبب ، وكانوا يخرجون الراوي من قم لأشياء لا تورث فسقاً قطعاً ـ كتمويه الأمر على حماره بأنّ في ذيل ثوبه شعيراً أو علفاً . . ونحو ذلك ـ فينبغي التدّقيق في أمر الجرح مثل العدالة ، بل أكثر ، لما ذكرنا من كثرة مقتضيات الاشتباه في الجرح ، حتّى أنّه قد وقع نزاع كثير بين الشيعة أنفسهم في بعض فروع الأُصول على وجه أدى إلى المنافرة بينهم .

قال المولى الوحيد في تعليقه[١] في ترجمة جعفر بن عيسى إنّه : . . يظهر من هذه الترجمة وكثير من التراجم ، مثل : يونس بن عبدالرحمن ، وزرارة ، والفضل بن عمر[٢] . . وغير ذلك إنّ أصحاب الأئمّة عليهم السلام كانوا يقعون بعضهم في بعض بالانتساب إلى الكفر والتزندق والغلو . . وغير ذلك ، بل وفي حضورهم عليهم السلام أيضاً . . ! وربّما كانوا عليهم السلام يمنعون ، وربّما كانوا لم يمنعوا لمصالح . .[٣] وإنّ هذه النسب كلّها لا أصل لها .

فإذا كانوا في زمان الحجّة [عليه السلام] ـ بل وفي حضوره ـ يفعلون أمثال هذه فما ظنّك بهم في زمان الغيبة ؟ ! بل الذي نراه في زماننا أنّه لم يسلم جليل

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني رحمه الله على منهج المقال : ٨٤ (الطبعة الحجرية ، ولم يصدر بعد هذا الموضع من المحقّقة) وحكاه غير واحد عنه .

(٢) كذا ، والظاهر ـ كما في المصدر المحقق ـ : المفضل بن عمر .

(٣) لا توجد : أيضاً ، في المنتهى ، وفيه : وربما كانوا (عليهم السلام) لا يمنعونهم لمصالح . .

مقدّس ـ وإن كان في غاية التقدس ـ عن قدح جليل فاضل متديّن ، فما ظنّك بغيرهم .. ومن غيرهم ؟ ! ـ وقد أشير في أحمد بن محمّد بن نوح[1] ـ حتى آل الأمر إلى أنّه لو سمعوا من أحد لفظ الرياضة .. وأمثال ذلك اتّهموه بالتصوّف[2] ، وجمع منهم يكفّرون معظم فقهائنا رضي الله عنهم بأنّهم يجعلون لأهل السنة نصيباً من الإسلام ، حتى أن فاضلاً متديناً ورعاً منهم يعبّر عن مولانا أحمد الأردبيلي بـ : الكودني* المركّل ، مع أنّ تقدّسه أجلّ وأشهر من أن يذكر ، حتّى صار ضرباً للأمثال .. وغيرهم ربّما ينسبون هؤلاء إلى الغلوّ .

وبالجملة ؛ كلّ منهم يعتقد أمراً أنّه من أُصول الدين ، بحيث يكفّر غير المقرّ به ، بل آل الأمر الى أنّ المسائل الفروعية[3] غير الضرورية ربّما يكفّرون من

---

(١) منهج المقال ٢٠٣/٢ ـ ٢٠٨ برقم ٣٦٤ ، وتعليقة الوحيد رحمه الله على المنهج ٢٠٤/٢ تحت رقم ١٧٧ . وقال في صفحة : ٢٠٧ : ونسب ابن طاوس ونصير الدين الطوسي وابن فهد والشهيد الثاني وشيخنا البهائي وجدي العلّامة .. وغيرهم من الأجلّة إلى التصوف .

(٢) العبارة السالفة لا توجد في المنتهى ، وفيها فرق عمّا هنا .

(*) كلمة أعجمية بمعنى : البليد . [منه (قدّس سرّه)] .

أقول : في المنتهى : بالكودن ، ولا توجد كلمة : المركل فيها ، ويراد منه البطيء الفهم ! ! ، أو قليل الفهم ، أو الأحمق ، وهو لفظ مستعمل كناية ، لاحظ : الصحاح ٢١٨٧/٦ ، وكذا في ١٧١٣/٤ .

(٣) كذا في الأصل والمصدر بطبعتيه ـ الحجرية والمحقّقة ـ .

جهتها[1] ، والأخباريون يطعنون على المجتهدين رضوان الله عليهم بتخريب الدين والخروج عن طريقة الأئمّة الطاهرين عليهم السلام ، ومتابعة أبي حنيفة وغيره من أهل السنة . . ! بل ربّما يفسّقون من قرأ كتبهم . . بل [و] ربّما يقولون فيهم ما لا يقصر عن التكفير .

ومن هذا يظهر التأمل في ثبوت الغلوّ والتفويض ، واضطراب المذهب بأمثال ما ذكر من مجرّد رمي علماء الرجال في الرجال قبل تحقيق الحال . انتهى .

وقال أبو علي الحائري[2] ـ بعد نقله ما لفظه ـ : أقول : حكى لي غير واحد ممّن أثق به عن رجل صالح ورع ممّن يدعي الأخبارية عن[3] أبناء هذا الزمان أنّه كان في دار شيخنا يوسف[4] ، فتناول كتاباً لينظر إليه ما هو ؟ فقيل له ـ قبل أن يفتحه ـ: إنّه كتاب الشرائع ، فطرحه من يده مسرعاً ، كأنّه عقربة

---

(١) من قوله : بالجملة إلى هنا لا يوجد في المنتهى .

(٢) منتهى المقال في علم الرجال ، المعروف بـ: رجال أبي علي : ٧٨ [الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٥٨/٢ ـ ٢٦٠] مع اختلاف كثير واختصار .

(٣) الظاهر : من ، كما في المصدر .

(٤) في المصدر رمز : (سف) والمقصود به الشيخ يوسف البحراني صاحب الحدائق رحمه الله المعاصر له .

لدغته[١] ، ثمّ أشار إلى كتاب آخر ، فقيل : إنّه كتاب المفاتيح[٢] ، ففتحه وجعل ينظر فيه .

وحكى الأستاذ العلّامة[٣] أدام الله أيامه أنّ أوائل قدومه العراق كان يرى الرجل منهم إذا أراد أن ينظر إلى كتاب من كتب فقهائنا رضي الله عنهم كان يحمله مع منديل !

ونقل أنّه شهد بعض الطلبة عند الشيخ محمّد بن الحسن الحر العاملي بشهادة فأجازها ، فقال المدعي عليه ـ وهو من بعض تلامذته ـ : تقبل شهادة هذا وأقيم لك الشهود على أنّهم رأوه يطالع في كتاب زبدة الأُصول . . ؟ ! فقال : إذن لا نقبله[٤] . . !

وهذا أفضل فضلائهم ، وأصلح صلحائهم شيخنا [الشيخ] يوسف [البحراني] يقول ـ في مقام الرد على المحقّق الشيخ حسن ، في تقسيمه الحديث إلى (صحر) و(صحى)* : الإعراض عن كلامه أحرى ، فإنّه ممّا زاد في الطنبور

---

(١) كذا ، والأظهر : كأنّ عقرباً لدغه .

(٢) المقصود منه هو كتاب مفاتيح الشرائع للفيض الكاشاني رحمه الله .

(٣) المقصود منه هو استاذه الوحيد البهبهاني رحمه الله .

(٤) وانظر : روضات الجنات ١٠٤/٧ .

(*) الأوّل : رمز الصحيح المشهور ، والثاني ، رمز الصحيح الأعلى .   [منه (قدّس سرّه)] .

انظر : كتابنا معجم الرموز والإشارات : ١٣٥ .

نغمة أُخرى[١] . .

فشبّه أُصول فقه الطائفة بالطنبور . . !

وذكرنا نبذة من مقالاتهم في رسالتنا : عقد اللئالي البهية في الرَد على الطائفة الغبية[٢] . انتهى ما في منتهى الحائري[٣] .

* * *

---

(١) ولاحظ مضمون هذا الكلام في الحدائق الناظرة ١٤/١ (المقدمة الثانية) ، ولؤلؤة البحرين : ٤٦ . . وغيرهما .

(٢) يقصد بهم الأخبارية ، وفي موضع من الذريعة : الغوية ، بدلاً من : الغبية .

وقد ذكره شيخنا الطهراني في الذريعة ٢٩٥/١٥ ـ ٢٩٦ برقم ١٩٠٠ ، وقد جاء باسم : الرسالة البهية . . في الذريعة ١٣٣/١١ ، كما عبّر عنه بذلك الميرزا محمّد النيشابوري في رجاله .

(٣) قال المولى الوحيد في آخر كلامه في تعليقته على المنهج ٢٠٨/٢ : وبالجملة ؛ أكثر الأجلّة ليسوا بخالصين عن أمثال ما أشرنا إليه .

ثمّ قال : ومن هذا يظهر التأمل في ثبوت الغلّو وفساد المذهب بمجرد رمي علماء الرجال إليهما من دون ظهور الحال . .



الفائدة الثانية والعشرون

إنّ للشيخ المفيد رحمه الله في رسالته في الرّد على أصحاب العدد عبارة يستشهد بها المولى الوحيد رحمه الله في التعليقة[1] كثيراً على وثاقة ما تضمّنته العبارة من الرجال[2]، فلزمنا نقل العبارة برمتها هنا حتى نحيل إلى هنا حيثما

---

(١) جاء في تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال مكرراً، كما في ٢٦٣/١، و١٥٥/٣.. وغيرهما (من الطبعة المحقّقة).

(٢) قيل: إنّ من الظاهر إنّ توثيق الشيخ المفيد رحمه الله في إرشاده وغيره بحكم توثيق أهل الرجال، بناءً على دلالة التوثيق في كلمات أرباب الرجال على العدالة من باب حذف المتعلق، وأن يكون المستفاد من لفظ الثقة منهم على العدالة عندنا..

وفي هذا كلام ـ أي أنّ توثيقات الشيخ المفيد هل تفيد العدالة أم لا ؟ ـ تأمل من البعض لورود الاتفاق على ضعف بعضهم، وهذا ما يوهن إرادة العدالة، أو الاتفاق على التوثيق في الكل، أو يكون المراد من التوثيق هنا أمراً آخراً.

ومن هنا شكك المولى الوحيد رحمه الله في تعليقته على منهج المقال: ١١ [الطبعة المحقّقة ١٥٥/١]، وسيأتي آخر الفائدة كلامه وما أورد عليه، فراجع.

وهذا لو تمّ فأنّما هو في ما لو كان التوثيق بلفظ (الثقة)، أما لو كان بلفظ: من ثقات الإمام الكاظم عليه السلام.. مثلاً فهو خارج عن مورد الكلام.. والكلام يختص بما كانت جهة عدم إفادته للعدالة مختصة بالصدور عن الشيخ في الإرشاد وكان ذلك بلفظ (ثقة).. فلو قيل بدلالة (الثقة) ـ من كلمات أهل الرجال ـ على العدالة من باب عموم حذف ⇦

احتجنا إلى الاستشهاد بها ، ولا يتكرّر منا نقلها ، فنقول :

قال[١] رحمه الله ما لفظه : وأمّا رواة الحديث بأنّ شهر رمضان شهر من شهور السنة يكون تسعة وعشرين يوماً ، ويكون ثلاثين يوماً ، فهم فقهاء أصحاب أبي جعفر محمّد بن علي ، وأبي عبدالله جعفر بن محمّد بن علي[٢] [وأبي الحسن موسى بن جعفر ، وأبي الحسن علي بن موسى ، وأبي جعفر محمّد بن علي][٣] ، وأبي الحسن علي بن محمّد ، وأبي محمّد الحسن بن علي بن محمّد صلوات الله عليهم ، وأبي عبدالله عليه السلام[٤] ، والأعلام الرؤساء المأخوذ عنهم الحلال والحرام ، والفتيا والأحكام ، الذين لا يطعن عليهم ، ولا طريق إلى ذم واحد منهم ، وهم أصحاب الأُصول المدوّنة ، والمصنفات المشهورة ، وكلّهم قد أجمعوا نقلاً وعملاً على أنّ شهر رمضان يكون تسعة وعشرين يوماً ، نقلوا ذلك عن أئمّة الهدى [عليهم السلام] ، وعرفوه في عقيدتهم ، واعتمدوه

↵ المتعلق . . لا من باب تطرق الاصطلاح . .

وكلام الوحيد رحمه الله منقوض عليه بتمسكه في ترجمة محمّد بن سنان بتوثيق الشيخ المفيد في الإرشاد ، خصوصاً وأنّ التوثيق مضاف للمعصوم عليه السلام ، فتدبر جيداً .

(١) جوابات أهل الموصل في العدد والرؤية : ٢٥ ـ ٢٦ تحت عنوان فصل (وهي الرسالة المطبوعة ضمن المجلّد التاسع من مجموعة مصنفات الشيخ المفيد رحمه الله) .

(٢) لا يوجد في المصدر : ابن علي .

(٣) ما بين المعقوفين جاء في الرسالة . . وقد حذف في بعض النسخ ، ولذا زيد في المصدر بين معقوفين .

(٤) لا يوجد في المصدر : وأبي عبدالله عليه السلام . . ولا ضرورة للتكرار ؛ إذ لا معنى له .

في ديانتهم .

وقد فصّلت أحاديثهم[١] في كتابنا[٢] المعروف بـ : مصابيح[٣] النور في علامات [أوائل][٤] الشهور[٥] .

ثمّ إنّ الرواة ـ الذين ذكر الروايات عنهم في أنّ شهر رمضان يكون تسعة وعشرين كما يكون ثلاثين بعد أن مدحهم بما مدحهم ـ هم : محمّد بن مسلم[٦] ، ومحمّد بن قيس ـ الذي يروي عنه يوسف بن عقيل[٧] ـ

---

(١) هنا زيادة في المصدر : بذلك ، حذفت في بعض النسخ الخطية للكتاب .

(٢) في المصدر : كتابي .

(٣) في الرسالة : مصباح ، وما هنا هو الصحيح .

(٤) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر ، ولم يرد في الأصل ـ الخطي والمطبوع ـ .

وقد أحال في رسالته هذه أكثر من مرّة عليه ، وقال هنا : إنّ كتابي (مصابيح النور) مغنٍ عن غيره في إثبات دخول النقص من شهر رمضان .

أقول : هذا حكمه قبل تبدّل رأيه ، حيث كان قبله على عدم النقص ، وكتب فيه كتاب : لمح البرهان ، كما أفاده شيخنا في الذريعة ٢١/٩٢ برقم ٤٠٩١ .

(٥) عرّفه في الذريعة ٢١/٩٢ برقم ٤٠٩١ ، وأحال على هذه الرسالة .

(٦) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية ، ويقال لها : جوابات أهل الموصل في العدد والرؤية : ٢٦ ـ ٢٧ [الطبعة الأُولى : ١٥] ، ونقل له رواية ، وقد جاءت في التهذيب ٤/١٥٥ حديث ٤٢٩ ، والاستبصار ٢/٦٢ حديث ١٩٩ . . وغيرهما .

(٧) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية : ٢٨ ـ ٣٠ [الطبعة الأُولى : ١٥] ، ونقل له رواية عن الإمام الباقر عليه السلام ، وقد جاءت في من لا يحضره الفقيه ٢/٧٧ حديث ٣٣٧ ،

وأبو الجارود[١]، وعمّار الساباطي[٢]، وأبو أحمد عمر بن الربيع[٣]، وأبو الصباح الكناني[٤]، ومنصور بن حازم[٥]، وعبدالله بن مسكان[٦]،

↩ والاستبصار ٦٤/٢ حديث ٢٠٧، والتهذيب ١٥٨/٤ حديث ٤٤٠، وعنه في مستدرك الوسائل ٤٠٧/٧ حديث ٣، وفيه ـ بعد رواية محمّد بن مسلم ـ: وروى محمّد بن قيس مثل ذلك.. ولا يوجد محمّد بن قيس، ثمّ ذكر رواية عن يوسف بن عقيل، عن أبي جعفر الباقر (عليه السلام).

(١) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٣٠، والمراد منه: زياد بن المنذر الهمداني الحارثي الأعمى، ونقل له رواية هناك جاءت في التهذيب ١٦٤/٤ حديث ٤٦٢ أيضاً.

(٢) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٣٠ ـ ٣١ [الطبعة الأُولى: ١٧]، ونقل له رواية عن الإمام الصادق عليه السلام، وأورده عنه في مستدرك الوسائل ٤٠٧/٧ ـ ٤٠٨ حديث ٥.

(٣) الرسالة السالفة: ٣١ [الطبعة الأُولى: ١٧]، وأورد له رواية عن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام، وقد جاءت في التهذيب ١٦٣/٤ حديث ٤٦، وحكاها الشيخ النوري في مستدرك الوسائل ٤٠٨/٧ عنه.

(٤) وهو: إبراهيم بن نعيم العبدي المعروف بـ: الميزان، وقد ذكره في رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٣١ ـ ٣٢ [الطبعة الأُولى: ١٧]، ونقل له رواية جاءت في الاستبصار ٦٣/٢ حديث ٢٠٤، والتهذيب ١٥٦/٤ حديث ٤٣٤، وقد نقلتها عنهما في الجاميع الفقهية والحديثية كالبحار والوسائل.

(٥) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٣٢ ـ ٣٣ [الطبعة الأُولى: ١٨]، وعنه في مستدرك وسائل الشيعة ٤٠٨/٧ حديث ٨، وحكى له رواية جاءت في التهذيب ١٥٧/٤، والاستبصار ٦٣/٢ حديث ٢٠٥.

(٦) رسالة الرد: ٣٣، وله رواية أوردها الشيخ الطوسي في التهذيب ١٦٣/٤ حديث ٤٥٩.

وزيد الشّحام[١]، ويونس بن يعقوب[٢]، وإسحاق ابن جرير[٣]، وجابر بن زيد[٤]، والنضر* والد الحسن [٥]،

---

(١) رسالة الرد : ٣٣ ـ ٣٤ [الطبعة الأُولى : ١٨].

جاء والذي قبله عن الرسالة في مستدرك الوسائل ٤٠٨/٧ ـ ٤٠٩ ذيل حديث ٨، ونقل له رواية في التهذيب ١٥٥/٤ حديث ٤٣٠، والاستبصار ٦٢/٢ حديث ٢٠٠ بطريق آخر.

(٢) الرد على أهل العدد والرؤية : ٣٤ ـ ٣٥ [الطبعة الأُولى : ١٩]، وذكر له رواية جاءت في التهذيب ١٦٠/٤ حديث ٤٥٠.

(٣) جوابات أهل الموصل : ٣٥، وحكى هذا والذي قبله الميرزا النوري في المستدرك ٤٠٩/٧ حديث ٩، وقد رواه عنه في التهذيب ١٦٢/٤ حديث ٤٥٨ وله ذيل.

(٤) كذا، والصحيح : جابر بن يزيد الجعفي، وفي المصدر : جابر ـ من دون إضافة ـ.

انظر : جوابات أهل الموصل : ٣٥ ـ ٣٦ [الطبعة الأُولى : ٢٠]، وعنه في المستدرك ٤٠٩/٧ حديث ١٠، وذكر له رواية جاءت في التهذيب ١٦٢/٤ حديث ٤٥٦.

(*) نسخة بدل : النصر. [منه (قدّس سرّه)].

أقول : كذا، والصحيح : نصر ـ بالمهملة ـ، وهو : نصر بن قابوس اللخمي القابوسي، وهنا روى الحسن، عن أبيه.. وأوردها كل من نقلها كذلك، كما في المستدرك ٤٠٩/٧ ذيل حديث ١٠، والرواية جاءت في بعض المصادر. عن أبي خالد الواسطي، عن الإمام الباقر عليه السلام.

(٥) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية : ٣٦ ـ ٣٧، وحكى له رواية رواها الشيخ الطوسي في التهذيب ١٦١/٤ حديث ١٥٤، وجاءت في تفسير العياشي ٨٨/٢ حديث ٥٦.

أقول : المقصود بالتوثيق هو : أبو مخلّد لا نصر والد الحسن، كما هو في نظائره، قال : وروى الحسن بن نصر، عن أبيه، عن أبي مخلّد، عن أبي جعفر.. إلى آخره. فتدبّر.

وابن أبي يعفور[١]، وعبدالله بن بكير[٢]، ومعاوية بن وهب[٣]، وعبد السلام بن سالم[٤]، وعبد الأعلى بن أعين[٥]، وإبراهيم[٦] بن حمزة الغنوي[٧]، والفضيل بن عثمان[٨]،

---

(١) المراد منه: عبدالله بن أبي يعفور العبدي أبو محمّد الثقة، انظر: رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٣٧، ونقل له روايات أوردها الشيخ الطوسي وغيره.

(٢) رسالة الرد على أهل العدد: ٣٧، وحكى له رواية أوردها الشيخ في التهذيب ١٦٤/٤ حديث ٤٦٤.

(٣) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٣٨ ـ ٣٩ [الطبعة الأُولى: ٢٠]، وعنه في مستدرك وسائل الشيعة ٤١٠/٧ حديث ١١، ونقل له رواية جاءت في الاستبصار ٧١/٢ حديث ٢١٩، والتهذيب ١٧٥/٤ حديث ٤٨٦.

(٤) رسالة الرد: ٣٩، ونقل له رواية جاءت في التهذيب ١٦٤/٤ حديث ٤٦٥.

(٥) قاله في رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٣٩ ـ ٤٠ [الطبعة الأُولى: ٣٢]، وعنه في مستدرك الوسائل ٤١٠/٧ حديث ١٢، وحكى له رواية في ذلك نقلها الشيخ في التهذيب ١٦٤/٤ حديث ٤٦٦، وله ذيل.

(٦) أفاد محقّق رسالة الرد أنّ الصحيح هنا هو: هارون، واستفاده من كتاب التهذيب ١٦٥/٤ حديث ٤٦٧، حيث جاءت روايته هناك، وأخذه من المعاجم الرجالية.

أقول: انظر: تنقيح المقال ١٥/١ [الطبعة الحجرية، وفي المحقّقة ٣٧٨/٣ ـ ٣٧٩ برقم (٢٢٩)] و٢٨٣/٣ من الحجرية، ومعجم رجال الحديث ٢٢٢/١٩.. وغيرها.

(٧) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٤٠ [الطبعة الأُولى: ٢٢ ـ ٢٣]، ونقل له رواية قد سلفت.

(٨) رسالة الرد: ٤٠ [الطبعة الأُولى: ٢٤]، وعنه في مستدرك الوسائل ⇐

وسماعة بن مهران[١]، وعبيد بن زرارة[٢]، والفضل[٣] بن عبدالملك[٤]، ويعقوب الأحمر[٥].. فإنّه روى عن كلّ منهم رواية على حدة متضمّنة لمطلوبه.

↰ ٤١٠/٧ ـ ٤١١ حديث ١٥.

واستظهر البعض كونه: فضل بن عثمان الذي هو: الصائغ الأنباري أبو محمّد الأعور الثقة الثقة، وقد حكى له رواية جاءت في أكثر من مصدر كالكافي ٧٧/٤ حديث ٥، ومن لايحضره الفقيه ٧٧/٢ حديث ٣٣٥، والتهذيب ١٥٨/٤ حديث ٤٤٢، والاستبصار ٦٤/٢ حديث ٢٠٩، والمقنعة: ٤٨.

(١) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٤١ [الطبعة الأُولى: ٢٣]، وعنه عن الإمام أبي عبدالله الصادق عليه السلام.. وله رواية جاءت في التهذيب ١٥٦/٤ حديث ٤٣٢، والاستبصار ٦٣/٢ حديث ٢٠٢.

(٢) رسالة الرد: ٤١ [الطبعة الأُولى: ٢٣ ـ ٢٤]، وعنه هذا ـ والذي قبله ـ في مستدرك الوسائل ٤١٠/٧ حديث ١٤، رواها عن الإمام الصادق عليه السلام، وجاءت في التهذيب ١٥٧/٤ حديث ٤٣٥.

(٣) في مستدرك وسائل الشيعة ٤١٠/٧ حديث ١٥: الفضيل.

(٤) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٤١ ـ ٤٢، وذكر له رواية.

أقول: سقط هنا من الرواة: حمّاد بن عثمان، حيث إنّه روى عنه ابن أبي عمير وهو عن أبي عبدالله (عليه السلام)، كما في الرسالة المزبورة: ٤٢ [الطبعة الأُولى: ٢٢ ـ ٣٢]، وعنه في مستدرك الوسائل ٤١١/٧ حديث ١٦، كما روى حمّاد بن عثمان عن يعقوب الأحمر.. فراجع.

(٥) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية: ٤٢ [الطبعة الأُولى: ٢٣]، وعنه في مستدرك الوسائل ٤١١/٧ حديث ١٧، وفيه: روى الأحمر، ونقل عنه رواية أوردها الشيخ في التهذيب ١٦٥/٤ حديث ٤٧٠.

ثمّ قال[١] : وروى كرام الخثعمي ، وعيسى بن أبي منصور ، وقتيبة الأعشى ، وشعيب الحداد ، والفضيل بن يسار[٢] ، وأبو أيوب الخرّاز[٣] ، وفطر[٤] بن عبدالملك ، وحبيب الجماعي ، وعمر بن مرداس ، ومحمّد ابن عبدالله بن الحسين ، ومحمّد بن الفضيل الصيرفي ، وأبو علي بن راشد ، وعبيد الله بن علي الحلبي [ومحمّد بن علي الحلبي][٥] ، وعمران بن علي الحلبي ، وهشام بن الحكم ، وهشام بن سالم ، وعبد الأعلى بن أعين ، ويعقوب الأحمر ، وزيد بن يونس ، وعبدالله بن سنان ، ومعاوية بن وهب ، وعبدالله بن أبي يعفور .. ممّن[٦] لا يحصى كثرة ؛ مثل ذلك حرفاً[٧] . . .

إلى أن قال[٨] : إنّ حديث الرؤية قد عمل به معظم الشيعة ، وكافة

---

(١) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية : ٤٢ ـ ٤٦ [الطبعة الأُولى : ٢٣ ـ ٢٤] ، ومثله عنه في مستدرك وسائل الشيعة ٤١١/٧ حديث ١٨ ، باختلاف أشرنا له غالباً .

(٢) في المستدرك : بن بشار .

(٣) في المصدر : الخزاز ، وهو الظاهر ، وهو : أبو أيوب إبراهيم بن عيسى ، وقيل : ابن عثمان الخزاز .

(٤) في المستدرك : قطرب ، والصواب ما هنا ظاهراً ، لاحظ معاجم الرجاليين .

(٥) ما بين المعقوفين قد سقط من قلم المصنف أو الناسخ قطعاً . .

(٦) في المصدر : فيمن .

(٧) رسالة الرد : ٤٦ ، وفيها : حرفاً بحرف ، وفي معناه وفحواه وفائدته .

(٨) رسالة الرد على أهل العدد والرؤية : ٤٧ ، وفيه : وبعد ، فإن حديث . .

فقهائهم ، وجماعة [من][1] علمائهم . ولو لم يعمل به إلّا فريق منهم لم يكن الخبر به بعيداً [كذا][2] من قول العامة لقربه من مذهب الخاصة .. إلى آخر ما قال[3] .

وله عبارتان أُخريان في إرشاده ، تضمّنتا توثيق جماعة أُخرى[4] ..

قال في باب النص على الكاظم عليه السلام من الإرشاد[5] ـ ما لفظه ـ : وممّن روى النص عن أبي عبدالله عليه السلام[6] على ابنه أبي الحسن موسى عليه السلام من شيوخ أصحاب أبي عبدالله عليه السلام وخاصته ، وبطانته وثقاته ، الفقهاء الصالحين رحمهم الله : المفضّل بن عمر الجعفي ، ومعاذ بن كثير ، وعبدالرحمن بن الحجاج ، والفيض بن المختار ، ويعقوب السرّاج ، وسليمان بن خالد ، وصفوان الجمّال .. وغيرهم ممّن يطول بذكرهم

---

(١) ما بين المعقوفين زيادة من المصدر المحقّق .

(٢) الزيادة [كذا] كلاً من المصدر المطبوع .

(٣) وحكى كلامه هذا كلّه شيخنا النوري قدّس سرّه في مستدرك وسائله ٤٠٧/٧ ـ ٤١١ حديث ٨٥٤٤ ـ ٨٥٥٩ ، حيث ذكر بعض الروايات ولم يورد بعض الرواة ، كما أشرنا له ضمناً .

(٤) تعرّض لهما السيد العلّامة بحر العلوم في الفوائد الرجالية ٦٣/٤ ـ ٦٤ من دون الإشارة إلى كلامه السابق طاب ثراه .

(٥) الإرشاد ٢١٦/٢ (تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام) .

(٦) في المصدر : فمن روى صريح النص بالإمامة من [عن] أبي عبدالله عليه السلام ..

ومثله عنه في بحار الأنوار ٣٤٣/٤٧ حديث ٣٤ ، وكذا عنه فيه ١٦/٤٨ حديث ١٢ .

الكتاب . انتهى[١] .

وقال رحمه الله في باب النص على الرضا عليه السلام[٢] ـ ما صورته ـ : ممّن روى النص على الرضا [علي بن موسى] عليه السلام بالإمامة[٣] من أبيه[٤] عليه السلام ، والإشارة إليه منه عليه السلام بذلك من خاصته[٥] وثقاته ، وأهل الورع والعلم والفقه من شيعته : داود بن كثير الرقي ، ومحمّد بن إسحاق بن عمّار ، وعلي بن يقطين ، ونعيم القابوسي[٦] ، والحسين بن المختار ، وزياد بن مروان ، والمخزومي[٧] ، وداود بن سليمان[٨] ، ونصر بن قابوس ، وداود بن زربي ، ويزيد بن سليط ، ومحمّد بن سنان . انتهى[٩] .

---

(١) وذكره الإربلي في كشف الغمة ٢١٩/٢ . وزاد عليه نقلاً عنه السيّد بحر العلوم في رجاله ٦٣/٤ بقوله : وقد روى ذلك من إخوته : إسحاق وعلي ابنا جعفر عليه السلام ، وكانا من أهل الفضل والورع على ما لا يختلف فيه اثنان . .

(٢) الإرشاد ٢٤٧/٢ ـ ٢٤٨ (تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام) ، باختلاف يسير .

(٣) لا توجد : بالإمامة . . في بحار الأنوار .

(٤) في رجال السيّد بحر العلوم : عن أبيه .

(٥) في الحاوي المطبوع عنه : خاصة .

(٦) في حاوي الأقوال : الفارسي .

(٧) في بحار الأنوار ورجال السيّد بحر العلوم : زياد بن مروان المخزومي .

(٨) في كشف الغمة : والمخزومي داود بن سليمان ، وفي حاوي الأقوال زيادة : ابن قابوس بعد : سليمان .

(٩) وقد نقله العلاّمة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٢٧٥/٤٩ حديث ٢٤ عن الإرشاد ، ↲

و[١]قال الفاضل الجزائري[٢] في ترجمة داود بن زربي ـ بعد نقل العبارة الأولى ما صورته ـ: وأنت خبير بأنّ كلامه هذا ظاهر في توثيق هؤلاء [الجماعة]، وقد نقل العلّامة[٣] رحمه الله في ترجمة محمّد بن سنان توثيق المفيد رحمه الله له، والظاهر أنّه فهمه من هذه العبارة.. وحينئذٍ ينظر في أحوالهم، فمن وجد فيه المعارض لهذا التوثيق عمل بمقتضاه، ومن لم يوجد فالظاهر الاعتماد على هذا التوثيق، والرجل هنا لا معارض فيه، بل ما ذكرناه [سابقاً] مؤكّد له إن لم نعدّه[٤] وحده. انتهى.

ولا يقدح عدّه لأبي الجارود الضعيف، إذ قد يكون مراده غير أبي الجارود

↵ ونصّ عليه الإربلي أيضاً في كشف الغمة ٢٦٩/٢ ـ ٢٧٠. وذكر ذلك السيّد بحر العلوم في فوائده ٦٣/٤ ـ ٦٥، وزاد عليه ذكر عدّة من أولاد الأئمّة عليهم السلام نقلاً عن الإرشاد.. وما جاء في المدح فيهم، وهم: زيد بن الحسن، والحسن بن الحسن، والحسين ابن الحسن المعروف بـ: الأثرم، وطلحة بن الحسن، وعمر والقاسم وعبدالله بني الحسن..

كما ذكر ما جاء من مدح في: زيد بن علي بن الحسين، والحسين بن علي بن الحسين عليه السلام، وعبدالله بن محمّد بن علي الباقر عليه السلام، وإسحاق بن جعفر، وعلي بن جعفر، وأحمد بن موسى، ومحمّد بن موسى، وإبراهيم بن موسى.

(١) لم ترد الواو في خطية الأصل.

(٢) حاوي الأقوال ٣٥٩/١ ـ ٣٦١ برقم ٢٥٣ باختلاف يسير.

(٣) الخلاصة للعلّامة رحمه الله: ٢٥١ برقم ١٧.

(٤) في المصدر (الحاوي): يفيده، بدلاً من: نعدّه، وهو الظاهر، ولعلّه يقرء في خطية الأصل: يفده، وله وجه.

المعروف ، أو من غلط الناسخ .. أو غير ذلك .

وقال الوحيد رحمه الله[١] : لعلّ المراد من الطعن والذم المنفيين ـ يعني في العبارة الأولى ـ ما هو بالقياس إلى الاعتماد عليه ، وقبول قوله ووثاقته ، كما هو الظاهر من رويته ـ من[٢] عدّ عمّار الساباطي وأمثاله منهم [كما ستعرف] ـ لا أنّ عدّ أمثاله غفلة منه . انتهى .

وأنت خبير بأنّه حمل لكلام المفيد رحمه الله على غير ظاهره بغير قرينة ، وحمل واحد أو اثنين ممّن ذكر على سهو القلم من الناسخ ، أو منه .. أقرب من حمل كلامه في الجميع على خلاف الظاهر ليسقط عن الاعتبار ، فتدبّر[٣] .

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني رحمه الله على منهج المقال : ١٨٣ .

(٢) في المصدر : روأياته ومن .

(٣) هذا ؛ وقد ذكر الوحيد البهبهاني رحمه الله في الفوائد الرجالية الخمسة (الثالثة) المطبوعة أول منهج المقال : ١١ [من الطبعة الحجرية ، وفي المحقّقة ١٥٥/١] في باب بيان سائر أمارات الوثاقة والمدح والقوّة قوله : ومنها : توثيقات إرشاد المفيد ..

ثمّ قال : وعندي أنّ استفادة العدالة منها لا تخلو من تأمل ، كما لا يخفى على المتأمل في الإرشاد في مقامات التوثيق ، ثمّ قال : نعم ، يستفاد منها القوّة والاعتماد .. إلى آخر كلامه .

وتأمل الشيخ محمّد في استقصاء الاعتبار ٣٦٦/٢ في ذلك أيضاً ، وقال في وجهه : ..

☜

الفائدة الثالثة والعشرون

إنّه قد تداول المحقّق الشيخ حسن ـ صاحب المنتق ـ ونجله المحقّق الشيخ محمّد[1] . . وغيرهما رضي الله عنهم إنّهم إذا رأوا في جملة من الروايات توسط راوٍ بين راويين ، ثمّ وجدوا رواية من أحد الاثنين عن الآخر من دون توسط الواسطة المذكورة حكموا بالسهو وسقوط الواسطة والإرسال ، وتبعهم على ذلك جملة ممّن تأخر عنهم ، منهم : المحقّق محمّد أمين الكاظمي رحمه الله في بعض

↩ لتحققها بالنسبة إلى جماعة اختصّ بهم دون كتب الرجال ، بل وقع التصريح بضعفهم من غيره على وجه يقرب الاتفاق .

ثمّ قال : ولعل مراده من التوثيق أمر آخر . .

وعلّق عليه الوحيد بقوله : وفي العلة نظر ، ثمّ أمر بالتأمل .

أقول : كان الأولى ـ تبعاً للسيّد بحر العلوم قدّس سرّه في خاتمة فوائده الرجالية ٩٥/٤ ـ ٩٨ (الفائدة الخامسة) إن نشير إلى جمع من رجال الخاصة والعامة الموثقين الواردة أسماءهم في إجازة العلّامة لبني زهرة . . إلّا إنا لم نحرز وثاقتهم كلاً ـ وإن صرّح بذلك محقّقاً رجال السيد ! ـ لذا أعرضنا عن درج أسماءهم ، ونقل كلامه رحمه الله ، فراجع ما هناك .

(١) وذلك في كتابه شرح الاستبصار ، وهو لازال مخطوطاً حسب علمنا ، وهو محقّق بحق وكتابه يستحق النشر والتحقيق ، وقد نقل عنه غالب من تأخر عنه .

أقول : طبع الكتاب ـ ولله الحمد محقّقاً أخيراً ـ بعنوان : استقصاء الاعتبار . . من قبل مؤسسة آل البيت عليهم السلام .

المقامات من المشتركات[١].

وإنّي أرى ذلك في غاية الوهن والسقوط ؛ ضرورة أنّ غاية ما وجّهوا به ذلك

---

(١) نظير ما حكم به الشيخ حسن ابن الشهيد الثاني في كتاب منتقى الجمان من سقوط الواسطة في مواطن عدّة ، وقد استقصينا بعض موارده ، منها في كتاب الطهارة ٣٣/١ وصفحة : ٤٤ باب انفعال الماء القليل بملاقاة النجاسة ، وصفحة : ١٢١ ، وصفحة : ١٣١ ـ ١٣٢ في باب الوضوء ، وصفحة : ١٣٣ ـ وناقشه الكاظمي في التكملة ٣١٣/٢ ـ وكذا في ١٤٥/١ ، وصفحة : ١٤٩ ، وصفحة : ٢٠٢ ، وصفحة : ٢٢٣ باب كيفية الصلاة على الأموات ٢٢٠/١ أبواب غسل الأموات وأحكامها ، و٣٠٤/١ ، وصفحة : ٣٢٨ باب مواقيت الفرائض من كتاب الصلاة ، و٣٥٥/١ ، وصفحة : ٣٥٧ باب ما يجوز الصلاة فيه وما لا يجوز ، ومثله في ٣٨٧/١ ، وصفحة : ٣٩٧ ، وصفحة : ٤٠٧ ، وصفحة : ٤٤٩ ، وصفحة : ٥٠٠ ، ٢٨٨/٢ ، وصفحة : ٣٢٩ ، وصفحة : ٤٥١ ، وصفحة : ٦٠٥ .. وغيرها .

ومن هذا الباب ما حكم به في المنتقى ٢٠١/٢ في ما جاء في بعض أسانيد الكافي من رواية إبراهيم بن هاشم ، عن حماد .. حيث جعلها عن ابن أبي عمير .. ! وذلك لشيوع رواية إبراهيم عنه ، وعدم روايته عن حماد ، وشيوع رواية ابن أبي عمير ، عن حماد ..

وناقشه المحقّق الكاظمي في تكملة الرجال ١١٠/١ ـ مع أنّه غالباً ما يوافقه في البناء والمبنى ـ ومثله في ٤٦٥/٢ ، وصفحة : ٤٧٨ ، وما ذكره الكاظمي في التكملة ٢٣/٢ ـ ٢٤ ، والشيخ حسن في المنتقى ٦١٥/٢ كتاب الحج باب دخول البيت ووداعه ، وما جاء في تكملة الرجال ١٢٢/٢ ، وكذا فيه ٤٥٩/١ ـ ١٦٤ في ترجمة أحمد بن محمّد بن عيسى بن سعد .. عدّة موارد ، ومن هذا الباب في ترجمة الحسين بن سعيد ٣٣٠/١ ـ ٣٣٥ ، و٥٦/٢ ـ ٥٨ من تكملة الرجال .

أنّ غلبة توسط الثالث بين الراويين تورث الظن بسقوط الواسطة ، والظن في الرجال حجّة .

وأنت خبير بما فيه :

أولاً : من أنّ حجيّة الظن في الرجال مقصورة على التوثيقات ، لانسداد باب العلم فيها والاضطرار إليها ، لا في كلّ أمر يرجع إلى السند حتى الإرسال والاتصال ، واتحاد الراويين وتعددهما . . ونحو ذلك ، بل المدار فيها على ظواهر كلمات أهل الفن .

وثانياً : من أنّ الظن في الرجال بمنزلة الأصل ، لا يرجع إليه إلّا مع فقد الدليل ، وعدم وجود أصل آخر حاكم عليه ، ومن البيّن أنّ ظاهر رواية شخص عن آخر لقاؤه له ، ولازم عدالة الراوي تصديقه في ظاهر كلامه . . وهذا إمّا دليل يقدّم على الظن المذكور ، أو أصل حاكم عليه ، فالأخذ بالظن المزبور خطأ ، وإنّما يمكن إثبات الإرسال إذا ثبت عدم إمكان لقاء الراوي للمروي عنه ، لموت المروي عنه قبل قابلية الراوي للرواية عنه ، وذلك في الأسانيد أقل قليل ، بل في غاية الندرة ؛ لأنّ المؤرخ ولادته وموته ليس إلّا أقل قليل ، بل ليس التاريخ المنقول في حقّ شخص إلّا كالظن المزبور الناشي من[1] الغلبة لا يرفع اليد به عن ظاهر كلام الراوي .

---

(١) كذا في خطية الكتاب ، وفي مطبوعها الحجري : مع ، بدلاً من : من .

واعتذار صاحب التكملة[1] لهم ـ بأنّ المعروف بين أهل الأحاديث في الإجازة وطرق تحمّل الحديث إنّما هو تحمل الكتب أو الكتاب، وهذا لا يخص الحديث الواحد أو الاثنين، فإذا وجد في موضع واحد أو موضعين الرواية على خلاف المعروف حصل الظن المذكور ـ قد بان سقوطه ممّا ذكرنا؛ فإنّ من يستجيز رواية كتاب أو كتابين عن شخص لا يغفل عن الاستجازة في خبر أو خبرين، مع أنّ نفس روايته عن آخر قرينة واضحة على استجازته منه في رواية ذلك الخبر، لما علم من سيرة الرواة من عدم الإقدام على رواية حديث إلّا بعد تحصيل الإجازة من المروي عنه في نقل ذلك الحديث.

وأمّا توجيه ما صدر منهم، والبناء على الإرسال ـ بأنّ الراوي من أصحاب الإمام الفلاني، والمروي عنه من أصحاب إمام آخر، و[2] بينه وبين إمام الراوي إمام أو إمامان.. فيكشف عن عدم لقاء الراوي للمروي عنه، فيكون مرسلاً، ويتبيّن سقوط الواسطة الذي بينهما في الغالب ـ فغلط أيضاً؛ لأنّ من غار في أحوال الرجال، وغاص هذا البحر العميق، ظهر له أنّ عدّ شخص من أصحاب [إمام] لا يدلّ على عدم دركه للإمام الذي قبله أو بعده؛ ضرورة أنّه قد يكون الراوي حاضر بلد إمام عليه السلام متلقيّاً منه جملة من الأحكام، ثمّ يسافر إلى

---

(١) تكملة الرجال، ولم أجده في التكملة ولا في سائر كتبه ولا من نقله عنه، فراجع.

(٢) لم ترد الواو في خطية الكتاب، وألحقت بالحجرية.

مكان آخر ولا يدرك الإمام الذي بعده حتى يأخذ منه الحديث ، ويعد من أصحابه ، ثمّ يجتمع مع الإمام الثالث ويتلقّ منه أحكاماً أُخر ، فيعدّ من أصحابه ، وقد يكون في زمان الإمام السابق غائباً عنه عليه السلام ، ولا يحضر إلّا [عند] الإمام المتأخر ، فلا يعدّ من أصحاب الأوّل ، بل يعدّ من أصحاب الثاني ، فمجرّد كون الراوي من أصحاب إمام ، وكون المروي عنه من أصحاب إمام آخر ، بينه وبين إمام الراوي إمام أو إمامان أو ثلاثة لايثبت عدم درك الراوي المروي عنه ، كما أنّ غلبة رواية راوٍ عن آخر بواسطة لا يكشف عن عدم دركه إيّاه أبداً ؛ لإمكان اختلاف بلدهما ، فيروي غالباً بتوسط آخر ، ثمّ يتفّق لهما الاجتماع في حج .. ونحوه ، فيروي عنه بغير واسطة .

وبالجملة ؛ فلا ينبغي المبادرة إلى الحكم بالإرسال ، وسقوط الواسطة ، والسهو .. بمجرّد الغلبة المذكورة ، ولا الاغترار بقبول كلّ ما يذكره الجليل المحقّق من علماء الرجال ، بل يلزم بذل الوسع والطاقة في ذلك ، والله العاصم .

وعليك بالمحافظة على ما ذكرنا ، فإنّه ممّا منح الله به عبده في الثلث الأخير من ليلة الجمعة ، الثالث عشرة من شهر شوال سنة ألف وثلاثمائة وثمان وأربعين[١] .

---

(١) ومن هذا يستفاد تاريخ تأليف الفوائد ، وسلف منّا بيانه في مسرد التنقيح ، فراجع .



الفائدة الرابعة والعشرون

إنّه لا يخفى عليك إمكان استفادة وثاقة[1] الرجل ـ نصّوا على توثيقه أم لا ـ من أمور[2]:

فمنها: اختيار الإمام عليه السلام رجلاً لتحمّل الشهادة أو أدائها في وصيّة، أو وقف، أو طلاق، أو محاكمة.. أو نحوها؛ فإنّه إذا انضمّ إلى ذلك ما دلّ على اعتبار العدالة في الشاهد في شرع الإسلام ثبتت[3] عدالة الرجل. ولذا استشهدنا لعدالة صفوان بن يحيى[4] بأمر أبي الحسن الرضا عليه السلام محمّد بن عيسى اليقطيني بجعله إيّاه أحد شاهدي طلاق زوجته، في خبر يأتي نقله في ترجمة صفوان. ومثل ذلك شهود وصيّة الكاظم عليه السلام الآتي إن شاء الله تعالى ذكرهم في ترجمة عبّاس ابنه[5].. ونحو ذلك.

---

(١) المقصود منه الأعم من المدح والوثاقة بالمعنى الأخص، فتدبّر.

(٢) أُدرج طاب رمسه في مقباس الهداية وتبعناه في مستدركاتنا عليه جملة وافرة من الأمارات الدالة على المدح أو العدالة أو الوثاقة، المعبّر عنها بـ: التوثيقات العامة.

لاحظ: مقباس الهداية ١٣٧/٢ و ٢٥٧، ومستدركاته في ٢٦٢/٦ و ٣٦٤ [من الطبعة الأُولى المحقّقة].. وموارد أُخرى فيها.

(٣) كذا في خطية الأصل، وفي الطبعة الحجرية: تثبت.

(٤) تنقيح المقال ١٠٠/٢ ـ ١٠٢ (من الطبعة الحجرية).

(٥) تنقيح المقال ١٣٠/٢ (من الطبعة الحجرية).

ومنها : ترحّم الإمام عليه السلام على رجل ، أو ترضيّه عنه . . أو نحو ذلك ؛ فإنّه لا يعقل صدور ذلك منه عليه السلام إلّا بالنسبة إلى ثقة عدل ، بل الترحّم والترضّي . . ونحوهما من المشايخ يفيد ذلك[1] ، كما لا يخفى على الفطن اللبيب .

ومنها : تسليم الإمام عليه السلام في الحرب الراية بيد شخص ؛ فإنّه يكشف عن وثاقته وأمانته ؛ ضرورة أنّ الراية قطب الحرب ، وعليها تدور رحاها ، وتسهل الخيانة ممّن حملها ، سيّما مع كون الطرف المقابل من أهل الغدر والاختيال ، والحيلة والاغتيال ، فلا بدّ من أن يكون حامل الراية في قباله عدلاً ، ذا ملكة قويمة ، وإيمان قوي ، حتى لا يقدر الخصم الغدار على خديعته ومكره بما يوجب ميله إليه ، ويتبعها من تحتها ، فيبين الانكسار والذل والصغار .

ومنها : إرسال الإمام عليه السلام رجلاً رسولاً إلى خصم له أو غير خصمه ؛ فإنّه يقضي بعدالة الرجل ووثاقته ؛ ضرورة عدم تعقّل إرساله غير الثقة

---

(١) قد سلف في مقباس الهداية ٢٧٥/٢ [الطبعة المحقّقة الأُولى] عند تعداد الأمارات التي تفيد المدح ذكر ذلك ، وقد أدرجه الوحيد رحمه الله في فوائده الرجالية المطبوعة في أول كتاب منهج المقال : ١١ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٥٧/١] وغيرهم أن : ذكر الجليل شخصاً مترضياً ومترحماً . . حيث استفيد منه حسن الشخص ، بل جلالته . . وقاله غير واحد ، منهم الكاظمي في عدّة الرجال ١٣٤/١ ـ ١٣٥ .

فكيف لو كان ذلك ممّن لاينطق عن الهوى.. ومن بيت العصمة والطهارة عليهم السلام . . ؟ !

العدل الضابط إلى خصمه الشقي ؛ لأنّ فقد وصف العدالة يوجب تجويز ارتشائه من معاوية[١] ، وتغييره الرسالة أو الجواب . وفقد وصف الضبط يوجب تجويز تغييره لما أرسل به بزيادة شيء أو نقصانه .

لا يقال : إنّ ما ذكرته منقوض بإرسال أمير المؤمنين عليه السلام نفراً غير ثقات إلى معاوية في وقعة صفين . . وغيرها ، فأرسل جرير بن عبدالله البجلي ـ وهو من أكبر الخونة ومن أصحاب معاوية ، وممّن بقي معه في الشام ، وشهد معه صفين ـ وأرسل شبث بن ربعي ، وهو يعلم أنّه المبايع للضب بدلاً عن بيعته . . وغير ذلك .

لأنّا نقول : إنّ غرضنا بما ذكرناه أنّ[٢] الأصل في الرسول أن يكون عدلاً أميناً ضابطاً ، فلا يرد النقض علينا بإرساله عليه السلام أحياناً رسولاً غير ثقة لرسالة لاتقتضي العدالة مع اقتضاء الحكمة أرسال[٣] ذاك بعينه ، فلا تذهل .

ومنها : تولية الإمام عليه السلام رجلاً على وقف ، أو على الحقوق الإلهية ؛ فإنّه لا يعقل توليته على نحو ذلك إلّا العدل الثقة الأمين ، كما هو ظاهر .

ومنها : توليته عليه السلام رجلاً على صقع أو بلدة ؛ فإنّه لا يعقل أن يولّي الإمام عليه السلام غير العدل المرضي على رقاب المسلمين ، وأموالهم ،

---

(١) لا وجه لتخصيصه بمعاوية ، إذ الكلام في الأعم .

(٢) في الخطية : وأن . .

(٣) سقطت كلمة (أرسال) من الطبعة الحجرية .

وأحكامهم ، كما هو ظاهر(١) .

ومنها : اتخاذ الإمام عليه السلام رجلاً وكيلاً ، أو خادماً ملازماً ، أو كاتباً ؛ فإنّه منه عليه السلام تعديل له ، لعدم تعقل صدور شيء من ذلك منه بالنسبة إلى غير العدل الثقة ؛ ضرورة استلزام إرجاع شيء من ذلك إلى غير العدل [يلزم منه] مفاسد عظيمة ، لا يعقل تمكينه عليه السلام منها ، كما هو ظاهر لا سترة عليه(٢) .

---

(١) إلى هنا حصلنا على خطيته من الأصل .

(٢) قد عدّ المحقّق الأعرجي الكاظمي في عدّة الرجال ١٣٤/١ في الفائدة الخامسة كون الوكالة من أمارات التوثيق ، قال : .. وما كانوا ليعتمدوا إلّا على ثقة سالم العقيدة ، وأنّى يعتمدون على الفاسد ويميلون إليه ، وهم ممّن ينهون عنه وينأون ؟ ! ومن ثمّ إذا ظهر الفساد من أحدهم عزلوه ، وقد عُدّل بهذه الطريقة غير واحد من الأصحاب ، كالعلّامة [في الخلاصة : ٢٧٣] ، وصاحب المنهج [فيه : ٢١] ، والشيخ البهائي [في مشرق الشمسين : ٢٧٤] .. وغيرهم .

وقد جاء على ترجمة إبراهيم بن سلام من منهج المقال ٢٨٠/١ [الطبعة المحقّقة] تعليقاً للمولى ، حيث علق الوحيد البهبهاني رحمه الله على قول الخلاصة : والأقوى عندي قبول روايته .. بقوله : لأنّهم (عليهم السلام) لايجعلون الفاسق وكيلاً .

ثمّ قال : لا يقال : لم يصرح الشيخ بأنّه وكيل أحدهم (عليهم السلام) ، فلعله كان وكيلاً لبني أمية .

لأنا نقول : هذا اصطلاح مقرّر بين علماء الرجال من أصحابنا ؛ أنّهم إذا قالوا : فلان وكيل ؛ يريدون أنّه وكيل لأحدهم عليهم السلام ، وهذا ممّا لايرتاب فيه من مارس

ل

لا يقال : إنّه قد روي في بعض الأخبار أنّهم عليهم السلام قالوا : «خدّامنا وقوّامنا شرار خلق الله»[1] ، فكيف جعلت الوكالة عنهم عليهم السلام من كواشف العدالة ؟ !

لأنّا نقول : إنّ الشيخ رحمه الله في كتاب الغيبة[2] قد التفت إلى ذلك ، وأجاب بأنّه : . . ليس على عمومه ، وإنّما قالوا ذلك[3] ؛ لأنّ فيهم من غيّر وبدّل وخان .

ثمّ قال متقناً [كذا] لمقصده من كشف الوكالة عن العدالة ما لفظه : وقد روى محمّد بن عبدالله بن جعفر الحميري[4] ، عن أبيه ، عن محمّد بن صالح الهمداني ،

كلامهم وعرف لسانهم . . ثمّ نسب الكلام هذا كلاً للشيخ البهائي رحمه الله . . وختم كلامه بقوله [٢٨١/١] : هذا ، وظاهر توكيلهم حُسن حالة الوكلاء والاعتماد عليهم وجلالتهم ، بل وثاقتهم إلّا أن يثبت خلافه وتغيير وتبديل وخيانة ، والمغيرون معروفون . .

لاحظ ما ذكرناه في مستدرك المقباس برقم (١٨٧) ١٦٤/٦ ـ ١٦٨ حول الوكالة وأحكامها .

(١) كما في إكمال الدين : ٤٨٣ باب ٤٥ حديث ٢ .

(٢) كتاب الغيبة : ٢٠٩ أوفست بصيرتي [وفي طبعة مؤسسة المعارف : ٣٤٥ برقم (٢٩٥)] ، وجاء في بحار الأنوار ٣٤٣/٥١ باب ١٦ حديث ١ .

(٣) لا توجد : ذلك ، في الغيبة .

(٤) كما رواه الشيخ الصدوق رحمه الله في إكمال الدين : ٤٨٢ حديث ٢ . . وعنه في بحار الأنوار ١٨٤/٥٣ حديث ١٥ ، وكذا في ٣٤٣/٥١ حديث ١ ، وفي الوسائل ١١٠/١٨ حديث ٤٦ عن الإكمال والغيبة للشيخ .

ولاحظ : الإمامة والتبصرة لابن بابويه القمي : ١٤٠ حديث ١٦١ ، والمحجة

قال : كتبت إلى صاحب الزمان عليه السلام : إنّ أهل بيتي يؤذونني ويفزعوني[١] بالحديث الذي يروى[٢] عن آبائك عليهم السلام أنّهم قالوا : «خدّامنا [وقوامنا][٣] شرار خلق الله» . فكتب [عليه السلام] : «ويحكم ! ما[٤] تقرؤون ما قال الله تعالى : ﴿وَجَعَلنا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْقُرى التي بارَكْنَا فيها قُرىً ظاهِرَةً﴾[٥] فنحن والله القرى التي بارك [الله] فيها ، وأنتم القرى الظاهرة» . هذا ما أهمّنا من كلام الشيخ رحمه الله[٦] .

وأقول : الذي أظن أنّ الغرض بالخبر الأوّل ـ والله ولي العلم ـ حفظ نفوس خدمهم بهذا الذم من شر أعدائهم ، نظير ما ارتكبوه في زرارة . . وغيره ، ولذا أنّ في الخبر الثاني لم يبيّن المراد والجهة في الخبر الأوّل ، بل أبقاه على حاله ، للعلّة المحدثة للذم المذكور . . وإلّا فكيف يمكن عقلاً وعادة تمكينهم من خدمة الفاسق والشرير إيّاهم . ؟ !

للبحراني : ١٧٥ عن إكمال الدين ، وإعلام الورى : ٤٥٣ ، وينابيع المودة ٢٤٧/٣ . . وغيرها .

(١) في الغيبة : ويقرعوني . . وهو الظاهر ، وفي الإكمال : يقرّعونني .

(٢) في المصدرين : روي .

(٣) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر ، وعكس في الإكمال .

(٤) في بعض النسخ : أما ، وهو الذي جاء في الإكمال .

(٥) سورة سبأ (٣٤) : ١٨ .

(٦) ونقله في أكثر من مورد ؛ منها : في خاتمة منهج المقال : ٤٠١ ـ ٤٠٣ (الطبعة الحجرية ، الفائدة الرابعة) .

واحتمل المحقّق الوحيد[١] قدّس سرّه كون المراد بالخبر الأوّل الجماعة الذين كانوا يخدمونهم بباب بيوتهم ، وكان شغلهم ذلك .

وهو كما ترى احتمال ساقط ؛ لعدم تعقّل تمكينهم أشرّ خلق الله من خدمتهم التي هي عبادة ومرتبة عظيمة ، سيّما وكانوا مبتلين بأمور شيعتهم ، وتمكين الفاسق الشرير من الخدمة تفويت لحقوق الشيعة ؛ ضرورة أنّ الفاسق لا يؤمن من أن يغيّر ويبدّل على هواه ، وذلك ممّا لا يمكن صدوره منهم ، فالحقّ أنّ ملاك اعتبار العدالة في وكلائهم هو ملاك اعتبار العدالة في خدمهم ، وأنّ الذم المذكور إنّما هو لحفظ الخدم من شرّ المعاندين ، فاحتمال الوحيد رحمه الله الفصل بين الوكلاء والخدم ليس على ما ينبغي . . وليته أهمل هذا الاحتمال واقتصر على باقي ما قال ، أعني قوله[٢] : لا شبهة في أنّهم ما كانوا يوكّلون فاسد العقيدة ، بل كانوا يأمرون [الناس][٣] بالتنفّر عنهم وإيذائهم ، بل وأمروا بقتل بعضهم .

وكذا ما كانوا يوكّلون إلّا من كان يعتمدون عليه ويثقون به ، بل وكان عادلاً أيضاً ، كما أشير إليه[٤] في إبراهيم بن سلام[٥] . . ولو كان يغيّر أو يبدّل لكانوا عليهم السلام يعزلونه ، ويظهرون ذلك لشيعتهم كيلا يغترّوا ، كما في

---

(١) في حاشيته على منهج المقال : ٤٠٩ [الطبعة الحجرية] باختلاف يسير .

(٢) تعليقة الوحيد البهبهاني على منهج المقال : ٤٠٩ [الطبعة الحجرية] .

(٣) الزيادة من المصدر .

(٤) في التعليقة : كما مرّ ، بدلاً من : كما أشير إليه .

(٥) تعليقة الوحيد على منهج المقال : ٢١ [الطبعة المحقّقة ١ /٢٨٠ ـ ٢٨١ برقم (٨٦)] .

إبراهيم بن عبده[١] .. وغيره .

ثمّ قال : ويؤكّد ما ذكرناه أنّ جلّ وكلائهم عليهم السلام كانوا في غاية الجلالة والوثاقة ، كما يظهر من تراجمهم . وقد حكم العلّامة وشيخنا البهائي[٢] .. وغيرهما بالعدالة وقبول الرواية من جهة الوكالة[٣] ..

.. إلى أن قال ما معناه : إنّ ما ورد من ذمّ من غيّر وبدّل منهم دليل أيضاً على أنّ الوكالة تلازم حسن العقيدة ، بل الوثاقة والجلالة .

ثمّ قال : وممّا ذكرنا ظهر فساد نسبة الغلوّ[٤] والتفويض .. وأمثالها [بالنسبة][٥] إلى من لم ينعزل منهم ـ كالمفضّل ، ومحمّد بن سنان ـ وحاشاهم [عليهم السلام] أن يمكّنوا الكفّار أو الفسّاق في وكالتهم ، ولا ينكروا عليهم[٦] ، ولا ينهوهم عن المنكر ، بل ويداهنوا معهم ، ويتلطّفوا بهم ، وينبسطوا لهم . انتهى المهمّ من كلامه علا مقامه .

---

(١) تعليقة الوحيد على منهج المقال : ٢٣ [وفي الطبعة المحقّقة ٣١١/١ ـ ٣١٩ برقم (١١٢)] .

(٢) في حاشية المنهج جاءت العبارة هكذا : مضافاً الى ما يظهر في هذه الفائدة والخامسة والسابعة وقليل منهم لم يظهر في تراجمهم ما ذكرنا ، لكن حكم مثل العلّامة والمصنف وشيخنا البهائي ..

(٣) باختلاف يسير في المصدر السالف ونفس الصفحة .

(٤) في المصدر : الطعن بالغلّو ..

(٥) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر .

(٦) لا توجد في الحاشية : ولا ينكروا عليهم .

ومنها : إذنه عليه السلام لرجل في الفتيا والحكم ؛ فإنّه أعدل شاهد على عدالته ؛ ضرورة عدم شرعيّة مباشرة غير العدل الثقة شيئاً منها بالإجماع والنصوص ، بل الضرورة .

ولا يعقل أمره عليه السلام بغير المشروع ، ولا إذنه فيه .

ومنها : كون الرجل من مشايخ الإجازة ، كما مرّ بيانه في الفائدة الرابعة[١] .

وفي الفوائد النجفية[٢] ـ في جملة كلام له ـ : إنّ علماء الحديث والرجال على اختلاف طبقاتهم[٣] يقبلون توثيق الصدوق رحمه الله للرجال ومدحه للرواة ، بل يجعلون مجرّد روايته عن شخص دليلاً على حسن حاله ، خصوصا مع ترحّمه عليه أو[٤] ترضّيه عنه ، وربّما جعلوا ذلك دليلاً على توثيقه . . انتهى .

قلت : فكيف إذا انضمّ إلى ذلك استجازته منه وإكثاره الرواية عنه ؟

---

(١) في صفحة : ٤٥٣ ـ ٤٧١ من المجلّد الأوّل .

(٢) الفوائد النجفية : والظاهر إنّه للمحدّث البحراني الماحوزي (سليمان بن عبدالله ، المتوفّى سنة ١١٢١ هـ) كما أنّ للشيخ يوسف صاحب الحدائق فوائد بهذا الاسم .

والحق أنّ المراد هنا : الفوائد الطوسية للشيخ المحدّث الحر العاملي رحمه الله (١٠٣٣ ـ ١١٠٤) ، انظر الفائدة الأُولى ، صفحة : ١١ ، ولعل الأوّل أخذها من الثاني ، فراجع .

(٣) لم ترد جملة : (على اختلاف طبقاتهم) في الفوائد الطوسية .

(٤) في المصدر : واو ، بدلاً من : أو .

ومنها : كون الرجل من شهداء كربلاء ، فإنّه أقوى البراهين وأعدل الشهود على عدالتهم ؛ ضرورة أنّ العدالة هي الملكة الباعثة على الإتيان بالواجبات وترك المحرّمات . . وأيّ ملكة أقوى من الملكة الداعية إلى الجود بالنفس الذي هو أعلى[1] غاية الجود في سبيل الله تعالى ومرضاته ومرضات رسوله ومرضات إمام عصرهم ، بعد وضوح عراء بذلهم أنفسهم عن كلّ مفسد لعملهم ، من رياء ، أو سمعة ، أو طمع في دنيا من مال ، أو شرف ، أو منصب ، أو حياء من الناس ، أو من الإمام عليه السلام ، أو تقيّد ببيعته ؛ لانتفاء ذلك كلّه بصيرورة المغلوبية والشهادة عندهم وجدانية نصب أعينهم ، وإزالة إصراره عليه السلام على الانصراف والخلاص من البلاء الحياء والتقيّد بالبيعة ، فلم يكن بذلهم أنفسهم إلّا خالصاً مخلصاً لله سبحانه ، ولا يدعو إلى ذلك إلّا ملكة قوية قويمة ، وديانة مستحكمة مستقيمة ، وتقوىً راسخ متين ، وورع حاجز عن تقديم الدنيا على الدين ، حتى أنّ من قتل منهم بالكوفة بعد تخاذل الناس عن مسلم بن عقيل قبل وقعة الطف من هذا القبيل ؛ فإنّه كان يمكنهم التبرّي من الحسين عليه السلام والنجاة بالنفس من شرّ ابن زياد اللعين ، ولكن ملكتهم القويمة دعتهم إلى نصرة الحسين عليه السلام بكلّ ما يمكنهم ، حتى أنفسهم الثمينة ، ومن كان ذا سليقة مستقيمة يجد ما ذكرناه من الواضحات الأولية .

وبهذا الذي ذكرناه قد استغنينا عن التنصيص على وثاقة من يأتي ذكره من

---

(١) كذا ، والظاهر : أقصى .

الشهداء ، فربما ننص بتوثيقه ، وربّما نكتفي عن ذلك بالنص على كونه من شهداء الطف ، فلا تذهل .

ومنها : تشرّف الرجل برؤية الحجة المنتظر ـ عجل الله تعالى فرجه وجعلنا من كلّ مكروه فداه ـ بعد غيبته ؛ فإنّا نستشهد بذلك على كونه في مرتبة أعلى من رتبة العدالة ؛ ضرورة أنّه لا تحصل تلك القابلية إلّا بتصفية النفس وتخلية القلب من كلّ رذيلة ، وعراء الفكر عن كلّ قبيح .

وإلى هذا المعنى أشار مولانا العسكري عليه السلام بقوله لمن أراه الحجّة روحي فداه : «لولا كرامتك على الله لما أريتك ولدي هذا»[1] .

وقد عدّ الصدوق رحمه الله في إكمال الدين جمعاً كثيراً منهم في ضمن روايات[2] ، وروى رواية متضمّنة لذكر جمع نسقاً .

---

(١) إكمال الدين وإتمام النعمة ٢/٣٨٤ ، ورواه عنه العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٥٢/٢٣ حديث ١٦ ، عن أحمد بن إسحاق .. وفيه : «يا أحمد بن إسحاق ! لولا كرامتك على الله وعلى حججه ما عرضت عليك ابني هذا ..» .

وجاء في إعلام الورى : ٤٣٩ ، والصراط المستقيم ٢/٢٣١ ، وكشف الغمة ٢/٥٢٦ ، ومنتخب الأنوار : ١٤٣ .. وغيرها .

(٢) إكمال الدين ٢/٤٣٤ ـ ٤٧٩ باب ٤٣ ، ولاحظ : إعلام الورى : ٤٥٤ الفصل الرابع في ذكر أسماء الذين شاهدوه ورأوا دلائله .. وكشف الغمة ٢/٥٣٢ ـ ٥٣٣ مرفوعاً ، وأورده في منتخب الأنوار : ١١٠ الفصل الثامن في رواته ووكلائه ، وحكاه العلّامة المجلسي رحمه الله في بحار الأنوار ٥٢/٣٠ ـ ٣٢ حديث ٢٦ عن الأوّل .

قال(١) : [حدّثنا] محمّد بن محمّد الخزاعي رضي الله عنه ، قـال : حـدّثنا أبو علي الأسدي ، عن أبيه [عن] محمّد بن عبدالله* الكوفي ، أنّه ذكر عدد من انتهى إليه ممّن وقف على معجزات صاحب** الزمان عليه السلام ورآه :

من الوكلاء ببغداد : العمري ، وابنه ، وحاجز(٢) ، والبلالي ، والعطار .

ومن [أهل] الكوفة : العاصمي*** .

---

(١) إكمال الدين ٤٤٢/٢ ـ ٤٤٣ حديث ١٦ ، وانظر منه ٤٧٦/٢ ـ ٤٧٩ حديث ٢٦ ، وذكر من شاهد القائم عليه السلام ورآه وكلّمه نحو من (٢٥) رواية .

ولاحظ : الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله : ٢٥٣ ـ ٢٨٠ [طبعة مؤسسة المعارف] الفصل الثالث، أخبار بعض من رأى صاحب الزمان عليه السلام وهو لا يعرفه أو عرفه فيما بعد . . وغيرها.

وقد ألّفت كتب مستقلة في هذا الباب ، منها : كتاب تبصرة الولي فيما رأى القائم المهدي عليه السلام ، وكتاب جنة المأوى في ذكر من فاز بلقاء الحجة أو معجزته في الغيبة الكبرى للمحدث النوري ـ طبع في آخر المجلد الثالث والخمسين من بحار الأنوار ، كما وقد طبع مستقلاً ـ.

ولاحظ : بحار الأنوار ٧٧/٥٢ باب ١٨ في ذكر من رآه عليه السلام، وأوردها في هامش المسائل العشر في الغيبة للشيخ المفيد رحمه الله : ٨٠ .

(*) خ . ل : أبي عبدالله . [منه (قدّس سرّه)] .

وهي التي في المصدر المطبوع والكشف .

(**) خ ل : قيام . [منه (قدّس سرّه)] .

كذا ، والظاهر : أنّها زيادة ، لا نسخة .

(٢) وضع عليه كلمة (نسخة) ، أي : جاء في نسخة .

(***) نسخة بدل : العصيني . [منه (قدّس سرّه)] .

ومن أهل الأهواز : محمّد بن إبراهيم بن مهزيار .

ومن أهل قم : أحمد* بن إسحاق .

ومن أهل همدان : محمّد بن صالح .

ومن أهل الري : الشامي(١) ، والأسدي ـ يعني نفسه ـ .

ومن أهل آذربايجان : القاسم بن العلاء .

ومن أهل(٢) نيشابور : محمّد بن شاذان النعيمي(٣) .

ومن غير الوكلاء ؛ من أهل بغداد : أبو القاسم بن أبي حابس** ، وأبو عبدالله الكندي ، وأبو عبدالله الجنيدي ابن الجنيد(٤) ، وهارون القزاز ، والنيلي ، وأبو القاسم بن دبيس(٥) ، وأبو عبدالله بن فروخ ، ومسرور الطباخ ـ مولى أبي الحسن عليه السلام ـ وأحمد ومحمّد ابنا أبي الحسن*** ،

(*) نسخة بدل : محمّد . [منه (قدّس سرّه)] .

(١) في المصدر : البسامي ، وكذا في إعلام الورى وكشف الغمة وبحار الأنوار ، وما هنا جاء في منتخب الأنوار : ١١٠ .

(٢) لا توجد : أهل ، في الكشف وبحار الأنوار ، والنيشابور في المصادر بالسين المهملة .

(٣) لا توجد كلمة : النعيمي .. في الإكمال المطبوع ، ولا إعلام الورى ، ولا بحار الأنوار .

(**) نسخة بدل : حليس . [منه (قدّس سرّه)] .

وهو الذي جاء في المصدر المطبوع .

(٤) لاتوجد : بن جنيد في الكشف .

(٥) في الكشف : أبو القاسم بن رئيس .

(***) نسخة بدل : الحسن . [منه (قدّس سرّه)] .

وإسحاق الكاتب ـ من بني نوبخت(١) ـ وصاحب الغداء*، وصاحب الصرّة المختومة.

ومن أهل(٢) همدان: محمّد بن كشمرد، وجعفر بن حمدان، ومحمّد بن هارون ابن عمران(٣).

ومن الدينور: حسن بن هارون، وأحمد ابن أخيه(٤)، وأبو الحسن.

ومن إصفهان: ابن بادشالة(٥).

ومن الصيّمرة: زيدان.

ومن قم: الحسن بن النضر**، ومحمّد بن محمّد، وعلي بن محمّد بن إسحاق، وأبوه، والحسن بن يعقوب.

وهو الذي في المصدر، بدون (أبي).

(١) في المصدر: نيبخت، وكذا في بحار الأنوار.

(*) نسخة بدل: الفراء. [منه (قدّس سرّه)].

وقد جاءت في الكشف وفي المصدر: النوا.

(٢) لا توجد (أهل) في المصدر والإعلام والكشف.

(٣) أُسقط في كشف الغمة: محمّد بن هارون بن عمران.

(٤) في الكشف: وأحمد أخوه.

(٥) في الإكمال والكشف: باذشالة، وفي الإعلام: بادشاه، وفي بحار الأنوار: باداشاكة.

(**) نسخة بدل: النصر. [منه (قدّس سرّه)].

وفي الكشف: نصر، وفي بحار الأنوار: نضر، ولم ترد على المصدر.

ومن أهل الري : القاسم بن موسى ، وابنه ، وأبو محمّد[١] بن هارون ، وصاحب الحصاة ، وعلي بن محمّد ، ومحمّد بن محمّد الكليني ، وأبو جعفر الرّفاء[٢] .

ومن أهل[٣] قزوين : مرداس ، وعلي بن أحمد .

ومن قاين[٤] : رجلان .

ومن شهرزور : ابن الخال[٥] .

ومن فارس[٦] : المجروح[٧] .

ومن مرو : صاحب الألف دينار ، وصاحب المال ، والرقعة البيضاء ، وأبو ثابت .

ومن نيسابور : محمّد بن شعيب بن صالح .

ومن اليمن : الفضل بن يزيد ، والحسن ابنه ، والجعفري ، وابن الأعجمي ،

---

(١) في كشف الغمة : وابن محمّد .

(٢) في الكشف : الرقا .

(٣) لاتوجد (أهل) في المصدر والإعلام والكشف .

(٤) في الإكمال والكشف : فاقتر ، وهو سهو ، وفي إعلام الورى وبحار الأنوار : قابس ، وفي كشف الغمة : فارس .

(٥) في كشف الغمة : ابن الحال ، وعليه نسخة : ابن الجمال .

(٦) في الكشف : ومن قدس ..

(٧) في المصدر : المحروج .

والشمشاطي .

ومن مصر : صاحب المولودين .

وصاحب المال بمكة ، وأبو رجاء .

ومن نصيبين : أبو محمّد الوجناء[١] .

ومن أهل الأهواز : الحضيني[٢] . انتهى .

وقد روى الشيخ رحمه الله ـ أيضاً ـ الرواية ـ بالسند المذكور ـ في كتاب الغيبة[٣] ، وروى فيه وفي إكمال الدين روايات كثيرة نطقت برؤية جماعة آخرين إيّاه عليه السلام في حياة مولانا العسكري عليه السلام أو بعد وفاته ، فراجعها إن شئت في الباب السابع والأربعين من إكمال الدين[٤] فيمن شاهد القائم عليه السلام ورآه وكلّمه .

ومنها : حبّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أو الإمام عليه السلام شخصاً ، فإنّي أستدلّ به على وثاقة ذلك الشخص ؛ ضرورة أنّ الحبّ لا يكون إلّا عن

---

(١) في الكشف : ابن الوجناء .

(٢) في الإكمال والإعلام والكشف وبحار الأنوار : الحصيني .

(٣) الغيبة للشيخ الطوسي رحمه الله ، ولم أجدها فيه حسب مراجعتي المكررة ، نعم جاء ما قبله .

(٤) إكمال الدين وإتمام النعمة ٤٣٤/٢ ـ ٤٨٠ [وفي طبعة : ٤٤٢ ـ ٤٤٣] باب ٤٣ باب ذكر من شاهد القائم عليه‌السلام ورآه وكلّمه ، وقد سلفا .

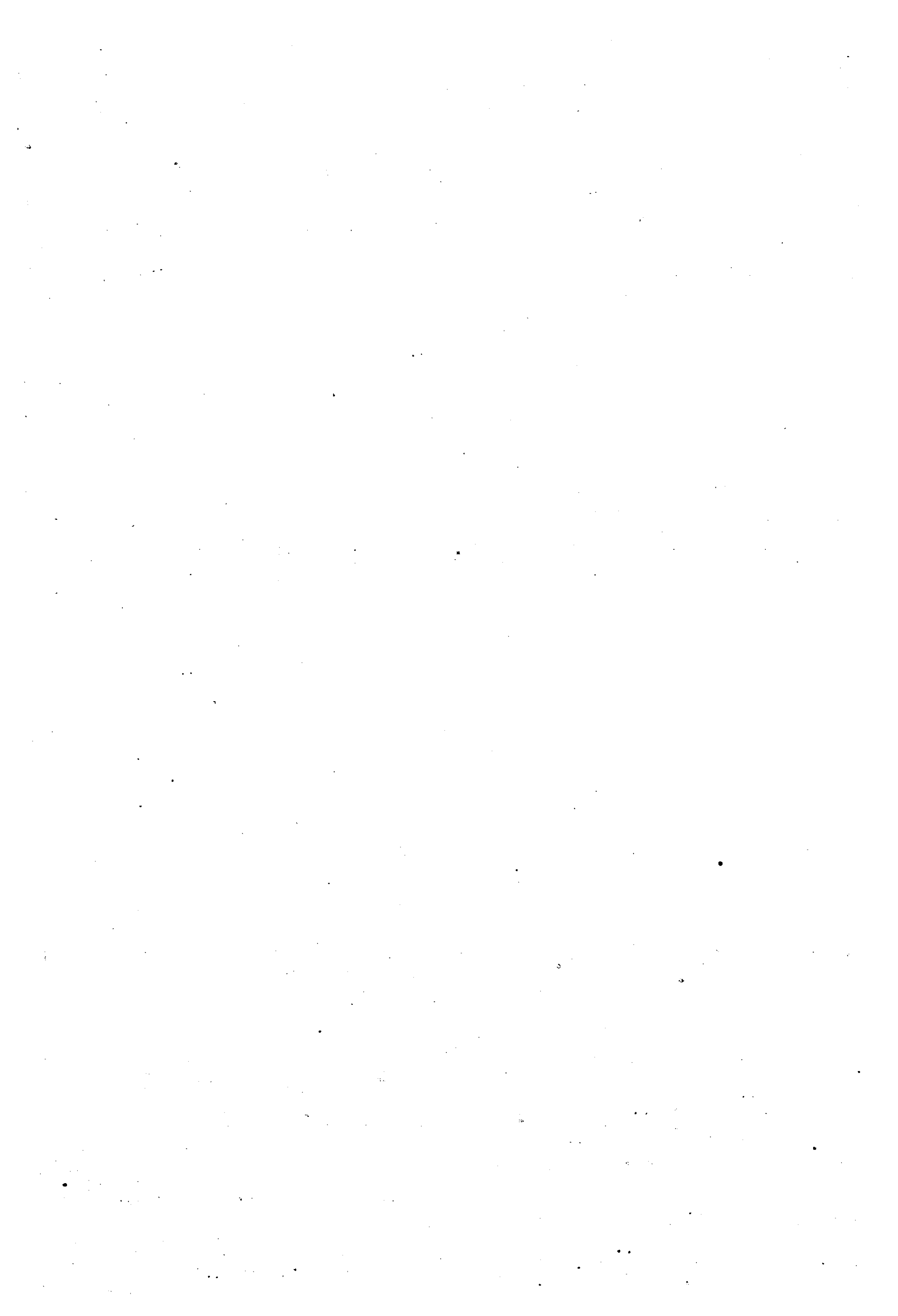
ولاحظ : كشف الغمة للإربلي ٣٤١/٣ .

رضىً بالمحبوب وأفعاله ، ولا يعقل من المعصوم ـ التابع رضاه لرضا الله ، وسخطه لسخط الله تعالى ـ أن يرضى عمّن يرتكب الكبيرة أو يصرّ على الصغيرة ؛ فلا بدّ وأن يكون محبوبه مطيعاً لله تعالى كمال الإطاعة ؛ ذا ملكة قدسيّة ، ودين قويم ، كما لا يخفى على المتدبّر المعتدلة سليقته .

ومنها : كون الرجل من أهل أسرار الإمام عليه السلام وتعليمه له إيّاها وتعليمه إيّاه علم المنايا والبلايا ؛ فإنّه من أقوى دلائل الوثاقة والعدالة ؛ ضرورة كون العلم بالأسرار وعلم المنايا والبلايا مرتبة فوق مرتبة العدالة . . إذ لا يفوز به إلّا من امتحن الله قلبه للإيمان ، كما لا يخفى[1] .

* * *

(١) أقول : عقد الشيخ الخاقاني رحمه الله في رجاله : ١٥١ ـ ١٨١ الفائدة الحادية عشرة في ذكر جماعة من الممدوحين في زمن الأئمّة عليهم السلام بوكالة منه أو مدح وثناء ، أو ترحّم عليه ، أو بشارة منهم عليهم السلام له بالجنة . . أو نحو ذلك ممّا يفيد مدحهم أو زيادة قربهم منهم ، أو رفعة منزلة عندهم . . وهو في الواقع ذكر مصاديق لفائدتنا هذه ، فراجع .



الفائدة الخامسة والعشرون[1]

إنّ من لاحظ ما ورد من الأخبار في فارس بن حاتم ، وأحمد بن هلال ، والحسن بن محمّد بن بابا ، وعروة بن يحيى ، وعلي بن حسكة ، ومحمّد بن بشر ، ومحمّد بن فرات ، ومعتب ، وما ورد في حقّ الواقفة ، ممّا نقلناه عند الكلام في الواقفة من مقباس الهداية[2] ظهر له فساد ما صدر من بعض الأصحاب من نسبة الغلوّ إلى مثل : محمّد بن سنان ، والمعلّى بن خنيس ، والمفضّل بن عمر . . وغيرهم ، ممّن كانوا يتردّدون إليهم عليهم السلام ومكّنوهم من الدخول إليهم ، والصحبة لهم ، والمجالسة معهم ، ويلقون إليهم الحلال والحرام ، وكانوا يروون عنهم الأحكام ، وانبسطوا لهم ، بل ولطفوا بهم ، ولم يزجروهم ولا نهوهم عن سوء عقيدة[3] ، ولا حذّروا غيرهم عن المعاشرة والمساورة والمصاحبة معهم ، ولم يأمروا بقتلهم ، بل لم يعاملوا معهم مراتب النهي عن المنكر التي أمروا غيرهم بها ، وشدّدوا في الأمر والتوبيخ ، بل والتهديد على التارك الطالب للرّخص

---

(١) انظر : الفائدة الحادية والعشرون السالفة ، وما سيذكره في الفائدة التاسعة والعشرون ، وقارن بما هنا .

(٢) مقباس الهداية ٣٣٤/٢ ـ ٣٤٧ ، ولاحظ ما قبلها ٣٢٧/٢ ـ ٣٣٤ [الطبعة المحقّقة الأُولى] منه .

(٣) كذا ، ولعلّه : عقيدتهم .

والمعاذير ، وكذا أمروا بترك صحبة الفاسق والمجالسة معه ، وسيجيء في يونس ابن عبدالرحمن[١] ما هو من هذا القبيل .

بل وإذا رأوا من شخص معصية تركوا صحبته أبداً ، حتى أنّ بعض مصاحبيهم لمّا قال لعبده : يابن الفاعلة ! ترك صحبته أبداً إلى الموت[٢] ، مع أن

---

(١) تنقيح المقال ٣/٣٣٨ ـ ٣٤٣ (من الطبعة الحجرية) ، وفيه ترجمة ضافية جداً .

(٢) والحديث هو ما أسنده شيخنا الكليني أعلى الله مقامه في أُصول الكافي ٢/٣٢٤ حديث ٥ ، قال : كان لأبي عبدالله عليه السلام صديق لايكاد يفارقه إذا ذهب مكاناً ، فبينا هو يمشي معه في الحذائين ـ ومعه غلام له سندي يمشي خلفهما ـ إذا التفت الرجل يريد غلامه ـ ثلاث مرات ـ فلم يره ، فلمّا نظر في الرابعة ، قال : يا ابن الفاعلة ! أين كنت ؟ قال : فرفع أبو عبدالله عليه السلام يده فصكّ بها جبهة نفسه ، ثمّ قال : « سبحان الله ! تقذف أُمّه ؟ ! قد كنت أرى أنّ لك ورعاً ، فإذاً ليس لك ورع . .» .

فقال : جعلت فداك ! إنّ أُمه سندية مشركة .

فقال عليه السلام : «أما علمت أنّ لكل أُمة نكاحاً . . تنحّ عنّي» ، قال : فما رأيته يمشي معه حتّى فرق الموت بينهما .

وفي رواية أُخرى : «إنّ لكل أُمة نكاحاً تحتجزون به من الزنا» .

ولاحظ : شرح أُصول الكافي ٩/٢٦٠ ، ومثله حديث آخر في الكافي ٧/٢٤٠ حديث ٣ ، لمن قال ذلك ، فنظر إليه أبو عبد الله عليه السلام نظراً شديداً ، قال : فقلت : جعلت فداك ! إنّه مجوسي ، أُمه أُخته ، فقال عليه السلام : «أو ليس ذلك في دينهم نكاح . . ؟ !» ، ومثله في دعائم الإسلام ٢/٤٥٨ ، وكذا في علل الشرائع ٢/٥٤٠ ، وتهذيب الأحكام ١٠/٧٥ حديث ٢٨٨ ، وعنه في وسائل الشيعة ٢٨/١٧٢ ⟵

هذا القول كان باعتقاد أنّ أمّ غلامه كافرة ، لم يكن نكاحها صحيحاً . . إلى غير ذلك ممّا هو معلوم منهم ، فكيف حالهم عليهم السلام بالنسبة إلى الكافر ، سيّما مثل هذا الكفر .

فقد ورد[1] عنهم عليهم السلام أنّ عيسى عليه السلام لو سكت عمّا قالت النصارى كان حقّاً على الله أن يصمّ سمعه ويعمي بصره . . إلى غير ذلك ممّا ذكر في محمّد بن مقلاص[2] ، والمغيرة بن سعيد[3] ، وبشّار الشعيري[4] .

بل ربّما كان يخطر ببال شخص حكاية الغلوّ فكانوا يبادرون بزجره ومنعه .

بل ربّما يضطربون من مجرّد هذا الخطور ، فسارعوا إلى المنع عنه ، كما ذكر في

حديث ٣٤٤٨٧ [من طبعة مؤسسة آل البيت عليهم السلام ، والطبعة الإسلامية ١٨/٤٢٠ حديث ٣] ، ومستدرك الوسائل ١٢/٨٤ . . وغيرها .

(١) كما في رجال الكشي : ١٩٢ ـ ١٩٣ .

في حديث قال عليه السلام : «يا مصادف ! إنّ عيسى لو سكت عمّا قالت النصارى فيه لكان حقاً على الله أن يصمّ سمعه ويعمي بصره ، ولو سكتُّ عمّا قال أبو الخطاب لكان حقاً على الله أن يصمّ سمعي ويعمي بصري» ، وعنه في بحار الأنوار ٢٥/٢٩٣ حديث ٥١ .

(٢) تنقيح المقال ٣/١٨٩ ـ ١٩١ (من الطبعة الحجرية) .

(٣) تنقيح المقال ٣/٢٣٦ ـ ٢٣٧ (من الطبعة الحجرية) .

(٤) تنقيح المقال ١/١٧٠ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ١٢/٢١٦ ـ ٢٢٠ برقم (٣٠٠٨)] .

إسماعيل بن عبدالعزيز[١]، وخالد بن نجيح[٢]، وزرارة[٣]، وصالح بن سهل[٤]، وعبدالله بن سبأ[٥]، ومحمّد بن أرومة[٦]، والمفضّل بن عمر[٧].

وبالجملة ؛ ما رأينا شيئاً من الأُمور المذكورة بالنسبة إلى المذكورين، بل رأينا الأمر بالعكس، بل جعلوا كثيراً منهم أمناءهم في أمورهم ووكلاءهم المستعبدين المختارين المستقلّين.

وقد ظهر ممّا ذكرنا أيضاً فساد احتمال اطلاع الجارح على ما لم يطّلع عليه الأئمّة عليهم السلام، مضافاً إلى ركاكة الاحتمال وفساده من وجوه شتى ؛ إذ اطلاع مثل النجاشي والشيخ وابن الغضائري.. وأمثالهم في زمانهم على فساد عقيدة شخص كان في زمانهم عليهم السلام لا يمكن عادة إلّا أن يكون ذلك

---

(١) تنقيح المقال ١٣٨/١ [من الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ١٩٩/١٠ ـ ٢٠١ برقم (٢٣٣٧)].

(٢) وهو: الجوان، أو الجواز، أو الحوار، انظر: تنقيح المقال ٣٩٣/١ ـ ٣٩٤ [من الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٧٣/٢٥ ـ ٨٤ برقم (٧٣٢٩)، وصفحة: ١٩٥ برقم (٧٤٣٩)].

(٣) وهو: ابن أعين بن سنسن الشيباني المترجم في الموسوعة الرجالية للمصنف رحمه الله ٤٣٨/١ ـ ٤٤٦ (من الطبعة الحجرية) مفصّلاً، فراجع.

(٤) تنقيح المقال ٩٢/٢ (من الطبعة الحجرية).

(٥) تنقيح المقال ١٨٣/٢ ـ ١٨٤ (من الطبعة الحجرية).

(٦) كذا، والظاهر: أورمة، وقال في الخلاصة ـ بعد ضبطه كذلك ـ وقد تقدم الراء على الأوّل، انظر: تنقيح المقال ٨٣/٢ ـ ٨٤ حرف الميم (من الطبعة الحجرية).

(٧) تنقيح المقال ٢٣٨/٣ ـ ٢٣٩ (من الطبعة الحجرية).

الشخص مشهوراً معروفاً في زمان حياته بذلك المعتقد ، فلا يمكن عادة عدم اطلاعهم عليهم السلام على ذلك مع المعاصرة والمعاشرة وعدم إظهاره وإبرازه شيئاً من معتقده لهم ، وإظهاره ذلك لغيرهم من الشيعة ، إلى حدّ شاع وذاع ، حتى ثبت لمثل الشيخ رحمه الله مع أنّ الشيعة تراهم كثيراً ما كانوا ينالون من الأجلّة ، ويقعون فيهم بمحضرهم ، كما يظهر من ترجمة جعفر بن عيسى(١) ، ويونس بن عبدالرحمن(٢) ، فضلاً عن التحريش بالنسبة إلى الفعل القبيح ، فضلاً عن مثل الكفر والإلحاد ، سيّما مع ملاحظة أنّهم يرون أنّ أولئك يروون الروايات للشيعة وهم يعملون بها ويثبتونها في كتبهم لمن بعدهم إلى انقراض العالم ، مع أنّا نرى أنّ من له أدنى فطنة يتفطّن عند المكالمة والمعاشرة مرّة أو مرتين لسوء العقيدة ، فكيف مثلهم عليهم السلام ؟ ! وقد ورد عنهم عليهم السلام : «اتقوا فراسة المؤمن ، فإنّه ينظر بنور الله [عزّ وجلّ]»(٣) !

---

(١) تنقيح المقال ٢٢٠/١ ـ ٢٢١ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٥٥/١٥ ـ ٢٦٣ برقم (٣٩٤٨)] .

(٢) تنقيح المقال ٣٣٨/٣ ـ ٣٤٣ (من الطبعة الحجرية) ، وفيها ترجمة مفصّلة جداً .

(٣) أُصول الكافي ٢١٨/١ حديث ٣ باب أنّ المتوسمين الذين ذكرهم الله في كتابه هم الأئمّة عليهم السلام ، عن رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وعنه في الوسائل ٣٨/١٢ حديث ١٥٥٧٩ ، ومستدرك الوسائل ٣٤٠/٨ ، بل عقد في الوسائل باباً برقم (٢٠) في استحباب توقي فراسة المؤمن ، وفي بحار الأنوار ١٢٣/٢٤ : عن مجاهد ، قال : قد صح ⇐

بل ورد عن الباقر عليه السلام أنّه : « . . ليس مخلوق إلّا وبين عينيه مكتوب مؤمن أو كافر»[١] .

وورد أيضاً : «إنّا نعرف الرجل إذا رأيناه بحقيقة الإيمان وبحقيقة النفاق»[٢] .

وإنّ الإمام يعرف شيعته من عدوّه بالطينة التي خلقوا منها

عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم . . إلى آخره ، ووسائل الشيعة ٣٨/١٢ حديث ١٥٥٨٠ ، و١٣٤/١٢ حديث ١٥٨٣٥ ، وعن أبي الحسن عليه السلام أنّه قال : «اتق فراسة المؤمن فإنّه ينظر بنور الله . .» ، وروي عن الإمام الباقر عليه السلام أيضاً ، كما في الأمالي ، كما روي عن أمير المؤمنين عليه السلام أيضاً .

انظر : الاختصاص : ١٤٣ و٣٠٦ ، وإرشاد القلوب ١٣٠/١ ، والأمالي للشيخ الطوسي : ٢٩٤ ، وبصائر الدرجات : ٧٩ و٣٥٥ . . وموارد أُخرى فيه وفي غيره مثل تأويل الآيات الظاهرة ٢٨٠/١ ، وتفسير العياشي ٢٤٧/٢ ، والمحاسن ١٣١/١ ، ونوادر الراوندي : ٨ . . وغيرها كثير .

(١) كما في بصائر الدرجات : ٣٥٤ ، وتأويل الآيات الظاهرة : ٢٥٥ ، والاختصاص : ٣٠٢ ، وعنه في بحار الأنوار ١٣٠/٢٤ حديث ١٦ . . وغيرها .

(٢) كما في أُصول الكافي الشريف ٢٢٣/١ حديث ١ ، وفيه : «وإنّا لنعرف . . . وحقيقة النفاق» ، وكذا فيه ٤٣٨/١ حديث ٢ ، وعنه في بحار الأنوار ٣١٣/٢٣ . . وغيره .

بل عقد في بحار الأنوار ١١٧/٢٦ ـ ١٢٧ باب (٧) في ذلك . . وموارد أُخرى فيه .

ولاحظ أعلام الدين : ٤٦٣ ، وإعلام الورى : ٣٣٢ ، وبصائر الدرجات : ١١٨ ـ ١١٩ ، و٢٨٨ مكرراً ، وعيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٢٧/٢ ، وتفسير القمي ١٠٤/٢ ، وتفسير فرات الكوفي : ٢٨٣ ، والمناقب ٢٦٠/٢ ، و ١٥٩/٤ و ١٨٨ . . وغيرها . وما هنا نصّ ما جاء في الاختصاص : ٢٧٨ .

بوجوههم وأسمائهم[١].

وإنّهم عليهم السلام[٢] يعرفون حبّ المحبّ ـ وإن أظهر خلافه ـ وبغض المبغض ـ وإن أظهر خلافه[٣] ـ.

وإنّهم عليهم السلام يعرفون خيار الشيعة من شرارهم.

وإنّ عندهم الصحيفة التي فيها أسماء أهل الجنة والنار، لا يزاد واحد ولا ينقص واحد[٤].

---

(١) هذا نصّ عنوان الباب الذي عقده الصفار رحمه الله في كتابه الشريف بصائر الدرجات: ٣٩٠ ـ ٣٩٣ حديث ٨.. وفي الباب روايات كثيرة من أبواب متفرقة.

(٢) من هنا حصلنا على خطيته أيضاً، وعليه طبقناه.

(٣) روى في بصائر الدرجات: ٢٨٩ في باب (٩) في أنّ الأئمّة أنّهم يعرفون من يدخل عليهم بالخير والشر والحب والبغض، حديث ٢، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: «إنّ الله أخذ ميثاق شيعتنا من صلب آدم، فنعرف بذلك حب المحب وإن أظهر خلاف ذلك بسبيله، ونعرف بغض المبغض وإن أظهر حبنا أهل البيت».

والحديث بنصه في الاختصاص: ٢٧٨، وعنه في بحار الأنوار ١٢٨/٢٦ حديث ٣١، وقبل هذا عقد في البصائر باب (١٦) في الأئمّة عليهم السلام أنّهم يعرفون ما رأوا في الميثاق.. وغيره: ٨٩، لاحظ: حديث ٣ صفحة: ٩٠، وما جاء في بحار الأنوار ١٢٠/٢٦ حديث ٨ عن البصائر.. وغيره.

(٤) كما في بصائر الدرجات: ١٩٠ عقد باباً (٥) في أنّ الأئمّة عليهم السلام عندهم الصحيفة التي فيها أسماء أهل الجنة وأسماء أهل النار، وفيه عدّة روايات نقل منها العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٣٨٧/١٨ حديث ٩٥، و١٢٤/٢٦ حديث ٢٠، و٢٠٥/٣٩، ورجال الكشي رحمه الله: ٢٠٨ حديث ٣٦٧ ـ وعنه في بحار الأنوار ٣٢٤/٤٧ حديث ٢١ ـ.. وانظر: المناقب لابن شهرآشوب ١٦٠/٢.

وإنّ عندهم ديوان شيعتهم ، وفيه أسماؤهم وأسماء آبائهم(١) .

وإنّهم يعرفون ضمائر الناس وحديث أنفسهم(٢) .

.. إلى غير ذلك ممّا ورد في أخبارهم عليهم‌السلام ، ولا حاجة إلى ذكرها هنا .

وممّا يدلّ على فساد نسبة الغلوّ غالباً رواية جمع كثير من المرميّين به الأخبار الصريحة في خلاف الغلوّ النافية له بلا شبهة ، ونقل المشايخ رحمهم الله تعالى إيّاها معتقدين محتجّين بها كما لا يخفى على المتتبّع ، بل أظهر جمع منهم الطعن على الغلاة ، بل وبعضهم كتب كتاباً في الرد عليهم ، كمحمد بن أرومة(٣) ، ونصر بن الصباح(٤) .. وغيرهما(٥) .

---

(١) كما في الفضائل : ٨٣ ، وقد عقد الصفار رحمه الله في بصائره : ١٧٠ باب (٣) في ما عند الأئمّة عليهم السلام من ديوان شيعتهم الذي [فيه] أسماءهم وأسماء آبائهم .. وفيه عدّة روايات .

(٢) كما في أوائل المقالات باب ٤١ من القول في علم الأئمّة عليهم السلام بالضمائر ، وكذا في بحار الأنوار ١٠٣/٢٦ .. وغيره .

(٣) كذا والظاهر : أورمة ، قال العلّامة في رجاله : ـ بعد ضبطه كذلك ـ : وقد تقدم الراء على الأوّل . انظر : ترجمته في : تنقيح المقال ٨٣/٣ ـ ٨٤ (من حرف الميم من الطبعة الحجرية) . ولاحظ : رجال النجاشي : ٣٢٩ برقم ٨٩١ .

(٤) ترجمه المصنف قدّس سرّه في موسوعته الرجالية ٢٦٨/٣ ـ ٢٦٩ (من الطبعة الحجرية) .

(٥) مثل كتاب إسماعيل بن علي بن إسحاق ؛ الذي أورده النجاشي في رجاله : ٣١

و**تلخيص المقال** ؛ إنّ المتتبّع النيقد يجد أنّ أكثر من رمي بالغلو بريء من الغلوّ في الحقيقة ، وأن أكثر ما يعدّ اليوم من ضروريات المذهب في أوصاف الأئمّة عليهم السلام كان القول به معدوداً في العهد السابق من الغلو ، وذلك نشأ من أئمتنا عليهم السلام ؛ حيث إنّهم لمّا وجدوا أنّ الشيطان دخل مع شيعتهم من هذا السبيل لإضلالهم ـ وفاءً لما حلف به من إغواء عباد الله أجمعين ـ حذّروهم من القول في حقهم بجملة من مراتبهم إبعاداً لهم عمّا هو غلوّ حقيقة ، فهم منعوا الشيعة من القول بجملة من شؤونهم حفظاً لشؤون الله جلت عظمته ، حيث كان [عندهم] أهمّ من حفظ شؤونهم ؛ لأنّه الأصل ، وشؤونهم فرع شأنه ، نشأت من قربهم لديه ومنزلتهم عنده ، وهذا هو الجامع بين الأخبار المثبتة لجملة من الشؤون لهم والنافية لها .

↩ برقم ٦٨ ، حيث له كتاب الردّ على الغلاة ، وكذا الحسن بن سعيد بن حمّاد (رجال النجاشي : ٥٨ برقم ١٣٧) ، والحسن بن عبدالله بن إبراهيم (رجال النجاشي : ٦٩ برقم ١٦٦) ، وإسحاق بن الحسن بن بكران (رجال النجاشي : ٧٤ برقم ١٧٨) ، وسعد بن عبدالله بن أبي خلف (رجال النجاشي : ١٧٧ برقم ٤٦٧) ، وعلي بن مهزيار الأهوازي (رجال النجاشي : ٢٥٣ برقم ٦٦٤) ، وعلي بن العباس الجراذيني الرازي ، له كتاب في ردّ على السلمانية الذين هم طائفة من الغلاة (رجال النجاشي : ٢٥٥ برقم ٦٦٨) ، ومحمّد بن موسى بن عيسى (رجال النجاشي : ٣٣٨ برقم ٩٠٤) ، ومحمّد بن الحسن بن فروخ الصفار (رجال النجاشي : ٣٥٤ برقم ٩٤٨) ، ومحمّد بن الحسن بن حمزة الجعفري (رجال النجاشي : ٤٠٤ برقم ١٠٧٠) .. وغيرهم .

وحكى المحقّق الوحيد[١] ، عن جدّه المجلسي الأوّل[٢] أنّه قال : إنّ الذي حصل لي من التتبّع التام[٣] أنّ جماعة من أصحاب الرجال رأوا أنّ الغلاة لعنهم الله نسبوا إلى جماعة أشياء ترويجاً لمذاهبهم الفاسدة ، كجابر ، والمفضل بن عمر ، والمعلّى .. وأمثالهم وهم بريئون ممّا نسبوه إليهم ، فرأوا دفعاً للأفسد بالفاسد[٤] أنّ يضعّفوا هؤلاء كسراً لمذاهبهم الباطلة ، حتى لا يمكنهم إلزامنا بأخبارهم الموضوعة[٥] .

.. إلى أن قال : وقرينة الوضع عليهم دون غيرهم أنّهم كانوا [من] أصحاب الأسرار ، وكانوا ينقلون من[٦] معجزاتهم [ع] فكانوا يضعون عليهم ، والجاهل بالأحوال لا يستنكر ذلك ، كما ورد عن المعلّى [كان يقول :] : إنّ الأئمّة محدّثون بمنزلة الأنبياء ، بل قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «علماء أمتي كأنبياء

---

(١) تعليقة الوحيد البهبهاني المطبوعة على هامش كتاب منهج المقال : ٣٣٧ [الطبعة الحجرية] ، ومن هنا إلى آخر المقطع المنقول عن الوحيد لم يرد في خطية الكتاب ، وكأنّه أُضيف عليه من المصنف رحمه الله حين طبعه .

(٢) روضة المتقين ١٤/٢٧٨ ـ ٢٧٩ ، وحكاه عنه في خاتمة مستدرك وسائل الشيعة ٥ (٢٣)/٣٢١ ـ ٣٢٢ .

(٣) في روضة المتقين زيادة ، وعسى أن يحصل لك ما حصل لي .

(٤) لا يوجد في المستدرك قوله : دفعاً للأفسد بالفاسد .. وكذا في روضة المتقين وتعليقة الوحيد ، كما لا يوجد في التعليقة : فرأوا .

(٥) لا توجد كلمة : الموضوعة ، في الروضة والتعليقة .

(٦) لم ترد : من ، في المستدرك وروضة المتقين .

بني إسرائيل»[١] ، فتوّهموا أنّه يقول : أنّهم أنبياء . انتهى كلام المجلسي ، وكذا كلام الوحيد قدّس سرّهما[٢] .

---

(١) كما أرسله في بحار الأنوار ٢٢/٢ حديث ٦٧ ، وفسّر بهم عليهم السلام في ٣٠٧/٢٤ ، ولاحظ : الأربعين : ٣٢٣ ، والصراط المستقيم ١٣٢/١ و ٢١٣ ، وعوالي اللآلي ٧٧/٤ حديث ٦٧ ، ومستدرك الوسائل ٣٢٠/١٧ حديث ٢٠ عن العلّامة في التحرير . . وغيرها .

(٢) وقد تلقّاه بالقبول ، وقريب منه ما في عدّة السيّد الكاظمي ١٦٨/١ ، وإلى هنا لم نجده في مخطوطة الكتاب .

أقول : قال أبو علي الحائري في منتهى المقال ٧٧/١ [الطبعة المحقّقة] ـ وقد أخذ الكلام من الوحيد في التعليقة : ٨ ـ لا يخفى أنّ كثيراً من القدماء ـ سيما القميين وابن الغضائري ـ كانت لهم اعتقادات خاصة في الأئمّة عليهم السلام بحسب اجتهادهم ؛ لا يجوّزون التعدي عنها ، ويسمّون التعدي : غلوا وارتفاعاً ؛ حتى أنّهم جعلوا مثل نفي السهو عن النبي صلّى الله عليه وآله غلواً ، بل ربّما جعلوا التفويض ـ المختلف فيه ـ إليهم ، أو نقل خوارق العادات عنهم ، أو الإغراق في جلالتهم وذكر علمهم بمكنونات السماء والأرض ارتفاعاً ؛ أو مورثاً للتهمة . . وذلك لأنّ الغلاة كانوا مختلفين في الشيعة ومخلوطين بهم مدلّسين أنفسهم عليهم . . فبأدنى شبهة كانوا يتّهمون الرجل بالغلو والارتفاع ، وربّما كان منشأ رميهم بذلك وجدان رواية ظاهرة فيه منهم ، أو ادعاء أرباب ذلك القول كونه منهم ، أو روايتهم عنه ، وربّما كان المنشأ روايتهم المناكير . . إلى غير ذلك .

وبالجملة ؛ الظاهر إنّ القدماء كانوا مختلفين في المسائل الأُصولية ؛ فربّما كان شيء عند بعضهم فاسداً أو كفراً أو غلواً . . وعند آخرين عدمه ، بل ممّا يجب الاعتقاد به . . فينبغي ⇐

ثمّ لا يخفى عليك أنّ مثل الرمي بالغلوّ ـ في كثرة وقوع الخطأ والاشتباه فيه من أصحابنا ـ الرمي بالوقف ، حيث عدّوا اشتغال الرجل بالفحص عن إمامه الحاضر بعد فوت الإمام السابق عليه السلام[1] وقفاً ، مع أنّ زمان الفحص والبحث زمان العذر ، وليس الوقف إلّا نفي إمامة المتأخّر دون التوقف إلى أن تقوم الحجّة ويتمّ البرهان على إمامته ، لتكون الهداية عن بيّنة دون الجزاف ، وإن استوفيت ما في التراجم واستقصيت جملة وافية من الأخبار بان لك ما قلناه بيان الشمس في رابعة النهار .

* * *

↩ التأمل في جرحهم بأمثال الأُمور المذكورة . .

ومع هذا ؛ إن كان الغلّو باعتقاد الربوبية في حق المعصوم فهو يوجب الكفر ، ويقتضي ردّ الرواية ، لكن هذا ينحصر بالنسبة إلى أمير المؤمنين عليه السلام إذ ندر وقوعه لغيره ؛ وإن كان يظهر من صاحب الذخيرة فيها صفحة : ١٥٠ ذلك ، ولو كان لكان الغالي كافراً مطلقاً . . والظاهر من الغلّو غير اعتقاد الربوبية . وهو لا يوجب الفسق بحال فضلاً عن ردّ الرواية ، إذ ليس هو ارتكاب لكبيرة ولا إصرار فيه على صغيرة ، وهو ليس بالكفر ؛ بمعنى عدم الاعتقاد ببعض الأُصول أو إنكار بعض الضروريات ، واعتقاد مرتبة عالية من الإمام عليه السلام لايستلزم منه عدم الاعتقاد ببعض الأُصول ولا خفاء ، ولا يكون داخلاً في إنكار الضروري ، غايته الاجماع على فساد مثل هذا الاعتقاد ، وهو ـ بلا ريب ـ لا يوجب الكفر ، ونسبة الغلّو تأتي بواسطة الاعتقاد بما زعم الرامي بالغلّو فساده . . وقد اسهبنا الحديث عنه في مستدركاتنا على مقباس الهداية ، فراجع .

(١) زيد (عليه السلام) من الخطية ، ولم يرد في الطبعة الحجرية .

الفائدة السادسة والعشرون

إنّه إذا ثبت حسن حال الرجل أو عدالته وثقته لم يمكن المناقشة في ذلك بحياته في زمان وقعة الطف ، وتركه الحضور لنصرة سيّد المظلومين عليه السلام ؛ ضرورة أنّ عدم الحضور فعل مجمل لا يحمل على الفاسد إلّا إذا أحرز فيه جهة الفساد .

وسبب الحمل على الصحة في ذلك واضح لائح ؛ ضرورة أنّ الرجل إن كان كوفيّاً فإن ابن زياد قد حبس أربعمائة وخمسين رجلاً من الشيعة والموالين حتى لا يحضروا النصرة[1] ، فلعلّ الرجل كان فيهم .

وأيضاً ؛ قد رصد على الطرق حتى لا يصل أحد إلى كربلاء . . ومن حضر الطف بين من كان معه عليه السلام ومن خرج في عسكر ابن سعد ـ ولمّا بلغ كربلاء انصرف إلى الحسين عليه السلام[2] ـ ولعلّ من لم يحضر لم يلتفت إلى إمكان هذه المكيدة الحسنة ـ أعني الخروج بعنوان عسكر ابن سعد ، واللحوق في كربلاء بالحسين عليه السلام ـ .

---

(١) كما ذكره البراقي في تاريخ الكوفة : ٢٨٠ ـ ٢٨٣ ، ولاحظ : بحار الأنوار ٣٣٢/٤٥ ـ ٤٠٩ ، ونقل ذلك المصنف رحمه الله في موسوعته الرجالية تنقيح المقال ٦٢/٢ ـ ٦٣ [الطبعة الحجرية] في ترجمة : سليمان بن صرد الخزاعي .

(٢) العبارة مشوشة ، إلّا أنّها ـ كما ترى ـ واضحة المراد .

وإن كان الرجل من غير أهل الكوفة ؛ فلأنّه ـ مضافاً إلى رصد الطرق ـ لم تطل المدة ، ولم يمهل ابن زياد حتى يبلغهم الخبر ؛ فإنّ أسباب وصول الخبر يومئذ من البريد ، والبرق لم يكن متهيّأً ، ورصد الطرق أوجب تأخير وصول الخبر . . ولذا لم يدر الأغلب بالواقعة إلّا بعد وقوعها ، فعدم الحضور غير قادح في الرجل بعد إحراز وثاقته ، أو حسن حاله ، إلّا إذا ثبت علمه بالحال وقدرته على الحضور . . وتخلّفه عنه ، كما لا يخفى .

وأمّا المتخلّفون عنه عليه السلام عند حركته من المدينة ؛ فلأنّ الحسين عليه السلام حين حركته ـ وإن كان يدري هو وجمع من المطّلعين على إخبار النبي الأمين صلّى الله عليه وآله وسلّم بمقتضى خبره صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه : يستشهد بالعراق[1] إلّا أنّه في ظاهر الحال ـ لم يكن ليمضي إلى الحرب حتى يجب على كلّ مكلّف متابعته ، وإنّما كان يمضي للإمامة بمقتضى طلب أهل الكوفة ، فالمتخلّف عنه غير مؤاخذ بشيء وإنّما يؤاخذ لترك نصرته من حضر الطف ، أو كان قريباً منه على وجه يمكنه الوصول إليه ونصرته ومع ذلك لم يفعل وقصّر في نصرته ، فالمتخلّفون بالحجاز لم يكونوا مكلّفين بالحركة معه حتى يوجب تخلّفهم الفسق . . ولذا إنّ جملة من الأخيار الأبدال الذين لم يكتب الله تعالى لهم نيل هذا الشرف الدائم بقوا في الحجاز ، ولم يتأمّل أحد في عدالتهم ؛ كابن الحنفية . . وأضرابه[2] .

---

(١) الخرائج والجرائح ٢/٨٤٨ ، وعنه في بحار الأنوار ٤٥/٨٠ ـ ٨١ حديث ٦ ، والفضائل : ١٤١ ، كتاب سليم بن قيس ٢/٩٦٥ [الطبعة المحقّقة] . . وغيرها نقلاً بالمعنى .

(٢) إلى هنا حصلنا على مخطوطة الأصل ، وعليه طبقنا .

الفائدة السابعة والعشرون

إنّه قد يسبق إلى بعض الأوهام منافاة الخروج بالسيف ـ حتى من أولاد الأئمّة عليهم السلام في تلك الأزمنة ـ للعدالة ، من حيث أدائه إلى قتل النفوس المحترمة ، وعليه فيشكل الأمر في جملة من الخارجين بالسيف الممدوحين على لسان الأئمّة الطاهرين صلوات الله عليهم أجمعين .

ولكن التأمّل الصادق يقضي بأنّ خروج من خرج منهم .. كما يمكن أن يكون طلباً للملك والسلطنة والرياسة والدنيا ، فكذا يمكن أن يكون لتجديد المطالبة بحقوق الأئمّة عليهم السلام ـ التي جعلها الله تعالى لهم ـ إقامة للحجّة على الغاصبين للخلافة ، وقطعاً لمعاذيرهم يوم القيامة ، وإراءةً لكون أهل هذا البيت عليهم السلام ما زالوا يطالبون بحقّهم ويمنعون .. لا أنّهم أهملوا حقّهم فبقيت الخلافة بغير مطالب لها ، فوليها من ولي[1] .

---

(١) أقول : كما أنّ فعل هؤلاء مجملاً لا يحتج به كذا سكوتهم عليهم السلام عنهم ، خصوصاً عند الجمع بين هذه الأخبار والروايات المتضافرة ـ بل المستفيضة ـ الناهية عن القيام في زمن الغيبة .. خصوصاً وأنّ أي تصريح منهم عليهم السلام ضد القائمين يعدّ نوعاً من العون للظالمين ، وذريعة لتحامل أولئك على جمع من الأبرياء باسم الإمام عليه السلام ..
⇐

ويوضّح ما ذكرناه جملة من الأخبار :

منها : ما رواه أبو الفرج[١] ، عن يحيى بن عبدالله بن الحسن ، أنّه قال : لمّا حبس أبي وآله بالمدينة[٢] ، بعث إليه محمّد يقول له : بقتل[٣] رجل[٤] من آل محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم خير من أن يقتل بضعة عشر رجلاً [قالت : فأتيته فدخلت عليه السجن ، فإذا هو متكئ على برذعة في رجله سلسلة ، قالت : فجزعت من ذلك ، فقال : مهلاً يا أم يحيى ! فلا تجزعي ، فما بت ليلة مثلها ، قالت : فأبلغته قول محمّد ، قالت : فاستوى جالساً . . ثمّ قال : حفظ الله محمّداً ، لا ، ولكن قولي له :

↩ فتدبر جيداً ، واغتنم .

ولاحظ ما هناك من روايات صريحة بأنّهم قالوا عليهم السلام إنّ صاحب الراية طاغوت ، وقولهم : إنّا لانرضى بذلك ولو كان باسمنا . . وللبحث مجال آخر ، ومحل أوسع ، وصرف الدعوة إلى الرضا من آل محمّد عليهم السلام غير كاف بعد أن دعى لذلك جمع ـ حتى العباسيين ـ ثمّ تخلّفوا ، ولا نعرف من هذه الدعوات دعوة أُمضيت إلّا دعوة زيد والحسين صاحب فخ ، وفيهما كلام كثير ، فتدبّر .

(١) مقاتل الطالبيين : ١٤٦ ـ ١٤٧ (طبعة إسماعيليان : ٢١٥ ـ ٢١٦ ، وطبعة منشورات الرضي : ١٩٣) ، باختلاف كثير أشرنا لبعضه .

(٢) في المصدر : وأهل بيته .

(٣) كذا ، والظاهر : لقتل .

(٤) كذا ، وفي المصدر : قال : لما حبس أبي عبدالله بن الحسن وأهل بيته ، جاء محمّد بن عبدالله إلى أمي ، فقال : يا أم يحيى ! أدخلي على أبي السجن وقولي له : يقول لك محمّد بأنّه يقتل رجل . . والاختلاف كثير مع سقط .

فليأخذ في الأرض مذهباً ..][1] .. يريد بذلك أنّه يسلّم نفسه ليسلم أخوه وإخوته .

فقال عبدالله لرسوله : قُل فليأخذ في الأرض مذهباً ، فوالله ، ما يحتجّ عند الله غداً ، إلّا أنّا خلقنا[2] وفينا من يطلب هذا الأمر[3] .

وحينئذٍ نقول : إنّ من كان مقصده من الخروج الملك والدنيا ، ـ كـ : محمّد بن عبدالله بن الحسن ، وعيسى بن زيد ـ كان يمنعه إمام الوقت أشدّ المنع ، وكان يدعو الإمام عليه السلام إلى البيعة ، فيمتنع عليه السلام فيسمعه كلمات وحشة خشنة ، ويضيّق عليه ، وقد يحبسه ، وكان خروجه لذلك بغير رضا الإمام عليه السلام ، وموجباً لفسقه ، وعدم أجره على عمله ، ومن كان منهم مقصده مطالبة حقّ الأئمّة عليهم السلام ، وإبداء عدم إعراضهم عليهم السلام عن حقّهم كـ : زيد بن علي ، والحسين بن علي قتيل فخ .. ونحوهما كان يدعو الإمام عليه السلام إلى البيعة ، دعوة صوريّة حماية للحمى ، فيمتنع عليه السلام .. ولا يصرّ هو عليه عليه السلام ، ولا يسيء معه الأدب . ويمنعه الإمام عليه السلام تقيّة في الظاهر ويرضى بفعله في الباطن ، ويترضّى عليه بعد شهادته ، ويظهر أنّه لو كان نال ما طلب لسلّم الأمر إلى أهله ، كما ورد في حقّ

---

(١) ما بين المعقوفين سقط ، وجاء في المصدر ، ولاحظ : تاريخ الطبري ١٩٣/٩ .. وغيره .

(٢) يظهر من المصدر أنّه قرأ العبارة هكذا : ما يحتج عند الله غداً إلّا أنّا ، خلقنا .. وما ذكرناه أولى .

(٣) لاحظ : تاريخ الطبري ١٩٣/٩ .

زيد بن علي عليه السلام ـ كما يأتي في ترجمته[١] ـ وورد في حقّ الحسين ـ قتيل فخّ ـ أيضاً ما يفيد ذلك[٢].

فقد روى أبو الفرج في مقاتل الطالبيين[٣] أنّه: لمّا كانت بيعة الحسين ابن علي ـ صاحب فخّ ـ قال: أبايعكم على كتاب الله وسنّة رسوله، وعلى أن يطاع الله ولا يعصى، وأدعوكم إلى الرضا من آل محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم..

وعن علي بن العباس[٤] ـ مسنداً ـ عن إبراهيم بن إسحاق القطّان، قال: سمعت الحسين بن علي ـ صاحب فخ ـ ويحيى بن عبدالله، يقولان: ما خرجنا حتى [شاورنا أهل بيتنا و] شاورنا موسى بن جعفر عليهما السلام، فأمرنا بالخروج.

---

(١) انظر: تنقيح المقال ٤٦٧/١ ـ ٤٧١ [من الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٢٣٥/٢٩ـ ٢٧٢ برقم (٨٨٠٨)].

(٢) تنقيح المقال ٣٣٧/١ [من الطبعة الحجرية، وفي الطبعة المحقّقة ٢٨١/٢٢ ـ ٢٨٧ برقم (٦٣٠٠)].

(٣) مقاتل الطالبيين: ٤٤٩ ـ ٤٥٠ بنصه [وفي طبعة منشورات الرضي: ٣٧٨ باختلاف غير مهم].

أقول: في أول الصفحة السالفة ما ينقض ما هنا! فلاحظ.

وحكاه في بحار الأنوار ١٦٩/٤٨ ذيل حديث ٧ عن مقاتل الطالبيين.

(٤) كما في مقاتل الطالبيين: ٣٠٤.

وعن عدّة من رجاله أنّهم قالوا[١] : جاء الجند بالرؤوس إلى موسى بن عيسى العباسي ، وفيها رأس الحسين بن علي ـ وعنده جماعة من ولد الحسن والحسين عليهما السلام ـ فلم يسأل أحداً[٢] منهم [بشيء] إلّا موسى بن جعفر [عليهما السلام] قال له : هذا رأس الحسين ؟ فقال عليه السلام : «نعم ، إنّا لله وإنا إليه راجعون ، مضى والله مسلماً صالحاً ، صوّاماً ، آمراً بالمعروف ، ناهياً عن المنكر ، ما كان في أهل بيته مثله» . فلم يجبه[٣] بشيء[٤] .

فينبغي للمجتهد في أحوال الرجال بذل تمام جهده في تمييز القسم الأوّل من الثاني ، وإعطاء كل منهما حقّه من الجرح والتعديل .



(١) مقاتل الطالبيين : ٤٥٣ [طبعة طهران ، وفي طبعة منشورات الرضي : ٣٨٠] .

(٢) في المصدر : قالوا جاء الجند بالرؤوس إلى موسى والعباس ـ وعندهم جماعة من ولد الحسن والحسين [عليهما السلام] ـ فلم يتكلم أحد . .

(٣) في المقاتل : فلم يجيبوه .

(٤) كما في طبعة من مقاتل الطالبيين : ٣٠٢ ، وفي أُخرى : ٤٤٣ بتفاوت يسير .

ولاحظ : عمدة الطالب : ١٧٢ (طبعة النجف الأشرف) ، وسر السلسلة العلوية : ١٤ ، ومعجم البلدان ٣٤١/٦ . . وبحار الأنوار ١٦١/٤٨ ـ ١٦٥ . . وغيرها .

ومثل هذا نقله في مقاتل الطالبيين : ٤٢٨ [طبعة منشورات الرضي ، وفي طبعة طهران : ٥٢٣ ، ولاحظ صفحة : ٤٤٣] في دعوة زيد إلى البيعة إلى الرضا من آل محمّد ، والدعاء إلى كتاب الله وسنة نبيه صلّى الله عليه وآله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، والسيرة بحكم الكتاب . .

تذييل

ربّما تأمّل بعض من لا دراية له في بعض الرجال الثقات أو الموثّقين أو الحسان . . وأسند تأمّله إلى خروجه مع زيد ونحوه ، وهو ناشٍ من قصور الباع ، لما عرفت من أنّ زيداً ونحوه بخروجهم لم يخالفوا المشروع ، وإنّما خرجوا لمقصد صحيح ، على ما يظهر من أخبار كثيرة أشرنا إلى بعضها ، واعترف به جمع منهم : المحقّق الشيخ محمّد في شرح الاستبصار[1] عند ذكر سليمان بن خالد .

وقد روى الكليني رحمه الله في روضة الكافي[2] ، عن علي بن إبراهيم ، [عن أبيه][3] ، عن صفوان بن يحيى ، عن عيص بن القاسم ، قال : سمعت أبا عبدالله عليه السلام يقول : « عليكم بتقوى الله » . . إلى أن قال : « ولا تقولوا خرج زيد ، كان زيد عالماً[4] ، وكان صدوقاً ، ولم يدعكم إلى نفسه ، إنّما دعاكم إلى الرضا من آل محمّد صلوات الله عليهم ، ولو ظهر فظفر[5] لوفى بما دعاكم

---

(١) استقصاء الاعتبار ١/٣٧٨ ـ ٣٧٩ .

(٢) الروضة من الكافي ٨/٢٦٤ حديث ٣٨١ .

(٣) ما بين المعقوفين سقط من السند هنا .

(٤) في المصدر : « فإنّ زيداً كان عالماً . . » ، وهو الظاهر .

(٥) لا توجد : فظفر ، في بحار الأنوار ، وفي كتاب غاية الاختصار : ١٢٩ : عن الإمام الصادق (عليه السلام) ، قال : « رحم الله عمّي زيداً ، لو تمّ له الأمر لوفى » .

إليه ، إنّما خرج إلى سلطان مجتمع لينقضه . .» .[١] الحديث .

وروى الصدوق رحمه الله في العيون[٢] ، والأمالي[٣] ، عن ابن الوليد ، عن الصفّار ، عن البرقي ، عن أبيه ، عن ابن شمّون ، عن عبدالله بن سنان ، عن الفضيل ، قال : انتهيت إلى زيد بن علي (عليهما السلام) صبيحة خرج بالكوفة ، فسمعته يقول : من يعينني [منكم][٤] على قتال أنباط أهل الشام ، فوالذي بعث محمّداً صلّى الله عليه وآله وسلّم بالحقّ بشيراً ، لا يعينني منكم على قتالهم أحد إلّا أخذت بيده يوم القيامة فأدخلته الجنة بإذن الله .

[قال :] فلمّا قُتل ؛ اكتريت راحلة وتوجّهت نحو المدينة ، فدخلت على الصادق جعفر بن محمّد عليهما السلام ، فقلت في نفسي : لا أخبرنّه بقتل زيد بن علي فيجزع عليه ، فلمّا دخلت . . قال لي : «يا فضيل ! ما فعل عمّي زيد» ؟ قال : فخنقتني العبرة ، فقال لي : «قتلوه» ؟ ! قلت : إي والله ، قتلوه ، قال : «فصلبوه» ؟ ! قلت : إي والله ، صلبوه . . فأقبل يبكي ودموعه تنحدر على

---

(١) وقد أورده العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ٣٠١/٥٢ ـ ٣٠٢ حديث ٦٧ ، وحكاه المحقّق الكاظمي في تكملة الرجال ، وجاءت ترجمته في ٤٢١/١ ـ ٤٢٥ ، وذكره الحرّ العاملي في وسائل الشيعة ٥٠/١٥ باب حكم الخروج بالسيف [طبعة مؤسسة آل البيت عليهم السلام ، وفي ٣٦/١١ باب ١٣ من كتاب الجهاد من الطبعة الإسلامية] .

وانظر : الغدير ٧٠/٣ ، وصدر الحديث وذيله حري بالملاحظة .

(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٥٢/١ .

(٣) أمالي الشيخ الصدوق رحمه الله : ٣٤٩ .

(٤) الزيادة جاءت في المصدرين وبحار الأنوار .

ديباجتي خدّه ، كأنّها الجمان ، ثمّ قال : «يا فضيل ! شهدت مع عمّي قتال أهل الشام» ؟ قلت : نعم ، قال : «فكم قتلت منهم» ؟ قلت : ستّة ، قال : «فلعلّك شاكّ في دمائهم» ، قال : فقلت : لو كنت شاكّاً ما قتلتهم ، قال : فسمعته وهو يقول : «أشركني الله في تلك الدماء ، مضى ـ والله ـ زيد عمّي وأصحابه شهداء مثل ما مضى عليه علي بن أبي طالب عليه السلام وأصحابه»(١) .

---

(١) وأورده بنصه العلّامة المجلسي في بحار الانوار ١٧١/٤٦ باب ٢٠ حديث ٢٠ .

وانظر ما جاء في عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٤٨/١ ـ ٢٤٩ باب ٢٥ حديث ١ ، وفيه : «إنّ زيد بن علي (ع) لم يدع ما ليس له بحق ، وإنّه كان اتقى لله من ذاك ، إنّه قال : ادعوكم إلى الرضا من آل محمّد عليهم السلام ، وإنّما جاء ما جاء فيمن يدّعي أنّ الله نصّ عليه ، ثمّ يدعو إلى غير دين الله ويضلّ عن سبيله بغير علم . .» إلى آخره .

وجاء في بحار الأنوار ١٧٤/٤٦ ـ ١٧٥ حديث ٢٧ ، وعن عيون أخبار الرضا عليه السلام أيضاً ٢٥٢/١ [وفي طبعة ٢٤٨/١] ، وفيه : «إنّ عمّي كان رجلاً لدنيانا وآخرتنا ، مضى ـ والله ـ عمّي شهيداً كشهداء استشهدوا مع رسول الله وعلي والحسن والحسين صلوات الله عليهم» ، وأورده في بحار الأنوار ١٧٥/٤٦ حديث ٢٨ ، عن عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢٤٨/١ [وفي طبعة ٢٥٢/١] ـ أيضاً ـ .

وإليك فهرستاً بمصادر جملة من الروايات الواردة في فضل زيد رحمه الله :

منها : ما جاء في كفاية الأثر للخزّاز : ٣٢٧ (طبعة إيران سنة ١٣٠٥) ، وحكاه في بحار الأنوار ١٩٨/٤٦ ـ ٢٠٠ حديث ٧٢ .

وعدّة روايات أوردها الشيخ الصدوق في كتابيه الأمالي وعيون أخبار الرضا عليه السلام ، منها : في العيون ٢٥١/١ ، والأمالي : ٤٠ ، وعنه في بحار الأنوار ١٦٨/٤٦ حديث ١٤ ، وفي أمالي الشيخ الصدوق ٢٤٩/١ ، وحكاه عنه في بحار الأنوار

⇙

فإنّه نصّ في أنّ الخروج مع زيد محكّم للعدالة ومقوٍّ لها ، لا أنّه مناف لها ، ويأتي في ترجمة زيد[1] إن شاء الله تعالى ما يزيدك اطمئناناً بما ذكرنا .

↩ ١٧٠/٤٦ ـ ١٧١ حديث ١٩ ، وفي الأمالي أيضاً : ٣٣٥ و٣٣٦ روايات أوردها عنه في بحار الأنوار ١٧٠/٤٦ حديث ١٦ ، وصفحة : ٣٩٢ ، وكذا صفحة : ٣٤٩ من الأمالي وبعضها في العيون ٢٥٢/١ ، وكلاهما جاء في بحار الأنوار ١٧١/٤٦ حديث ٢٠ . . وغيرها كثير جداً .

وزبدة المخاض ما ذهب إليه الشيخ المفيد رحمه الله في الإرشاد ٢٢/٢ ـ ٢٣ (الطبعة المحقّقة) ـ وحكاه عنه العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ١٦٥/٤٤ حديث ٣ ـ حيث قال : وخرج زيد بن الحسن رضي الله عنه من الدنيا ولم يَدّع الإمامة ولا ادَّعاها له مُدّع من الشيعة ولا غيرهم ، وذلك أنّ الشيعة رجلان : إمامي ، وزيدي ، فالإمامي ؛ يعتمد في الإمامة على النصوص ، وهي [موروثة] معدومة في ولد الحسن [عليه السلام] باتفاق ، ولم يدع ذلك أحد منهم لنفسه فيقع فيه ارتياب . .

والزيدي ؛ يراعي في الإمامة بعد علي والحسن والحسين عليهم السلام الدعوة والجهاد ، وزيد بن الحسن رحمة الله عليه كان مُسالماً لبني أمية ومتقلداً من قِبَلهم الأعمال ، وكان رأية التقية لاعدائه ، والتألّف لهم والمداراة ، وهذا يضاد عند الزيدية علامات الإمامة . .

(١) تنقيح المقال ٤٦٧/١ ـ ٤٧١ [من الطبعة الحجرية ، وفي الطبعة المحقّقة ٢٣٥/٢٩ ـ ٢٧٢ برقم (٨٨٠٨)] .

أقول : أبو الحسين ؛ زيد بن علي بن الحسين . . ورد في جلّ كتب الرجال والتراجم ـ إن لم نقل كلّها ـ خاصة من الخاصة : وقد عاش مائة سنة ، وقيل : خمساً وتسعين ، وقيل : تسعين .

↩

. . . .

قال الدينوري في الأخبار الطوال : ٣٤٤ : إنّ خروجه كان في صفر سنة ١١٨ ، ووفاته سنة ١٢١ ، وفي إعلام الورى : ٢٥٧ ـ ٢٥٨ : قتل يوم الاثنين لليلتين خلتا من صفر سنة عشرين ومائة ، وكان سنه يوم قتل اثنين وأربعين سنة !

وقال في غاية الاختصار : ١٤٠ : قالوا : كان مقتله في سنة إحدى وعشرين ومائة ، وقيل : سنة عشرين ومائة ، وقالوا : كان سنه اثنين وأربعين سنة !

وحكى في كتاب سرّ السلسلة العلوية للبخاري : ٥٩ عن الواقدي : قتل زيد بن علي سنة إحدى وعشرين ومائة ، وقال محمّد بن إسحاق بن موسى الجواني : قتل على رأس مائة سنة وعشرين سنة وشهر وخمسة عشر يوماً ، وقال الزبير بن بكار : قتل سنة اثنين وعشرين ومائة ، وهو ابن اثنين وأربعين سنة !

وقال في تهذيب التهذيب ٤٠٦/٣ [٤٢٠/٣] : توفّي زيد بالبطحاء على ستة أميال من المدينة سنة ١٢٠ هـ ، وحمل إلى البقيع . وقيل : في حاجز بين مكّة والمدينة .

وقد تعرّض لترجمته أبو الفرج الإصفهاني في عمدة الطالب : ٦٩ ـ ٧٠ ، وكذا في صفحة : ٢٧٤ حول الزيدية ، وكذا في سير أعلام النبلاء ٣٨٩/٥ ـ ٣٩١ برقم (١٧٨) ، والجرح والتعديل ٥٦٨/٣ ، ووفيات الأعيان ١٢٢/٥ و١١٠/٦ ، وشذرات الذهب ١٥٨/١ ـ ١٥٩ ، وتاريخ ابن عساكر ٤٦/٥ .

وانظر : المعارف لابن قتيبة : ٢١٦ ، ومقاتل الطالبيين : ١٢٧ ، والفرق بين الفرق : ٢٥ ، والكامل لابن الأثير ٣٠٩/٢ ، والتبيين في أنساب القرشيين : ١٣٢ ، وتاريخ الكوفة : ٣٢٧ ، وفوات الوفيات ١٦٤/١ ، وتاريخ اليعقوبي ٣٢٦/٢ ، وسرّ السلسلة العلوية لأبي نصر البخاري : ٥٦ ، وغاية الاختصار : ١٢٧ ـ ١٤٠ ، وعبّر عنه بـ : حليف القرآن ، ومثله في عمدة الطالب : ١٣١ . . وغيرها كثير .

ولاحظ : أعيان الشيعة ٩٥/٧ ـ ٩٦ ، وصفحة : ١٠٧ ، وصفحة : ١٣١ حول الزيدية ، وكذا في الغدير ٦٩/٣ ـ ٧٦ . . وغيرها كثير .

الفائدة الثامنة والعشرون

إنّا قد شرحنا القول في حدّ الصحابي في الفصل الثامن من مقباس الهداية[1] ، ونـقول هـنا : إنّـه قـد اتّـفق أصـحابنا الإمـامية عـلى أنّ صـحبة النـبي صلّى الله عليه وآله وسلّم بنفسها وبمجرّدها لا تستلزم عدالة المـتّصف بهـا ولا حسن حاله ، وأنّ حال الصحابي حال من لم يدرك الصحبة في توقف قبول خبره على ثبوت عدالته ، أو وثاقته ، أو حسن حاله ، ومـدحه المـعتد بـه مع إيمانه[2] .

وخالفنا في ذلك جمهور العامة فبنوا على تعديل جميع الصحابة .

قال الغزالي في الفصل التاسع من الإحياء[3] ما لفظه : اعتقاد أهل السنة[4] تزكية جميع الصحابة .

---

(١) مقباس الهداية ٢٩٦/٣ ـ ٣٠٧ [الطبعة المحقّقة الأُولى] .

(٢) كتبت حول عدالة الصحابة ونظر الشيعة وغيره . . عدّة كتب مستقلة فضلاً عن الرسائل والمقالات ، وقد أُشبعت المسألة بحثاً وتحليلاً ، ولا نجد ثمّة حاجة إلى التفصيل فـيها بـعد كونها مسألة عقائدية أولاً وبالذات ، درائية ورجالية ضمناً وعرضاً .

انـظر مـثلاً : أعـيان الشـيعة ١١١/١ ـ ١١٧ ، أجـوبة مسـائل جـار الله للسـيّد شرف الدين : ١٢ . . وغيرهما .

(٣) إحياء علوم الدين ٩٣/١ [وفي طبعة دار المعرفة ١١٥/١] .

(٤) في المطبوع من المصدر : اعتاد أهل السنة . . وزاد : والثناء عليهم . . !

وعن عبدالله الهروي في كتاب الاعتقاد[١] : الصحابة كلّهم عدول ، فمن تكلّم فيهم بتهمة أو تكذيب فقد توثّب على الإسلام . . إلى آخره .

ومنهم من قال[٢] : إنّهم عدول إلى حين قتل عثمان ، ويبحث عن عدالتهم من حين قتله لوقوع الفتن بينهم حينئذٍ .

ومنهم من قال[٣] : هم عدول إلّا من قاتل علياً عليه السلام فهم فساق ، لخروجهم على الإمام الحق .

ومنهم[٤] من أنكر عليه ذلك ، وقال : إنّهم في قتالهم مجتهدون ، فلا يأثمون وإن أخطأوا ، بل يؤجرون !

والحق المعوّل ما عليه أصحابنا رضوان الله عليهم .

لنا وجوه :

الأوّل : إنّ من المعلوم بالضرورة ، وبنص الآيات الكريمة وجود الفساق والمنافقين في الصحابة بل كثرتهم فيهم ، وعروض الفسق ـ بل الارتداد ـ لجمع منهم في حياته صلّى الله عليه وآله وسلّم ولآخرين بعد وفاته صلّى الله عليه وآله وسلّم . . ألا ترى إلى إخباره سبحانه بفرارهم من

---

(١) نقله عنه في الطرائف لابن طاوس ٢/ ٣٧٤ ، والصراط المستقيم للبياضي ٣/ ٢٢٩ ـ ٢٣٠ . . وغيرهما .

(٢) لاحظ : النصائح الكافية : ١٦٦ [طبعة بغداد : ١٣٥] ، وزاد عليه قوله : ومنهم الممسك عن خوضها . . وقد أخذه والذي يليه من كتاب جمع الجوامع وشرحه .

(٣) حكاه في النصائح الكافية : ١٦٦ [طبعة بغداد : ١٣٥] .

(٤) المصدر السالف .

الزحف ـ وهو من أكبر الكبائر ـ في قوله سبحانه : ﴿وَيَوْمَ حُنَيْنٍ إِذْ أَعْجَبَتْكُمْ كَثْرَتُكُم . .﴾[١] الآية . وكانوا أكثر من أربعة آلاف رجل ، ولم يتخلّف معه إلّا سبعة .

وبارتدادهم ؛ بقوله سبحانه : ﴿يا أَيُّها الَّذينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دينِهِ . .﴾[٢] الآية .

وبفتنتهم في الدين بالاختبار في آيات كثيرة ، وبكراهتهم للجهاد وتثاقلهم عن الخروج إلى بدر ، وبطمعهم في الغنائم والأموال . . وغير ذلك ممّا ينبئ عن سوء السريرة وعدم خلوص النية . . في آيات كثيرة في سورة الأنفال ، وبترك الصلاة إذا رأوا تجارة أو لهواً[٣] .

فإذا كانوا معه ـ وهو بين أظهرهم ، تتّقى سطوته وسلطانه ـ بهذه المثابة فكيف يستبعد منهم الفسق والكفر بعده ميلاً إلى هوى أنفسهم في طلب الملك وزهرة الحياة الدنيا ؟ ! وبانقلابهم على أعقابهم بعده نص سبحانه بقوله عزّ من قائل : ﴿وَما مُحَمَّدٌ إلّا رَسُولٌ قَد خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أو قُتِلَ انْـقَلَبْتُمْ عَلى أَعقابِكُم وَمَن يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَ شَيْئاً﴾[٤] . . وأخبر تعالى بنفاقهم في آيات كثيرة .

---

(١) سورة التوبة (٩) : ٢٥ .

(٢) سورة المائدة (٥) : ٥٤ .

(٣) إشارة إلى الآية الحادية عشر من سورة الجمعة .

(٤) سورة آل عمران (٣) : ١٤٤ .

الثاني : طائفة من الأخبار الواردة من طرق الخصوم الناطقة بفسق جمع من الصحابة وارتدادهم بعده صلّى الله عليه وآله وسلّم .

مثل ما عن الجمع بين الصحيحين للحميدي[(١)] من مسند سهل بن سعد في الحديث الثامن والعشرين ، و[كذا] المتّفق عليه ، قال : سمعت رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم يقول : «أنا فرطكم على الحوض ، من ورد شرب ، ومن شرب لم يظمأ أبداً ، وليردنّ عليّ أقوام أعرفهم ويعرفونني .. ثمّ يحال بيني وبينهم»[(٢)] .

قال أبو حازم : فسمع النعمان بن أبي العباس[(٣)] ـ وأنا أحدّثهم هذا الحديث ـ فقال : هكذا سمعت سهلاً يقول ! ؟ قلت : نعم ، قال : أشهد[(٤)] على أبي سعيد

---

(١) الجمع بين الصحيحين للحميدي ٥٥٦/١ برقم ٩٢٣ طبع أخيراً .

(٢) إلى هنا جاء بألفاظ متقاربة ومؤدى واحد في أكثر من مصدر ، بل هو مسلّم عندهم مستفيض بينهم .

انظر من كتب حديث العامة ؛ صحيح البخاري ٢٤٠٦/٥ حديث ٦٢١٢ ، و٢٥٨٧/٦ حديث ٦٦٤٣ ، ثمّ ذكر ما زاده أبو سعيد الخدري عليه ، وصحيح مسلم ١٧٩٣/٤ حديث ٢٢٩٠ وفيه ذيل ، ومسند أحمد بن حنبل ٣٣٣/٥ و٣٣٩ ، والمعجم الكبير ١٤٣/٦ و١٥٦ و١٧١ ، ومجمع الزوائد ٣٦٣/١٠ ، وفتح الباري ٣٨٥/١١ ، والتمهيد لابن عبدالبر ٣٠١/٣ و٣٠٨ ، و٣٥٧/٢٠ ، وفيه لفظ : «يعرفوني» ، وشرح سنن ابن ماجه ٢١٩/١ .. وغيرها كثير .

(٣) في الجمع بين الصحيحين : ابن أبي عيّاش ، وكذا في صحيح البخاري : ثم قال: هكذا سمعت من سهل ؟ فقلت : نعم ..

(٤) في المصدر : وأنا أشهد ..

الخدري لسمعته يزيد ، ويقول : «إنّهم من أُمتي[١] ، فيقال : إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك ، فأقول : سحقاً . . ! فسحقاً[٢] لمن بدّل بعدي»[٣] .

وعنه[٤] من المتّفق عليه في الحديث الستين ، من مسند عبدالله بن عباس ، قال : إنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : « . .ألا وإنّه سيجاء برجال من أمتي فيؤخذ بهم ذات الشمال ، فأقول : يا رب ! أصحابي ، فيقال : إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك . . ! فأقول كما قال العبد الصالح : ﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيداً مَا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنْتَ ٱلرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ * إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ﴾[٥] ، قال : فيقال لي : إنهم لم يزالوا مرتدّين على أعقابهم منذ فارقتهم»[٦] .

---

(١) في المصدر ، وفي الصحيحين : إنّهم منّي . .

(٢) في المصدر : سحقاً .

(٣) لاحظ : مسند أحمد بن حنبل ٣٣٣/٥ حديث ٢٢٨٧٣ ، والتمهيد لابن عبدالبر ٣٠٨/٢ ، ومسند الروياني ١٩٢/٢ . . وغيرها .

(٤) الجمع بين الصحيحين للحميدي ٥٠/٢ ـ ٥١ برقم ١٠٣٦ .

(٥) سورة المائدة (٥) : ١١٧ ـ ١١٨ ، وقد نقل الآية إلى آخرها : ﴿وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾ في المصدر .

(٦) جاء مكرراً في الجامیع الحديثية والموسوعات التفسيرية ، كما في صحيح البخاري ١٢٢٢/٢ حديث ٣١٧١ ، و١٢٧١/٣ حديث ٣٢٦٣ ، و١٦٩١/٤ حديث ٤٣٤٩ ، ٤٣٥٠ ، وفي صفحة : ١٧٦٦ حديث ٤٤٦٢ ، و٢٣٩١/٥ حديث ٦١٦١ بألفاظ متقاربة ، وكذا صحيح مسلم ٢١٩٤/٤ حديث ٢٨٦٠ ، وصحيح ابن حبان ٣٤٤/١٦ ، ⇐

وعنه[1] في الحديث الحادي والثلاثين بعد المائة ـ من المتّفق عليه ـ من مسند أنس بن مالك، قال: إنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال: «ليردنّ عليّ الحوض رجال ممّن صاحبني، حتى إذا رأيتهم ورفعوا إليّ رؤوسهم[2] اختلجوا [دوني][3]، فلأقولنّ: أي رب! أصحابي.. أصحابي[4] فليقالنّ: إنّك لا تدري ما أحدثوا بعدك»[5].

وعنه[6]؛ فيه في مسند عائشة، عن عبدالله بن عمر في الحديث الحادي عشر

↩ والمستدرك على الصحيحين ٤٨٦/٢، وسنن الترمذي ٦١٥/٤، والسنن الكبرى ٣٣٩/٦ و٤٠٨، ومسند أحمد بن حنبل ٢٣٥/١ و٢٥٣، ومسند الطيالسي ٣٤٣/١.. وغيرها، وكذا في سير أعلام النبلاء ٢٧١/٧، والاستيعاب ١٦٤/١.. وكذا في تفسير ابن كثير ١٢١/٢.. وغيرها كثير جداً.

(١) الجمع بين الصحيحين للحميدي ٥٩٣/٢ برقم ١٩٧٧.

(٢) في المصدر: لي، بدلاً من: إليّ رؤوسهم.

(٣) ما بين المعقوفين مزيد على المصدر.

(٤) كلا اللفظين في المصدر مصغّراً: «أُصيحابي.. أُصيحابي».

(٥) جاء الحديث بألفاظ مقاربة في صحيح مسلم ١٧٩٥/٤ و١٧٩٦ و١٨٠٠، وصحيح البخاري ١٦٩١/٤ و١٧٦٦، و٢٣٩١/٥ و٢٤٠٤ و٢٤٠٥، و٢٥٨٧/٦ كما في فهارسه، ومسند أبي عوانة ٤٤٨/١، و١٢١/٢، ومسند البزاز ١٠٦/٥، ومسند أحمد ٢٣٥/١، في أكثر من (٣٠) مورداً، ومسند أبي يعلى ١٠٢/٩ و١٢٦، وسنن الترمذي ٣٢١/٥، ومجمع الزوائد ٨٥/٢، و٣٦٧/٩، و٢٦٥/١٠، والسنن الكبرى ٦٦٨/١، و٤٠٨/٦.. بل غالب المسانيد والسنن والجاميع، وكذا في تفسير القرطبي ٣١١/٦، و٣٧٧، وتفسير الطبري ٤٠/٤، وتفسير ابن كثير ١٢١/٣ و٢٥٣.. ومصادر أُخرى كثيرة جداً.

(٦) كتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي ٤٤٦/٣ ـ ٤٧٧ برقم ٢٩٦٠.

من إفراد مسلم[١] ، قال : إنّ النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ، قال : «إذا فتحت عليكم خزائن فارس والروم ، أي قوم أنتم ؟» ، قال عبدالرحمن[٢] : نكون كما أمرنا رسول الله (ص) ، فقال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «تتنافسون وتتحاسدون ، ثمّ تدابرون ، ثمّ[٣] تتباغضون و[٤]تنطلقون إلى مساكن المهاجرين ، فتحملون بعضهم على رقاب بعض»[٥] .

ورووا[٦] أنّه صلّى الله عليه وآله وسلّم ، قال : «ما بال أقوام يقولون إنّ رحم رسول الله (ص) لا ينفع يوم القيامة ، بلى ، والله إنّ رحمي لموصلة في الدنيا والآخرة ، وإني ـ أيها الناس ! ـ فرطكم على الحوض ، فإذا جئتم قال الرجل منكم : يا رسول الله (ص) ! أنا فلان ابن فلان ، وقال الآخر : أنا فلان ابن فلان . فأقول : أمّا النسب فقد عرفته ، ولكنكم أحدثتم بعدي ، فارتددتم القهقرى» .

---

(١) صحيح مسلم ٢٢٧٤/٤ ، ولاحظ : شرحه للنووي ٩٦/١٨ .. وغيرهما .

(٢) في المصدر : عبد الرحمن بن عوف .

(٣) في المصدر : أو ثمّ .

(٤) لم ترد الواو في المصدر ، وجاء بدلاً منها : أو غير ذلك ، ثم ..

(٥) جاء في أكثر من مصدر حديثي ورجالي ؛ مثل : صحيح ابن حبان ٨٣/١٥ ، وسنن ابن ماجه ١٢٣٤/٢ ، وشعب الإيمان ٢٨٥/٧ ، وفردوس الأخبار ٢٣٤/١ ، وفتح الباري ٢٦٣/٦ ، وتهذيب الكمال ١٢١/٣٢ .. وغيرها .

(٦) كما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٦٢/٢ ، وكذا في مسند الطيالسي ٢٩٤/١ ، ومسند عبد بن حميد ٣٠٤/١ ، والتمهيد لابن عبدالبر ٢٩٩/٢ .. وغيرها .

ورووا[١] أنّه ذكر عنده صلّى الله عليه وآله وسلّم الدجال، فقال: «.. لأنا لفتنة بعضكم أخوف من فتنة الدجال».

وعن جامع الأُصول لأبي عبدالله محمّد بن معمّر[٢]، في الحديث الخامس والثلاثين من مسند براء، من رواية البخاري[٣]، عن زهير، عن هلال [بن] المسيّب[٤]، عن أبيه، قال: قلت للبراء بن عازب: طوبى لك! أنت ممّن رضي الله عنه وبايع تحت الشجرة، قال: ابن أخي! إنّك لا تدري ما أحدثنا بعده[٥]!

.. إلى غير ذلك من الأخبار المتواترة معنى الناطقة بعدم بقاء الصحابة بعد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم على ما كانوا عليه في زمانه صلّى الله عليه وآله وسلّم.

الثالث: أنّه روى الفريقان بطرق مستفيضة ـ بل متواترة معنى[٦] ـ أنّ

---

(١) كما جاء في مسند أحمد بن حنبل ٣٨٩/٥، ومسند البزاز ٢٣٣/٧، ومجمع الزوائد ٣٣٥/٧، وموارد الضمان ٣٦٨/١، وكذا في صحيح ابن حبان ٣١٨/١٥.. وغيرها.

(٢) كذا، وهو لابن الأثير، ولم نجده فيه، كما أن كتاب محمّد بن معمر هو: جامع العلوم.. ولم نحصل عليه، وجاء بنصه سنداً ومتناً في كتاب الأربعين لمحمّد طاهر القمي الشيرازي: ٢٦٧، ونفس الرحمن للميرزا النوري الطبرسي: ٥٩٧.. وغيرهما، فراجع.

(٣) صحيح البخاري ١٥٢٩/٤ حديث ٣٩٣٧.

(٤) في الأربعين: علاء بن المسيب.

(٥) وجاء أيضاً في أكثر من مصدر، كما في مقدمة فتح الباري ٤٣٤/١، والكامل في ضعفاء الرجال ٦٣/٣، والإصابة في معرفة الصحابة ٧٩/٣.. وغيرها.

(٦) بعد كونه كذلك، وهو كذلك.. فلا وجه لعدّ طرقه وسرد مصادره، فراجع.

النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم أمر عليّاً عليه السلام بقتال الناكثين، والقاسطين، والمارقين.

وعن الجمع بين الصحيحين[1]: من المتّفق عليه إذا التقى المسلمان [بسيفيهما][2] فالقاتل والمقتول في النار..[3].

وهذا يدلّ على كفر الفرق الثلاث، وإلّا لزم أن يكون قاتلوهم ـ وهم اتباع علي عليه السلام ـ من أهل النار، وهو خلاف الإجماع.

الرابع: أنّ الفريقين رووا وجود المنافقين في أصحاب العقبة[4]، وأنّ حذيفة

---

(١) كتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي ٣٦٥/١ برقم ٥٨٤.

(٢) الزيادة من المصدر.

(٣) روي مكرراً بطرق عديدة، منها ما جاء في صحيح البخاري ٢٠/١، و٢٥٣٠/٦ و٢٥٩٤، وكذا في سنن البيهقي الكبرى ١٩٠/٨، وسنن ابن ماجه ١٢١١/٢، وفتح الباري ٣٢٨/١١، و٣٢/١٢ و١٩٧.. وغيرها.

وكذا في جملة من التفاسير؛ مثل: تفسير القرطبي ٢١٥/٤، و١٣٧/٦ و٢٤١/١٨، وتفسير الطبري ٣٦/١٠، وتفسير ابن كثير ٣٢٤/٢.. وغيرها ـ كما استفدته من الفهارس ـ وله مصادر جمّة حتى في كتب الرجال؛ كالكامل في الضعفاء ١٩٢/٧، وتهذيب الكمال ٥٠٥/٢٢، ولسان الميزان ٤٥/٣.. وغيرها.

(٤) قصة العقبة وأصحابها مفصّلة جداً، وتخرجنا عن موضوع الكتاب. نشير إلى لمّة من مصادرها من الخاصة، ونحيل مصادر العامة إلى ذيل ما جاء من تحقيق في بحار الأنوار ـ قسم المطاعن منه (٢٩، ٣٠، ٣١) ـ ونذكر بعضها:

فمنها: الاحتجاج للطبرسي: ٣٠ ـ ٣٣، التفسير المنسوب إلى الإمام العسكري عليه السلام: ١٥٢ـ ١٥٦ ذكر القصة بشكل مفصّل، إرشاد القلوب ١١٢/٢ ـ ١٣٥، ⟵

كان عالماً بأسمائهم ، وأنّهم أثنا عشر رجلاً[١] ؛ ففي مسند أحمد[٢] ، في خبر عن حذيفة ، عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : «في أصحابي اثنا عشر منافقاً ، ثمانية لا يدخلون الجنة حتى يلج الجمل في سمّ الخياط» .

وعن الجامع الكبير[٣] ، عن أبي الطفيل ، قال :كان بين حذيفة وبين رجل من أهل العقبة ما يكون بين الناس ، فقال : أنشدك الله ، كم كان أصحاب العقبة ؟ قال أبو موسى الأشعري : قد كنّا نخبر أنّهم أربعة عشر ، فقال حذيفة : وإن كنت فيهم فقد كانوا خمسة عشر ، إنّ اثني عشر منهم حرب الله ورسوله في الحياة

↩ كتاب سليم بن قيس : ١٦٥ [الطبعة المحقّقة ٧٢٥/٢، و٧٢٩ ـ ٧٣٠] ، تفسير العياشي ٢٠١/١ و٢٠٥ ، بحار الأنوار ١٨٥/٢١ ـ ٢٥٢ باب ٢٩ غزوة تبوك وقصة العقبة ، و٩١/٢٢ ـ ٩٢ ، وبحار الأنوار أيضاً ٨٦/٢٨ ـ ١١٦ حديث ٣ ، وصفحة : ١٢٨ ، ٢١٨/٣٢ ، ٢٦٧/٨٥ ، وللعلّامة المجلسي في بحاره ٩٢/٢٠ ذيل حديث ٢٣ : بيان ؛ احتمل فيه أنّ أصحاب العقبة أصحاب الشعب الذين أمرهم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بحفظه ، أو الأنصار الذين بايعوا في العقبة ، أو المعنى إنّ الذين فرّوا يوم أُحد وقفوا على العقبة لينفروا ناقة الرسول صلّى الله عليه وآله ، والأوّل أنسب عنده ، وفيه ما لا يخفى .

(١) هذه الرواية وما بعدها سلفت ذيل عنوان : الاثنا عشر منافقاً من أصحاب رسول الله (ص) في صفحة : ١٠٤ ـ ١٠٦ ، وفي عدّهم وعددهم كلام ليس هنا محله .

(٢) مسند أحمد بن حنبل ٣٩٠/٥ حديث ٢٣٣٦٧ عن عمّار رضوان الله عليه ، وسلفت له مصادر جمّة .

(٣) جاء في المسانيد مكرراً ؛ كما في صحيح مسلم ٢١٤٤/٤ ، وشرح النووي عليه ١٢٥/١٧ ، وكذا في تفسير ابن كثير ٣٧٤/٢ ، وسنن البيهقي ٣٣/٩ ، والمصنّف لابن أبي شيبة ٤٤٥/٧ .. وغيرها .

الدنيا ويوم يقوم الأشهاد[1].

الخامس: الخبر الطويل الذي نقلناه في ذيل الفصل الأوّل من مقباس الهداية[2] المنوِّع للصحابة الراوين عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم خمسة[3] أنواع، أوّلهم: «المنافق الذي تعمّد الكذب عليه صلّى الله عليه وآله وسلّم..» فإنّه نصّ في أنّ في الصحابة من تعمّد الكذب على رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم، وأنت تعلم أنّ من تعمّد الكذب فاسق، بل كافر.

السادس: أنّ البناء على عدالة جميع الصحابة يتوقّف على تعطيل جميع أحكام الله تعالى في حقّهم، وإباحة جميع المحرّمات لهم، وإلّا فكيف يعقل تعديلهم؟!

ومنهم: من تخلّف عن جيش أُسامة؛ وقد قال النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم: «جهّزوا جيش أُسامة، لعن الله من تخلّف

---

(١) **أقول**: قد سلف هذا الحديث بنصه، وقد عدّدنا له بعض المصادر تحت عنوان: الاثنا عشر منافقاً من أصحاب رسول الله (ص)، ذيل الفائدة الثانية عشرة: ١٠٥ ـ ١٠٦، فراجع.

(٢) مقباس الهداية ٧٠/١ ـ ٧٥ وهنا نقلاً بالمعنى، والحديث في أُصول الكافي ٦٢/١ ـ ٦٣ [صفحة: ٥٠ ـ ٥١] كتاب فضل العلم، باب اختلاف الحديث، ولاحظ شرحه في مرآة العقول ٢١٠/١ ـ ٢١٥، ونهج البلاغة (محمّد عبده): ١٨٨، وفي طبعة صبحي الصالح: ٣٢٥، وكتاب سليم بن قيس: ١٠٣ ـ ١٠٦ باختلاف كثير [الطبعة المحقّقة ٩٧٠/٣ ـ ٩٧٥].. وغيرها.

(٣) كذا، والصحيح: «إنما آتاكم الحديث من أربعة ليس لهم خامس..».

عن جيش أسامة»[١].

وأيضاً ؛ خالف النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في [أمره بـ] إحضار الدواة والقرطاس[٢] ؛ ليكتب ما يحفظ الأمة من الضلالة ، وقال : دعوه فإنّه يهجر[٣] ! !

---

(١) كما جاءت الواقعة ـ مع كلامه صلوات الله عليه وآله ـ في أمالي الشيخ الطوسي مفصّلاً : ١٢٩ ، والإرشاد للشيخ المفيد رحمه الله : ٩٤ ـ ٩٨ [الطبعة المحقّقة ١/١٨٣ ـ ١٨٤] ، وإعلام الورى للطبرسي : ٨٢ ـ ٨٤ ، ومناقب آل أبي طالب ١/١٥٢ ـ وعنه في بحار الأنوار ٢٢/٥٢٠ ـ ٥٢١ حديث ٢٨ ، وإرشاد القلوب ٢/١٣٠ ، والخصال : ٣٧٢ ، والإختصاص : ١٧٠ ، والطرائف : ٣٣ . . وغيرها .

وقد عقد العلّامة المجلسي في بحاره باباً (برقم ١) في وصيته صلّى الله عليه وآله عند قرب وفاته ، وفيه تجهيز جيش أُسامة ٢٢/٤٥٥ ـ ٥٠٣ ، وجاء في موارد أُخرى من بحار الأنوار مثل ٢٧/٣٢٤ ذيل مناظرة الحروري مع الإمام الباقر عليه السلام .

وأما من طريق العامة ، فانظر مصادره فيما أورده محقق كتاب بحار الأنوار ـ جزاه الله خيراً وحشره مع مواليه فيه ـ ٣٠/١٠ و ١٢١ و ١٢٤ ـ ١٢٥ و ٣٥٥ و ٤٢٧ و ٤٣٣ . . وغيرها .

وانظر : أبجد العلوم ١/١٦٧ ، وكشف الظنون ١/٢٧ . . وغيرهما .

(٢) وفي لفظ : «ائتوني بالكتف والدواة . .» أو «اللوح والدواة . .» .

(٣) من الألطاف الإلهية بقاء أمثال هذه الأحاديث في المجاميع الحديثية عند العامة ، وإلّا لما أمكن مس الأصنام فضلاً عن كسرها . . ! والحديث جاء بألفاظ عديدة جداً ، ومع كل محاولات التحريف والتدليس فيه ، فهو حجّة دامغة عليهم ؛ إذ لله الحجة البالغة . .

وعلى كل ؛ فقد روي مسنداً عن ابن عباس في رزية يوم الخميس في صحيح مسلم ٣/١٢٥٩ حديث ١٦٣٧ ، وفيه فقالوا : إنّ رسول الله صلى الله عليه [وآله] وسلّم يهجر .

⇐

وفيهم[1] : من أبدع في الشورى عدّة بدع ، فخرج بها عن النص والاختيار ، وحصرها في ستة ، شهد على كلّ من ـ سوى علي عليه السلام ـ بعدم صلوحه لها ، وأمر بضرب رقابهم إنّ تأخّروا أكثر من ثلاثة أيام ، وأمر بضرب رقبة من يخالف عبدالرحمن ، لعلمه بأنّه لا يعيّن علياً عليه السلام .. وكلّ ذلك حكم بما لم ينزل الله تعالى .

وفيهم : من طرده رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم مع أبيه عن المدينة ،

↩ وكذا فيه حديث ١٦٣٨ ، وفيه : وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ... فقال : إنّ رسول الله (ص) قد غلب عليه الوجع وعندكم القرآن .. حسبنا كتاب الله ..

ولاحظ : شرح النووي على صحيح مسلم ٨٩/١١ ـ ٩٣ ، وقال : اتفق العلماء والمتكلمون في شرح الحديث على أنّه من دلائل فقه عمر وفضائله ودقيق نظره .. ! ! بمعنى أنّ هذا ما كان لرسول الله (ص) ـ والعياذ بالله ! ! ـ وذكر وجوه ركيكة أسخف منهم ومن أسيادهم ..

وانظر : مسند أبي عوانة ٣٧٨/٣ وفيه : إنّه يهجر .. من دون ذكر اسمه ! ، والجمع بين الصحيحين للحميدي ٩/٢ ـ ١٠ برقم ٩٨٠ ، ومسند أحمد بن حنبل ٣٥٥/١ حديث ٣٣٣٦ ، و٤٠٣/٣ حديث ٩٢٢٩ ، والمعجم الكبير ٤٤٥/١١ حديث ١٢٢٦١ ، وكتاب السنة للخلال ٢٦٩/١ و٢٧١ و٢٧٣ ، وفيه : يهجر ، وفتح الباري ١٣٣/٨ ، وله توجيه سخيف ، وكذا في تاريخ الطبري ٢٢٩/٣ .. وغيرها .

وجاء في السنن الكبرى ٤٣٥/٣ حديث ٥٨٥٦ ، وفيه : .. وتكلّم عمر فتركه كتابة العلم في الألواح والأكتاف .. ونقله بأكثر من سند .. ترجمه في كتاب الأسرار ١٦٤/٤ ـ ١٧٩ .

(١) كذا ، ولعلّه : ومنهم .. وكذا فيما يأتي .

وهو مروان بن الحكم[١] ، ولم يبايع علياً عليه السلام بعد قتل عثمان ، ومات ميتة جاهلية . وعن الكرماني في شرح الصحيح[٢] عند رواية مروان ما لفظه :

فإن قلت : كيف روى مروان ذلك ، وهو لم يسمع رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ولم يكن بالحديبية ؟ !

قلت : هو من مراسيل الصحابة ، وهو معتبر اتفاقاً . انتهى .

وأقول : قبّح الله معشراً يتفقّون على اعتبار مراسيل مروان طريد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ويتّهمون جابر الجعفي في حديثه لإظهاره القول بالرجعة .

قال سفيان[٣] : كان الناس يحملون عن جابر قبل أن يظهر ما أظهر ، فلّما أظهر ما أظهر اتّهمه الناس في حديثه ، وتركه الناس ، فقيل له : وما أظهر ؟ قال : الإيمان بالرجعة .

والحال أنّ القول بالرجعة ليس ممّا أنكره العقل ، ولا نفاه الشرع ، بل لو لم تكن الآيات التي استدلوا بها على إثباتها نصاً فيها فلا أقلّ من ظهورها

---

(١) لاحظ ترجمته في كتاب الأسرار فيما كني وعرف به الأشرار ٢٥٨/٤ ـ ٢٦٣ .

(٢) شرح صحيح الكرماني ؛ ولم أجد الكتاب وإنّما وجدت الحديث في كتاب الأربعين لمحمّد طاهر القمي الشيرازي : ٢٨٧ ، وكذا في نفس الرحمن للميرزا النوري الطبرسي : ٥٩٨ .. وغيرهما .

(٣) كما صرّح به مسلم بن الحجاج في صحيحه ٢٠/١ ، وكذا العقيلي في كتابه الضعفاء ١٩٤/١ .. وغيرهما .

فيها .. فكيف صار القول بها بدعة موجبة لسقوط حديث الرجل عن الاعتبار ؟ !

وفيهم ـ أيضاً ـ : من هو رأس القاسطين ، ورئيس الفئة الباغية ، بإخبار النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في قتل عمّار ، وأنّهم «يدعوهم إلى الجنة ، ويدعونه إلى النار»[1] . ومن دعى عليه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم فقال : «لا أشبع الله بطنه»[2] واستجيبت دعوته صلّى الله عليه وآله وسلّم فيه ، حتى اشتهر بذلك .

ومن حارب من حربه حرب الله ، ومن سن السب على من ثبت تعظيمه وتكريمه بالكتاب والسنة ، حتى سبّوه على المنابر والمحافل في سنين متطاولة .

---

(١) يُعدّ هذا الحديث النبوي من الأخبار المستفيضة جداً ؛ وجاء في غالب صحاح العامة ومسانيدهم ؛ كما في صحيح البخاري ١٧٣/١ ، وصحيح ابن حبان ٥٥٣/١٥ و ٥٥٤ ، ومسند أحمد بن حنبل ٩٠/٣ ، ومجمع الزوائد ٢٤٣/٧ ، والمعجم الكبير ٣٩٥/١٣ ، وحلية الأُولياء ٣٠/٤ ، وسير أعلام النبلاء ٤١٥/١ و٤١٩ ، وفضائل الصحابة لابن حنبل ٨٥٨/٣ .. وغيرها كثير .

(٢) كما في صحيح مسلم ٣٠١٠/٤ ، وانظر : شرح النووي عليه ١٥٠/١٦ ـ ١٥٣ ، ولاحظ ما ذكر فيه من توجيه من جعلهم لحديث سخيف في أنّ رسول الله (ص) كان يغضب كما يغضب البشر ! وأنّه (ص) قال : أيّما مؤمن آذيته أو سببته أو جلدته فأجعلها له كفارة وقربة ! ! .. وغير ذلك .

ولاحظ : سير أعلام النبلاء ١٢٣/٣ ، وميزان الاعتدال ٣٩١/٥ ، وتهذيب الكمال ٣٤٤/٢٣ ، وتاريخ الطبري ٦٢٣/٥ ، وطبقات المحدثين بإصفهان ٢٣/٣ .. وغيرها كثير .

وسبّه ـ سيما بعد الموت ـ يكشف عن غلّ كامن ، وكفرٍ باطن .

وفيهم : من هو أمير المارقين ؛ ومن قال للنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم ـ حين كان يقسّم الصدقات ـ : أقسم بالسّوية[1] ! فنزل : ﴿وَمِنْهُم مَّنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ . .﴾[2] .

وفيهم : من عبّر الله تعالى عنه بـ : الفاسق[3] ؛ في قوله تعالى : ﴿إِنْ جاءَكُم

---

(١) اتفق المفسرون في مجاميعهم ـ ذيل هذه الآية الكريمة ـ على نقل هذه الواقعة بتفصيل ، لاحظ مثلاً : تفسير القرطبي ١٦٦/٨ ، و٣٢٧/١٦ ، تفسير الطبري ١٥٥/١٠ ـ ١٥٧ ، تفسير ابن كثير ٣٦٤/٣ . . وغيرها .

ومن كتب الحديث : صحيح البخاري ٢٥٤٠/٦ ، وسنن الدارمي ٥٨/١ ، والمصنف لعبدالرزاق ١٤٧/١٠ ، ومسند أحمد بن حنبل ٥٦/٣ ، وفتح الباري ٦٢٩/٨ ، و٢٩٨/١٣ . . وغيرها .

وكذا في كتب التاريخ ؛ كالسيرة النبوية ٢٣٨/٥ ، والتمهيد لابن عبدالبر ٣٣٣/٣ ، والمحلى لابن حزم ٣٠٦/١١ ، وكذا في الطبقات الكبرى لابن سعد ١٨٤/٧ . . وغيرها .

(٢) سورة التوبة (٩) : ٥٨ .

(٣) كما روي عن الإمام الباقر عليه السلام وغيره ، وأورده علي بن إبراهيم القمي في تفسيره : ٥١٣ (الطبعة الحجرية ، وفي الحروفية ١٧٠/٢) ، ومثله في تفسير فرات الكوفي : ١٢٠ : عن ابن عباس ـ كما في كنز جامع الفوائد : ٢٢٨ ، وكذا في تأويل الآيات الظاهرة ٤٤٢/٢ حديث ٢ ـ قال : إنّ الوليد بن عقبة ابن أبي معيط قال لعليّ عليه السلام : أنا [والله] أبسط منك لساناً ، وأحدّ منك سناناً ، وأملأ منك حشواً لكتيبة ، فقال له علي عليه السلام : «اسكت يا فاسق !» فأنزل الله جلّ اسمه : ﴿أَفَمَن كَانَ مُؤْمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً لَا يَسْتَوُونَ﴾ [سورة السجدة (٣٢) : ١٨] . .

فاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا﴾[١].

وفي قوله تعالى: ﴿أَفَمَنْ كَانَ مُؤمِناً كَمَن كَانَ فَاسِقاً لا يَسْتَوُونَ﴾[٢]، وهو الوليد بن عتبة[٣].

وفيهم: رؤساء الناكثين؛ الذين حاربوا أمير المؤمنين عليه السلام.

وفيهم: من ضربه عمر بالدّرة، وقال له: قد أكثرت من الرواية،

وذكره ابن قتيبة في المعارف: ٣١٨ ـ ٣١٩، وابن أبي الحديد في شرحه على النهج ٨/٢، والمزي في تهذيب الكمال ٢٠٥/١٩.. وغيرهم في غيرها.

بل في الكشاف للزمخشري ٤٢٢/٢، قال: وعن الحسن بن علي [عليهما السلام] أنّه قال للوليد: «كيف تشتم علياً وقد سمّاه الله مؤمناً في عشر آيات، وسماك: فاسقاً؟!».

ومثله في شرح النهج ٨٠/٤ عنه عليه السلام، وفيه: «.. وقد سمّاه الله عزّ وجلّ في غير آية: مؤمناً وسمّاك: فاسقاً».

انظر: كشف الغمة: ٣٥ ـ ٩٣ [٣١٥/١ و٧٠/٢]، وكشف اليقين: ٣٥٩، والجمل: ٦١، والإصابة ٦٣١/٦، ووقعة صفين: ١٦١، وأسباب النزول للواحدي: ٢٩١، وشواهد التنزيل ٥٧٩/١.. وغيرها، بل هو أمر متفق عليه نقلاً وثبتاً.

كما جاء في تفسير ابن كثير ٤٠٢/٢، وتفسير الطبري ٦٢/٢، والاستيعاب ٢٥٢/٤، ونقل الإجماع في نزولها في الوليد، حيث قال في ترجمته:.. ولاخلاف بين أهل العلم بتأويل القرآن ـ فيما علمت ـ إنّ قوله عزّ وجلّ: ﴿إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ﴾ [سورة الحجرات (٤٩): ٦] نزلت في الوليد بن عقبة.

(١) سورة الحجرات (٤٩): ٦.

(٢) سورة السجدة (٣٢): ١٨.

(٣) كذا، والظاهر: الوليد بن عقبة بن أبي معيط.

ولا أحسبك إلّا كذّاباً[١] ؛ وهو أبو هريرة[٢] .

وفيهم : من قعد عن بيعة علي عليه السلام ولم يعرف إمام زمانه ، أو عرفه ولكن أنكره ؛ كعبد الله بن عمر ، وسعد بن أبي وقاص ، ومحمّد بن مسلمة[٣] .

وفيهم : من صرّح ببغض النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم وكنّاه بـ : الأبتر[٤] ؛

---

(١) وفي بعض المصادر ـ بل الغالب ـ : أحرى بك أن تكون كاذباً .

(٢) كما قاله الذهبي في سير أعلام النبلاء ٦٠٠/٢ ، وابن أبي الحديد في شرحه على النهج ٦٨/٤ [٣١٠/١ من ذات الأربع مجلّدات] ، والثقفي في الغارات ٦٦٠/٢ ، والفضل بن شاذان في الإيضاح : ٤٩٥ ، ومحمّد طاهر القمي الشيرازي في كتابه الأربعين : ٢٩٦ .. وغيرهم ، ولاحظ كتاب : أكثر أبو هريرة وما عليه من مقدمة لنا ، وقد أدرجنا فيه مصادر جمّة ..

(٣) انظر عنهم : الأخبار الطوال للدينوري : ١٣١ ، والكامل لابن الأثير ٢/٣ ، ومجمع الزوائد للهيثمي ٣١٩/٩ ـ ٣٢٠ .. وغيرها .

أقول : هذا عدا ما رواه البلاذري في فتوح البلدان : ٢١٨ مسنداً ، قال : قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه[عليه السلام] : «من كره القتال منكم أن يقاتل معنا معاوية .. فليأخذ عطاءه وليخرج إلى الديلم فليقاتلهم .. !» وهم أربعة آلاف أو خمسة آلاف .. !

(٤) اختلف في أنّ الآية الكريمة نزلت في العاص بن وائل السهمي ، أو ولده عمرو ، أو فيهما معاً ، فقد خصّت كتب اللغة بالأوّل ، كما في كتاب العين ٣٧/٤ ، والنهاية ٩٣/١ ، ومجمع البحرين ٢١٢/٣ ـ ٢١٣ .. وغيرها ، وكرر التصريح بها العلّامة المجلسي رحمه الله في أكثر من بيان له في بحاره ٣١٢/١٦ ، و٢١٠/١٧ ، و٣٩٢/١٨ .. وغيرها .

قال ابن أبي الحديد في شرحه على النهج ٢٨٢/٦ : ويلقّب العاص بن وائل في الإسلام بـ : الأبتر ؛ لأنّه قال لقريش : سيموت هذا الأبتر غداً فينقطع ذكره ! .. وقريب منه ⇐

فنزل : ﴿إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الأَبْتَرُ﴾[١] .

.. إلى غير ذلك ممّا لا يخفى على من راجع الكتب الموضوعة لذلك .

احتج المخالفون في تعديل جميع الصحابة بعدّة أخبار مجعولة ؛ عليها آثار الجعل ظاهرة ، ومع ذلك هي عن إثبات مقصدهم قاصرة .

وهي ما روى البخاري منهم في صحيحه[٢] ، عن عمران بن حصين ، قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «خير أمتي قرني ، ثمّ الذين يلونهم .. ثمّ الذين يلونهم ...[٣] ، ثمّ إنّ بعدهم قوم يشهدون ولا يستشهدون ، ويخونون

ما حكاه في بحار الأنوار ٨٠/٤٤ ، وعين العبرة : ٧٤ ، والمعارف لابن قتيبة : ١٢٤ ، وطبقات ابن سعد ١١٥/١ ، وتاريخ ابن عساكر ٣٣٠/٧ ، والغدير ١٢٠/٢ .. وغيرها .

وتظافرت النصوص في إطلاق : الأبتر ؛ على الولد ، كما في غالب التفاسير ؛ كتفسير القمي ٤٤٥/٢ ، وتفسير البرهان ٥١٥/٤ ، وكذا صفين لابن مزاحم : ١٧٦ [وصفحة : ٣٢٣ ـ ٣٥٩ من طبعة مصر] .. وغيرها .

ولاحظ : الأسرار فيما كنّي وعرف به الأشرار ٢٤/١ ـ ٢٨ ، وترجمته في المجلّد الرابع من الأسرار ، وشرح النهج لابن أبي الحديد ٢٨١/٦ ـ ٢٨٣ و٢٩١ .. وغيرها .

(١) سورة الكوثر (١٠٨) : ٣ .

(٢) صحيح البخاري ٩٣٨/٢ حديث ٢٥٠٨ باختلاف أشرنا لبعضه .. وقريب منه الحديث الذي بعده ٢٥٠٩ ، وانظر أيضاً ١٢٣٥/٣ ، و ٢٢٦٢/٥ ، و ٢٤٥٢/٦ و ٣٠٤٣ منه ، كما في فهرسته .. ولاحظ : شرحه فتح الباري ٥/٧ .. وغيره .

(٣) في الصحيح : قال عمر : إن لا أدري أذكر النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم بعد قرنه .. قرنين أو ثلاثة .. ؟ ! قال النبي (ص) : «إنّ بعدكم قوماً يخونون ولا يؤتمنون ، ويشهدون و ..» .

ولا يؤتمنون ، وينذرون ولا يفون ، ويظهر فيهم السمّن»[١] .

وما في مشكاة المصابيح[٢] ـ من المتّفق عليه ـ عن أبي سعيد الخدري ، قال : قال النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم : «لا تسبّوا أصحابي ، فلو أنّ أحدكم أنفق مثل أُحُد ذهباً ما بلغ مدى أحدهم ولا يصفه[٣] . . !»[٤] .

وفيه[٥] : عن عمر ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : «أكرموا أصحابي ، فإنّهم خياركم»[٦] .

---

(١) لقد جاء الحديث بألفاظ مقاربة في مصادر جمّة ؛ كما في مسند الطيالسي ٣٩/١ ، وفتح الباري ٥/٧ ، وتحفة الأحوذي ٤٨٣/٦ ، ونيل الأوطار ٢٠٩/٩ . . وغيرها .

. ومثله في الإصابة ٥٥٩/٧ ، والتدوين في أخبار قزوين ٤٧٥/٣ ، والآحاد والمثاني ٤٧٣/٥ . . وغيرها .

(٢) مشكاة المصابيح (كتاب المناقب) ١٢٣٨/٥ حديث ٦٠٠٧ .

(٣) في المصدر : ولا نصيفه . . وهو الظاهر .

(٤) ومثله جاء في تفسير القرطبي ١٧١/٤ ، و٢٩٧/١٦ ، ومسند أحمد بن حنبل ٦٣/٣ ، ومجمع الزوائد ٢١/١٠ ، والأحاديث المختارة ٦٧/٦ ، والفردوس بمأثور الخطاب ١٣/٥ و١٤ ، وشعب الإيمان ١٩٠/٢ ، وفتح الباري ٣٤/٧ ، والتمهيد لابن عبدالبر ٢٥١/٢٠ ، وحلية الأولياء ٣٥٠/٣ ، والتاريخ الكبير ٨٠/٧ . . وغيرها .

وروي عن ابن عباس ؛ في ميزان الاعتدال ٤٤٣/٧ ، وعن مسلم في تدريب الراوي ٣٠٤/١ . . وغيرهما .

(٥) مشكاة المصابيح ١٢٤٤/٥ (كتاب المناقب) حديث ٦٠١٢ عن عمر ، وهو حديث مفصّل .

(٦) جاء مكرراً في مجاميع العامة ، وبألفاظ متقاربة ، منها ما كان بهذا اللفظ ؛ كما في ☜

وفيه[١] : عن جابر ؛ عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم قال : «لا تمس النار مسلماً رآني ، أو رأى من رآني ..[٢] ، ثمّ الذين يلونكم ، ثمّ يظهر الكذب ، حتى أنّ الرجل ليحلف ولا يستحلف ، ويشهد ولا يستشهد» .. الخبر[٣] .

وفيه[٤] : عن عبدالله بن مفضّل ؛ قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «الله الله في أصحابي ، الله الله في أصحابي .. ثمّ الذين يلونهم[٥] ،

كتاب الجامع لمعمر بن راشد ٢٤١/١١ ، وفي بعضها : أكرموا أصحابي ثمّ الذين .. كما في الأحاديث المختارة ٣٦٨/١ ، ومسند الحميدي ١٩/١ ، ومسند الشافعي ٢٤٤/١ ، والسنن الكبرى ٢٨٧/٥ و٢٨٨ ، والمعجم الأوسط ٣٠٤/٣ ، والمعجم الصغير ١٥٨/١ .. وغيرها ، وقريب منه في مسند الطيالسي ٧/١ ، ومسند الشهاب ٢٤٩/١ ، وكذا الأحكام لابن حزم ٥٧٧/٤ ، وطبقات المحدّثين بإصفهان ٥٣٤/٣ ، والفردوس بمأثور الخطاب ٧٥/١ .. وغيرها .

(١) مشكاة المصابيح ١٢٤٤/٥ (كتاب المناقب) حديث ٦٠١٢ .

(٢) إلى هنا الحديث وما بعده تابع للحديث الذي قبله المروي في المشكاة ١٢٤٤/٥ حديث ٦٠١٢ ، حيث هو ذيل ما سبقه ، بعد قوله : فإنّهم خياركم .. فلاحظ .

(٣) وجاء في تحفة الأحوذي ٢٤٣/١٠ .. وغيره .

(٤) مشكاة المصابيح (كتاب المناقب) ١٢٤٤/٥ حديث ٦٠١٤ ، وقد جعل في ذيله : فمن أحبّهم فبحبي أحبهم ، ومن أبغضهم فببغضي أبغضهم ، ومن آذاهم فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله فيوشك أن يأخذه ! ! وقد رواه الترمذي ، وقال : هذا حديث غريب . والصحيح أن يقال فيه : هذا حديث موضوع ، وكل ما قاله (ص) في أهل بيته أجروه على أصحابه ..

(٥) كذا ، ولا وجود لقوله : ثمّ الذين يلونهم في الحديث .. ولا معنى له ، وقد أُقحم فيه .

لا تتخذّوهم غضّاً[١] من بعدي»[٢].

وفيه[٣]: عن ابن عمر، قال: قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم: «إذا رأيتم الذين يسبّون أصحابي، فقولوا: لعنة الله على شرّكم!»[٤].

وفيه[٥]: عن عمر بن الخطاب، قال: سمعت رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم، يقول: «سألت ربي عن اختلاف أصحابي بعدي، فأوحى إليّ: يا محمّد! إنّ أصحابك عندي بمنزلة النجوم في السماء، بعضها أقوى من بعض، ولكلّ نورٌ..! فمن أخذ بشيء ممّا هم عليه من اختلافهم

---

(١) كذا، والصحيح: عُرضاً، كما في المصدر.

(٢) جاء الحديث بألفاظ مقاربة في مصادر عديدة، مثل: الفردوس بمأثور الخطاب ١٤٦/١، وكتاب السنة للخلال ٥١٤/٣.. وغيرهما، كما جاء في كتب الرجال؛ مثل تهذيب الكمال ١١٠/١٧، ولسان الميزان ٣٠٦/٣، وميزان الاعتدال ١٣٥/٤.. وغيرها.

(٣) مشكاة المصابيح (كتاب المناقب) ١٢٤٤/٥ حديث ٦٠١٧، وقال: رواه الترمذي..

(٤) جاء في المجاميع الحديثية والموسوعات التفسيرية والرجالية والتاريخية، نظير: سنن الترمذي ٦٩٧/٥، والمعجم الأوسط ١٩١/٨، والفردوس بمأثور الخطاب ٢٦٣/١، وكذا في تفسير القرطبي ٣٢/١٨، ومثله في تهذيب الكمال ٤٩٩/٦ و٣٢٦/١٢، وميزان الاعتدال ٣٥٤/٣، وتاريخ بغداد ١٤٣/٨، و١٩٥/١٣، وفضائل الصحابة لابن حنبل ٣٩٧/١.. وغيرها.

(٥) مشكاة المصابيح (كتاب المناقب) ١٢٤٤/٥ حديث ٦٠١٨، ثمّ قال: قال رسول الله (ص): أصحابي كالنجوم فبأيهم اقتديتم اهتديتم!! رواه رزين.

فهو عندي على هدى»[١].

والجواب عن هذه الأخبار :

أوّلاً : أنّها أخبار مجعولة ، اختصّوا بروايتها ، جعلوها لإثبات ما تعاقدوا عليه من غصب الحق وإبطاله ، كما أثبتوا حديثاً نفاه الله في محكم الصحف ، من أنّ : معاشر الأنبياء لا يورّثون درهماً ولا ديناراً ، ولا داراً ولا عقاراً ! ! حيث نفوا بذلك إرث سيدة النساء عليها السلام فدك ، وتناسوا ذلك في قضية دفن الشيخين ، فورّثوا عائشة وحفصة ، ودفنوا أبويها في سهمهما ، مع أنّ الزوجة لا ترث من الأرض شيئاً ، لا عيناً ولا قيمة ! ! .

مضافاً إلى أنّ التسع من الثُمن من دار رسول الله صلّى الله عليه وآله لا تفي بقدر يتضمّن جسد كلّ منهما ، ولو وفى ؛ لكان [من] المال المشترك الذي لا يجوز لأحد من الشركاء ـ عقلاً ونقلاً ، كتاباً وسنّة وإجماعاً ـ إلّا بإذن الباقين . وقد كان دفنهما بغير إذن ورثة سيدة النساء صلوات الله عليها ، بل مع كراهتهم .

وليت شعري ، كيف جوّز ملك التسع من الثمن دفنهما ولم يجوّز ملك سبعة أثمان دفن الحسن عليه السلام . . ؟ !

إن هذا إلّا اختلاقاً ! : ﴿تَكَادُ ٱلسَّمَاوَاتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ

---

(١) وقد جاء بطريق فارد ومصادر جمّة ، منها : الفردوس بمأثور الخطاب ٣/٣١٠ ، وفيض القدير ٤/٧٦ ، والرياض النضرة ١/١٨٠ ، والمدخل إلى السنن الكبرى ١/١٦٣ . . وغيرها ، وكذا في ميزان الاعتدال ٣/١٥٣ ، والكامل في ضعفاء الرجال ٣/٣٠٠ ، والكفاية للخطيب ١/٤٨ . . وغيرها .

ٱلْجِبَالُ هَدّاً﴾[١] ، إن عصوا الرحمن جهراً . .

ولو كان للأخبار المزبورة أصل وأثر لوردت روايتها على لسان أهل البيت عليهم السلام ـ الذين هم أدرى بما في البيت ـ وليس لها في رواياتهم عليهم السلام عن أبيهم ، عن جدهم ـ على كثرتها ـ عينٌ ولا أثر . وكم للجمهور أخبار مجعولة بها روّجوا باطلهم ، وأبطلوا حقنا : ﴿وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ﴾[٢] .

ولقد أجاد من قال[٣] :

حديثهم عن صحاح عن مسيلمة[٤]

عن ابن ريّان[٥] والأوسيّ* يمليه

وكلّهم ينتهي إسناد باطله

إلى غرازيل محصيه وممليه[٦]

---

(١) سورة مريم (١٩) : ٩٠ .

(٢) سورة الشعراء (٢٦) : ٢٢٧ .

(٣) الأبيات من قصيدة مفصّلة للشريف ابن فلاح الكاظمي ، أورد منها قطعة الشيخ الأميني في غديره ٥١/٩ .

(٤) هنا تصحيف غريب ، والصحيح : صحاحهم عن سجاح عن مسيلمة . . إلى آخره .

(٥) في الاصل : ابن حيان .

(*) الظاهر أنّه الدوسي . [منه (قدّس سرّه)] .

وهو الذي جاء في المصدر ، ويراد منه : أبو هريرة .

(٦) كذا ، والعجز في المصدر هو : إلى عزازيل مُنشيه ومُنهيهِ . . وهو الظاهر .

والعجب كلّ العجب من جمعهم بين روايتهم عن خليفتهم ، ضرب أبي هريرة بالدّرة ، وقوله له : قد أكثرت من الرواية ، ولا أحسبك إلّا كذّاباً[1] ، وبين عملهم بأخبار أبي هريرة ، والاحتجاج بها لأصول الدين وفروعه ، فيحق حينئذ قول النصراني المستسلم ـ في مجلس يزيد عند رؤية رأس الحسين عليه السلام ليزيد ـ : أفّ لك ولدينك ؛ فإنّ لي ديناً أحسن من دينك[2] .

وثانياً : إنّ صدور الكبائر من كثير من الصحابة في زمان النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم وبعد رحلته دراية نطقت به آيات كثيرة ، وأخبار متواترة قطعية أشرنا إلى شطر منها ، وما احتجوا به هنا رواية ، والرواية لا تعارض الدراية .

وبعبارة أُخرى ؛ صدور الكبائر منهم قطعي ، وهذه الأخبار ظنية ، ولا يصحّ

---

(١) مرت قريباً مصادره ، فلاحظ .

(٢) الملهوف : ١٧٠ ـ ١٧١ .

وفيه : . . فقال له [أي النصراني] : يزيد ! هذا رأس الحسين بن علي بن أبي‌طالب ؟ ! فقال الرومي : ومن أمّه ؟ فقال : فاطمة بنت رسول الله . . ! فقال النصراني : أفّ لك ولدينك ! . . إلى آخره ، وحكاه في بحار الأنوار ١٤٢/٤٥ عنه .

ونقله مرسلاً ـ أيضاً ـ العلّامة المجلسي في بحار الأنوار ١٩١/٤٥ ذيل حديث ٣٦ ، عن بعض مؤلفات الأصحاب .

وقريب منه ما قاله كامل لابن سعد : أفّ لك يا عمر بن سعد ! تريد أن تقتل الحسين ابن بنت رسول الله ؟ ! أف لك ولدينك يا عمر ! . . إلى آخره ، كما جاء في بحار الأنوار ٣٠٦/٤٤ .

رفع اليد عن القطعي بالظني .

وثالثاً : أنّ الخيرية التي حاولوا بها إثبات عدالة جميع الصحابة شاملة لمن كان في قرنه صلّى الله عليه وآله وسلّم من المسلمين غير الصحابة ، فيلزمهم القول بعدالتهم كما قالوا بعدالة الصحابة ، وحينئذٍ فكلّ فرد من أهل القرن الأوّل يكون أعدل وأفضل من عمر بن عبدالعزيز .. وأمثاله من أهل القرن الثاني ، واللازم بيّن البطلان ، فالملزوم مثله .

وأيضاً ، يلزمهم تفضيل يزيد ، والحجاج ، وأُغيلمة قريش[1] ، وابن زياد .. وأمثالهم من خبثاء القرن الثاني على أكابر القرن الثالث كالشافعي ، ومالك ، وسفيان .. وأمثالهم . وهو أيضاً بيّن البطلان[2] .. فتعيّن أن يكون المراد بالحديث ـ على فرض وروده ـ خيرية المجموع من حيث المجموع ، وعليه ؛ فلا تثبت به عدالة كلّ الصحابة ، بل يكونون كغيرهم .

ورابعاً : إنّ كون القرن الذي يلي قرن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم خير

---

(١) أطلق أُغيلمة من دون إضافة وبإضافة (قريش) و(من قريش) على بني أمية وبني مروان ، كما يقال لهم : غلمة من قريش ، وأعلمة .. وعن حكومتهم بـ : إمارة الصبيان .

لاحظ : كتاب الأسرار ٣٠٨/١ ـ ٣٠٩ [الطبعة الأُولى] مع ما خُرّج له من مصادر جمّة ، منها : مسند أحمد بن حنبل ٢٩٩/٢ و٣٠٤ و٤٨٥ و٥٢٠ ، والعمدة لابن بطريق : ٤٥٢ و٤٥٦ ، ومستدرك الحاكم ٤٧٩/٤ .. وغيرها .

(٢) هذا على مبناهم ، ومن باب : ألزموهم بما ألزموا به أنفسهم ..

القرون بعده .. ممّا يضحك الثكلى ، فإنّ في قرنه أو* القرن الذي يلي قرنه سن السب على من لم يكفر بالله طرفة عين ..

وفيه : أُمّر على المسلمين المعلن بالفجور يزيد بن معاوية ..

وفيه : استشهد ريحانة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وسبي عياله ..

وفيه : كانت وقعة الحرّة بالمدينة ـ التي أظهرت بنو أمية فيها ضغائنهم وكفر سرائرهم ـ واستباحوا المدينة المشرّفة ، وهتكوا حرم ساكنيها ، وقتلوا أكابر الصحابة فيها ، وقد ذكر أهل السّير أنّهم قتلوا سبعمائة من وجوه الناس من المهاجرين والأنصار ، وعشرة آلاف من سائر الناس من حر وعبد ، واستباحوا فروج جم غفير من المسلمات ، وهتكوا حرمة رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ومسجده بإتيان الفضائح والشنائع فيها ..

وفيه : هتكت حرمة مكة المشرّفة بالحصار ، ورميت الكعبة بالمنجنيق ..

وفيه : شرب خلفاء الإسلام الخمور ، وارتكبوا الفجور ، وفي هذا القرن مرق من الدين اثنا عشر ألف من أمته .. إلى غير ذلك ممّا رواه الفريقان .

وخامساً : إنّ الأخبار المزبورة معارضة بأخبار أُخر روتها الجماعة أيضاً ؛ مثل قوله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «مثل أمتي كالمطر لا يدرى أوّله خير

(*) الترديد للإشارة إلى الخلاف في المراد بالقرن ومقداره ، وأنّه هل هو المائة ، أو الست وثلاثون ، أو الثلاثون . [منه (قدّس سرّه)] .

أو آخره» . أخرجه الترمذي[١] ، وابن حيّان[٢] وصحّحه[٣] .

وحديث ابن أبي شيبة ، من حديث عبدالرحمن بن جبير ـ بإسناد حسن ـ قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم : «ليدركن المسيح أقواماً إنّهم لمثلكم أو خيراً [منكم]» ثلاثاً[٤] .

وروى أحمد[٥] ، والطبراني[٦] مسنداً ، عن أبي جمعة الأنصاري ، قال : قال

---

(١) سنن الترمذي ١٥٢/٥ .

(٢) كذا ، والصحيح : ابن حبان ، انظر : صحيح ابن حبّان ٢٠٩/١٦ حديث ٧٢٢٦ ، وفيه : مثل أُمتي مثل المطر . . لا يدري أوله خير أو آخره .

(٣) وقد جاء بألفاظ مختلفة متقاربة (مثل أُمتي كالمطر) (أُمتي مثل المطر) . . وغيرهما ، وذلك في أكثر من مصدر حديثي وتفسيري ورجالي ، كالقرطبي في تفسير ١٧٣/٤ ، والتمهيد لابن عبد البر ٢٥٢/٢٠ ، و٢٥٣ و٢٥٤ ، وجاء في مسند البزاز ٢٣/٩ ، ومسند أحمد ١٣٠/٣ ، ١٤٣ ، ٣١٩ ، ومسند الطيالسي ٩٠/١ ، وجاء ـ أيضاً ـ في مسند الشهاب ٢٧٦/٢ ـ ٢٧٧ ، ومجمع الزوائد ٦٨/١٠ ، والمعجم الأوسط ٧٨/٤ ، ومسند الروياني ٢٦٧/٢ ، وفردوس الأخبار ١٢٩/٤ ، ونيل الأوطار ٢٣٠/٩ ، وكشف الخفاء ٢٥٨/٢ ، وكذا في ميزان الاعتدال ٣٧٣/٢ ، وفتح الباري ٦/٧ . . وغيرها .

(٤) أسنده في كتاب المصنف ٤١٤/٧ ، باختلاف غير مهم ، وفيه : ثلاث مرات ، وجاء في ذيله : «ولن يخزي الله أُمة أنا أولها والمسيح آخرها . . !» .

وجاء الحديث بمقدمة وذيل في فتح الباري ٦/٧ ، ونوادر الأُصول في أحاديث الرسول (ص) ٩٣/٢ . ولاحظ : فيض القدير ٣٥٣/٥ باختلاف غير مهم .

(٥) مسند أحمد بن حنبل ١٠٦/٤ حديث ١٧٠١٧ .

(٦) المعجم الكبير ٢٢/٤ و٢٣ حديث ٣٥٣٧ و٣٥٤٠ .

أبو عبيدة : يا رسول الله (ص) ! أحد خير منّا أسلمنا معك ، وجاهدنا معك ؟ ! قال : «[نعم ؛] قوم يكونون من بعدكم ، يؤمنون بي ولم يروني»[١] . صحّحه الحاكم[٢] .

وأخرجه البخاري في باب خلق أفعال العباد[٣] ، من حديث أبي جمعة ، ولفظه : كنّا مع رسول الله ومعنا معاذ بن جبل ، عاشر عشرة ، فقلنا : يا رسول الله (ص) ! : هل من أحد أعظم منّا أجراً ، آمنّا بك واتبعناك ، قال صلّى الله عليه وآله وسلّم : «وما يمنعكم من ذلك ورسول الله بين أظهركم ، يأتيكم بالوحي من السماء ؟ بل قوم يأتون من بعدكم ، يأتيهم كتاب بين لوحين فيؤمنون به ، ويعملون بما فيه ، أولئك أعظم منكم أجراً»[٤] .

وأخرج الترمذي[٥] حديث أبي ثعلبة ، رفعه ، قال صلّى الله عليه وآله

---

(١) ولاحظ : سنن الدارمي ٣٩٨/٣ ، مسند أبي يعلى ١٨٤/١ و١٢٨/٢ ، فتح الباري ٦/٧ ، نيل الأوطار ٢٢٩/٩ و٢٣١ ، وباختلاف يسير ، وكأنّه في واقعة أُخرى في مجمع الزوائد ٦٦/١٠ .

(٢) قال الحاكم النيسابوري في كتابه المستدرك على الصحيحين ١٩٥/٤ ذيل حديث ٦٩٩٢ : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه .

(٣) صحيح البخاري (كتاب خلق أفعال العباد) ٨٨/١ .

(٤) وجاء بألفاظ مقاربة في مجمع الزوائد ٦٦/١٠ ، والمعجم الكبير ٢٣/٤ ، وكتاب الآحاد والمثاني ١٥٣/٤ ، وكذا في تفسير ابن كثير ٤٣/١ ، وتهذيب الكمال ٢٥/١٣ ، وتدريب الراوي ٦٤/٢ .. وغيرها .

(٥) سنن الترمذي ٢٥٧/٥ [٣٢٣/٤ حديث ٥٠٥١] .

وسلّم : «تأتي أيام للعامل فيهنّ أجر خمسين» ، قيل : منهم أو منّا يا رسول الله ! ؟ قال : «بل منكم»[١] .

وحديث عمر، مرفوعاً قال : كنت جالساً عند رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم ، فقال : «أتدرون أي الخلق أفضل إيماناً» ؟ قلنا : الملائكة ، قال : «وحق لهم ، بل غيرهم» ، قلنا : الأنبياء ، قال : «وحقّ لهم ، بل غيرهم» . ثمّ قال صلّى الله عليه [وآله] وسلّم : «أفضل الخلق إيماناً قوم في أصلاب الرجال ، يؤمنون بي ولم يروني . .» . الحديث أخرجه الطيالسي[٢] . . وغيره[٣] .

---

(١) وجاء بنصه أو ألفاظ مقاربة له في فتح الباري ٦/٧ ، ونيل الأوطار ٢٢٩/٩ ، وفيض القدير ٣٥٣/٥ ، وسبل السلام ١٢٧/٤ . . وغيرها .

(٢) مسند أبي داود الطيالسي ١٤٧/١ .

وحكاه عن الطيالسي ابن عبدالبر في التمهيد ٢٤٧/٢٠ مسنداً عن أبي أُمامة ، وكرره في صفحة : ٢٤٨ عن أبي هريرة ، ثمّ أورد نصّ الطيالسي ، وفيه : بعد الأنبياء ، وقوله (ص) : «حق لهم ، بل غيرهم» ، قلنا : الشهداء ، قال : «هم كذلك ، وحقّ لهم بل غيرهم . .» وفيه ذيل ، فراجعه .

(٣) جاء بألفاظ أُخرى بأسانيد متضافرة في مجاميع العامة أعرضنا عن درجها . ولاحظ : كنز العمال حديث ٣ ـ ٣٤٥٨٢ ، ومسند أحمد بن حنبل ١٥٥/٣ و١٠٦/٤ ، ومستدرك الحاكم ٨٥/٤ ـ ٨٦ . . وغيرها ، بل جاء في غالب التفاسير مكرراً ؛ كما في تفسير القرطبي ٢٤٩/١ و٤٣/٩ و٢٨/١٢ و١١٠/١٧ ـ كما رأيته في الحاسوب ـ وكذا في تفسير الطبري ٢٨٧/٧ و٢٨٩ و٢٩٠ و٢٩١ . . وموارد أُخر ، وتفسير ابن كثير ٣٠٤/٣ ، وأيضاً في المستدرك على الصحيحين ٣٤٩/٢ ، و٩٦/٤ ، ومجمع الزوائد ٣٠٠/٨ ، ٦٥/١٠ ،

⇙

وعنه صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : «أمتي أمة مباركة ، لا يدرى أولها خيراً أو آخرها»[١] . أخرجه ابن عساكر[٢] عن عمرو بن عثمان مرسلاً بسند حسن[٣] .

وعنه[٤] صلّى الله عليه وآله وسلّم أنّه قال : «طوبى لمن رآني وآمن بي . . مرّة ، وطوبى لمن لم يرني وآمن بي سبع مرات . .»[٥] .

وروي[٦] أنّ عمر بن عبدالعزيز لمّا ولي الخلافة ، كتب إلى سالم بن عبدالله بن عمران : أُكتب لي سيرة عمر بن الخطاب لأعمل بها . . ! فكتب إليه سالم : إن عملت بسيرة عمر فأنت أفضل من عمر ؛ لأنّ زمانك ليس كزمان عمر ،

↰ والمصنف لعبدالرزاق ١٠/١٥٠ ، ومسند أبي يعلى ١/١٤٧ ، وفتح الباري ٣/٤٠٩ ، و٦/٤٠٦ ، وحلية الأُولياء ٥/٢٤٩ ، وتاريخ الطبري ١/١٥٧ . . ومصادر جمّة أُخرى .

(١) وفي بعض ألفاظ الحديث : «لا يدري أولها خير من آخرها أو آخرها خير من أولها . .» ، كما في فيض القدير ٣/١٨٤ ، وفيه ذيل فليراجع .

(٢) وحكاه عنه في جمع الجوامع ٣/٤١٣ ، وكشف الخفاء ١/١٩٨ ، وكنز العمال ١٢/١٥٤ حديث ٣٤٤٥١ ، عن تاريخ ابن عساكر ، وكذا في فيض القدير ٢/٢٣٣ ، وتاريخ دمشق ٤/١٠٣ . . وغيرها .

(٣) وذكره ـ أيضاً ـ في كشف الخفاء ١/٢٢٨ ، وكذا فيه ٢/٢٥٨ .

(٤) كما في المعجم الكبير ٨/٢٥٩ ، ولا توجد فيه كلمة (مرة) .

(٥) وروي أيضاً في مسند أبي يعلى ٦/١١٩ ، والمعجم الكبير ٨/٢٥٩ ، وفيض القدير ٤/٢٧٩ ، وأيضاً في ميزان الاعتدال ٦/٢٩ ، ولسان الميزان ٥/١٨ ، وكشف الخفاء ٢/٦٢ . . وغيرها .

(٦) كما في تفسير القرطبي ٤/١٧٢ باختلاف يسير .

ولا رجالك كرجال عمر . . وكتب [إلى] فقهاء زمانه ، فكلّهم كتب [إليه] بمثل قول سالم . . !

. . إلى غير ذلك من الأحاديث .

وقد شهد ابن عبدالبرّ[1] بتواتر طرقها وحسنها ، واعترف بإفادتها التسوية بين أوّل هذه الأمة وآخرها في فضل العمل إلّا أهل بدر والحديبية[2] .

وروي عن ابن سيرين[3] ـ بسند صحيح ـ أنّ الإمام المهدي عليه السلام يكون أفضل من أبي بكر وعمر[4] .

---

(١) قال في التمهيد ٢٠/٢٥٥ : وهذه الأحاديث تقتضي ـ مع تواتر طرقها وحسنها ـ التسوية بين أوّل هذه الأُمة وآخرها . . إلى أن قال : فيستوي حينئذٍ أوّل هذه الأُمـة بآخـرها في فضل العمل إلّا أهل بدر والحديبية ، والله أعلم .

وحكاه عنه القرطبي في تفسيره ٤/١٧٣ .

(٢) وقد أدرج غالب الروايات السالفة بأسانيدها ابن عبدالبر في كتابه التمـهيد ٢٠/٢٤٣ . . وما بعدها وناقشها ، فراجع .

(٣) وقد حكي عنه بألفاظ مختلفة ومؤدى واحد ، منها ما جاء عن نعيم بن حمّـاد المـروزي (المتوفّى سنة ٢٨٨ هـ) في كتابه الفتن ١/٣٥٦ حديث ١٠٢٧ من قوله : عن ابن سيرين : قيل له : المهدي خير أو أبو بكر وعمر . . . قال : هو خير منهما ، ويعدل نبي . . وعنه روى الشيخ البياضي في الصراط المستقيم ٢/٢٢٠ .

(٤) وجـــاء في شرح الأخـــبار للـقاضي النـعمان المـغربي ٣/٥٦ حـديث ١٢٢١ ، وكتاب عقد الدرر في أخـبار المـنتظر : ١٤٨ ، وتـاريخ الخـميس ٢/٢٨٩ . . وغـيرها ، عـدا مـا أدرجـه السـيّد المـرعشي رحمـه الله مـن مـصادر جمّـة وبألفـاظ مختلفة ☜

ولقد أنصف بعض علماء الجمهور[1] ، حيث قال : إنّنا أهل السنة قد أنكرنا على الشيعة دعواهم العصمة للأئمة الاثني عشر وجاهرنا[هم] بصيحات النكير ، وسفّهنا بذلك أحلامهم ، ورددنا أدلتهم بما رددنا ، أفبعد ذلك يجمل بنا أن ندّعي إمامة مائة وعشرين ألفاً ـ حاضرهم وباديهم ، وعالمهم وجاهلهم ، وذكرهم وأنثاهم . . ـ كلّهم معصومون . . ؟ ! أو كما نقول : محفوظون من الكذب والفسق ، ونجزم بعدالتهم أجمعين . . ؟ ! فنأخذ رواية كلّ فرد منهم قضية مسلّمة ، نضلّل من نازع في صحّتها ونفسّقه ، ونتصامم عن كلّ ما ثبت وصحّ عندنا ، بل وما تواتر من ارتكاب بعضهم ما يخرم العدالة وينافيها من البغي والكذب والقتل بغير حقّ وشرب الخمر . . وغير ذلك مع الإصرار عليه ، لا أدري كيف تحلّ هذه المعضلة ؟ ! ولا أعرف تفسير هذه المشكلة ؟ !

إليك فإنّي لست ممّن إذا اتّقى

عضاض الأفاعي نام فوق العقارب

للحديث في موسوعته إحقاق الحق ٣٦٨/٢٩ تحت عنوان : المهدي خير من أبي بكر وعمر ! ! فراجع .

(١) وهو : السيّد محمّد بن عقيل اليماني (١٢٧٩ ـ ١٣٥٠ هـ) له جملة كتب منها : النصائح الكافية ، وثمرات المطالعة . . وغيرهما ، كما له ترجمة ضافية في مقدمة كتاب : العتب الجميل على أهل الجرح والتعديل (المطبوع سنة ١٣٩١ هـ ؛ من منشورات هيئة البحوث الإسلامية في أندونسيا) . ولقد جهدت جداً لمعرفة قائل هذا الكلام ، ولا أحسبه من علماء الجمهور باطناً ، بل هم لا يرتضونه منهم واقعاً .

انتهى(١).

فتلخّص ممّا ذكرنا كلّه أنّ ما عليه أصحابنا ـ من كون حال الصحابي كحال غيره في توقّف قبول خبره على ثبوت عدالته ، أو حسن حاله بالإيمان ، والمدح ـ هو الحقّ المتين ، والصواب المبين ، وإنّ ما بنى عليه الجمهور من عدالة كلّ صحابي وقبول خبره في غاية الضعف والوهن والقصور .

* * *

(١) النصائح الكافية لمن يتولى معاوية : ١٧٥ [طبعة بغداد : ١٤٢ ـ ١٤٣] ، ونقل عنه في كتاب نماذج من الأحاديث الموضوعة والمشكوكة : ١٩٥ ، وكذا في كتاب الأشرار من أصحاب الأنبياء عليهم السلام : ١٩٣ .. وغيرهما .

تنبيهات

الأوّل :

أنّه لا يخفى عليك أنّ من استشهد من الصحابة في إحدى غزوات النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم وسراياه ولم يسبق إلى زمان ارتداد ـ من عدا الأربعة أو الثلاثة ـ نبني على إيمانه وحسن حاله ؛ لكشف شهادته بأمره صلّى الله عليه وآله وسلّم عن صحّة إيمانه ، وحسن عقيدته وحاله .

ولذا لزمنا تعداد الغزوات إجمالاً ، حتى نبني على حسن من ذكر في ترجمته شهادته في إحداها ، فنقول :

غزواته صلّى الله عليه وآله وسلّم سبع وعشرون غزوة[1] .

---

(١) قال ابن الاثير في تاريخه (الكامل) ٣٠٢/٢ : إنّ جميع غزواته صلّى الله عليه [وآله] وسلّم التي غزاها بنفسه تسع عشرة غزوة ، ثمّ قال : ويروى أنّها ستّ وعشرين ، وقيل : سبع وعشرين .

وانظر : المحبر لأبي جعفر البغدادي : ١١٠ بعنوان : غزاة النبي صلّى الله عليه [وآله] وسلّم وسراياه ، وكذا صفحة : ١١٦ .

وأسند الفسوي في المعرفة والتاريخ ٢٨٨/٣ عن مكحول : إنّ رسول الله (ص) غزا ثمانية عشر غزوة ؛ قاتل في ثمان غزوات ؛ أولهن : بدر ، ثمّ أُحد ، ثمّ الأحزاب ، ⇐

. . . .

ثمّ قريظة ، ثمّ بئر معونة ، ثمّ غزوة بني المصطلق من خزاعة ، ثمّ غزوة خيبر ، ثمّ غزوة مكة ، ثمّ حنين والطائف .. وروى عن سعيد بن المسيب إنّه كان يقول : غزا رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم ثماني عشرة غزوة ، وسمعته مرة أُخرى يقول : أربعاً وعشرين .. فلا أدري أكان ذلك وهماً أو شيئاً سمعه بعد ذلك ؟ !

وانظر : البداية والنهاية ١٧٨/٤ ، وقال ابن كثير فيه [١٧٧/٤] : إنّ رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم غزا تسع عشرة غزوة ، وقيل : غزا خمسة عشر غزوة .. ثمّ قيل : ست عشرة غزوة .

ولاحظ : الطبري في تاريخه ٤٠٨/٢ ـ ٤٠٩ حيث حكى عن زيد بن أرقم أنّه صلّى الله عليه [وآله] وسلّم غزا تسع عشرة غزوة ، وعن زيد بن أرقم أنّها سبع عشرة غزوة .. ثمّ ذكر أقوالاً آخر ، وقال في آخره : فهذان الحديثان (حديث زيد بن الأرقم وحديث مكحول) جميعاً غلط .

قال المسعودي في مروج الذهب ٢٨٠/٢ ـ ٢٨١ : وكانت غزواته (ص) بنفسه ستاً وعشرين غزوة ، ومنهم من رأى أنّها سبع وعشرون ، الأولون جعلوا منصرف النبي (ص) من خيبر إلى وادي القرى غزوة واحدة ، والذين جعلوها سبعاً وعشرين جعلوا غزوة خيبر مفردة ، ووادي القرن منصرفة إليها غزوة أُخرى غير خيبر ، فوقع التنازع في عداد الغزوات من هذا الوجه .

أقول : اختلف المؤرخون في أوّل غزوة غزاها رسول الله صلّى الله عليه وآله ، وقد روى المحدثون والمؤرخون فيها أحاديث كثيرة في صحاح العامة ومسانيدهم ، كما في صحيح البخاري ١١٦/٨ ، وصحيح مسلم ٩١٦/٢ برقم ١٢٥٤ ، وسنن الترمذي برقم ١٦٧٦ ، وفتح الباري لابن حجر ٢٧٩/٧ ـ ٢٨٠ .. وغيرها .

غزوة وران[1]..

ومنها: ما روي عن زيد بن أرقم أنّ أوّل غزوة غزاها: ذات العسير أو العشير..

وانظر: جامع الأُصول ١٧٧/٨، وفي أوائل أبي عاصم (تحقيق زغلول): ٣٢ برقم ٧٥، [وفي طبعة أُخرى: ٤٨ برقم ٧٦]، بسنده:.. عن خالد بن عبدالله أنّه كان يقول: أول غزاة غزاها رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم عُسْفَان، وفي صفحة: ٦٦ (تحقيق زغلول، أو صفحة: ٨٢ برقم ١٨٩)، بسنده:.. قال: سمعت جابر بن عبدالله يقول: إنّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم أول ما غزا عسفان، ثمّ رجع.

قال السيوطي في الوسائل في معرفة الأوائل: ٨١ ـ ٨٢: أول غزوة غزاها رسول الله (ص) بنفسه غزوة ودان، في صفر من السنة الثانية قبل بدر، ولم يحصل فيها تلاق، وصرّح بذلك المسعودي في مروج الذهب ٢٨١/٢ أيضاً، وفي كتاب الأوائل لأبي هلال العسكري: ٨٢ ـ ٨٣ [الطبعة المحقّقة ١٧١/١، وفي طبعة ١٨٢/١]: إنّ أول غزوة غزاها بنفسه (ص) [غزوة] الأبواء، وهي غزوة ودان، ثمّ قال: خرج رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم النصف من صفر يوم الاثنين من السنة الثانية من الهجرة.

ولاحظ: الأوائل لأبي بكر الجراعي الحنبلي: ١١٣، والسيرة الحلبية ٥٩١/١، وجاء في طبقات ابن سعد ٢/٣ ق ١ مسنداً ـ قال: غزونا مع رسول الله صلّى الله عليه [وآله] وسلّم أول غزوة غزاها: الأبواء.

(١) كذا، والظاهر: ودان، كما صرّح بذلك أبو جعفر البغدادي في المحبر، وابن قتيبة في المعارف: ١٥٢، والطبري في التاريخ ٤٠٣/٢.. وغيرهم. قال:.. بعد ستة أشهر [من الهجرة إلى المدينة]، ثمّ قال: ثمّ غزا عيراً لقريش بعد شهر وثلاثة أيام، ثمّ غزا في طلب كرز حتّى بلغ بدراً بعد عشرين يوماً، وقد نسب ذلك إلى الحموي في معجم البلدان.

وهي الأبواء[١]، ثمّ بواط[٢] بناحية رضوى[٣]، ثمّ العشيرة[٤]..

أقول : لا توجد بلدة بهذا الاسم ، والصحيح : ودّان ، قرية بين مكة والمدينة بينها وبين هرشي ستة أميال ، وبينها وبين الأبواء نحو من ثمانية أميال قريب من الجحفة .

انظر : مراصد الاطلاع ١٤٢٩/٣ ، ومعجم البلدان ٣٦٥/٥ ـ ٣٦٦ ، وعليه فليست هي وران ، كما ليست هي الأبواء .

(١) وهي أولاها ، سنة اثنتين ، استهلّ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم غازياً لليال مضت من صفر ، فوادع بني ضمرة وكتب لهم كتاباً ، ورجع سلام الله عليه وآله ولم يلق كيداً ، وذاك لمستهلّ شهر ربيع الأوّل ، كما قاله غير واحد منهم : أبو جعفر البغدادي في المحبّر : ١١٠ .

(٢) وهي على ثلاث مراحل من المدينة في طريق الشام .

أقول : بواط ـ بالضم ، وقيل : بالفتح وآخرها طاء مهملة ـ واد من أودية القبليّة ، وهي جبل من جبال جهينة بناحية رضوى .

لاحظ : مراصد الاطلاع ٢٢٨/١ ، ومعجم البلدان ٥٠٣/١ .. وغيرهما .

(٣) الأولى أن يقال : إلى ناحية رضوي ، أو من ناحية رضوى ، كما في تاريخ الطبري ، وهي في السنة الثانية ، خرج فيها يوم الاثنين لثلاث خلون من شهر ربيع الآخر ، ثمّ رجع يوم الاثنين لعشر بقين من شهر ربيع الآخر ، ولم يلق صلوات الله عليه وآله كيداً .

أقول : رضوى ؛ جبل بين مكّة والمدينة قرب ينبع على مسيرة يوم منها ، وعلى ليلتين من البحر ، يزعم الكيسانية أنّ محمّد بن الحنفية مقيم به حي يرزق !

لاحظ : مراصد الاطلاع ٦٢٠/٢ ، ومعجم البلدان ٥١/٣ .

(٤) ويقال لها : ذات العشيرة ، ويقال لها : العشير ، والعشيرة ، وهي من بطن ينبع ، والمراد هنا منها : ذوالعشيرة ؛ التي غزاها رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بين مكّة والمدينة من ناحية ينبع ، وقيل : العشيرة : حصن صغير بين ينبع والمروة .

.. ثمّ بدر الكبرى[1]، ثمّ بدر[2] التي قتل فيها قريشاً[3]..

انظر : مراصد الاطلاع ٩٤٣/٢، ومعجم البلدان ١٢٧/٤ ـ ١٢٨، وكانت في السنة الثانية من الهجرة أيضاً مستهلّ شهر جمادي الأُولى، ورجع منها لثمان بقين من جمادى الآخرة، بعد أن وادع فيها بني مُدلج وحلفائهم من بني ضمرة، وكتب لهم صلوات الله عليه وآله كتاباً، ولم يلق كيداً.

وحكى المسعودي في مروجه ٢٨٢/٢ قولاً بأنّ أول غزوة غزاها (ع) ذات العشيرة.

(١) ويقال لها : بدر الأولى ؛ خرج لها يوم الاثنين لاثنتي عشر خلتا من جمادي الآخرة، ورجع لأيام بقين منه ولم يلق كيداً. انظر المعارف : ١٥٢ ـ ١٥٨.

قال السيوطي في الوسائل في معرفة الأوائل : ٨٢ : أوّل غزواته التي وقع فيها القتال : غزوة بدر.

وانظر : تاريخ الطبري ١٣١/٢ (بيروت الأعلمي).

ثمّ ينبع، خرج صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم الخميس لليلتين خلتا من شعبان حتّى بلغ ينبع ورجع ولم يلق كيداً.

ثمّ خرج ـ روحي له الفداء ـ يوم الثلاثاء لأربع عشرة خلت من شعبان حتى بلغ سفوان [من ناحية بدر]، وكتب بينه وبين بني غفار كتاب مداجة، وبينه وبين أسلم أيضاً ـ ولم يلق كيداً ـ قالها في المحبر : ١١١.

(٢) **أقول** : بدر ـ بالفتح ثمّ السكون ـ ماء مشهور بين مكّة والمدينة أسفل وادي الصفراء، بينه وبين الجار ـ وهو ساحل البحر ـ ليلة، قاله في المراصد ١٧٠/١ ـ ١٧١، وكذا جاء في معجم البلدان ٣٥٧/١ ـ ٣٥٨، ومن عدّ الأُولى بدر الأُولى، عبّر عن هذه بـ : بدر الكبرى، أو بدر الثانية، كالمسعودي في مروج الذهب ٢٨٠/٢.. وغيره.

(٣) وهي غزوة البطشة الكبرى، خرج صلوات الله عليه وآله يوم الأربعاء لثمان خلون من شهر رمضان فظفر وأثخن في قريش قتلاً وأسراً ورجع ظافراً غانماً يوم الأربعاء لثمان بقين من شهر رمضان.

..ثمّ غـزوة بـني سـليم ـ وتسـمّى: غـزوة الكُـدْر*[١] أيـضاً ـ، ثمّ غـــزوة الســـويق[٢]، ثمّ غـــزوة غـــطفان ـ وهـــي غـــزوة

(*) بضم الكاف وإسكان الراء. [منه (قدّس سرّه)].

(١) أقول: الكُدر ـ جمع أكدر ـ ويقال لها: قرقر الكدر، وقيل: قـرقرة الكـدر.. وقـيل: بناحية المعدن قريبة من الأرحضيّة بينها وبين المدينة ثمانية بُرُد. وقيل: ماء لبني سليم به غزوة للنبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، قـاله في المـراصـد ١١٥٢/٣، ومـعجم البـلدان ٤٤١/٤ ـ ٤٤٢.

وقد خرج لها يوم الجمعة غرّة شوال ورجع لعشر بقين منه، وقد ساق النعم والرعاء ولم يلق كيداً.

(٢) كان أبو سفيان بن حرب أقبل إلى المدينة، فخرج النبي (ص) يوم الأحد لسبع بقين من ذي الحجة فهرب أبو سفيان وأصـحابه وتـركوا أزوادهـم فأخـذها المسـلمون ورجـع صلّى الله عليه وآله وسلّم لثمان بقين من ذي الحجة، كذا في المحبر: ١١١ ـ ١١٢، ولعلّ الصواب: خرج لثمان ورجع لسبع بقين.. وبلغ فيها الموضع المعروف بـ: قرقرة الكدر، كما قاله في مروج الذهب ٢٨١/٢.

كل هذا في السنة الثانية من الهجرة النـبوية الشريـفة، ثمّ في السـنة الثـالثة، أجـلى صلوات الله عليه وآله بني الفطيون من غير قتال، فلحقوا بالشام، ثمّ خرج صلّى الله عليه وآله في عقبة المحرم إلى بني أنمار بن بغيض بذي أمر فغنم، وقسّم فيها للفارس ثلاثة أبعرة وللراجل بعيراً.. ورجع في خمس خلون من صفر ولم يلق كيداً.

وحاصر بني قينقاع يوم الأحد لسبع خلون من صـفر، فأجـلاهم ووهب دمـاءهم لعبدالله بن أبي سلول ـ وكانوا حلفاءه ـ ورجع في صفر ولم يلق كـيداً. انـظر ـ مـثلاً ـ: تاريخ الطبري ١٧٥/٢ و٢٢٩ (طبعة الأعلمي).

↩

ذي أَمَــرّ* ـ ثمّ غـزوة نجـران[1] بـالحجاز ، ثمّ غـزوة أُحـد[2] ، ثمّ غـزوة حمـــراء الأسـد[3] ، ثمّ غـــزوة بـني النـضير[4] ـ وهـي غـزوة

ثمّ غزوة بحران ؛ خرج لمستهلّ شهر ربيع الآخر حتّى بلغ بحران بناحية الفرع ورجع ولم يلق كيداً . ولعلّها : سويقة ، وهي مواضع عديدة منها جبل بين ينبع والمدينة ، وقيل : هي قريب من السيالة .

لاحظ : مراصد الاطلاع ٧٥٩/٢ ، ومعجم البلدان ٢٨٦/٣ ـ ٢٨٧ .

(*) بفتح الهمزة والميم وتشديد الراء المهملة . [منه (قدّس سرّه)] .

(١) كذا ، وقيل : بحران ، وهو موضع بـالحجاز مـن فـوق الفـرع ، كـما قـاله المسعودي في مروج الذهب ٢٨١/٢ ، وقال الطبري في تاريخه ٤٨٧/٢ : .. ثم غزا نجداً يريد غطفان ، وهي غزوة ذي أمر .. ثمّ قال : ثمّ غزا يريد قريشاً وبني سليم ، حتى بلغ نجران.. معدناً بالحجاز من ناحية الفرع ..

(٢) وكـانت في السـنة الثـالثة أيـضاً ؛ حـيث خـرج صـلوات الله عـليه وآله يـوم الجـمعة لاربع عشرة ليلة خلت من شوال ، وفي تاريخ الطبري ٤٩٩/٢ قال : وكانت في شوال يوم السبت لسبع ليال خلون منه ـ فيما قيل ـ في سنة ثلاث من الهجرة .

انظر عـنها المـعارف لابـن قـتيبة : ١٥٨ ـ ١٦١ ، تـاريخ الطـبري ١٨٧/٢ ـ ٢١٢ (طبعة الأعـلمي ، بـيروت ، وفي طـبعة دار المـعارف ٤٩٩/٢ ـ ٥٣٣) .. وجـملة كـتب التاريخ الإسلامي .

(٣) خرج لها صلّى الله عليه وآله يوم الأحد لأربع عشرة بقيت من شوال ورجع ، وقيل غير ذلك ، ولم يلق كيداً .

(٤) وكانت في السنة الرابعة من الهجرة المباركة ، وخرج إليها يوم الثلاثاء لاثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأوّل ، فحاصرهم ثلاثة وعـشرين يـوماً حـتى أجـلاهم ورجـع لخمس خلون من شهر ربيع الآخر . لاحظ : تاريخ الطبري ٥٥٠/٢ ـ ٥٥٥ .

السويق ـ[١] ، ثمّ غزوة ذات الرقاع[٢] ، ثمّ غزوة بدر الآخرة[٣] ـ وتسمّى بـ : بدر الصغرى أيضاً[٤] ـ ، ثمّ غزوة دومة الجندل[٥] ، ثمّ غزوة الخندق[٦] ـ وهي

---

(١) كذا ، وقد مرت قريباً ، ولا معنى لتكرارها هنا ، فلاحظ .

(٢) خرج لها صلوات الله عليه يوم الأثنين لعشر خلون من جمادى الأُولى ورجع يوم الأربعاء من هذا الشهر .

(٣) كذا ، والظاهر : أُخرى ، وجعل الطبري غزوة بدر الثانية هي غزوة السويق .

(٤) ويقال لها : بدر الأخيرة ـ كما في تاريخ المسعودي ٢٨١/٢ ـ ، كما يقال لها : بدر الموعد ـ أيضاً ـ .

خرج لها صلوات الله عليه وآله يوم الخميس مستهل شعبان ، ورجع يوم الأربعاء لعشر بقين منه .

(٥) كان المفروض أن تؤخّر هذه الغزوة على الخندق وبني قريظة ، حيث كانت في السنة الخامسة ، عندها خرج صلوات الله عليه وآله مستهلّ المحرم يوم الاثنين إلى الأكيدر بن عبدالملك السكوني ، حيث شكوا التجار ظلمه ، وقد هرب ، ورجع (ص) في صدر صفر . وذكر الطبري ٥٦٤/٢ أنّها كانت في شهر ربيع الأول .

وقيل : دوما الجندل ، ويقال لها : دو ماء الجندل ، وهي من أعمال المدينة ، حصن على سبعة مراحل من دمشق ، بينها وبين المدينة ، وعلى دومة سور يتحصن به ، وفي داخل السور حصن منيع يقال له : مارد ، وهو حصن أُكيدر بن عبدالملك ، صالحه النبي عليه السلام وآمنه ـ وكان نصرانياً ـ وأجلاه عمر فيمن أجلى من أهل الكتاب إلى الحيرة . . انظر : مراصد الاطلاع ٥٤٣/٢ ، ومعجم البلدان ٤٨٧/٢ ـ ٤٨٩ . . وغيرهما .

وقد ذكر المسعودي في تاريخه ٢٨١/٢ بعد غزوة دومة الجندل غزوة المريسيع .

(٦) خرج إليها يوم الخميس لعشر خلون من شوال من السنة الرابعة ، وانقضى أمرها يوم السبت لليلة خلت من ذي القعدة ، انظر : المعارف لابن قتيبة : ١٦١ . . وغيره .

الأحزاب ـ ثمّ غزوة بني قريظة[١]، ثمّ غزوة بني لحيان من هذيل ـ وتسمّى غزوة عسفان[٢]، وغزوة الرجيع[٣] أيضاً ـ، ثمّ غزوة

---

(١) وقد خرج اليها صلّى الله عليه وآله وسلّم في اليوم الذي انقضى فيه أمر الخندق، فحاصرهم خمسة وعشرين يوماً، ورجع يوم الاثنين لأربع خلون من ذي الحجة.

كلّ هذا في السنة الرابعة؛ كما أوردها الطبري في تاريخه ٢٤٥/٢ في حوادث السنة الرابعة.

(٢) كانت في مبدأ السنة الخامسة من الهجرة المباركة غزوة دومة الجندل كما سلف، ثمّ هذه الغزوة، وقد خرج لها صلوات الله عليه وآله يوم الثلاثاء غرة جمادى الأُولى إلى نجيب بن عمرو وأصحابه واعتصموا برؤوس الجبال، وهجم على طائفة على ماء لهم يقال له: الكدر، فهزموا وغنموا أموالهم، ثمّ منها سار إلى أن نزل عسفان وبعث منها خيلاً إلى الهدرة، وهي على ستة أميال من مكّة فاخطأته عير قريش فرجع ولم يلق كيداً، انظر عنها ـ مثلاً ـ تاريخ الطبري ٢٥٤/٢ [٥٩٥/٢ من طبعة مصر] وجعلها في سنة ست من الهجرة.. وغيره.

أقول: عُسْفان: ـ بضم أوّله وسكون ثانية، ثمّ فاء وآخره نون ـ قيل: منهلة من مناهل الطريق بين الجحفة ومكة، وقيل: عسفان بين المسجدين، وهي من مكّة على مرحلتين.. وقيل غير ذلك.

لاحظ: مراصد الاطلاع ٩٤٠/٢، ومعجم البلدان ١٢١/٤ ـ ١٢٢.. وغيرهما.

(٣) هذا هو الموضع الذي غدرت فيه عضل والقارة بالسبعة نفر الذين بعثهم رسول الله صلّى الله عليه وآله، ومنهم كان عاصم بن ثابت الذي حمته الدُّبر، وهو ماء لهذيل قرب الهدّة بين مكّة والطائف، وهناك واد قرب خيبر بهذا الاسم. وكانت عند الطبري في تاريخه ٥٣٨/٢ في السنة الرابعة بعد غزوة أُحد.

لاحظ: مراصد الاطلاع ٦٠٦/٢، ومعجم البلدان ٢٩/٣.. وغيرهما.

ذي قرد[١]، ثمّ غزوة بني المصطلق ـ وهي غزوة المريسيع[٢] ـ، ثمّ غزوة الحديبية[٣]..

(١) ذي قرد، على ثلاث أيام من المدينة، سار لها صلوات الله عليه وآله مباشرة بعد غزوة عسفان.

وقد تمت إلى هنا السنة الخامسة للهجرة المباركة، وقد ذكرها الطبري في تاريخه ١٨١/٢ في السنة الثالثة، وسماها: غزوة القردة، وفي السنة الخامسة ٢٥٥/٢ ذكر غزوة ذي قرد، وهما على هذا اثنان.

أقول: قَرَد ـ بالتحريك ـ ذو قَرَد: ماء على ليلتين من المدينة بينها وبين خيبر، خرج إليه النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم في طلب عيينة بن حصن حين أغار على لقاح رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم.

لاحظ: مراصد الاطلاع ١٠٧٦/٣ ـ ١٠٧٧، ومعجم البلدان ٣٢١/٤ـ٣٢٢.. وغيرهما.

(٢) المريسيع: وهو ماء لبني المصطلق من خزاعة، وهو ماء من ناحية قُدَير إلى الساحل.

انظر: مراصد الاطلاع ١٢٦٣/٣ ـ ١٢٦٤، ومعجم البلدان ١١٨/٥.. وغيرهما.

وقد خرج إليها صلّى الله عليه وآله وسلم في السنة السادسة للهجرة، يوم السبت غرة شعبان فغنم وكرّ راجعاً فيه.

وقد ذكرها ابن قتيبة في المعارف: ١٦١ بعد غزوة الخندق بقوله: يوم بني المصطلق، ثمّ ذكر غزوة يوم بني لحيان، وكان في شعبان من السنة الخامسة.

انظر: تاريخ الطبري ٢٦٠/٢، ومروج الذهب ٢٨١/٢.. وغيرهما.

(٣) حيث خرج صلّى الله عليه وآله وسلّم يوم الخميس غرة ذي القعدة وكان فيها الموادعة، ورجع سلخ ذي الحجة، وقيل بعد أن مضى خمس من المحرم، ولا تعدّ غزوة وأنّما كانت عمرة.

ثمّ غزوة خيبر[١]، ثمّ غزوة عمرة القضاء[٢]، ثمّ فتح مكّة[٣]، ثمّ حنين[٤]، ثمّ الطائف[٥]، ثمّ تبوك[٦].

---

(١) وكانت في السنة السابعة من الهجرة، خرج من المحرم منها إليها فحاصرهم بضعة عشر يوماً، وارتحل منها إلى قرى عريبة ـ وهي فدك، كما قاله أبو عبيد في الأموال: ٩، ويحيى بن آدم في الخراج: ٦١٩، والحموي في معجم البلدان ٢/٤٠٩ ـ ٤١١.. وغيرهم ـ وانصرف عنها مستهلّ شهر ربيع الآخر، إلّا أنّ ابن قتيبة في المعارف: ١٦١ ذكر أنّها وقعت في السنة السادسة.

وانظر: تاريخ الطبري ٢/٢٩٨.

(٢) وكان خروجه إليها يوم الاثنين لست خلون من ذي القعدة، فأخلت له مكّة ثلاثة أيام.

أقول: هنا سهو ظاهراً، حيث ليس هناك غزوة بهذا الاسم، بل كلّ ما جاء تاريخياً هو أنّهم قالوا: ثمّ اعتمر عليه السلام عمرة القضاء، ثمّ فتح مكة.. كما في مروج الذهب ٢/٢٨١.. وغيره.

(٣) كانت في السنة العاشرة من الهجرة المباركة في شهر رمضان، لاحظ: المعارف لابن قتيبة: ١٦٣، وتاريخ الطبري ٢/٣٢٣ ـ ٣٤٤.. وغيرهما.

(٤) وقد وقعت في النصف من شهر شوال من السنة الثامنة منه أيضاً.

انظر: المعارف لابن قتيبة: ١٦٣ ـ ١٦٥، وتاريخ الطبري ٢/٣٤٤.. وغيرهما.

(٥) وكانت في السنة الثامنة أيضاً، بعدها غزوة عمرة الجعرانة بين حنين والطائف.

(٦) وكانت في السنة التاسعة من الهجرة، وهو جيش العسرة؛ خرج لها صلوات الله عليه وآله يوم الأثنين غرة رجب ورجع سلخ شوال.

قال المسعودي في تاريخه ٢/٢٨١ ـ ٢٨٢ ـ بعد هذا ـ: قاتل منها في تسع غزوات: بدر، وأُحد، والخندق، وقريظة، وخيبر، والفتح، وحنين، والطائف، وتبوك.. وهذا ←

وربّما عنون جمع من الفريقين غزوات أُخر ؛ كغزوة قينقاع[١] ، وبئر معونة[٢] ، وذات السلاسل[٣] ، والخَبَط[٤] . . فإن كانت هذه غزوات أُخر ، صارت غزواته إحدى وثلاثين ، وإن كانت المذكورات أسماء أُخر لبعض ما مرّ لم يزد العدد .

ولا أستبعد أن تكون غزوة بئر معونة هي غزوة بني سليم المتقدّمة المسمّاة

↩ القول لمحمّد بن إسحاق ، إلّا أنّ الواقدي ذهب الى أنّها أحد عشر ، هي غزاة وادي القرى ، ويوم الغابة . .

وانظر : تاريخ الطبري ٣٧٣/٢ ـ ٣٨٤ .

(١) كذا ، والصحيح : غزوة بني قنيقاع .

انظر : تاريخ الطبري ١٧٢/٢ (طبعة الأعلمي بيروت) في السنة الثانية .

(٢) حكي عن ابن إسحاق أنّ بئر معونة بين أرض بني عامر وحرة بني سليم ، وهي إلى هذه أقرب .

وقيل : هي من جبال يقال لها : أبلى ، في طريق المصعد من المدينة إلى مكّة لبني سليم ، عندها كانت قصة الرجيع .

لاحظ : مراصد الاطلاع ١٤٢/١ ، ومعجم البلدان ٣٠٢/١ . . وغيرهما .

(٣) وكانت سنة سبعة ، وهي سرية لا غزوة قادها عمرو بن العاص السهمي ومعه أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح ، وقد شكى أبو بكر وعمر إلى النبي (ص) من عمرو بن العاص ، كما قاله أبو جعفر البغدادي في المحبر : ١٢٢ .

(٤) الخَبَط ـ بفتحتين وآخره طاء مهملة ـ موضع بأرض جهينة بالقبلية ، وبينها وبين المدينة خمسة أيام ، وهي بساحل البحر . . قاله في المراصد الاطلاع ٤٥٠/١ ، وقارن به مجمع البلدان ٣٤٤/٢ .

بـ: غزوة الكدر أيضاً[١].

وقد أرسل صلوات الله عليه وآله سرايا كثيرة ـ غير الغزوات ـ تبلغ خمساً وثلاثين[٢]، ما بين سريّة وبعث[٣]؛ كسرّية عكاشة بن محصن[٤]،

---

(١) عبّر عنها الطبري في تاريخه ٢١٩/٣ بـ: خبر بئر معونة، وعدّها سرية، وكانت في السنة الرابعة من الهجرة النبوية..

هذا؛ وله صلوات الله عليه وآله غزوات أُخر..

منها: غزوة سرية عبيدة بن الحارث إلى أحياء من ثنية المرة، وهو ماء بالحجاز.

ومنها: غزوة حمزة بن عبدالمطلب إلى ساحل البحر من ناحية العيص.

قال الطبري في ٤٠٥/٢: وبعض الناس يقدم غزوة حمزة قبل غزوة عبيدة.

ومنها: غزوة سعد بن أبي وقاص إلى الحزار من أرض الحجاز.

ومنها: غزوة عبدالله بن جحش إلى نخلة.. وغيرها كثير، كما في تاريخ الطبري ٤٠٥/٢ ـ ٤٠٩.. وغيره.

(٢) اختلف في عدد سراياه صلوات الله عليه أكثر من الاختلاف في غزواته، ولا شك أنّ العدد يشمل بعوثه أيضاً، والمشهور هو أنّها خمس وثلاثون بعثاً وسرية وحكى الطبري [٤٠٨/٢] عن محمّد بن عمر أنّه كانت سرايا رسول الله (ص) ثمانياً وأربعين سرية.

وقيل: ستاً وستين.

أولى سراياه عقدها صلوات الله عليه وآله لعبيدة بن الحارث بن المطلب، مستهل شهر ربيع الأوّل فبلغ ثنية المرة فلقي عكرمة بن أبي جهل، فما كان بينهما قتال ورجع بعقب الشهر، كما قاله في المحبر: ١١٦.

(٣) كذا، والظاهر: وبعثة، وقد ذكرها جمع من أعلام التاريخ والسير، لاحظ المحبر: ١١٦ ـ ١٢٥.

(٤) وكان ذلك في السنة السابعة، حيث بعثه على سرية إلى الغمرة، فرجع ولم يلق كيداً.

وسريّة محمّد بن مسلمة[١]، وسريّة أبي عبيدة بن الجرّاح[٢]، وسريّة زيد بن حارثة إلى العيص[٣]، وسريته بالجموم[٤]، وسريته إلى الطرف[٥]، وسريته إلى خمس[٦] وسريته إلى وادي القرى[٧]، وسريته إلى حسمى[٨]، وسريته إلى

---

(١) وضمّ إليه سلطان بن سلامة، وكان ذلك في السنة الثالثة، وذلك إلى كعب بن الأشرف اليهودي فقتلاه.

(٢) وكانت في السنة الخامسة، وقد وجهها صلوات الله عليه وآله إلى سيف البحر. فرجع ولم يلق كيداً، ثمّ وجهه في تلك السنة إلى ذات القصة، فرجع ولم يلق كيداً. ووجه مع جيش إلى أسد وطي ورجع ولم يلق كيداً، وذلك في السنة الخامسة من الهجرة.. كذا قالوا.

(٣) وله قبلها غزوة إلى القردة، ماء من مياه نجد، وعدّها البعض سرية.

(٤) كما في تاريخ الطبري ٧١/٢، و ٤٠٦/٢ [طبعة مصر ٦٤١/٢]، والجموم ـ بميمين ـ وهي من أرض [بني] سليم، وكان ذلك في السنة الرابعة من الهجرة.

(٥) وكان ذلك سنة سبعة من الهجرة، فرجع ولم يلق كيداً، وقبلها كانت سرية زيد إلى العيص في جمادى الأول منها.

(٦) كذا، والظاهر من أرض حسمى، وهي الآتية فيما بعد، وإلّا فلا نعرف بهذا الاسم محل ولا غزوة ولا سرية، فلاحظ.

(٧) وكان ذلك في السنة الخامسة من الهجرة بواسطة زيد بن الحارثة.

وهو وادي بين المدينة والشام من أعمال المدينة، كثير القرى، قاله في مراصد الاطلاع ١٤١٧/٣، ولاحظ: معجم البلدان ٣٤٥/٥.

(٨) وهي ـ بالكسر، ثمّ السكون مقصور ـ أرض ببادية الشام، بينها وبين وادي القرى ليلتان، وأهل تبوك يرون جبل حِسّمَى في غربهم، وفي شرقهم شَرَوري.

☜

أُمّ فرقة[١] ، وسريته إلى فدك مع علي عليه السلام ، وسرية كرز بن جابر الفهري ، وسريته إلى العرينين الذي قتلوا رواعي النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم واستاقوا الإبل ، وسرية عبدالرحمن بن عوف إلى دومة الجندل[٢] . .

وقيل : حِسمْى لجذام جبال وأرض بين أيلة وجانب تيه بني إسرائيل وبين أرض عُذْرة . . قاله في مراصد الاطلاع ٤٠٣/١ ، ومثله في معجم البلدان ٢٥٨/٢ ـ ٢٥٩ .

(١) كذا ، وفي المحبر وغيره : أم قرفة الفزارية وسبى هنداً بنتها ، وذاك في السنة الخامسة من الهجرة .

كما وأرسل زيد بن الحارثة في السنة السابعة على جيش إلى جذام ، وكانوا قطعوا على دحية بن خليفة الكلبي في منصرفه من عند قيصر .

كما وفي هذه السنة سار إلى فدك ـ أيضاً ـ حيث تحول أهلها إلى خيبر بعدما رووا ما صنع ببني قريظة ، وعامل أهلها معاملة أهل خيبر على النصف ومتى ما شاء أخرجهم .

كما وأنّه بعثه صلّى الله عليه وآله وسلّم سنة ثمان إلى مؤتة ومعه جعفر بن أبي طالب وعبدالله بن رواحة رضي الله عنهم وقتلوا ثلاثتهم ، فأخذ الراية خالد بن الوليد ولم يؤمره رسول الله (ص) .

وذكر ابن قتيبة في المعارف : ١٦٣ : أنّ مؤتة كانت في السنة الثامنة من الهجرة .

(٢) وقد أرسله عبدالرحمن بن عوف قبل ذلك سنة خمس من الهجرة إلى كلب على سرية وأمره أن يتزوج بنت سيدها .

وقد سبق قريباً أن عدّت هذه غزوة ، والآن عدّوها سرية . . ! فلاحظ .

وقال السيوطي في الوسائل : ٨٢ : أول سراياه [ص] ؛ سرية عبدالله بن جحش في جمادي إلى بطن نخلة .

وغيرها[١].

ﭬ وعقد بعدها لحمزة بن عبدالمطلب، وسعد بن أبي وقاص، وعبدالله بن جحش بن رئاب الأسدي، وغالب بن عبدالله الليثي، ومحمّد بن مسلمة، وسلطان بن سلامة، وأبا سلمة بن عبد الأسد المخزومي، وعبدالله بن أنيس، وزيد بن حارثة، ومرثد بن كنان الغنوي، والمنذر بن عمرو الساعدي، وعبدالله ابن أنيس الجهني، وبلال بن الحارث المزني، وبشر بن سويد الجهني، وبشير ابن سعد، وغالب بن عبدالله، وكعب بن عمير الغفاري، وعبدالله بن رواحة، ومحيص بن مسعود، وعمرو بن العاص السهمي، وأبو العوجاء السلمي، وعبدالله ابن أبي حدرد الأسلمي، وعمر بن أبي الخطاب، وخالد بن الوليد، وعبدالله ابن مغفل، وأبا عامر الأشعري، والزبير بن العوام، وبلال بن الحارث المزني، وأُسامة بن زيد، وعيينة بن حصن بن حذيفة بن بدر الفزاري..

فهؤلاء رؤساء السرايا كما حدثتنا كتب التاريخ والسير مع كلّ ما فيها من إغراق وجعل.. وقد وفق بعض وخاب آخرون.

(١) انظر عن غزواته صلوات الله عليه وآله:

المعرفة والتاريخ ٦٢٩/٢ وما بعدها، وذكر منها تسعة عشر غزوة، المعارف لابن قتيبة: ١٥٢ ـ ١٦٥، حلية الأولياء ٣٤٣/٤ ـ ٣٤٤، البداية والنهاية ١٣١/٣، تاريخ الطبري ١٥٢/٣ وما بعدها، التبيين في أنساب القرشيين: ٦٦، جامع الأُصول لابن الأثير ٢٣٧/١٢ ـ ٢٤١، ومغازي رسول الله (صلّى الله عليه وآله وسلّم) من أعيان الشيعة ٢٤٥/١.. وغيرها.

لاحظ: مستدركات مقباس الهداية ٣٢٦/٥ [الطبعة الأُولى المحقّقة] معرفة مغازي رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم وسراياه وبعوثه وكتبه، وكذا معرفة علوم الحديث للحاكم النيسابوري: ٢٣٨ ـ ٢٤٠.. وغيرهما.

الثاني :

أنّه لا يخفى عليك أنّ مقتضى الأخبار المتواترة الناطقة[١] بارتداد من عدا الثلاثة[٢] أو الأربعة[٣] أو الخمسة[٤] بعد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم هو كون الأصل في كلّ صحابي بقي بعد النبي ولم يستشهد في زمانه

---

(١) كما في ما رواه المولى الكليني في أُصول الكافي ٢٤٤/٢ حديث ٦، وعنه في شرح أُصول الكافي للمولى المازندراني ١٨٨/٩، والكشي في رجاله : ٨، وعنه في بحار الأنوار ٣٥٢/٢٢ و٤٤٠.. وغيرهما.

وكذا الشيخ المفيد في الاختصاص : ٦ و١٠ ـ وعنه في بحار الأنوار ٢٥٩/٢٨ حديث ٤٢ ـ وكذا جاء في الرواشح السماوية : ٧١ و١٤١، والخلاصة : ٢٢٣ و٣٠٥، ورجال ابن داود : ٢١٨.. وغيرها.

(٢) كما صرّح بذلك الكشي في رجاله : ٨ [اختيار معرفة الرجال ٣٩/١ حديث ١٧]، وعنه في وسائل الشيعة ١٧٩/٢٠ [الإسلامية]، وكذا في بحار الأنوار ٣٥٢/٢٢ حديث ٨٠، وصفحة : ٤٤٠ حديث ٩، و٣٣٨/٢٨، وشرح أُصول الكافي للمازندراني ١٨٨/٩، والاختصاص : ١٠، والرواشح السماوية : ٧١.

وقد تكرر ذلك في تراجم الرجال وكتبهم، كما في خلاصة الأقوال : ٢٢٣، ونقد الرجال ٣٧٣/١، و١٢٦/٢، و٣١٨/٣، و٤١٤/٤.. وغيرها.

(٣) كما في كتاب سليم بن قيس الهلالي : ١٦٢ [الطبعة المحقّقة ٥٩٨/٢]، وجاء في هامش ٨٤٣/٢ قوله : وقد بقي مع صاحبه ـ الذي هو بمنزلة هارون من موسى ـ أهل بيته كلّهم وسلمان وأبو ذر والمقداد والزبير، ثمّ رجع الزبير بعد وارتد.. وهذا وجه من وجوه الجمع بين الأقوال..

(٤) كما يظهر من رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال) ٣٨/١ حديث ١٧ [اختيار معرفة الرجال : ٨]، ولاحظ : بحار الأنوار ٣٢٨/٢٢ حديث ٣٥.

صلّى الله عليه وآله وسلّم هو الارتداد ، بتقديم غير المنصوص عليه بالولاية على المنصوص عليه ، أو الفسق بالتقصير في حقّه ، فلا يمكن توثيق من عدا المستثنين إلّا بقرينة قويّة قائمة على دعائه إلى السكوت الخوف من الظالمين ، فلا تذهل .

الثالث[١] :

إنّه كما أنّ كون الرجل صحابياً لا يكفي في إثبات عدالته ، فكذا كونه من أهل بيعة الشجرة ـ وهي بيعة الرضوان ـ وزعم المخالفون أنّ ذلك يثبت مرتبة فوق العدالة ، لنصّ قوله سبحانه : ﴿**لَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ** . .﴾[٢] الآية ؛ ضرورة عدم تعقّل رضى الله سبحانه من غير العدل الورع المتقي المطيع له تمام الإطاعة ، ومن رضي الله سبحانه عنه فلا بدّ وأن يكون من أهل الجنة ، ولا يكون الفاسق من أهل الجنة .

والجواب عن ذلك : إنّ من أوحى رضاه عن المؤمنين المبايعين تحت الشجرة ، هو الذي أوحى قوله سبحانه : ﴿**وَما مُحَمَّدٌ إِلّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ ماتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلى أَعقابِكُم وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلى عَقِبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللهَ شَيْئاً وَسَيَجْزِي اللهُ الشّاكِرِينَ**﴾[٣] أخبر سبحانه بالآيتان[٤] بصيغة الجمع بأنّ

---

(١) من هنا حصلنا على خطية الأصل وعليه طبقنا الموجود .

(٢) سورة الفتح (٤٨) : ١٨ .

(٣) سورة آل عمران (٣) : ١٤٤ .

(٤) في النسخة الحجرية المطبوعة : بالإتيان : ولها وجه .

كثيراً من الصحابة يرتدّون وينقلبون على أعقابهم . .

وشرحه ما روي متواتراً عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم من ارتداد من نقض بعده بيعة يوم الغدير لعلي عليه السلام ، ولا مانع عقلاً من كون إنسان عدلاً مرضياً عنه ومن أهل الجنة في وقت ، ومرتداً مباح الدم ومن أهل النار في الوقت المتأخّر ، كما أنّه لا مانع من العكس ، كما استفاضت به الأخبار ، ونطقت به الآيات(١) .

لا يقال : إنّ من شهد بيعة الرضوان كان عدلاً ، فيلزم استصحاب العدالة فيه إلى أن يثبت فسقه وارتداده ، ومن شكّ في ارتداده وفسقه فالأصل فيه العدم .

لأنّا نقول : إنّ الأُصول لا تجري في مورد وجود العلم الإجمالي ، لما نقّحناه في محلّه من كونه بحكم العلم التفصيلي ، كما نقحنا أنّ شبهة الكثير في الكثير بحكم المحصور من أطراف العلم الإجمالي ، ونحن نعلم بحكم الأخبار والسير بارتداد جمع كثير بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بنقض بيعة الغدير ، فالمرتدّون جمع كثيرون في جمع كثيرين ، فيكونون في حكم المحصور . .

على أنّ أخبارنا قد تواترت بأنّه ارتدّ بعد النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم جميع الناس بنقض البيعة إلّا ثلاثة أو أربعة أو خمسة ، فمن ثبتت توبته بعد ذلك ،

---

(١) كل ذلك بنحو كبروي كلي . .

وقوله بخلافة علي عليه السلام بلا فصل نعدّه حسن الحال ، ومن شككنا في توبته نستصحب فيه الارتداد العام إلى أن يثبت خلافه .

لا يقال : إنّ الله سبحانه إن كان قد رضي عن أهل بيعة الرضوان وهو يعلم أنّ جمعاً منهم يرتدون . . فكيف رضي عنهم ؟ ! وإن قلت : رضي عنهم وهو لا يعلم أنّ جمعاً منهم يرتدون . . كفرت .

لأنّا نقول : بل رضي عنهم وهو يعلم أنّ جمعاً منهم يرتدون ، ولا مانع من رضى الله سبحانه منهم حين إطاعتهم ، ثمّ سخطه عليهم حين عصيانهم ، ولا يلزم من رضاه من شخص واستحسان عمله وقبوله له رضاه من جميع ما يصدر منه بعد ذلك ولو أتى بالقبيح ، ولم يخبر في الآية بالرضا إلى آخر الأبد حتى ينافيه السخط بعد ذلك ، ولا بكونهم من أهل الجنة حتى ينافي استحقاقهم بعد ذلك النار بالإتيان بالمناهي ، بل جعل جزائهم[1] طمأنينة القلب ، والفتح القريب ، وغنائم كثيرة . . وقد وفى بما وعد .

وأيضاً : فرضى الله سبحانه من شخص هو استحسانه فعله وقبوله له ، ومن البيّن أنّ استحسان فعل حسن لا يستلزم استحسان كلّ فعل ولو قبيحاً يصدر من صاحب الفعل الحسن .

هذا كلّه ؛ مضافاً إلى أنّ بعض الكلام يكشف عن بعض ، وقد أخبر الله

---

(١) في الطبعة الحجرية : إجزائهم .

سبحانه ونبيّه صلوات الله عليه وآله بأنّ الأُمّة يرتدون بعد رحلة النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم، وأخبر أهل بيت الوحي سلام الله عليهم بأنّه ارتدّ الناس بعد رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم إلّا ثلاثة أو أربعة، فلا يكون كون [كذا] شخص من أهل بيعة الرضوان مستلزماً لعدالته بعد ارتداده أيضاً، بل التحقيق أنّ رضى الله تعالى عن شخص فعلاً لا يستلزم عدالته في ذلك الزمان أيضاً؛ ضرورة أنّ رضاه سبحانه بفعله وعنه هو استحسانه إيّاه، ومن البيّن أنّ استحسانه لفعله ذاك لا يستلزم استحسانه لسائر أفعاله كافة.

هذا كلّه؛ مضافاً إلى أنّ الآية إنّما نطقت برضاه عن المؤمنين المبايعين تحت الشجرة، ولم تدلّ على رضاه على كلّ مبايع تحتها وإن كان منافقاً، ولو قال تعالى: لقد رضي الله عن المبايعين تحت الشجرة لدلّ على رضاه من آحادهم، ولم يقل ذلك بل علّق الرضا على الإيمان والبيعة جميعاً، كما هو ظاهر.

❊ ❊ ❊



الفائدة التاسعة والعشرون

إنّه إذا أفادت الأخبار المعتمدة عدالة رجل أو حسن حاله ، ونصّ علماء الرجال على الجرح فيه ، فقد يتوهّم تقديم الأخبار فيه على تنصيص علماء الرجال ، ولا أرى لذلك وجهاً وجيهاً . . بل الذي يقتضيه النظر هو الأخذ بأقواهما إفادة للظن ؛ ضرورة أنّ المدار في التوثيقات والتراجم على ما يفيد الظن ـ كما نقّحنا ذلك في أوائل المبحث ـ فيلزم المجتهد تحري أقوى الظنين في الرجل .

نعم ؛ إن كان الجرح عائداً إلى الغلوّ ، فلا يكاد يخفى على النيقد البصير تقدّم الأخبار فيه على جرح علماء الرجال ؛ لأنّ الغالب قوة الظن الحاصل منها على الظن الحاصل من رميهم بالغلوّ ، لما نبّهنا عليه في الفائدة الخامسة والعشرين[1] ، من وضوح أنّ القدماء كانوا يعدّون غلوّاً وارتفاعاً جملة ممّا نعدّه اليوم من ضروريات مذهب الشيعة في حقّ أئمّتهم عليهم السلام .

ونقول ـ هنا توضيحاً لما مرّ ـ : إنّ الذي دعا إلى كثرة رمي الرجال بالغلوّ أمران :

---

(١) في صفحة : ٢٨٩ ـ ٣٠٠ من هذا المجلّد ، وكذا لاحظ : الفائدة الحادية والعشرون ، صفحة : ٢٤١ ـ ٢٥٤ .

أحدهما : ما سمعته ـ في الموضع المشار إليه ـ من الفاضل المجلسي رحمه الله من أنّ الأصحاب لمّا وجدوا نسبة الغلاة ترويجاً لمذاهبهم الفاسدة إلى جمع من أصحاب الأئمّة ؛ كجابر ، والمفضّل بن عمر ، والمعلّى . . وأمثالهم ما هو غلوّ ، وكانوا بريئون ممّا نسب إليهم ، ولم يمكن إمكان[1] براءتهم التجأ الأصحاب ـ دفعاً للأفسد بالفاسد ـ إلى أن يضعّفوا هؤلاء المنسوب إليهم ذلك ، كسراً للمذاهب الباطلة ، حتى لا يمكن أهلها إلزامنا بأخبارهم الموضوعة .

وقرينة الوضع عليهم دون غيرهم أنّهم كانوا أصحاب الأسرار ، وكانوا ينقلون معجزاتهم عليهم السلام ، فوضع الغلاة عليهم دون غيرهم .

وقد ذكرنا في طي بعض كلماتنا أنّ عادة أهل المذاهب الفاسدة قد جرت على الاهتمام بإدخال اسم جليل في جماعتهم ، ليقوّوا بذلك مذهبهم الفاسد ، كنسبة المتصوّفة التصوف إلى أمير المؤمنين عليه السلام . . ! ونسبة الدراويش والقلندرية الشاربين للبنج ، والتاركين للفرائض أنفسهم إليه عليه السلام . . ! فكما أنّ ذلك منهم كذب لا ينقص أمير المؤمنين عليه السلام فكذا نقل الغلاة عن جليل من الرواة الغلو لا يقدح فيه .

ثانيهما : اهتمام الأئمّة عليهم السلام ـ في الغاية ـ بإبعاد ساحة الباري سبحانه عن[2] الشبه والشريك دعاهم إلى غاية التبري عمّا فيه رائحة ذلك ، بالمبالغة في تكذيب من يفوه من فيه رائحة ذلك .

---

(١) سقطت كلمة : إمكان ، من الطبعة الحجرية .

(٢) إلى هنا حصلنا على خطية الكتاب وطبقنا عليها .

وتوضيح ذلك : أنّ من ضروريات الدين كون محمّد صلّى الله عليه وآله وسلّم خاتم النبيين ، وهو نصّ القرآن المبين ، ولا ينكره أحد من المسلمين ، ومن ضروريات مذهبنا أنّ الأئمّة عليهم السلام أفضل من أنبياء بني إسرائيل ، كما نطقت بذلك النصوص المتواترة معنى عن النبي صلّى الله عليه وآله وسلّم والأئمّة عليهم السلام ، وقامت به ضرورة المذهب . ولا شبهة عند كلّ ممارس لأخبار أهل البيت عليهم السلام أنّه كان يصدر من الأئمّة عليهم السلام ببركة اسم الله الأعظم ـ الذي علّمهم رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم بأمر رب العالمين ـ خوارق للعادة ، نظير ما كان يصدر من الأنبياء ، بل أزيد وأشدّ . .

وأنّ الأنبياء السلف قد انفتحت لهم باب أو بابان من العلم ، وانفتحت للأئمة عليهم السلام بسبب المبالغة في الطاعة والعبادة ـ التي تذر العبد مثل الله تعالى ، إذا قال لشيء كن فيكون ـ جميع الأبواب[1] ولكن كان همّهم

---

(١) لا يمكن حصر الروايات الواردة في هذا الباب ؛ لتناثرها في جملة أبواب ، ووجود مصادر جمّة لها ، ويكفي ملاحظة أبواب طبقات الأنبياء والرسل والأئمّة عليهم السلام من أُصول الكافي ١٧٤/١ ، وباب ما عند الأئمّة من آيات الأنبياء عليهم السلام . . كما في الكافي ٢٣١/١ ، وباب أنّ الأئمّة ورثوا علم النبي (ص) وجميع الأنبياء والأوصياء والذين من قبلهم . . كما في الأُصول من الكافي ٢٢٣/١ ، وباب أنّ الأئمّة عليهم السلام يعلمون جميع العلوم التي خرجت إلى الملائكة والأنبياء والرسل . . كما في أُصول الكافي ٢٥٥/١ .

كل هذا في الأبواب الخاصة دون الأخبار المنثورة ، وفي الكافي خاصة دون غيره . . وفي أُصوله دون فروعه . . ومن هنا قلنا بأنّها لا يمكن حصرها .

وهمتهم عليهم السلام دائماً إخفاء حقيقة مراتبهم من الناس حفظاً لدمائهم من الأعداء، ولعقائد شيعتهم من الغلوّ، والقول فيهم بما يمسّ ساحة الربوبية جلّ وعلا، وينافي مرتبتهم في العبودية لله تعالى التي أوصلتهم إليها العبادة والطاعة الكاملة، وكانوا مصرين على إبعاد أنفسهم عمّا يزيد على مرتبة العبودية خوفاً من سلب الله تعالى عنهم ما هم عليه من الرتبة العالية، وقد تبرأوا من الغلاة تبرياً أكيداً، وجعلوهم شراً من اليهود والنصارى والذين أشركوا(١).

وصرّحوا عليهم السلام بأنّ: «.. عزيراً جال في صدره ما قالت [فيه] اليهود، فمحى الله تعالى اسمه من النبوّة»(٢).

وحلفوا عليهم السلام بأنّ عيسى لو أقرّ بما قالت فيه النصارى، لأورثه الله

---

(١) كما رواه الشيخ الطوسي في أماليه: ٦٥ برقم ١٢ ـ وعنه العلّامة المجلسي رحمه الله في بحاره ٢٦٥/٢٥ ـ ٢٦٦ حديث ٦ ـ وكذا الخصال ومناقب ابن شهرآشوب ٢٦٣/١ [طبعة قم، وفي الطبعة الأُولى ٢١٣/١] عن الإمام الصادق عليه السلام، قال: «احذروا على شبابكم الغلاة لا يفسدونهم، فإنّ الغلاة شرّ خلق الله.. والله إنّ الغلاة لشرّ من اليهود والنصارى والمجوس والذين اشركوا..».

بل لو قلنا بانصراف حديث الكشي في رجاله: ٢٩٧ حديث ٥٢٨ من قوله عليه السلام: «إنّ ممّن ينتحل هذا الأمر لمن هو شرّ من اليهود والنصارى والمجوس والذين أشركوا» إليهم، لما كان بعيداً، كما وقد قيل ذلك.

(٢) كما في رجال الكشي (اختيار معرفة الرجال): ٣٠٠ حديث ٥٣٨، وعنه في بحار الأنوار ٢٩٤/٢٥ حديث ٥٣.

سبحانه صمماً إلى يوم القيامة[1].

وحلفوا عليهم السلام بأنّهم لو أقرّوا بما تقوله فيهم الغلاة، لأخذتهم الأرض[2].

وأنّهم ليسوا إلّا عبيداً مملوكين لا يقدرون على شيء ضراً ولا نفعاً[3]..

فجعلوا التحاشي العظيم عن القول فيهم بما ينافي رتبة المملوكية، والعجز في جنب الله سبحانه، وإظهار غاية المذلة له سبحانه، شكر نعمة الرتبة العظيمة التي

---

(١) اختيار معرفة الرجال (رجال الكشي): ٣٠٠ حديث ٥٣٨ ـ نقلاً بالمعنى ـ وعنه في بحار الأنوار ٢٩٤/٢٥ حديث ٥٣.

(٢) لم أحصل على حديث في هذا الباب حسب تتبعي القاصر؛ نعم أكثر من رواية عن إنّ سلمان قد عرض في قلبه عارض إن عند أمير المؤمنين عليه السلام الاسم الأعظم لو تكلم به لأخذتهم الأرض.. والمراد أهل السقيفة ومن تابعهم. لاحظ رجال الكشي: ١١، والاختصاص: ١٠.. وغيرهما.

(٣) وقد جاء في الأخبار والأدعية كثيراً، مثل دعاء اليوم التاسع عشر من شهر رمضان المروي في بحار الأنوار ١٤٧/٩٥ ـ ١٤٨، والبلد الأمين: ٣٨٥، وجمال الاسبوع: ٤٨ و١٦٠ و٢٤٨.. وغيرها كثير.

وروي عن صالح بن سهل أنّه قال: كنت أقول في الصادق عليه السلام ما تقول الغلاة، فنظر إليّ فقال: «ويحك يا صالح! إنّا ـ والله ـ عبيد مخلوقون، لنا ربّ نعبده وان لم نعبده عذّبنا..»، كما رواه ابن شهرآشوب في المناقب ٢١٩/٤، وعنه العلّامة المجلسي في بحارالأنوار ١٣٥/٤٧، ولاحظ: علل الشرائع ٢٢٥/١. وبحث الغلاة وروايته في كتاب الأسرار فيما كنّي وعرف به الأشرار ٣٧٧/٤ ـ ٣٨٧.

وما جاء في مقباس الهداية ٤٠٢/٢ ـ ٤١٧ [الطبعة المحقّقة الأُولى]، وكذا مستدركاته.

أناهم الله سبحانه إيّاها[1].

وحيث كانت عقول غالب الخلق قاصرة، وكانوا يتوهّمون بمجرد رؤية خارق عادة منهم الربوبية أو الشراكة معه سبحانه فيهم، وكان ترك المعجزات بالمرّة مذهباً لما فرضه الله سبحانه من حقوقهم، ألجأهم الوقوع بين محذوري: ترك ما فرض عليهم، والتمكّين ممّا يتوهّمه أهل العقول الضعيفة إلى الجمع بين الأمرين، وحفظاً للحقّين، بإظهار المعاجز والكرامات في مقام الضرورة والاهتمام بإخفاءها عن أهل العقول الضعيفة الموجبة لوهمهم المزبور.

وقد دعى الإخفاء المذكور إلى تخطئه الناقلين للكرامات وتكذيبهم عند أهل العقول الضعيفة، فأدّى ذلك إلى ما ترى في حقّ جمع من كبار أصحابهم وأهل الأسرار منهم، فيلزم المجتهد التحري وبذل الجهد الأكيد في تمييز التكذيب عن جدّ منهم عن التكذيب الصوري، حفظاً لعقائد ضعفاء العقول من الاختلال، والله الموفق والمعين.

---

(١) هناك جملة روايات عن أهل بيت العصمة والطهارة في ذم الغلاة وتفسيقهم، بل هناك عدّة أحاديث مكفرة لهم وآمرة بالبراءة منهم ولعنهم، وهي على ضربين: الروايات الذامة للفرقة بما هي، والأخبار اللاعنة لبعض رجالاتهم والناهية عنهم.. وهي كثيراً جداً. ذكر غالبها الكشي في رجاله تحت رقم ٥٢٦ ـ ٥٣٠ و٥٣٥ و٩٠٨، وحديث ٩٩٤ ـ ٩٩٧ و١٠٩١، ولاحظ: حديث ٥٣٣ و٥٤٠ و٥٥١.. وغيرها.

لاحظ: مقباس الهداية ٣٩٣/٢ ـ ٤٠٢ [الطبعة المحقّقة الأُولى].

الفائدة الثلاثون

في فوائد متفرّقة مختصرة :

إحداها :

إنّا قد نبّهنا في الفائدة السابعة[1] على أنّ : انحراف الرجل أخيراً لا يقدح في رواياته التي رواها حال استقامته ، وشرحنا ذلك بما يلزم ملاحظته .

وحينئذ نقول : إنّ الرجل إذا روى رواية في حال انحرافه ، ثمّ استقام واعتدل ، وفصل بين استقامته وبين موته مقدار يمكن له فيه الغمز فيما رواه في زمان الانحراف ، كفى ذلك في قبول رواياته المذكورة ؛ لأنّ سكوته عنها ، وعدم بيانه لفسادها ، وتقريره العمل عليها . . شهادة بصحتها واعتبارها ومطابقتها الواقع ؛ ضرورة أنّه لو كان فيها خلل للزمه البيان ؛ وإلّا لكان سكوته عنها تدليساً محرّماً منافياً لاعتداله ، فحيث لم يبيّن سقوطها ، وأمضى العمل بها . . كفى ذلك في إلحاق ما رواه في زمان انحرافه بما رواه في زمان اهتدائه واستقامته واعتداله .

---

(١) صفحة : ٤٩١ من المجلّد الأوّل .

الثانية :

إنّه قد أكثر ابن طاوس . . وغيره من علماء الرجال المناقشة في الأخبار الدالة على وثاقة أو مدح رواتها ، بعدم إمكان الأخذ بها ؛ لرجوع ذلك إلى تزكية النفس ، والشهادة في حقّ النفس ، فلا تقبل .

وقد بيّنا مراراً عديدة في طي التراجم أنّ الأخذ بأقوال علماء الرجال لمّا كان من باب الظن الثابت حجيته في الرجال ، والأغلب في الأخبار المشار إليها حصول الظن بصدورها من الإمام عليه السلام لغاية بُعد أن يباهت الإمامي إمامه ، فيحصل منها الظن بالوثاقة ، أو حسن الحال ، فيكون الحجة هو الظن الحاصل منه لا نفس شهادته ، حتى تندرج في الشهادة للنفس الراجعة إلى الدعوى ، ولا تكون حجة لذلك .

وبنحو هذا أجبنا عمّا تداوله ابن طاوس والعلّامة . . وغيرهما من المناقشة دائماً في الروايات الواردة في تراجم الرجال بضعف السند ؛ فإنّ الاعتماد في الجرح والتعديل لمّا كان على الظن ـ دون الخبر من حيث هو خبر ـ وبعض الأخبار القاصرة سنداً يفيد الظن بجرح أو تعديل ، نأخذ بما أفاد منها الظن بذلك ، بلا توقف .

الثالثة :

إنّ الذي استفدته من سبر الخلاصة[١]، وإعطاء النظر فيها

---

(١) لا بدّ من إعطاء صورة مجملة عن الخلاصة ـ وهو أحد الكتب الرجالية الثلاثة للعلّامة رحمه الله ـ مع غنى مؤلفها ـ العلّامة على الإطلاق ـ عن الترجمة .. فهو رحمه الله قد اقتصر فيها على ذكر قسمين من الرواة ، قال : وهم الذين اعتمد على روايتهم ، والذين أتوقف على العمل بنقلهم ؛ أما لضعفه أو لاختلاف الجماعة في توثيقه وضعفه ، أو لكونه مجهولاً عندي .

ثمّ إنّه حيث قد رتب الخلاصة على قسمين : أحدهما فيمن اعتمد على روايته أو ترجّح عنده قبول قوله ، والآخر : فيمن ترك روايته أو توقف ـ كما قاله في مفتتح كتابه : ٣ ـ ويظهر من طريقته في القسم الأول أنّ من اعتمد عليه هو الثقة ، ومن ترجّح عنده هو : الحسن والموثق ، ومن اختلف فيه والراجح عنده القبول، كما أفاده المولى الوحيد في تعليقته : ١٠.. وغيره.

هذا؛ ولا يخفى أنّ العلّامة ربّما اعتمد توثيق ابن عقدة ومن ماثله بأن يحصل من كلامهم الرجحان لا أنّه يثبت منه العدالة .. وفيه كلام .

ثمّ ذكر في القسم الثاني من الخلاصة : ١٩٧ [وفي طبعة دار الفقاهة : ٣١٣] ما نصّه : .. وهذا القسم مختص بذكر الضعفاء ، ومن أرد قوله ، أو أقف فيه ..

وأول ما يؤخذ عليه طاب رمسه عدم التزامه دوماً بذلك ؛ إذ ذكر كثيرين ممّن توقف في روايته في القسم الأوّل مثل : أحمد بن عمر الحلّال [الخلاصة : ١٤ برقم (٤)] ، قال : فعندي توقف في قبول روايته لقوله هذا .. ومثله : بشر النبّال [الخلاصة : ٢٥ برقم (٤)] ، وكذا : بكر بن محمّد الأزدي [الخلاصة : ٢٦ برقم (٢)] وأُسامة بن زيد [الخلاصة : ٢٣ رقم (١)] .. وغيرهم.

⇐

. . . .

✍ ولاحظ التراجم المرقمة بـ (٣٠) في باب الثاء، و(٣٢) في باب الجيم، و(٤٥)، و(٦١)، وفي باب الحاء (٦٨)، وفي حرف الدال (٧٥)، وفي حرف الزاي (٩١)، وفي حرف الظاء (١٠٩)، (١٢٤)، وفي حرف العين (١٣٥)، وفي حرف الكاف (١٤٢)، (١٥٢)، (١٥٨)، (١٦٠) من حرف الميم.. وغيرهم في غيرها.

بل تجده قد ذكر ـ مثلاً ـ عبدالله بن أبي زيد في القسم الأوّل، وضعّفه في القسم الثاني [الخلاصة: ١٠٦ برقم (٢٣)، وصفحة: ٢٣٦ برقم (١٣)].

ثمّ هو رحمه الله قد ذكر جماعة من الموثقين ممّن له عقائد فاسدة في القسم الثاني، كما في عبادة بن زياد، وغياث بن إبراهيم، وغالب بن عثمان [الخلاصة: ٢٤٥ برقم (١٨)، وصفحة: ٢٤٦ برقم (٢)].. وغيرهم مع أنّه قد نصّ على توثيقهم، بل الأخذ منهم، كما لا يخفى.

وقد ذكر جمع منهم في القسم الأوّل مع كونهم من الواقفة أو الزيدية.. أو غيرهما من المذاهب الفاسدة، وبنفس هذا يؤخذ عليه من ذكره بعض الموثقين من غير الإمامية في القسم الأوّل والثاني، مع أنّه يأخذ في كلامهم ويحكم به.

ومن هنا قال الشهيد الثاني في تعليقته على خلاصة العلامة رحمهما الله المطبوعة ضمن مجموعة رسائل الشهيد الثاني ٨٨٨/٢: وبالجملة؛ فقد اشتمل القسم الأوّل على الصحيح والحسن والموثق والموقوف والضعيف، فينبغي التثبت في ذلك والرجوع إلى ما هو الحق.

ودافع العلّامة المجلسي رحمه الله عنه في حاشيته على الخلاصة، بأنّ المذكور في القسم الأول من يقبل قوله ويعتمد على روايته عند المصنف ـ وهو من عدا الضعيف ـ والقسم الثاني مختص بالضعيف الغير المقبول.. وما يتكرر في القسم الأول من قوله: والأرجح عندي قبول روايته.. يراد به كون الرجل بحيث يُعد حديثه صحيحاً.. وفيه ما لا يخفى حلاً ونقضاً مع عدم اختصاص رجال الصحيح بالرجال المذكورين في ترجمتهم حديث الترجيح، إذ ذاك مقطوع العدم.

حقه ، أمور[١] :

فمنها : أنّه لم تكن عنده نسخة الكشي ، وأنّ كلّما نقله عن الكشي فقد نقله عمّا نقله ابن طاوس .

ومنها : أنّ ديدنه ذكر عبارة النجاشي والفهرست ورجال الشيخ رحمهما الله من دون نسبة إليهما ، وربّما أخذ من كلّ منها شطراً .

ولذا قد اتّفق في كثير من الموارد تكرار في كلامه ، أو نقص . . وقد نبّهنا في طي التراجم على ما سها قلمه فيه ، واعتذرنا عن اشتباهاته بالعجلة في التصنيف[٢] .

---

(١) سبق الحديث عن تصحيحات العلّامة قدّس سرّه وتهافتها مع ما جاء منه في الخلاصة ، وما أورد عليه القوم ، وهذا بعضها .

(٢) كما يرشد إليه ما ذكره الشهيد الثاني في بعض تعليقاته على الخلاصة ، كما في ترجمة عبدالله بن ميمون [تعليقة الشهيد الثاني على الخلاصة : ٥٢ النسخة المخطوطة ، وفي المطبوعة في ضمن مجموعة (رسائل الشهيد الثاني) ١٠٢٣/٢ ، ولاحظ : رجال العلّامة : ١٠٨ برقم ٢٩] : إنّ الذي اعتبرناه بالاستقراء من طريقة العلّامة في الخلاصة أنّ ما يحكيه أولاً من كتاب النجاشي ، ثم يعقبه بغيره إن اقتضى الحال ، وما ذكره في ترجمة عباس بن معروف [تعليقة الشهيد الثاني على الخلاصة : ٥٦ ، ولاحظ رجال العلّامة : ١١٨ برقم ٤] من المبالغة في متابعة الخلاصة لكتاب النجاشي . .

وما جاء في ترجمة الحسن بن محمّد بن الفضل [تعليقة الشهيد الثاني على الخلاصة : ٧ ، ولاحظ : رجال العلّامة : ٤٣ برقم ٣١ . . وغيرها .

. . . .

☜ لاحظ: نقد الرجال ١/٤٠٦ـ٤٠٧ برقم ١١٩٥، والخلاصة: ٦٠ برقم ٢، ورجال النجاشي: ١٤٧ برقم ٣٨٣.

وقال الشهيد ـ أيضاً ـ في تعليقته على الخلاصة [صفحة: ٣٣، ولاحظ: رجال العلّامة: ٦٤ برقم ٦]: إنّ المعلوم من طريقة العلّامة في الخلاصة أنّه ينقل في كتابه لفظ النجاشي في جميع الأبواب، ويزيد عليه ما يقبل الزيادة.

وقال طاب رمسه كما في تعليقة الشهيد الثاني على الخلاصة: ٨، ولاحظ: خلاصة الأقوال: ٧ برقم ٢٥ أو التحرير الطاوسي: ٢٢ برقم ١١] ـ أيضاً ـ في ترجمة إبراهيم بن محمّد بن فارس: إنّ الغالب من طريقة العلّامة في الخلاصة متابعة السيد جمال الدين ابن طاوس حتى شاركه في كثير من الأوهام!

وذكر ولده في المنتق [منتقى الجمان ١/١٨] أنّ العلّامة كثير المتابعة للسيد ابن طاوس بحيث يغلب على الظن أنّه لم يتجاوز كتابه.

وفي النقد [نقد الرجال ١/٤٠٧ الطبعة المحققة في ترجمة حذيفة بن منصور] قال: إنّ العلّامة كثيراً ما وثّق الرجل بمحض توثيق النجاشي وإن كان ضعّفه ابن الغضائري، ولاحظ: الرسائل الرجالية للكلباسي ٢/٣٤٧ ـ ٣٥٧ (رسالة في النجاشي) حيث ذكر موارد أكثر وبتفصيل.

أقول: لقد أخذ على العلّامة في الخلاصة متابعيته للنجاشي في أخطاءه ـ كما قيل ـ إذ هو وكثيراً ما يأخذ عنه، ومن هنا قال الشهيد في تعليقته على الخلاصة: ٥٢: إنّ الذي اعتبرناه بالاستقراء من طريقة المصنف إن ما يحكيه أولاً من كتاب النجاشي، ثم يعقبه بغيره إن اقتضى الحال.

وقال عند ترجمة رفاعة: والمعلوم من طريقة المصنف إن ينقل في كتابه لفظ النجاشي في جميع الأبواب، ويزيد عليه ما يقبل الزيادة.. وغيرها من الشواهد على كون الخلاصة ☜

ومنها : أنّ ديدنه ثبت الاثني عشرية في القسم الأوّل ، وثّقوا أو مدحوا من دون توثيق ، وثبت غير الاثني عشري في القسم الثاني وإن وثّق .

ولازم ذلك حجية الحسنة عنده دون الموثّقة ؛ ضرورة عقده القسم الأوّل للمعتمدين والقسم الثاني لغير المعتمدين ، وعلى منواله جرى ابن داود ، غايته عنوان ابن داود جملة من الرجال في البابين جميعاً ، كما نبّهنا على ذلك في مواردها .

ثمّ لا يخفى عليك كثرة ما في الخلاصة من المتنافيات ، فتراه أدرج جمعاً من المرميّين بالفطحية كـ : علي بن أسباط[(١)] ، وعبدالله بن بكير[(٢)] . . وغيرهما في القسم الأوّل ، وأدرج جمعاً من المرميّين بالفطحية أيضاً كـ : أحمد بن الحسن بن فضّال[(٣)] في القسم الثاني وذلك تهافت بيّن ؛ فإنّ كون الرجل فطحياً ـ إن كان غير مناف للاعتماد عليه بعد توثيقهم إيّاه ـ لزم إثبات أحمد ونحوه أيضاً في القسم الأوّل ، وإن كان منافياً لزم إثبات علي بن أسباط ونحوه أيضاً في القسم الثاني ، فلا تذهل[(٤)] .

مأخوذه من رجال النجاشي مع زيادة كلام منه أو من غيره أو الأعم.. ومن هنا جاء متابعة العلاّمة للنجاشي .

(١) الخلاصة : ٩٩ برقم ٣٨ (باب علي) .

(٢) الخلاصة : ١٠٦ برقم ٢٤ (باب عبدالله) .

(٣) الخلاصة : ٢٠٣ برقم ١٠ (باب أحمد) من القسم الثاني .

(٤) أقول : لا بأس بأن نلحق بالمقام ديدن ابن داود في رجاله وما يرد عليه ، حيث الأمر

. . . .

ﭑ فيه اشكل؛ إذ قال [رجال ابن داود: ٢٢٥] في أول الجزء الثاني من رجاله [صفحة: ٢٢٥]: .. فأنّي لما أنهيت الجزء الأول من كتاب الرجال المختص بالموثقين والمهملين وجب أن أتبعه بالجزء الثاني المختص بالمجروحين والمجهولين.. والاشكال في قصده بـ (المهمل) هو المذكور رجالياً بدون مدح وقدح.. أي مجهول الحال فهو يدخل في المجهول بناء على عمومه لمجهول الحال ومتروك الذكر في الرجال، أو مع العموم لمجهول العين.. أي من لم يذكر في الأسانيد وفي الرجال.. وهو بعيد ولا يوجّه ذكره على حده. وإن كان المقصود منه من كان ممدوحاً بغير التوثيق فهو ينافي ما جاء في أول كتابه من كونه في ذكر الممدوحين ومن لم يضعفه الأصحاب.. إذ مقتضى المقابلة هناك كون المقصود بالمدح الأعم من التوثيق..

إلّا أن يقال: إنّ المقصود بالمدح فيه هو التوثيق؛ بقرينة عبارته المذكورة في أول الجزء الثاني من كتابه..

وقد يراد من المهمل ما كان متروك الذكر في الرجال، والمقصود بالمجهول: مجهول الحال.. ومع هذا لا يكون هناك وجه لذكر المهمل في القسم الأول وذكر المجهول في القسم الثاني.. ولا فرق بينهما في الاعتبار.. واحتمل فيه الاشتباه هنا، وهو منه كثير، كما في أكثر رموزه وكثير من استنتاجاته..

واحتمل الشيخ أبو علي الحائري في منتهى المقال [٤١٨/٢] بسبب رداءة خطه كثرة الاشتباه من نساخ رجاله [لاحظ: الرسائل الرجالية للكلباسي ١٠٠/٤ ـ ١٠٩]..

ذكر السيد السند في نقد الرجال [نقد الرجال ١٧٢/٢ برقم ١٧٢٤، و١٢٤/٣ برقم ٣١٤٥، و٢٧٩/١ برقم ٧١٩، ولاحظ: رجال ابن داود: ٢٣٦ برقم ١١٠، وصفحة: ١١٥ برقم ٨٢٨، وصفحة: ٢٣٣ برقم ٧٧، وخلاصة الأقوال: ٢١٩ برقم ٦، وصفحة: ١١١ برقم ٤٣، وصفحة: ٢٠٨ برقم ٣] أنّ ابن داود كثير الأخذ من العلّامة كما في ترجمة ﭐ

الرابعة[١] :

إنّه كثيراً ما يوجد مطلب واحد في حاوي الجزائري[٢] ، وحواشي المحقّق الشيخ محمّد نجل الشهيد الثاني على المنهج جميعاً من دون تغيير للعبارة بوجه ؛ فيقطع الناظر بأخذ أحدهما ذلك من الآخر .

وزعم بعض الفضلاء أخذ الفاضل الجزائري رحمه الله ذلك من المحقّق الشيخ محمّد رحمه الله ، وذلك ناشٍ من عدم التعمّق [في تاريخهما][٣] ؛ فإنّ الشيخ محمّداً من تلامذة الميرزا صاحب المنهج ، كما عبّر عنه كثيراً في حواشيه بـ : الأستاذ . [بل نفس تعليقه على المنهج يكشف عن تأخره عنه ولو رتبة] والميرزا من علماء

↵ حميد بن شعيب ، وعبدالله بن العلاء ، وبشر بن الربيع . . إذ إنّ دأب ابن داود الأخذ من العلّامة من دون إظهار المأخذ .

(١) هذه الفائدة عين ما جاء في ذيل ترجمة الشيخ عبد النبي الجزائري في خاتمة مقباس الهداية ٣٧/٤ ـ ٣٩ برقم (٢٧) [من الطبعة المحقّقة الأُولى] ، فراجع .

(٢) هو : كتاب حاوي الأقوال في معرفة الرجال للشيخ عبدالنبي بن الشيخ سعدالدين الجزائري الغروي (المتوفّى سنة ١٠٢١ هـ في شيراز) ، كما أرخه الشيخ البهائي في بعض فوائده المطبوعة في أوّل كتابنا هذا تنقيح المقال ، وقد ترك فيه المجاهيل ، بعد أن قسم الرجال إلى أربعة أقسام : الصحاح ، والموثقين ، والحسان ، والضعاف . . ابتدأه وختمه بفوائد جيدة ، وطبع أخيراً محقّقاً في أربع مجلّدات .

(٣) الزيادة من خاتمة المقباس ، وكذا كلّ ما بين المعقوفين هنا .

ما بعد الألف ؛ لأنّ تاريخ ختم المنهج سنة ألف وستّ وثمانين ، والجزائري زمانه في حدود الألف ، فقد فرغ من كتابه المبسوط في الإمامة في سنة ألف وثلاث عشرة .

وأيضاً ؛ هو من تلامذة الشيخ علي بن عبدالعالي الكركي أستاد الشهيد الثاني رحمه الله [الذي هو] ، جدّ الشيخ محمّد المذكور ، فلا بدّ وأن يكون المحقّق الشيخ محمّد رحمه الله قد أخذ ذلك من الفاضل الجزائري لتأخّر زمانه عنه بكثير [دون العكس] .

الخامسة :

إنّه قد نقل عن ابن نمير في موارد توثيق بعض الرجال ؛ وأصحابنا تارة قبلوه ـ كما في خالد بن عبدالرحمن أبي الهيثم العطار[١] ، حيث عدّ العلّامة[٢] وابن داود[٣] الرجل في القسم والباب الأوّل ونقلوا توثيق ابن نمير ـ وتارة ردّوه نظراً إلى أنّ ابن نمير زيدي ، وعدم العلم بمراده من كلمة (الثقة) ولا تثبت بقوله الوثاقة[٤] .

---

(١) تنقيح المقال ١/٣٩٢ ـ ٣٩٣ (من الطبعة الحجرية) .

(٢) خلاصة العلّامة : ٦٦ برقم ١١ .

(٣) رجال ابن داود : ٨٧ برقم ٥٥٥ .

(٤) قد سلف في الفائدة الثانية والعشرين لذكر جمع من أصحاب الجرح والتعديل من ☜

والذي يقتضيه التحقيق أنّه إن قامت قرينة قوية انضمّت إلى توثيق ابن نمير وأثبتت وثاقة المشهود له ـ كما ارتكبنا ذلك في خالد المزبور[1] ـ وإلّا فلِكون ابن نمير موثّقاً نعتبر توثيقه مدحاً معتدّاً به ـ في حقّ من وثّقه ـ مدرجاً له في الحسان بعد إحراز كونه إماميّاً بالتنصيص، أو بظاهر عدم غمز النجاشي والشيخ في مذهبه، كما ارتكبنا مثله في خالد الصفّار[2]،

القدماء ـ ومنهم: ابن نما هذا ـ بعد إن كان هذا من توثيق غير الإمامي.

وقد حكى السيّد بحر العلوم رحمه الله في فوائده الرجالية ١٥١/٤ عن رجال الوسائل ـ ولم نجده فيه وإن أحال عليه في الهامش سهواً ـ قوله: ابن نمير؛ هو: عبدالله ابنه محمّد، وهما من علماء العامة.

وفي تقريب التهذيب ٤٥٧/١ برقم ٦٩٨، وصفحة: ٥٤٢ برقم (٣٦٧٩): عبدالله بن نمير ـ بنون، مصغّراً ـ الهمداني أبو هشام الكوفي، صاحب حديث، من أهل السنة من كبار التاسعة، مات سنة تسع وتسعين [بعد المائتين]، وله أربع وثمان.

وقال ـ أيضاً ـ ١٨٠/٢ برقم ٤١٩ [وفي الطبعة المحقّقة ١٠٠/٢ برقم (١٦٠٧٣)]: محمّد بن عبدالله بن نمير الهمداني ـ بسكون الميم ـ الكوفي أبو عبد الرحمن ثقة، حافظ، فاضل، من العاشرة، مات سنة أربع وثلاثين [بعد المائتين].

قال الفاضل الأسترآبادي في باب الكنى من منهج المقال: ٣٩٨ (في الطبعة الحجرية) تحت عنوان: ابن النمير.. إلى أن قال:.. وإنّما ذكرتها؛ لأنّ العلّامة في مواضع يروي عن ابن عقدة عنه [كذا] التوثيق ونحوه فينبغي معرفته.

(١) تنقيح المقال ٣٩٣/١ ـ ٣٩٤ (من الطبعة الحجرية).

(٢) لا يوجد بهذا الاسم في الرواة ـ حسب علمنا ـ ومراده قدّس سرّه لعلّه: العطار، وهو:

فتدبّر جيّداً[١].

۞ خالد بن عبدالرحمن أبو الهيثم العطار، الذي ترجمه في تنقيح المقال ٣٩٢/٣ ـ ٣٩٣، وقد سلف وذكر فيه كلام ابن نمير، فلاحظ.

وراجع ترجمة: حرث بن غضنين ـ كما نقله العلاّمة في خلاصة الأقوال: ٥٥ برقم ١٣.. وغيره.

(١) هذه الفائدة صغرى قاعدة كبرويه في أن اصطلاح (الثقة) هل يختص بكلمات الإمامين من أهل الرجال أو يطرد في كلمات غيرهم كابن عقدة وابن فضال وابن حجر والذهبي.. وغيرهم. الظاهر الأوّل، إذ أنّ من قال بتطرق الاصطلاح إنّما قال به في كلمات الإماميين من أرباب تدوين الرجال فلا يتعدى إلى غيرهم، خصوصاً إذا كان التوثيق بغير التدوين، كما لو كان في جواب السؤال، لكن يتجه القول بثبوت العدالة لو قلنا بثبوتها فيما لو قيل: (ثقة عند العامة).

وبعبارة أُخرى: أنّ كثيراً ما يقع (ثقة) في كلام غير الإمامي توثيقاً للإمامي أو غيره، فهل مثل هذا التوثيق معتبر أم لا؟

ومن توثيق غير الإمامي للإمامي.. توثيق علي بن الحسن بن فضال لمحمّد بن إسماعيل ابن بزيع، ومسمع.. وتوثيق الحسن بن علي بن فضال لداود بن فرقد.. وجمع آخرين.

وكذا توثيق ابن عقدة للحسن والحسين بني علوان.. وغيره، وكذا توثيق ابن حجر لإسماعيل بن أبان وحبيش، وتوثيق الذهبي لأنس بن عياض..

وقد حكى في غاية المأمول ـ كما في الفوائد الطوسية: ٩ ـ عن شيخنا البهائي في بعض تحقيقاته ـ كما في مشرق الشمسين: ٦٨ ـ قبول تزكية غير الإمامي للإمامي إذا كان عدلاً، تعويلاً على أنّ الفضل ما شهدت به الأعداء، وعدم قبول الجرح من غير الإمامي وإن كان الجارح ثقة..

السادسة :

إنّه لا يخفى عليك أنّه عادة الشيخ رحمه الله في رجاله إلى باب رجال الكاظم عليه السلام الاقتصار على اسم الرجل وطرفاً من نسبه ، ولا يوثق إلّا نادراً .
وأمّا من باب رجال الكاظم عليه السلام فكثيراً ما يتعرّض للجرح والتعديل ، فتفطّن .

السابعة :

إنّ الشيخ الحرّ العاملي رحمه الله رامٍ في فوائده الطوسية[١] ، توثيق جملة من رواة الحديث بدليل سوفسطائي قشري .

قال رحمه الله : فائدة مهمة[٢] : اعلم أنّ الموجود من الرجال في كتاب الرجال لميرزا محمّد بن علي الأسترآبادي رحمهما الله ـ وهو أحسن كتب الرجال وأجمعها ـ سبعة آلاف إلّا خمسين* ، لكن فيها[٣] تكرار في الأسماء قليل ، وفي الكنى والألقاب كثير ؛ حيث يذكر الرجل باسمه ، ثم[٤] كنيته ، ثمّ لقبه .

---

(١) الفوائد الطوسية : ٢٣١ ـ ٢٣٣ ، فائدة (٥٢) .

(٢) لا توجد كلمة : مهمة ، في المصدر المطبوع .

(*) غرضه كون عدد الفصول الأربعة ـ أعني الأسماء ، والكنى ، والألقاب ، وأسماء النساء ـ هذا المقدار ، وإلّا فعدد أسماء الفصل الأوّل ستة آلاف وخمسة وعشرون أسماً .

[منه (قدّس سرّه)] .

(٣) كذا في الأصل والمصدر ، والظاهر : فيه .

(٤) أخذ (ثمّ) من المصدر ، وفي المتن : من ، بدلاً من : ثم .. ولا وجه لها .

والموجود فيه من أصحاب الصادق عليه السلام[١] [من] أسماء مصنّفات الرواة المذكورين ستة آلاف وستمائة كتاب وزيادة يسيرة، وقد أشاروا إلى وجود غيرها من مصنّفات المذكورين لم يذكروه لكثرته، أو لعدم وصوله إليهم ووقوفهم عليه، والموجود فيه من أصحاب الصادق عليه السلام ألفان وثمانمائة وزيادة يسيرة [وهم من جملة السبعة آلاف، وليس الرواة وخواص الأئمّة عليهم السلام منحصرين في المذكورين؛ لأنّ غرض أصحاب الرجال ضبط أسماء المصنفين غالباً][٢]. والباعث على هذا الضبط أنّ الشيخ المفيد رحمه الله قال في الإرشاد[٣]: إنّ أصحاب الحديث نقلوا[٤] أسماء الرواة عنه من الثقات ـ على اختلافهم في الآراء والمقالات ـ وكانوا أربعة آلاف [رجل][٥]، ونحو العبارتين

---

(١) لا يوجد في الفوائد الطوسية المطبوعة، قوله: أصحاب الصادق عليه السلام.

(٢) ما بين المعقوفين سقط، وجاء في المصدر.

(٣) الإرشاد للشيخ المفيد: ٢٧٠ باب أحوال الإمام الصادق عليه السلام [١٧٩/١ تحقيق مؤسسة آل البيت عليهم السلام].

(٤) نقل في الفوائد الطوسية عبارة الإرشاد إلّا أنّ في أولها سقط، وهو: كان الصادق عليه السلام أعظم إخوته قدراً.. إلى أن قال: وإنّ الأصحاب نقلوا.. وفي الإرشاد (المحقّقة): قد جمعوا.

(٥) في المصدر هنا زيادة: رجلاً، ثمّ في عبارة المصنف سقط قطعاً يعرف من قوله بعد هذا: ونحو العبارتين، وهو: وقد ذكر مثل ذلك ابن شهرآشوب في المناقب، ووثق الأربعة آلاف..

عبارة الطبرسي في إعلام الورى[1] ، إلّا أنّه مدح الأربعة آلاف مدحاً جليلاً . .

واللاّزم من هذه العبارات توثيق جميع المذكورين في كتب رجالنا من أصحاب الصادق عليه السلام إلّا من نصّ[2] على ضعفه .

بل ربّما يقال بالتعارض فيمن نصّ[3] على ضعفه بين التوثيق والتضعيف ، ولم أجد من علمائنا من تفطن لذلك . . لكن يحصل الشك من حيث إنّ الأربعة آلاف غير منصوص على أعيانهم في عبارة المفيد ، وابن شهرآشوب ، والطبرسي ، فلعلّهم غير المذكورين في كتب الرجال ، أو بعضهم من المذكورين وبعضهم من غيرهم ، ولا يخفى بُعد احتمال المغايرة على من تتبّع كتب الرجال .

انظر : المناقب لابن شهرآشوب ٢٤٧/٤ طبعة قم [وفي الطبعة الأُولى ٣٧٢/٣ ـ ٣٧٣] . . وعنه في بحار الأنوار ٢٧/٤٧ ـ ٢٩ حديث ٢٨ ، قال : ينقل عنه [أي الإمام الصادق عليه السلام] من العلوم ما لا ينقل عن أحد ، وقد جمع أصحاب الحديث أسماء الرواة من الثقات ـ على اختلافهم في الآراء والمقالات ـ وكانوا أربعة الآف رجل .

وقد سلف الحديث عن الأُصول الأربعمائة في مقباس الهداية ٢٠/٣ [الطبعة المحقّقة الأُولى] . . ومواطن أُخر ؛ وبيان ذلك أنّ ابن عقدة صنّف كتاب الرجال فيمن روى عن أبي عبدالله عليه السلام ، ثمّ عدّدهم فيه . . إلى آخر كلامه ، فراجع . وقريب منه في كتاب المحقق الحلي المعتبر : ٥ .

(١) إعلام الورى : ٢٤٨ [المحقّقة : ٣٢٥ ، وفي طبعة المكتبة العلمية (طهران) : ٢٧٦ ـ ٢٧٧] .

(٢) في المصدر : نصه ، وهو خلاف الظاهر .

(٣) لا يوجد : نص ، في الفوائد الطوسية المطبوعة ، ولا يتم الكلام إلّا بها .

وقد اختلفوا في جواز توثيق غير المعيّن ؛ إلّا أنّ ابن شهرآشوب في المناقب صرّح بأنّ الجماعة الموثّقين ـ أعني الأربعة آلاف ـ هم الذين ذكرهم ابن عقدة في كتاب الرجال ، فصاروا معيّنين ، ومنهم جماعة مذكورون في كتاب النجاشي . . وغيره من أصحاب الصادق عليه السلام وقع التصريح بأنّ ابن عقدة ذكرهم في كتاب الرجال ، وحالهم ـ على ما وصل إلينا ـ غير معلوم ، لكنّهم داخلون في التوثيق المذكور ، كما عرفت .

وذكر العلّامة رحمه الله في الخلاصة[١] ـ في ترجمة أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة ، ما هذا لفظه ـ : له كتب ، ذكرناها في كتابنا الكبير ، منها : كتاب أسماء الرجال الذين رووا عن الصادق عليه السلام أربعة آلاف رجل ، [و] أخرج فيه لكلّ واحد الحديث[٢] الذي رواه . انتهى .

وهو يوافق عبارة ابن شهرآشوب[٣] في عددهم ، وهذه فائدة جليلة ، من لاحظها عرف توثيق الأربعة آلاف المشار إليهم ومدحهم وجلالتهم ، فلا تغفل ، والله الموفّق .

ثمّ قال : وقد ورد عنها[٤] روايات كثيرة وأحاديث متعدّدة عن الأئمّة

---

(١) الخلاصة (رجال العلّامة) : ٢٠٣ ـ ٢٠٤ (القسم الثاني) برقم ١٣ .

(٢) في الفوائد الطوسية : أخرج لكل الحديث . . وفي الخلاصة : لكل رجل الحديث .

(٣) في المصدر : رواية ابن شهرآشوب .

(٤) كذا ، وفي المصدر : عندنا ، ولعلّه أظهر .

عليهم السلام في مدح أصحاب الباقر والصادق عليهما السلام بطريق العموم والإطلاق ، وفي الثناء عليهم ، والعمل بكتبهم ورواياتهم ، والرجوع إليهم . ولعلّ هذه الأحاديث المشار إليها هي مستند الشيخ المفيد وابن شهرآشوب في توثيق الأربعة آلاف ، ومستند الشيخ الطبرسي رحمه الله في مدحهم والثناء عليهم مع ما بلغهم من آثارهم وأخبارهم .

وقريب من توثيق الأربعة آلاف ومدحهم ـ بل أوضح وأنفع وأشمل ـ توثيق الشهيد الثاني رحمه الله في شرح دراية الحديث[1] في بحث عدالة الراوي لجميع علمائنا ورواتنا الذين كانوا في زمان الشيخ محمّد بن يعقوب الكليني رحمه الله وجميع من تأخّر عنه إلى زمان الشهيد الثاني رحمه الله ، وذكر أنّه [قد] شاع وذاع وتواتر من أحوالهم ما هو أعلى مرتبة من التوثيق ، فلا يحتاج أحد منهم إلى نصّ على عدالته ولا تصريح بتوثيقه . . وهو كلام جيّد جدّاً .

وبالتتبع والنقل يعلم أنّه قد وقع التسامح في نقل الحديث في زمان الأئمّة عليهم السلام من بعض الرواة ، بل وضعوا الأحاديث ولم يقع شيء من ذلك [من أحد علماء الإمامية][2] في زمان الغيبة ، وقد ورد عندنا أحاديث كثيرة عن الأئمّة عليهم السلام في مدح علماء الشيعة ورواتهم الموجودين في زمان الغيبة ، والثناء عليهم ، والأمر بالرجوع إلى رواياتهم ، والعمل بأحاديثهم ، وتفضيلهم

---

(١) الدراية : ٦٥ [تحقيق البقال ٢/٣٤] .

(٢) ما بين المعقوفين مزيد من المصدر .

على أصحاب الأئمّة عليهم السلام[1] ؛ ولعلّ هذه الأحاديث هي مستند الشهيد الثاني رحمه الله ، مضافاً إلى ما ذكره من الشياع والتواتر ، فلا تغفل عن هاتين الفائدتين الجليلتين اللتين[2] توافق فيهما العقل والنقل ، والله العالم[3] .

هذا كلام الشيخ الحرّ رحمه الله بطوله في فوائده الطوسية .

وأقول : أمّا ما أفاده أخيراً ـ وهو غناء مشايخ الإجازة عن التوثيق ـ فمتين . وقد أذعنّا به تبعاً للمشايخ العظام ، وأوضحناه في الفائدة الرابعة[4] .

وأمّا ما أفاده أوّلاً ؛ فغريب في الغاية ، وكيف يمكن البناء على وثاقة المعيّنين الموجودين في الأخبار بمجرّد الشهادات التي نقلها مع العلم بأنّ جمعاً كثيراً منهم ضعفاء ، فهو من شبهة الكثير[5] في الكثير من المحصور الذي أثبتنا في الأُصول[6]

---

(١) في الفوائد الطوسية : وإنّهم أعظم الناس إيماناً ، وأشدهم يقيناً ، وأنّهم آمنوا بسواد على بياض .. وهذه الأحاديث يصلح أن تكون مستند .. إلى آخره ، ولاتوجد كلمة : (ولعل) الآتية .

(٢) في المصدر : الذين ، بدلاً من : اللتين ، وهو غلط .

(٣) في المصدر : والله اعلم .

(٤) الفائدة الرابعة من هذا الكتاب: ٤٥٣ ـ ٤٧١ من المجلد الأوّل.

(٥) هي ما كان المردد بين الأمور غير المحصورة أفراد كثيرة نسبة مجموعها إلى المشتبهات ، كنسبة الشيء إلى الأُمور المحصورة .

(٦) وهو كتابه رحمه الله في الأُصول : مطارح الأفهام في مباني الأحكام ، تحدّثنا عنه في مخزن المعاني : ١٦٠ .

ولاحظ: نهاية الأفكار ٣٣٥/٣، ومنتقى الأُصول ١٤٧/٥.. وغيرهما.

لحوقها بالشبهة المحصورة[١] في لزوم الاحتياط فيها ؟ !

والعجب من أنّه قد التفت إلى الإشكال وأجاب بما لا طائل تحته . . ! ولا يزيل الإشكال بوجه ، فلا تذهل .

الثامن :

إنّه يظهر من الفاضل المجلسي رحمه الله في ترجمة أحوال الصادق عليه السلام من البحار[٢] أنّ علماء العامّة إذا أرادوا المبالغة في تعظيم مولانا الصادق عليه السلام ، وصفوه بـ : الصادق ، وأنّ أصحابنا جلّ تعبيرهم عنه : أبو عبدالله ، وجعفر بن محمّد .

ولازم ما ذكره كشف التعبير عنه عليه السلام بـ : الصادق عن كون المعبّر بذلك عاميّاً ، وهو ـ كما ترى ـ حدس وتخمين ليس له منشأ صحيح ، ووقوع ذلك في مورد أو موردين لا يثبت الكلّية ، ولا يؤسّس أصلاً يرجع إليه عند الشك ، كما هو واضح[٣] .

---

(١) بل هي في الحقيقة من أفرادها وتجري فيها قواعد العلم الإجمالي من حرمة المخالفة القطعية ووجوب الموافقة القطعية .

(٢) لم يرد هذا التعبير في بحار الأنوار ـ حسب بحثنا عنه أكثر من مرّة ـ وقد تعرضنا لذلك مفصّلاً في كتابنا (الكنى والألقاب) : ١١١ ، فراجع ما هناك وما أوردنا عليه .

(٣) جاء في معجم الرموز والإشارات : ٢١٣ : . .

أقول : وهو ينافي ـ أيضاً ـ ما رواه الشيخ الصدوق في علل الشرائع : ٢٣٤ عن ⟵

التاسع :

إنّه قد وقع وصف بعض الرجال بـ : المعدّل ، وقد كنّا سابقاً نزعم أنّه اسم مفعول توثيق من الواصف له بذلك ، واسم فاعل مدح ملحق له بالحسان ، إلى أن اهتدينا إلى أنّ الذي يفهم من التاريخ أنّه في أواخر الدولة العباسية(١) أقاموا رجالاً عدولاً عند الجميع مع كلّ قاض في كلّ بلدة(٢) ، فإذا أراد القاضي طلاقاً مثلاً أشهدهم ، وإذا أراد القاضي أو الخليفة استعلام واقعة أو اعترافاً من أحد أرسلهم ليعرفوا الخبر ويخبرونه به ، أو يشهدون عند الحاجة إلى شهادتهم .

↲ رسول الله صلّى الله عليه وآله وسلّم من قوله : «إذا ولد ابني جعفر بن محمّد بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب فسمّوه : الصادق ، وإنّه سيكون في ولده سمّي له يدّعي الإمامة بغير حقها ويسمّى : كذّاباً» .

وانظر : الخرائج والجرائح : ١٩٥ [الطبعة المحقّقة ٩٣٩/٢ و٩٤٢] ، وحكاه عنه في بحار الأنوار ٤٧/٨ و٩ ، وإعلام الورى : ٤٠٧ ، ودلائل الإمامة : ١١٢ . . وغيرهم في غيرها .

ولاحظ : كتابنا : الكنى والألقاب : ١١١ .

(١) قال السيوطي في كتابه الوسائل إلى معرفة الأوائل : ١٢٠ : أوّل من عيّن الشهادة ببغداد لقوم بأعيانهم وحظر على غيرهم القاضي إسماعيل المالكي ـ صاحب أحكام القرآن ـ وقال : إنّ الناس قد فسدوا ولا سبيل إلى ضبط الشهادة إلّا بهذا . .

(٢) ويؤيد هذا قولهم : فلان المعدل بحلب ـ كما في أبي الحسن أحمد بن علي ـ ، والمعدل بالقاهرة ـ كما في الحسن بن عبدالعزيز الجبهاني ـ ، والمعدل بالأنبار ـ كما في علي بن موسى ابن سعدان ـ والمعدل بدمشق ـ كما في محمّد بن جعفر بن هشام النميري ـ . . وغيرهم ممّا سندرج أسماءهم مستدركاً ضمن مستدركات قبس مقباس الهداية .

وقد وقع في العبارات كثيراً : القضاة والمعدّلون ، ومنه قولهم[١] : أرسلوا إلى دار العسكري عليه السلام ـ قبل وفاته ـ المعدّلين ليعرفوا خبره وخبر ولده عليه السلام .

وحينئذ فمن وصفوه بـ : المعدّل ينبغي البناء على وثاقته إن كان إمامياً ، وموثقيته إن كان عامياً ؛ لما عرفت من أنّهم لم يكونوا يعيّنون إلّا عدلاً عند جميع الناس . . ومن بنى الناس جميعاً على عدالته فالظاهر عدالته ، والله العالم[٢] .

---

(١) كما في أُصول الكافي ١/٥٠٤ ـ ٥٠٥ ، وعنه في بحار الأنوار ٥٠/٣٣٧ ، وكذا في الإرشاد ٢/٣٢٣ [الطبعة المحقّقة] ، وإعلام الورى : ٣٧٨ ، وروضة الواعظين ١/٢٥١ ، والغيبة للشيخ الطوسي : ٢١٨ ، وكشف الغمة ٢/٤٠٩ ، وإكمال الدين ١/٤٣ . . وغيرها .

ومن هنا عبّر ابن الجوزي في التاريخ عن ابن إسحاق إبراهيم بن أحمد بن محمّد الطبري المالكي ـ كما قاله ابن أبي الحديد في شرحه ١/٣٤ ـ : كان شيخ الشهود والمعدّلين ببغداد ومتقدمهم وسمع الحديث . . إلى آخره .

وقد عطفت كلمة الشهود على المعدلين كثيراً ، كما في فرحة الغري : ١٣٥ ، وشرح النهج ٩/٣٠٧ . . وغيرهما .

(٢) أقول : يصعب الأخذ بإطلاق كلامه ـ علي في الفردوس مقامه ـ لما تعارف عندهم من أن لفظ (الناس) يراد به جمهور العامة وجمعهم ، وإنّما يتمّ كلامه طاب ثراه على القول بأنّ لفظ المعدل اسم مفعول لا ما لو كان اسم فاعل ، ولا يخفى أنّ ميزان التعديل عند حكام الجور وقضاتهم يختلف عمّا نحن عليه ؛ إذ هم يوثّقون ويقرّبون من يرتضونه لأنفسهم ، وأنّهم يطلقون اللفظة على جلاوزتهم وأزلامهم ومن يرتضي منهم سياستهم وأفكارهم ـ ككل الحكام ـ .

والذي نظنه هو أنّ اللفظة أقرب للذّم منها للمدح ، بل لا تفيد المدح قطعاً إلّا فيما لو صدرت من أعلامنا وثقاتنا على نحو الحكم لا الحكاية ، وهذا ما لا نعرفه من علمائنا رحمهم الله

العاشر :

أنّه قيل[١] : إنّ العرب كانت تنسب إلى القبائل[٢] قبل تواطنهم

حسب تتبعنا القاصر إلّا من ذكرناه في مستدركاتنا على المقباس ، فراجع .

ونعم ما ذهب إليه السيّد صدر الدين صاحب الوافية في حواشيه على منتهى المقال ، من أنّ المتصف بهذا أنّ الوصف يؤيد كونه عامياً ، قال : بل عندنا من أعلام العامة وثقاتهم .. فلا يغرنك هذا الوصف .

هذا ؛ وقد أدرجنا بعض أسماء الرواة الذين وسمّوا بهذا الوصف وجاءوا في أسانيد أحاديثنا في مستدركاتنا الجديدة على مقباس الهداية الذي سمّيناها بـ (قبس مقباس الهداية) ، فلاحظها بدقة .

(١) أقول : تعرضنا لهذا مسهباً في ما علّقناه على كلام المصنف طاب ثراه في مقباس الهداية ٣٢٨/٣ ـ ٣٣١ [الطبعة المحقّقة الأُولى] تحت عنوان : معرفة أوطانهم [أي الرواة] وبلدانهم ، وذلك في مقام التميز بين الأسمين ـ كما بحثناه مسهباً في كتابنا علم النسب (قسم المصطلحات والرموز) ٥٥/٣ ـ ٦٦ ، فراجع ، ففيه الكفاية مصدراً وتحقيقاً .

وفي تذكرة الألباب بأُصول الأنساب للشيخ أبي جعفر أحمد بن عبد الولي البستي الأندلسي (المتوفّى سنة ٤٨٨) مجلة الذخائر العدد الأوّل ، صفحة : ١١٢] ، قال : العرب كلّها ترجع إلى أصلين : عدنان ، وقحطان ، وكان الملك في الجاهلية لقحطان حتّى نقله الإسلام إلى عدنان ، ثمّ قال : ولكل واحد منهما فروع اتفقت العرب ـ فيما نقل إلينا ـ على أن جعلها ستّ طبقات ؛ فأعلاها : الشعب ، ثمّ القبيلة ، ثمّ العمارة ، ثمّ البطن ، ثمّ الفخذ ، ثمّ الفصيلة ، ثمّ قال : وإنّما يعلو بعضها على بعض بشرطين : قدم المولد ، وكثرة الولد .. وليس دون الفصيلة إلّا

المدائن[٣] والقرى ، وبعده ضاعت الأنساب فانتسبوا إلى البلدان والقرى ، فالساكن ببلد ـ وإن قلّ ـ ينسب إليه[٤] ، وإن انتقل إلى آخر نسب تارة إلى أحدهما ، وأُخرى إليهما مقدّماً للأوّل ، والساكن بقرية بلدة بناحية إقليم ينسب

↲ الرجل وولده .

وقال أبو عمرو بن عبدالله النمري في كتابه الإنباه عن قبائل الرواة : ٥٩ : لا خلاف بين أهل العلم بالنسب أنّ العرب كلّها يجمعها جذمان ـ والجذم الأصل ـ فأحدهما : عدنان والآخر : قحطان ، ثمّ قال : وإلى هذين الجذمين ينتهي كل عربي في الأرض ، ولا يخلو أحد من العرب من أن ينتمي إلى أحدهما . .

(٢) وكذا الى العمائر ، والعشائر ، والبيوت . . والعجم تنتسب إلى شعوبها ورساتيقها وبلدانها . . وبنو إسرائيل الى أسباطهم ، فلمّا جاء الإسلام وانتشر المسلمون في الأقاليم نسبوا إليها وإلى مدنها وقراها . . أو إلى أعمالهم وصنائعهم . . أو إلى صفاتهم وطبائعهم . . وهكذا ، بل من الشائع وقوع النسبة إلى الصنائع كالخياطة ، أو إلى الحرف كالبزازة ، أو ألقاباً أو أوصافاً . . أو غير ذلك .

ومن هنا ضاعت كثير من الأنساب العربية المشار إليها في البلدان المتفرقة .

قال السخاوي في فتحه في شرح الألفية للعراقي ٣٦٠/٣ : . . فنسب الأكثر من المتأخرين منهم كما كانت العجم تنسب للإوطان ـ جمع وطن ، وهو محل الإنسان من بلدة أو ضيعة أو سكة ، ـ وهي الزقاق ـ أو نحوها ـ . .

(٣) كذا ، ولعلّه : توطنهم المدن .

(٤) وقيل : يشترط سكناه فيها أربع سنين بعد أن كان قد سكن بلداً آخر . . وقد حكاه ابن كثير في اختصاره : ١٩٦ ، وكذا في شرحه الباعث الحثيث : ٢٤٣ ، وتنظّر فيه .

ولاحظ : محاسن الاصطلاح للبلقيني : ٦٠٧ ـ ذيل المقدمة ـ وتدريب الراوي للسيوطي ٣٨٥/٢ . . وغيرهما .

إلى أيّها شاء[١] ، وقد ينسب إلى المجموع[٢] ، وكثيراً ما ينسب إلى الصنعة كما ستقف إن شاء الله تعالى .

ثمّ إنّ الرجل قد ينسب إلى موضع أو قبيلة ، وينسب في موضع آخر إلى مكان آخر ، أو قبيلة أعمّ من الأوّل ، أو أخصّ كالساباطي ، والمدائني ، والخارفي ، والهمداني . . فيتوهّم من ذلك التعدّد والفرض الاتحاد[٣] . فينبغي

---

(١) سواء من القرية والبلد والناحية والأقليم . . كما في فتح المغيث ٣/٣٦٠ ، وقد أخذه من دراية ابن الصلاح : ٦٠٥ (تحقيق بنت الشاطئ) .

ثمّ قال : وكذا يبدأ في النسبة إلى القبائل بالأعم ، فيقال : القرشي الهاشمي . . إذ لو عكس لم يبق للثاني فائدة .

(٢) قال ابن كثير في اختصار علوم الحديث : ١٩٦ ـ بعد هذا ـ : فمن كان من قرية فله الانتساب إليها بعينها ، وإلى مدينتها إن شاء أو إقليمها . . ومن كان من بلدة ثمّ انتقل منها إلى غيرها فله الانتساب إلى أيّهما شاء ، والأحسن أن يذكرهما .

وقال البلقيني في محاسن الاصلاح [ذيل المقدمة لابن الصلاح : ٦٠٧] : . . وهذا قول ساقط لا يقوم عليه دليل ، وفيه تسويغ الانتساب إلى المدينة التي هو من قراها ، نظر ، ثمّ قال : والأقرب منعه إلّا إذا كان اسم المدينة يطلق على الكل ؛ فإنّ الانتساب إنّما وضع للتعارف وإزالة الالتباس .

قال المصنف طاب ثراه في المقباس ٣/٣٣٠ [الطبعة المحقّقة الأُولى] : . . ويحسن عند ذلك ترتيب البلد الثاني بـ (ثم) ، فيقول مثلاً : البغدادي ، ثمّ الدمشقي . .

(٣) قال المصنف رحمه الله في مقباسه ٣/٣٣٠ : ولو أراد الجمع بينهما فليبدأ بالأعم فيقول : الشامي ، الصيداوي ، الجبعي . . ليحصل بالتالي فائدة لم تكن لازمة في المقدم .

ثمّ قال : وكذا يبدأ في النسبة إلى القبائل بالأعم ، فيقال : القرشي الهاشمي . . إذ لو عكس لم يبق للثاني فائدة .

التفطن لذلك والتبصّر[١] .

هذا هو الكلام في المقدمة .

* * *

(١) قال النووي في تقريبه ، وتابعه السيوطي في تدريبه ٢/٣٨٥ .. وغيرهما أنّه : .. كثيراً ما نجدهم يقتصرون على العامة خاصة ، أو الخاص فقط .

ثمّ إنّه قيل : إذ اجتمع بين النسب إلى القبيلة والنسب إلى البلد .. قدم الأوّل .



فهارس
الفوائد الرجالية



١ ـ دليل الآيات القرآنية

البقرة (٢)

آل عمران (٣)

النساء (٤)

المائدة (٥)

التوبة (٩)

هود عليه السلام (١١)

إبراهيم عليه السلام (١٤)

مريم عليها السلام (١٩)

الفرقان (٢٥)

الشعراء (٢٦)

العنكبوت (٢٩)

لقمان (٣١)

الأحزاب (٣٣)

سبأ (٣٤)

الاحقاف (٤٦)

الفتح (٤٨)

الحجرات (٤٩)

عبس (٨٠)

الغاشية (٨٨)

* * *



٢ ـ دليل الأحاديث والروايات

٣ ـ دليل أسماء الأنبياء والمعصومين عليهم السلام والملائكة

* * *

٤ ـ دليل الأعلام والمصنفين

❋ ❋ ❋

❊ ❊ ❊

* * *

* * *

❋ ❋ ❋

❋ ❋ ❋

❊ ❊ ❊

❊ ❊ ❊

❊ ❊ ❊



٥ ـ دليل الكتب الواردة متناً أو تعليقاً

❊ ❊ ❊

* * *

❊ ❊ ❊

❊ ❊ ❊

* * *

❊ ❊ ❊

❊ ❊ ❊

❋ ❋ ❋

❋ ❋ ❋

❋ ❋ ❋

٦ ـ دليل البلدان والأمكنة الجغرافية والقبائل

❊ ❊ ❊

٧ ـ دليل الأديان والمذاهب والفرق والنحل

* * *



فهرس الجزء الثاني
من
الفوائد الرجالية

الفائدة الثالثة عشر

(١٥٩ ـ ١٦٤)

الفائدة الرابعة عشر

(١٦٥ ـ ١٦٨)

الفائدة الخامسة عشر

(١٦٩ ـ ١٨١)

الفائدة السادسة عشر

(١٨٣ ـ ١٨٧)

الفائدة السابعة عشر

(١٨٩ ـ ١٩٨)

الفائدة الثامنة عشر

(١٩٨ ـ ٢٠٦)

الفائدة التاسعة عشر

(٢٠٧ ـ ٢١٨)

الفائدة العشرون

(٢١٩ ـ ٢٤٤)

الفائدة الحادية والعشرون

(٢٤٥ـ ٢٥٩)

الفائدة الثانية والعشرون

(٢٧٣ـ ٢٧٢)

الفائدة الثالثة والعشرون

(٢٧٣ـ ٢٧٧)

الفائدة الرابعة والعشرون

(٢٧٩ـ ٢٩٥)

الفائدة الخامسة والعشرون

(٢٩٧ـ٣٠٨)

الفائدة السادسة والعشرون

(٣٠٩ـ٣١٠)

الفائدة السابعة والعشرون

(٣١١ـ٣٢٠)

الفائدة الثامنة والعشرون

(٣٢١ـ٣٧٥)

تنبيهات

الفائدة التاسعة والعشرون

(٣٧٦ ـ ٣٨٢)

الفائدة الثلاثون

(٣٨٣ ـ ٤٠٦)

فهارس الفوائد الرجالية

(٤٠٩ ـ ٥٦١)

* * *